سلسلة الفوائد
الحديثية والفقهية المنتقاة

من مجلس العَلَّامة المُحَدِّث مصطفى بن العدوي مع طلابه

الجزء الخامس عشر

صنعة

أبي أويس أشرف بن نصر بن صابر الكردي

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

تقريظ وتقديم

فضيلة العَلَّامة المُحَدِّث

مصطفى بن العدوي

سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية

المنتقاة من مجلس العَلَّامة المُحَدِّث

مصطفى بن العدوي مع طلابه

صنعة

أبي أويس أشرف بن نصر بن صابر الكردي

رقم الإيداع: ٢٠٢١/١٣٩٤٣م

الترقيم الدولي (٧/ ١٤٠/ ٩٩٧/ ٩٧٧/ ٩٧٨)

الطبعة الأولى

الناشر

دار اللؤلؤة   دار مكة

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الوصايا

وصيته ﷺ بأهل بيته

قال ابن أبي عاصم في «السُّنة» رقم (١٤١٤): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي مِنْ بَعْدِي». قَالَ[١]: فَبَاعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ حَدِيقَةً بِأَرْبَعِمِائَةِ أَلْفٍ، فَقَسَمَهَا فِي أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ.

وتابع أحمدَ بن محمد جماعةٌ على الرفع:

١-نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْعَوَّامِ، نَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي مِنْ بَعْدِي» أخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» رقم (٧١٧).

٢-حَدَّثنا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي مِنْ بَعْدِي» قَالَ أَبُو خَيْثَمَةَ: النَّاسُ يَقُولُونَ: «لِأَهْلِهِ»[٢] وَقَالَ هَذَا: «لِأَهْلِي». أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٥٩٢٤).

---

(١) أي أبو سلمة.

(٢) في الباب ما أخرجه الترمذي في «سُننه» رقم (٣٨٩٥): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي، وَإِذَا مَاتَ صَاحِبُكُمْ فَدَعُوهُ» وفي رواية أبي داود في «سننه» رقم (٤٨٩٩) «إِذَا مَاتَ صَاحِبُكُمْ فَدَعُوهُ، وَلَا تَقَعُوا فِيهِ».

٣-حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، ثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي مِنْ بَعْدِي» قَالَ قُرَيْشٌ: فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَاهُ وَصَّى لِأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِحَدِيقَةٍ بِيعَتْ بَعْدَهُ بِأَرْبَعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ» أخرجه الحاكم في «المُستدرَك» (٣/ ٣٥٢) وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

٤-حَدَّثنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْفَضْلِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي مِنْ بَعْدِي» أخرجه أبو نُعيم في «تاريخ أصبهان» (٢/ ٢٦٥).

❍**الخلاصة**: أن ظاهر السند الحُسن، إلا أن ابن حِبان تَكلم على مفاريد قريش بن أنس[١] فقال: في حديثه مناكير، فلم يَجُز الاحتجاج به إذا انفرد.

وانتهى شيخنا مع الباحث محمد بن شرموخ، بتاريخ (١٤) جمادى الأُولى (١٤٤٥هـ) موافق (٢٨/ ١١/ ٢٠٢٣م) إلى ضعفه.

تنبيه: ذَكَر الحاكم للخبر شاهدًا، وهو ما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٤٨٩٣): حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

---

(١) وثقه ابن المَديني والنَّسائي.

وقال أبو حاتم: لا بأس به إلا أنه تَغيَّر.

وقال البخاري عن إسحاق بن إبراهيم بن حبيب: مات سنة تسع ومِائتين، وكان قد اختلط ست سنين في البيت.

وقال أبو حاتم الرازي: يقال: إنه تَغيَّر عقله، وكان سنة ثلاث ومِائتين صحيح العقل، ومات سنة ثمانٍ ومِائتين.

وهو من رجال الكتب الستة.

قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَحْنَى عَلَيَّ، فَقَالَ: «إِنَّكُنَّ لَأَهَمُّ مَا أَتْرُكُ إِلَى وَرَاءِ ظَهْرِي، وَاللهِ لَا يَعْطِفُ عَلَيْكُنَّ إِلَّا الصَّابِرُونَ» أَوْ: «الصَّادِقُونَ».

وعمر بن أبي سلمة مُختلَف فيه، ووُفق فيه البخاري فقال: صدوق إلا أنه يُخالف في بعض حديثه.

وتابعه صخر بن عبد الرحمن[(١)]، أخرجه أحمد (٢٤٤٨٥): حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لَهُنَّ: «إِنَّ أَمْرَكُنَّ لَمِمَّا يُهِمُّنِي بَعْدِي، وَلَنْ يَصْبِرَ عَلَيْكُنَّ إِلَّا الصَّابِرُونَ» وقَالَ قُتَيْبَةُ: «صَخْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ».

تابع أبا سلمة قُتيبة بن سعيد، أخرجه الترمذي (٣٧٤٩)، وتابعهما عبد الله بن صالح كاتب الليث، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٢١١)، وصخر مجهول.

❍ **والخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث محمد شرموخ، بتاريخ (٢٣) مُحرَّم (١٤٤٥هـ) موافق (١٠/ ٨/ ٢٠٢٣م) إلى ضعف الخبر.

---

(١) وأشار الحافظ في «تعجيل المنفعة»(١/ ٦٦٠) إلى أن هناك صخر بن عبد الله آخر، والصواب أنهما واحد، ونَبَّه على ذلك حتى لا يُستدرَك عليه.

الوصية بأكل الحلال

قال الإمام البخاري في «صحيحه» (٧١٥١): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ طَرِيفٍ أَبِي تَمِيمَةَ قَالَ: شَهِدْتُ صَفْوَانَ وَجُنْدَبًا وَأَصْحَابَهُ وَهُوَ يُوصِيهِمْ، فَقَالُوا: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْئًا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ سَمَّعَ، سَمَّعَ اللهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: «وَمَنْ يُشَاقِقْ، يَشْقُقِ اللهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَقَالُوا: أَوْصِنَا. فَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا يُنْتِنُ مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ أَلَّا يَأْكُلَ إِلَّا طَيِّبًا فَلْيَفْعَلْ، وَمَنِ اسْتَطَاعَ أَلَّا يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ بِمِلْءِ كَفِّهِ مِنْ دَمٍ أَهْرَاقَهُ فَلْيَفْعَلْ.

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ: مَنْ يَقُولُ: (سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ)؟ جُنْدَبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، جُنْدَبٌ.

وخالف خالدَ بن عبد الله الطحان حمادُ بن سلمة في السند والمتن، فقد أخرجه أحمد في «الزهد» (١١٢٤)، وأبو داود في «الزهد» (٣٩٢) من طريق حماد بن سلمة، عن الجُريري، عن أبي السَّوَارِ عن جُندب، قوله: «مَثَل الذي يُعلِّم الناس الخير ويَنسى نفسه- كمَثَل السراج، يضيء للناس ويُحرق نفسه».

ورواه الأعمش عن أبي تميمة طَريف عن جُندب مرفوعًا، فجَمَع بين متنَي «البخاري» و«الزهد» لأحمد. أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣١٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٦٨١)(١).

(١) وفي السند هشام بن عمار، وهو مُتكلَّم فيه، وعلي بن سليمان الكلبي، ليس معروفًا بصحبة الأعمش وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يغرب.

وقال أبو حاتم كما في «العلل» (١٨٦٨) على طريق الأعمش: لا يُشبِه هذا الحديث حديث الأعمش؛ لأن الأعمش لم يَرْوِ عن أبي تميمة شيئًا، وهو بأبي إسحاق أشبه.

ورواه صفوان بن مُحرِز[(١)] عن جُندب، واختُلف عليه في رفعه[(٢)] ووقفه[(٣)].

ورواه ثلاثة عن الحسن البصري، تارة عن جُندب[(٤)] وأخرى عن أبي بَرْزَة مرفوعًا[(٥)].

○الخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث علي بن محمد القناوي، بتاريخ (٥) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (١٧/ ١/ ٢٠٢٤م) إلى اعتماد رواية البخاري، وأنها مفصلة في الوقف والرفع.

---

(١) وانظر كلام ابن حجر في «فتح الباري» عقب حديث رقم (٧١٥٢) رابطًا بين هذا الحديث وقصة أسامة بن زيد رَضِوَاللَّهُعَنْهُ.

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٦٨٥) وغيره، وفي سنده ليث بن أبي سُليم، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٣٥١٦١)، وأحمد في «الزهد» (١٠١٨)، وسنده صحيح نحو سياق البخاري، وزاد: (مَثَل الذي يعظ ويَنسى نفسه...).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (١٨٢٥٠) وغيره، وفي سنده إسماعيل بن مسلم المكي، تَرَكه غير واحد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الدِّيَات» (١/ ٧)، وابن أبي الدنيا في «الورع» (١١٧).

ورواية أبي عَوَانة عن قتادة فيها ضعف؛ فقد قال ابن المَديني: كان في قتادة ضعيفًا؛ لأنه كان قد ذهب كتابه. وقال ابن مَعين: وهو في قتادة ليس بذاك.

(٥) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٣٤) وغيره، وفي سنده محمد بن جابر، قال فيه أبو زُرعة: ساقط الحديث عند أهل العلم.

وكَتَب على طريق الأعمش:

١-هناك مقال في سماع الأعمش من أبي تَميمة.

٢-علي بن سليمان الكلبي غير معروف بصحبة الأعمش، والراوي عنه هشام بن عمار[(١)]. اهـ.

تنبيه: قوله: (فَقَالُوا: أَوْصِنَا، فَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا يُنْتِنُ...) موقوف على جُندب، ويؤيده رواية سلمة بن كُهيل المقتصرة على المرفوع عند البخاري[(٢)].

---

(١) وقال شيخنا: وهو يخطئ، والأسانيد إليه نازلة.

(٢) وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٤٩٩): حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ- وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ: (قَالَ النَّبِيُّ ﷺ) غَيْرَهُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللهُ بِهِ».

كتاب الأنبياء عليهم السلام

أَكْرَمُ الخَلْق

أخرج الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٢٦٧٢): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِالْبُرَاقِ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ، مُسَرَّجًا مُلَجَّمًا لِيَرْكَبَهُ، فَاسْتَصْعَبَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى هَذَا؟ **فَوَاللهِ مَا رَكِبَكَ أَحَدٌ قَطُّ أَكْرَمُ عَلَى اللهِ مِنْهُ**. فَارْفَضَّ عَرَقًا[١].

قال الترمذي عقبه رقم (٣١٣١): هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد الرزاق.

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٧/ ٢٠٦): صححه ابن حِبان، وذَكَره ابن إسحاق عن قتادة مرسلًا، ولم يَذكر أنسًا.

قلت: ورواية مَعمر عن قتادة ضعيفة، كما سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٢/ ٢٠).

وتابع معمرًا سعيدُ بن أبي عَروبة، أخرجه البزار في «مسنده» رقم (٧١١٣): حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ نحوه.

وقال عقبه: وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا يَرْوِيهِ سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ عِنْدَهُ مُخْتَصَرٌ.

تنبيه: أَخْرَجَ أصل الحديث البخاري في «صحيحه» رقم (٣٢٠٧): حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ (ح) وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا

---

(١) قوله: "فارفَضَّ عَرَقًا"؛ أي جرى عرقه وسال.

سَعِيدٌ وَهِشَامٌ قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا(١)، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ البَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَاليَقْظَانِ - وَذَكَرَ، يَعْنِي رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ- فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ، مُلِئَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَشُقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِّ البَطْنِ(٢)، ثُمَّ غُسِلَ البَطْنُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ مُلِئَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، وَأُتِيتُ بِدَابَّةٍ أَبْيَضَ، دُونَ البَغْلِ وَفَوْقَ الحِمَارِ: البُرَاقُ...».

ومسلم رقم (١٦٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، لَعَلَّهُ قَالَ: عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ، رَجُل مِنْ قَوْمِهِ قَالَ:... وفيه: «ثُمَّ أُتِيتُ بِدَابَّةٍ أَبْيَضَ، يُقَالُ لَهُ: الْبُرَاقُ، فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ، يَقَعُ خَطْوُهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرْفِهِ، فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ...».

○ **الخلاصة:** أن سند البزار ظاهره الحُسن، لكن متنه مختصر من الرواية المطولة في «الصحيحين» وليس فيها وجه الشاهد.

وكَتَب شيخنا مع الباحث عبد الله بن أسامة التهامي، بتاريخ (٢٣) شعبان (١٤٤٥هـ) موافق (٤/ ٣/ ٢٠٢٤م):

١-مَعمر عن قتادة ضعيف.

٢-يُراجَع الأخ النمر لبيان كيف وقع الخلل في الاختصار؟

---

(١) الضمير عائد على أنس ومالك.

(٢) (مراق البطن) هو بفتح الميم وتشديد القاف وهو ما سفل من البطن ورق من جلده. كما في «شرح النووي على مسلم» (٢/ ٢٢٦).

تواضع النبي ﷺ

قال الإمام البخاري في «صحيحه» (٦٠٧٢): وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَتِ الْأَمَةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ».

خالف هشيمًا سويدُ ومَرْوان وأبو بكر السَّهْمي فقالوا: عن حُميد عن أنس، أن امرأة في عقلها شيء...

وتابعهم متابعة قاصرة على هذا المتن ثابت، كما عند مسلم.

تابع حميدًا عليُّ بن زيد بن جُدعان، أخرجه أحمد (١٢٧٨٠)، وابن ماجه (٤١٧٧) على اللفظ الأول.

○ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث محمد بن لملوم، بتاريخ (٩) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (٢١/ ١/ ٢٠٢٤م) إلى إعلال اللفظ المختصر وتصحيح ما اتفق عليه حُميد وثابت، وأخرج مسلم رواية ثابت.

تنبيه: هذا الحديث ضمن بحث في المواضع المستغربة أو التي يثيرها المستشرقون من السُّنة النبوية.

ومنها: لما كَبِرَتْ سودة، وخافت أن يُطلِّقها رسول الله... وقد سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٤/ ١١٤).

ومنها لفظة في البخاري رقم (٦٨٢٤)[1] في قصة رجم ماعز.

(١) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا أَتَى مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ، أَوْ غَمَزْتَ، أَوْ نَظَرْتَ» قَالَ: لاَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «أَنِكْتَهَا». لاَ يَكْنِي، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ أَمَرَ بِرَجْمِهِ.

خصائصه ﷺ يوم القيامة

١-أخرج الإمام مسلم في «صحيحه» (٢٢٧٨): حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا هِقْلٌ- يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ- عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ».

تابع هِقْلًا الوليد بن مسلم، أخرجه ابن ماجه (٤٦٧٣).

خالفهما محمد بن مصعب فقال: عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير(١)، وتارة: عن الزُّهْري(٢). كلاهما عن أبي سلمة عن أبي هريرة، به.

وورد مطولًا في الشفاعة من طريق أبي زُرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري (٤٧١٢)، وفيه: «أَنَا سَيِّدُ القَوْمِ يَوْمَ القِيَامَةِ» ومسلم (١٩٤) وفيه: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٢-أخرج الترمذي في «سننه» رقم (٣١٤٨)- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلاَ فَخْرَ، وَبِيَدِي لِوَاءُ الحَمْدِ وَلاَ فَخْرَ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ يَوْمَئِذٍ آدَمَ فَمَنْ سِوَاهُ إِلاَّ تَحْتَ لِوَائِي، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ وَلاَ فَخْرَ، قَالَ: فَيَفْزَعُ النَّاسُ ثَلاَثَ فَزَعَاتٍ، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ أَبُونَا آدَمُ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى

(١) أخرجه أحمد (١٠٩٧٢).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٣١٧٢٨).

رَبِّكَ، فَيَقُولُ: إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا أُهْبِطْتُ مِنْهُ إِلَى الأَرْضِ وَلَكِنْ ائْتُوا نُوحًا، فَيَأْتُونَ نُوحًا، فَيَقُولُ: إِنِّي دَعَوْتُ عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ دَعْوَةً فَأُهْلِكُوا، وَلَكِنْ اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: إِنِّي كَذَبْتُ ثَلاثَ كَذِبَاتٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا مِنْهَا كَذِبَةٌ إِلاَّ مَا حَلَّ بِهَا عَنْ دِينِ اللهِ. وَلَكِنْ ائْتُوا مُوسَى، فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُ: إِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا، وَلَكِنْ ائْتُوا عِيسَى، فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُ: إِنِّي عُبِدْتُ مِنْ دُونِ اللهِ، وَلَكِنْ ائْتُوا مُحَمَّدًا، قَالَ: فَيَأْتُونَنِي فَأَنْطَلِقُ مَعَهُمْ، قَالَ ابْنُ جُدْعَانَ: قَالَ أَنَسٌ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَآخُذُ بِحَلْقَةِ بَابِ الجَنَّةِ فَأُقَعْقِعُهَا فَيُقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَيُقَالُ: مُحَمَّدٌ فَيَفْتَحُونَ لِي، وَيُرَحِّبُونَ بِي، فَيَقُولُونَ: مَرْحَبًا، فَأَخِرُّ سَاجِدًا، فَيُلْهِمُنِي اللهُ مِنَ الثَّنَاءِ وَالحَمْدِ، فَيُقَالُ لِي: ارْفَعْ رَأْسَكَ وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، وَقُلْ يُسْمَعْ لِقَوْلِكَ، وَهُوَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي قَالَ اللهُ ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ قَالَ سُفْيَانُ: لَيْسَ عَنْ أَنَسٍ، إِلاَّ هَذِهِ الكَلِمَةُ. فَآخُذُ بِحَلْقَةِ بَابِ الجَنَّةِ فَأُقَعْقِعُهَا(١).

وتابع ابن أبي عمر الحميدي في «مسنده» (١٢٣٨) مختصرًا هكذا: ثنا سُفْيَانُ، قَالَ: ثنا ابْنُ جُدْعَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ الشَّفَاعَةَ، فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَآخُذُ بِحَلْقَةِ الْجَنَّةِ فَأُقَعْقِعُهَا».

وتابعهما محمد بن عباد المكي كما عند الدارمي في «سننه» (٥٠)، وعبد الأعلى بن حماد، وإسحاق بن إسماعيل أخرجهما أبو يعلى في «مسنده» (٣٩٨٩، ٣٩٩٧)، وهارون بن معروف في «الشريعة» (١٠٩٦) للآجري.

الخلاصة: أن في سنده ابن جدعان ضعيف وانتهى شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ بتاريخ ١٢/ جمادى الأولى ١٤٤٦ موافق ١٤/ ١١/ ٢٠٢٤م إلى ضعفه وكان قد طلب من الباحث بحث لفظة: «فَأُقَعْقِعُهَا».

(١) وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، الحَدِيثَ بِطُولِهِ.

٣-سبق في «سلسلة الفوائد» (١/ ٢٩٨): عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «آتِي بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَسْتفْتِحُ فيَقُولُ الْخَازِنُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ. فَيَقُولُ: بِكَ أُمِرْتُ لَا أَفْتَحُ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ» (م).

الخليل الثاني للرحمن
هو محمد صلىٰ اللّه عليه وآله وسلم

ورد به أخبار منها:

❁ **الأول:** أخرج مسلم في «صحيحه» رقم (٥٣٢): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ -، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ النَّجْرَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي جُنْدَبٌ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ؛ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا! أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ».

❁ **الحديث الثاني:** أخرجه مسلم (٣- ٢٣٨٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي الْهُذَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي، وَقَدِ اتَّخَذَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا».

وتابع إسماعيلَ بن رجاء واصلُ بن حيان على ذكر الخُلة، كما عند مسلم.

وتابع ابنُ أبي الهُزَيْل عبدَ الله بن مُرَّة، أخرجه مسلم كذلك.

وخالفهما أبو إسحاق فلم يَذكرها، كما عند مسلم.

ورواه ابن أبي مُليكة عن ابن مسعود بدونها، كما عند مسلم.

ورواه خالد بن رِبْعي عن ابن مسعود بالزيادة، كما عند أحمد.

ورواه أبو بكر بن عياش(١)، وقيس بن الربيع(٢) عن عاصم بالزيادة، عن زِرٍّ، عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعًا.

وخالفهما المسعودي(٣) فقال: عن عاصم عن أبي وائل عن ابن مسعود، موقوفًا. أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه».

ورواه الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود موقوفًا، كما عند الطبراني في «الأوسط» (٦٢٦٥) وفي سنده إبراهيم بن محمد الشافعي.

○ **الخلاصة:** كَتَب شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز، بتاريخ (١٢) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (٢٠/ ٥/ ٢٠٢٤م) على ترجمة ابن أبي مُليكة (ت/ ١١٧) وسماعه من ابن مسعود (ت/ ٣٢-٣٣) هل سَمِع؟ يُراجَع.

تنبيه: جاءت رواية عند البخاري: «وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي».

أخرجها البخاري في «صحيحه» رقم (٣٦٥٤): حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ، وَقَالَ: «إِنَّ اللهَ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ ذَلِكَ العَبْدُ مَا عِنْدَ اللهِ».

قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ فَعَجِبْنَا لِبُكَائِهِ، أَنْ يُخْبِرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَبْدٍ خُيِّرَ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ المُخَيَّرَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَمَنِّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ

---

(١) كما عند الطحاوي في «شرح مُشكِل الآثار».

(٢) وفي سنده يحيى الحِمَّاني، ضعيف، كما عند الطبراني في «المعجم الكبير».

(٣) رَوَى عنه علي بن حفص، ولم يميزه الباحث، هل رَوَى عنه قبل أو بعد الاختلاط. أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٢٣٤٣).

وتابعه الطيالسي في «مسنده» (٣٢٣٤٣) وقد رَوَى عنه بعد الاختلاط.

مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ، لَا يَبْقَيَنَّ فِي المَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ».

خالف أبا عامر جماعةٌ-سعيد بن منصور كما عند مسلم، ويونس بن محمد كما عند ابن أبي شيبة، ويحيى بن عباد كما في «الطبقات»- دون زيادة: (غَيْرَ رَبِّي).

وتابعهم بدونها محمد بن سِنان، ولكن زاد بين سالم أبي النضر وبُسْر بن سعيد: (عُبيد بن حُنَيْن) كما عند البخاري (٤٦٦).

وتابع أبا النضر مالكُ بن أنس عن عُبيد بن حُنَيْن به، لكن أسقط بُسْرًا، أخرجه مسلم (٢٣٨٢).

ورواه أُنيس بن أبي يحيى عن أبيه عن أبي سعيد، به، كما عند أحمد.

○ **الخلاصة:** وافق شيخنا الباحث سيد بن عبد العزيز، بتاريخ (١٢) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (٢٠/ ٥/ ٢٠٢٤م) على شذوذ زيادة: (غير ربي).

حكم التكني بكنيته ﷺ

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٣٥٣٩)[(١)]- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو القَاسِمِ ﷺ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلاَ تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي»[(٢)]

۞ تابع ابن سيرين على النهي عن التكني مطلقا:

١-أبو صالح أخرجه البخاري (٦١٩٧).

٢-موسى بن يسار أخرجه أحمد (٩٨٣٥).

٣-أبو زرعة من رواية شعبة عن عبد الله بن يزيد[(٣)] عن أبي زرعة به. أخرجه أحمد (٩٦٧٩).

ورواه شريك القاضي عن سلم بن عبد الرحمن عن أبي زرعة به بلفظ «من

---

(١) وأخرجه مسلم رقم (٢١٣٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ به.

(٢) ثبت للخبر أكثر من سبب:

١-في البخاري (٣١١٥) ومسلم (٢١٣٣) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلاَمٌ فَسَمَّاهُ القَاسِمَ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ لاَ نَكْنِيكَ أَبَا القَاسِمِ، وَلاَ نُنْعِمُكَ عَيْنًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ وُلِدَ لِي غُلاَمٌ، فَسَمَّيْتُهُ القَاسِمَ فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: لاَ نَكْنِيكَ أَبَا القَاسِمِ، وَلاَ نُنْعِمُكَ عَيْنًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَحْسَنَتِ الأَنْصَارُ، سَمُّوا بِاسْمِي وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ».

٢-وخبر يا أبا القاسم....لم أعنك...

(٣) وفي رواية لأحمد

تسمى باسمي فلا يتكنى بكنيتي ومن تكنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي» أخرجه أحمد (٩٥٥٤)

ورواه محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا «نهى أن يجمع أحد بين اسمه وكنيته» أخرجه الترمذي (٢٨٤١) وغيره.

○**الخلاصة**: أن رواية شريك وابن عجلان منكرة ورواية الجماعة عن أبي هريرة هي الصواب واتفق عليها الشيخان واختار شيخنا مع الباحث محمد بن أبي الفتوح بتاريخ ٤/ محرم ١٤٤٦ موافق ١٠/ ٧/ ٢٠٢٤م رواية الجماعة وكان سبب بحث هذا الحديث لدى الباحث أن الرواية الضعيفة أو المنكرة قيدت النهي عن الجمع[١] بين الاسم والكنيية.

قال النووي في «شرح النووي» (٦/ ١١٨): اختلف العلماء في هذه المسألة على مذاهب كثيرة وجمعها القاضى وغيره:

أحدها مذهب الشافعي وأهل الظاهر أنه لا يحل التكنى بأبى القاسم لأحد أصلا سواء كان اسمه محمدا أو أحمد أم لم يكن؛ لظاهر هذا الحديث.

والثانى أن هذا النهى منسوخ فان هذا الحكم كان في أول الأمر لهذا المعنى المذكور في الحديث ثم نسخ قالوا فيباح التكنى اليوم بأبى القاسم لكل أحد سواء من اسمه محمد وأحمد وغيره وهذا مذهب مالك قال القاضى وبه قال **جمهور السلف وفقهاء الأمصار وجمهور العلماء** قالوا وقد اشتهر أن جماعنة تكنوا بأبى القاسم في العصر الأول وفيما بعد ذلك الى اليوم مع كثرة فاعل ذلك وعدم الانكار.

الثالث مذهب ابن جرير أنه ليس بمنسوخ وانما كان النهى **للتنزيه والأدب لا للتحريم**.

---

(١) لفظ الباحث: بالجمع.

الرابع أن النهى عن التكنى بأبى القاسم مختص بمن اسمه محمد أو أحمد ولا بأس بالكنية وحدها لمن لا يسمى بواحد من الاسمين وهذا قول جماعة من السلف وجاء فيه حديث مرفوع عن جابر

الخامس أنه ينهى عن التكنى بأبى القاسم مطلقا وينهى عن التسمية بالقاسم لئلا يكنى أبوه بأبى القاسم وقد غير مروان ابن الحكم اسم ابنه عبد الملك حين بلغه هذا الحديث فسماه عبد الملك وكان سماه أولا القاسم وفعله بعض الأنصار أيضا

السادس أن التسمية بمحمد ممنوعة مطلقا سواء كان له كنية أم لا وجاء فيه حديث عن النبي ﷺ تسمون أولادكم محمد اثم تلعنونهم وكتب عمر الى الكوفة لاتسمو أحد باسم نبى وأمر جماعة بالمدينة بتغيير أسماء أبنائهم محمد حتى ذكر له جماعة أن النبي ﷺ أذن لهم في ذلك وسماهم به فتركهم قال القاضى والأشبه أن فعل عمر هذا إعظام لاسم النبي ﷺ لئلا ينتهك الاسم كما سبق في الحديث تسمونهم محمدا ثم تلعنونهم وقيل سبب نهى عمر أنه سمع رجلا يقول لمحمد بن زيد بن الخطاب فعل الله بك يا محمد فدعاه عمر

فقال أرى رسول الله ﷺ يسب بك والله لا تدعى محمدا ما بقيت وسماه عبد الرحمن.

هل كان النبي ﷺ ضخم اليدين والقدمين؟

جاءت رواية مُتكلَّم فيها، أخرجها الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٥٩٠٧): حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَخْمَ اليَدَيْنِ وَالقَدَمَيْنِ، حَسَنَ الوَجْهِ، لَمْ أَرَ بَعْدَهُ وَلَا قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَكَانَ بَسِطَ الكَفَّيْنِ.

وتابع أبا النعمان مسلمُ بن إبراهيم، أخرجه البخاري.

سُئل أبو حاتم كما في «العلل» (٦/ ٤٨٤) عن طريق جرير بن حازم عن قتادة، فقال: هذا خطأ، إنما هو على ما رواه همام، عن قتادة، عن رجل حَدَّثه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (١٠/ ٣٥٩): قد بَيَّنَتْ إحدى روايات جرير بن حازم صحة الحديث، بتصريح قتادة بسماعه له من أنس، وكأن المُصنِّف أراد بسياق هذه الطرق بيان الاختلاف فيه على قتادة، وأنه لا تأثير له ولا يَقدح في صحة الحديث.

○ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث محمد أبو الفتوح، بتاريخ (٢٦) شعبان (١٤٤٥هـ) موافق (٧/ ٣/ ٢٠٢٤م) إلى ضعف رواية جرير للمُخالَفة، وللكلام في روايته عن قتادة.

شيب النبي ﷺ

وردت فيه أخبار:

منها ما أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٣٤٣): حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَبْيَضَ، قَدْ شَابَ، كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ.

وتابع واصلَ بن عبد الأعلى عمرُو بن عليٍّ الفَلَّاس بلفظ: (كَانَ أَبْيَضَ، قَدْ شَمِطَ)[١] أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٥٤٤): حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يُشْبِهُهُ. قُلْتُ لِأَبِي جُحَيْفَةَ: صِفْهُ لِي، قَالَ: كَانَ أَبْيَضَ، قَدْ شَمِطَ، وَأَمَرَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ قَلُوصًا[٢]. قَالَ: فَقُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ نَقْبِضَهَا.

وخالف محمدَ بن فُضيل جمهورُ الرواة (زهير بن معاوية كما عند البخاري، وسفيان بن عُيينة وخالد بن عبد الله ومحمد بن بِشر، ثلاثتهم عند مسلم هكذا: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، بِهَذَا، وَلَمْ يَقُولُوا: أَبْيَضَ

---

(١) الشمط: اخْتِلَاط الشيب بالشعر الْأسود وكل خليطين خلطتهما فقد شمطتهما فهما شميط وَيُقَال للصباح شميط لاختلاطه بباقي ظلام اللَّيْل. انظر «تفسير غريب ما في الصحيحين» (ص: ٨٨).

(٢) قوله: (قلوصا) هي الإنثى من الإبل وقيل هي طويلة القوائم وقيل غير ذلك.

قَدْ شَابَ.

وتابعهم وكيع كما في «فضائل الصحابة» ويحيى القطان كما عند الترمذي في «سُننه» وآخرون.

وقال الترمذي كما في «العلل الكبير» (ص: ٣٤٥): سألتُ محمدًا عن هذا الحديث وما زاد ابن فُضيل فيه، فقال: هذا حديث ابن فُضيل. فقلت له: إن مَرْوان بن معاوية الفَزاري رَوَى عن إسماعيل بن أبي خالد مثل هذا، فلم يَعرف حديث مَرْوان.

○ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز، بتاريخ (٧) رمضان (١٤٤٥هـ) موافق (١٧/ ٣/ ٢٠٢٤م) إلى شذوذ ابن فُضيل بها.

عرق النبي ﷺ

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٦٢٨١): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ كَانَتْ تَبْسُطُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نِطَعًا(١)، فَيَقِيلُ عِنْدَهَا عَلَى ذَلِكَ النِّطَعِ.

قَالَ: فَإِذَا نَامَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذَتْ مِنْ عَرَقِهِ وَشَعَرِهِ، فَجَمَعَتْهُ فِي قَارُورَةٍ، ثُمَّ جَمَعَتْهُ فِي سُكٍّ.

قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ الْوَفَاةُ، أَوْصَى أَنْ يُجْعَلَ فِي حَنُوطِهِ مِنْ ذَلِكَ السُّكِّ. قَالَ: فَجُعِلَ فِي حَنُوطِهِ.

❁ هذه الرواية فيها إشكال من عدة أوجه:

١-(فَيَقِيلُ عِنْدَهَا عَلَى ذَلِكَ النِّطَعِ) وجاءت مُفسَّرة في رواية إسحاق بن عبد الله عند مسلم(٢) وأنها ليست في البيت: (فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا، وَلَيْسَتْ فِيهِ).

---

(١) أي بساطًا من الجلد وفي (نطعًا) أربع لغات مشهورات فتح النون وكسرها مع فتح الطاء وإسكانها أفصحهن كسر النون مع فتح الطاء وجمعه نطوع وأنطاع. انظر «شرح النووي على مسلم» (٩/ ٢٢٢).

(٢) في «صحيحه» رقم (٢٣٣١): حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ- وَهُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ-، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا، وَلَيْسَتْ فِيهِ.

قَالَ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ عَلَى فِرَاشِهَا، فَأُتِيَتْ فَقِيلَ لَهَا: هَذَا النَّبِيُّ ﷺ نَامَ فِي بَيْتِكِ، عَلَى فِرَاشِكِ.

قَالَ فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ، وَاسْتَنْقَعَ عَرَقُهُ عَلَى قِطْعَةِ أَدِيمٍ، عَلَى الْفِرَاشِ، فَفَتَحَتْ عَتِيدَتَهَا =

٢-(وَشَعَرِهِ) والصحيح أن أخذ الشعر في حديث ثابت عن أنس عند أحمد في الحج.

٣-أن أخذ العَرَق كان من على النطع، وليس من جسد النبي ﷺ، في رواية ثابت عن أنس.

❍ **الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث محمد بن لملوم، بتاريخ (٢٣) رجب (١٤٤٥) الموافق (٤/ ٢/ ٢٠٢٤م) إلى أن عبد الله بن المُثنَّى مُتكلَّم فيه، ويُقبَل منه ما لم يُنتقَد عليه، ولم تَثبُت رواية في أخذ أم سُليم العَرَق من جسد النبي ﷺ.

= فَجَعَلَتْ تُنَشِّفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ، فَتَعْصِرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا، فَفَزِعَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا تَصْنَعِينَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصِبْيَانِنَا. قَالَ: «أَصَبْتِ».

قال النووي في «شرحه على مسلم» (١٥/ ٨٧): قَوْلُهُ (فَفَتَحَتْ عَتِيدَتَهَا) هِيَ بِعَيْنٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ مُثَنَّاةٍ مِنْ فَوْقُ ثُمَّ مِنْ تَحْتُ وَهِيَ كَالصُّنْدُوقِ الصَّغِيرِ تَجْعَلُ الْمَرْأَةُ فِيهِ مَا يَعِزُّ مِنْ مَتَاعِهَا.

مرض النبي ﷺ ووفاته

قال البخاري في «صحيحه» رقم (٤٤٤٧)- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الأَنْصَارِيُّ، وَكَانَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَحَدَ الثَّلاَثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِمْ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا حَسَنٍ، " كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟، فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللهِ بَارِئًا "، فَأَخَذَ بِيَدِهِ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ وَاللهِ بَعْدَ ثَلاَثٍ عَبْدُ العَصَا، وَإِنِّي وَاللهِ لَأَرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ سَوْفَ يُتَوَفَّى مِنْ وَجَعِهِ هَذَا، إِنِّي لَأَعْرِفُ وُجُوهَ بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ عِنْدَ المَوْتِ، اذْهَبْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلْنَسْأَلْهُ فِيمَنْ هَذَا الأَمْرُ، إِنْ كَانَ فِينَا عَلِمْنَا ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا عَلِمْنَاهُ، فَأَوْصَى بِنَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: **إِنَّا وَاللهِ لَئِنْ سَأَلْنَاهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَمَنَعَنَاهَا لاَ يُعْطِينَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ، وَإِنِّي وَاللهِ لاَ أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ**.

تابع شعيبًا جماعة –يونس وعقيل وصالح ومعمر وإسحاق بن يحيى–.

○**الخلاصة**: أن الإشكالات الواردة على هذا السند:

١-رواية بشر بن شعيب عن أبيه إجازة والجواب عنها أن الإجازة معمول بها وقد توبع عليها متابعة قاصرة عن الزهري.

٢-أن الزهري مشهور بالرواية عن ابن عبد الله بن كعب بن مالك(١) وأما الرواية

(١) الذي أثار هذا الإشكال قول أبي حاتم أن الزهري لم يسمع من عبد الرحمن بن كعب أفاده الباحث.

عن عبد الله بن كعب فيجاب عنه بثلاثة أمور:

أ-الزهري ويتحمل تعدد المشايخ.

ب-تصريح الزهري بالسماع من شيخه (أخبرني).

ت-احتمال الطبقة.

ث-المتابعات القاصرة لبشر بن شعيب.

وانتهى شيخنا مع الباحث أحمد بن عبد الباسط بتاريخ ٧/ ربيع آخر ١٤٤٦ موافق ١٠/ ١٠/ ٢٠٢٤م **إلى أن تصحيح البخاري مقدّم على هذه الإشكالات**.

دخول سارة على الجبار من الذي قام يصلى؟

قال البخاري في «صحيحه» رقم (٢٢١٧)- حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ بِسَارَةَ، فَدَخَلَ بِهَا قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ مِنَ المُلُوكِ، أَوْ جَبَّارٌ مِنَ الجَبَابِرَةِ، فَقِيلَ: دَخَلَ إِبْرَاهِيمُ بِامْرَأَةٍ هِيَ مِنْ أَحْسَنِ النِّسَاءِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ: أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ مَنْ هَذِهِ الَّتِي مَعَكَ؟ قَالَ: أُخْتِي، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا فَقَالَ: لاَ تُكَذِّبِي حَدِيثِي، فَإِنِّي أَخْبَرْتُهُمْ أَنَّكِ أُخْتِي، وَاللَّهِ إِنْ عَلَى الأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرُكِ، فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ فَقَامَ إِلَيْهَا، فَقَامَتْ تَوَضَّأُ وَتُصَلِّي، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ، وَأَحْصَنْتُ فَرْجِي، إِلَّا عَلَى زَوْجِي فَلاَ تُسَلِّطْ عَلَيَّ الكَافِرَ، فَغُطَّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ "، قَالَ الأَعْرَجُ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: " قَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنْ يَمُتْ يُقَالُ هِيَ قَتَلَتْهُ، فَأُرْسِلَ ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا، فَقَامَتْ تَوَضَّأُ تُصَلِّي، وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ وَأَحْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي، فَلاَ تُسَلِّطْ عَلَيَّ هَذَا الكَافِرَ، فَغُطَّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ "، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: " فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنْ يَمُتْ فَيُقَالُ هِيَ قَتَلَتْهُ، فَأُرْسِلَ فِي الثَّانِيَةِ، أَوْ فِي الثَّالِثَةِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرْسَلْتُمْ إِلَيَّ إِلَّا شَيْطَانًا، ارْجِعُوهَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ، وَأَعْطُوهَا آجَرَ فَرَجَعَتْ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، فَقَالَتْ: أَشَعَرْتَ أَنَّ اللَّهَ كَبَتَ الكَافِرَ وَأَخْدَمَ وَلِيدَةً "

تابع شعيبا ورقاء بن عمر على لفظه وفيه «فأقبلت توضا وتصلي» أخرجه أحمد (٩٣٦٤)، وابن إسحاق مختصرا كما عند «الترمذي» (٣١٦٦) وكذلك موسى بن عقبة كما عند أبي عوانة في «مستخرجه» (١٠٤٣٢).

*ورواه ابن سيرين عن أبي هريرة واختلف عليه رفعا[١] ووقفا[٢] وفيه «فقام إبراهيم عليه السلام إلى الصلاة».

الخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث أبي البخاري بتاريخ ٢١/ ربيع آخر ١٤٤٦ موافق ٢٤/ ١٠/ ٢٠٢٤م إلى اعتماد الرفع من طريقي الأعرج وفيه «قامت تصلي» وهشام بن حسان وفيه «قام يصلي» ورواية جرير بن حازم عن أيوب وفيها «قام يصلي» وإن كان فيها مقال إلا أن رواية هشام تعضدها.

ويصعب الترجيح والجمع أولى في كونهما قاما يصليان.

تنبيه: حكى الدارقطني في «علله» (٨/ ١٠٦) الخلاف على ابن سيرين من روايتي قتادة وأيوب وقال ورفعه صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٣١٦) من طريق حماد بن أسامة عن هشام بن حسان عن ابن سيرين به. وتابع هشاما قتادة أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٧٩٠) وسنده ضعيف إلى قتادة وقال الدارقطني في «علله» (٨/ ١٠٦) وهو غريب عن قتادة. -لأنه من رواية سعيد بن بشير عن عمران عن قتادة-.

ورواه أيوب السختياني عن ابن سيرين واختلف عليه فرفعه عنه جرير بن حازم أخرجه مسلم (٢٣٧١) مطولا والبخاري (٣٣٥٧) مختصرًا.

وخالف جريرا حماد بن زيد فأوقفه أخرجه البخاري (٣٣٥٨) وتابعه معمر أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (١٩١٤) ورواية جرير عن أيوب فيها بعض المقال وكذلك معمر عن أيوب وأما حماد بن زيد فيقصر في الأسانيد.

(٢) أخرجه النسائي في «الكبرى»(٨٣١٧) من طريق ابن عون عن ابن سيرين به.

هل ذو القرنين نبي؟

وردت فيه أحاديث ضعيفة:

❁ **الأول:** قال الحاكم في «مُستدرَكه» رقم (٣٦٨٢): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، بِهَمْدَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا أَدْرِي أَتُبَّعٌ كَانَ لَعِينًا أَمْ لَا، وَمَا أَدْرِي أَذُو الْقَرْنَيْنِ كَانَ نَبِيًّا أَمْ لَا، وَمَا أَدْرِي الْحُدُودُ كَفَّارَةٌ لِأَهْلِهَا أَمْ لَا».

خالف آدمَ مَعْمَر واختُلف عليه، فرواه عنه بالوصل عبد الرزاق كما عند أبي داود (٤٦٨٤) دون «وَمَا أَدْرِي أَذُو الْقَرْنَيْنِ كَانَ نَبِيًّا أَمْ لَا»(١).

وخالفه هشام فأرسله، أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ١٥٢): وقال لي عبد الله بن محمد: حدثنا هشام قال: حدثنا مَعْمَر، عن ابن أبي ذئب، عن الزُّهْري، أن رسول الله ﷺ قال: «مَا أَدْرِي أَعُزَيْرٌ نَبِيًّا كَانَ أَمْ لَا، وَتُبَّعٌ لَعِينًا كَانَ أَمْ لَا، وَالحُدودُ كَفَّارَاتٌ لِأَهْلِهَا أَمْ لَا».

وقال عبد الرزاق: عن مَعْمَر، عن ابن أبي ذِئب، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ(٢).

والأول أصح، ولا يَثبت هذا عن النبي ﷺ؛ لأن النبي ﷺ قال: «الحُدُودُ كَفَّارَةٌ».

وخالف ابنَ أبي ذئب أبو بكر الزبير بن بكار في السند فقال: عن سعيد بن أبي

(١) ولفظه: «مَا أَدْرِي أَتُبَّعٌ لَعِينٌ هُوَ أَمْ لَا، وَمَا أَدْرِي أَعُزَيْرٌ نَبِيٌّ هُوَ أَمْ لَا».

(٢) أخرجه أبو داود في «سُننه» (٤٦٧٤).

سعيد، عن أخيه، عن أبيه، عن أبي هريرة. فزاد في السند. أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٥٥٢).

❁ **الخبر الثاني:** أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٢٣٠١٨): حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، مِنْ أَهْلِ مَرْوَ، حَدَّثَنَا أَوْسُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ(١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ بُرَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «سَتَكُونُ بَعْدِي بُعُوثٌ كَثِيرَةٌ، فَكُونُوا فِي بَعْثِ خُرَاسَانَ، ثُمَّ انْزِلُوا مَدِينَةَ مَرْوَ؛ فَإِنَّهُ بَنَاهَا ذُو الْقَرْنَيْنِ وَدَعَا لَهَا بِالْبَرَكَةِ، وَلَا يَضُرُّ أَهْلَهَا سُوءٌ».

تابع الحسنَ بن يحيى الحسين بن حُريث، أخرجه العُقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٢٤)، وتابعهما محمد بن مُقاتِل، أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٤٧٧).

وخالفهم إسحاق بن راهويه فأسقط سهلًا، أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨/ ١٤٢) وقال: لا يُروَى هذا الحديث عن بُريدة إلا بهذا الإسناد، تَفرَّد به أوس بن عبد الله.

وقال العُقيلي في «الضعفاء الكبير» (١/ ١٢٤): لا يُعرَف إلا من حديث أوسٍ هذا.

وقال البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٣٣٣): هذا حديث تَفرَّد به أوس بن عبد الله، لم يَروه غيره، فالله أعلم. وقد رُوي في فتح فارس أحاديث صحيحة، وزعم بعض أهل العلم أن ذلك إشارة إلى جميع مَن يَتكلم بالفارسية إلى أقصى خُراسان، وفي بعضها غنيمة عن حديث أوس بن عبد الله، وبالله التوفيق.

❍ **الخلاصة**: أن مَداره على أوس بن عبد الله، وهو متروك، قال الدارقطني: وقال البخاري: فيه نظر.

---

(١) وتابع سهلًا حُسَامُ بْنُ مِصَكٍّ أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٥١) وحُسَامُ بْنُ مِصَكٍّ ضعيف يكاد أن يترك قاله ابن حجر.

❁ **الخبر الثالث:** أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» رقم (٣١٩١١): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: «ذُو الْقَرْنَيْنِ نَبِيٌّ» وجابر هو الجُعفي، ضعيف.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» رقم (٣١٩١٦): حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: لَمْ يَمْلِكِ الْأَرْضَ كُلَّهَا إِلَّا أَرْبَعَةٌ: مُسْلِمَانِ وَكَافِرَانِ، فَأَمَّا الْمُسْلِمَانِ فَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَذُو الْقَرْنَيْنِ، وَأَمَّا الْكَافِرَانِ فَبُخْتُنَصَّرَ وَالَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ.

كتاب الخلافة والإمارة

ولاية الأصلح

قال الحاكم في «مُستدرَكه» رقم (٤٦٨٥): حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، قَالَا: ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ وَلَّيْتُمُوهَا أَبَا بَكْرٍ فَزَاهِدٌ فِي الدُّنْيَا، رَاغِبٌ فِي الْآخِرَةِ، وَفِي جِسْمِهِ ضَعْفٌ. وَإِنْ وَلَّيْتُمُوهَا عُمَرَ فَقَوِيٌّ أَمِينٌ، لَا يَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ. وَإِنْ وَلَّيْتُمُوهَا عَلِيًّا فَهَادٍ مُهْتَدٍ، يُقِيمُكُمْ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ». هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

○ **والخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث محمد بن لملوم، بتاريخ (٢٢) مُحرَّم (١٤٤٦هـ) موافق (٢٨/ ٧/ ٢٠٢٤م) إلى ضعفه بسبب الانقطاع بين الثوري وأبي إسحاق، وعلماء المصطلح يضربونه مثالًا للمنقطع الذي ظاهر إسناده الصحة.

المُبايَعة بين الركن والمَقام

قال أبو داود الطيالسي في «مسنده» رقم (٢٤٩٤): حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ سَمْعَانَ مَوْلَى الْمُشْمَعِلِّ قَالَ: «سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَبَا قَتَادَةَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُبَايَعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَسْتَحِلُّ هَذَا الْبَيْتَ أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحَلُّوهُ فَلَا تَسْأَلْ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ، ثُمَّ يَجِيءُ الْحَبَشَةُ فَيُخَرِّبُونَهُ خَرَابًا لَا يَعْمُرُ بَعْدَهُ، وَهُمُ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ».

تابع أبا داود جماعة- أبو النضر، ويزيد بن هارون، وزيد بن الحُبَاب- أخرجه أحمد (٨٣٥١، ٧٩١٠، ٨١١٤)، وعلي بن الجعد في «مسنده» (٢٨١٠)، وابن وهب، أخرجه أبو نُعيم في «الفتن» (١٨٨٠)، وغيرهم-.

وتابع سعيدَ بن سمعان سعيدُ بن إسماعيل، إِنْ سَلِم من التصحيف، أخرجه الأزرقي في «**أخبار مكة**» (٣٢١) وفي سنده رجل مبهم.

○ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث محمود الباز، بتاريخ (٢٥) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (٧/ ١/ ٢٠٢٤م): إلى صحة إسناده.

ولما استَدرك الباحث طلال الطرابيلي بإيراد كلام ابن عَدي في سعيد بن سمعان، فقال زد: انظر كتب العلل، منها قول ابن عَدي في «الكامل» (٨/ ٤٧٣): عقب هذا الحديث وغيره: «وَهَذِهِ الأَحَادِيث عنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ لَا يَرْوِيهَا عنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ غَيْرُ يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ: قَال رَسُول اللهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ حَسَّاسٌ

جَسَّاسٌ، فَاحْذَرُوهُ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، مَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ رِيحُ غَمْرٍ (١) فَلا يَلُومَنَّ إِلَّا نفسه».

حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَدَنِيُّ، عَنِ ابْنِ أبي ذِئْبٍ هَذَا، وَهَكَذَا أَحَادِيثُ سَعِيدِ بْن سَمْعَانَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ كُلُّهَا غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ».

تنبيه: طَلَب شيخنا بحثًا في مناقشة هذا الحديث، فكَتَب: «المشايخ الذين انفرد ابن أبي ذئب بالرواية عنهم، مع تحرير القول في مروياتهم».

---

(١) بغين مُعْجمَة وَمِيم مفتوحتين زهومة اللَّحْم. انظر: «التيسير بشرح الجامع الصغير» (١/ ٢٩١).

إذا بويع لخليفتين

وردت فيه أخبار:

❁ **الأول:** أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (١٨٤٤): حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: «دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ، فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ(١)، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرِهِ(٢)، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً.

فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا، وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيُرَقِّقُ(٣) بَعْضُهَا بَعْضًا، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: (هَذِهِ مُهْلِكَتِي)، ثُمَّ تَنْكَشِفُ، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ

---

(١) أي يرتمون بالسهام.

(٢) الَجشر خروج القوم بدوابّهم للمرعى فلعلّه هذا المعنى أراد. كما في «المعلم بفوائد مسلم» (٣/ ٥٣).

(٣) كذا الرواية بالراء والقافين، وعند الطبري: "فيدفق" من الدفق وهو الدفع، أي: أنها تأتي شيئا بعد شيء، وأما الرواية الأخرى فمعناه: تسبب وتسوق...انظر: «مطالع الأنوار على صحاح الآثار» (٣/ ٤٧).

فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: (هَذِهِ هَذِهِ)، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ. وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ، فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخَرِ».

فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ لَهُ: أَنْشُدُكَ اللهَ، آنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَأَهْوَى إِلَى أُذُنَيْهِ وَقَلْبِهِ بِيَدَيْهِ وَقَالَ: سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي. فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ، يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ وَنَقْتُلَ أَنْفُسَنَا، وَاللهُ يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾. قَالَ: فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: أَطِعْهُ فِي طَاعَةِ اللهِ، وَاعْصِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ.

تابع جريرًا جماعة مطولًا، وآخرون رووه مختصرًا.

وتابع زيدَ بن وهب الشعبيُّ كما عند مسلم.

وتابع عبدَ الرحمن بن رب الكعبة عمرُو بن موسى بن عبد رب الكعبة، كما في «مسند الشاميين» (٦١٣)، وحَكَم أبو حاتم على هذه المتابعة بالوهم، كما في «العلل» (٢٧٥٦).

❍ **الخلاصة**: أن مَدار الخبر على عبد الرحمن بن رب الكعبة، أَخرج له مسلم هذا الحديث، وذَكَره ابن حِبان في «الثقات».

وكَتَب شيخنا مع الباحث محمود بن ربيع، بتاريخ (٥) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (١٧/ ١/ ٢٠٢٤م): إن عبد الرحمن لم يوثقه مُعتبَر، ولجأنا إلى هذا في هذا المَقام القواعد المعروفة للآتي ذكره:

١-تَفرُّد عبد الرحمن، وليس له إلا هذا الحديث الواحد.

٢-قول أبي حاتم في الجملة فيما فهمناه: هذا حديث مضطرب.

٣-رواية الحديث مطولًا ومختصرًا، وفي بعض الطرق بدون اللفظة.

٤-وجود لفظة من ألفاظ الأحكام الشديدة التي تحتاج إلى رواه أثبات أو شواهد

تُؤكِّد.

وأورد له مسلم شاهدًا بعده عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه.

❁ **الخبر الثاني**: أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» (١٨٥٣): حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا بُويِعَ لِخَلِيفَتَيْنِ، فَاقْتُلُوا الْآخِرَ مِنْهُمَا».

تابع وهبَ بن بقية عمرُو بن عون الواسطي، أخرجه أبو عَوَانة في «مستخرجه» (٧٥٧٥).

❁ **وجهة مَن يُصحِّح هذا الخبر:**

١-إخراج مسلم له.

٢-كونه على شرط البخاري ومسلم، فقد أَخرج البخاري من رواية خالد بن عبد الله الواسطي عن الجُريري ثلاثة أحاديث، وعند مسلم حديثان، هذا أحدهما.

❁ **ووجهة مَن يَطعن فيه:**

غَمْز الأثرم في رواية خالد عن الجُريري وأنه بعد الاختلاط. وتَوقُّف الإمام أحمد.

قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٦/ ١٥٥): ومن غرائب الجُريري حديث مسلم: «إذا بويع لخليفتين».

وسُئل الإمام أحمد كما في «المُنتخَب من العلل للخَلَّال» لابن قُدامة (٩٨): أَيُحْفَظُ عَنْ أَبِي هِلَالٍ[1]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا بُويِعَ لِخَلِيفَتَيْنِ»؟

(١) أخرج هذا الطريق البزار في «مسنده» (٧٨١٣) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث.
والطبراني في «الأوسط» (٢٧٤٣) من طريق عمار بن هارون.
كلاهما عن أبي هلال الراسبي به.

قَالَ: هَذَا مُرْسَلٌ[(١)] عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[(٢)]. **وَأَبُو هِلَالٍ مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ عَنْ قَتَادَةَ.**

وَهَذَا إِنَّمَا أَسْنَدُوهُ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مِنْ حَدِيثِ خَالِدٍ، لَا يَرْوِيهِ غَيْرُهُ.

قلت: فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: سَمَاعُ خَالِدٍ بَعْدَ الاخْتِلَاطِ. قَالَ: لَا أَدْرِي.

تنبيه: دُفع ذلك بقول أبي داود: مَن أدرك أيوب فسماعه من الجُريري جيد.

وقال ابن حجر: فإن أيوب لما مات كان خالد المذكور ابن إحدى وعشرين سنة.

○ **الخلاصة:** كَتَب شيخنا مع الباحث محمود بن ربيع، بتاريخ (١١) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (٢٣/ ١/ ٢٠٢٤م): النفس تَحتاج إلى طُمأنينة من ناحية رواية خالد عن الجُريري.

---

(١) ورَجَّح الإرسال الدارقطني في «علله» (١٧٢١).

(٢) وهذا الطريق أيضًا عند ابن عَدي في «الكامل» رقم (١٥٢٧٤).

المعاصي تُذهِب المُلك

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٤٣٨٠): حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فِي قَرِيبٍ مِنْ ثَمَانِينَ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ، لَيْسَ فِيهِمْ إِلَّا قُرَشِيٌّ، لَا وَاللهِ مَا رَأَيْتُ صَفْحَةَ وُجُوهِ رِجَالٍ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْ وُجُوهِهِمْ يَوْمَئِذٍ، فَذَكَرُوا النِّسَاءَ فَتَحَدَّثُوا فِيهِنَّ، فَتَحَدَّثَ مَعَهُمْ حَتَّى أَحْبَبْتُ أَنْ يَسْكُتَ. قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، فَإِنَّكُمْ أَهْلُ هَذَا الْأَمْرِ، مَا لَمْ تَعْصُوا اللهَ، فَإِذَا عَصَيْتُمُوهُ بَعَثَ عَلَيْكُمْ مَنْ يَلْحَاكُمْ[(١)] كَمَا يُلْحَى هَذَا الْقَضِيبُ» لِقَضِيبٍ فِي يَدِهِ، ثُمَّ لَحَا قَضِيبَهُ فَإِذَا هُوَ أَبْيَضُ يَصْلِدُ[(٢)].

وتابع يعقوبَ- وهو ابن إبراهيم بن سعد- يعقوبُ بن حميد، أخرجه ابن أبي عاصم في «السُّنة» (١٥٠٤)، وتابعهما مصعب، هو الزُّبيري، أخرجه أبو يعلى (٥٠٢٤).

وعلة هذا الخبر عدم سماع عُبيد الله بن عبد الله من ابن مسعود، كما في «جامع التحصيل»[(٣)] لكن تابعه عُبيد الله بن القاسم، أو القاسم بن عُبيد الله[(١)] كما في

---

(١) يُقَالُ: لَحَوْتُ الشّجَرة، ولَحَيْتُها، والْتَحَيْتُها، إِذَا أَخَذْت لِحَاءَها، وهُو قِشْرها. كما في «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٤/ ٢٤٣) لابن الأثير. والمراد: مَن يَغلب عليكم.

(٢) (يَصْلِدُ) كـ(يَضرِب)، أي: يَبرق ويبص. كما في «حاشية السندي على مسند أحمد» (٥/ ٢٦٥).

(٣) قال ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/ ١١٦): وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ، إِلَّا أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ =

«إتحاف المهرة» (٣٥٢٧).

*-وله شاهد مُرسَل، أخرجه أبو نُعيم في «الفتن» (١١٨٩) وفي سنده إسماعيل بن رافع، متروك.

○**الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ (٢٥) مُحرَّم (١٤٤٦هـ) موافق (٣١/ ٧/ ٢٠٢٤م) إلى ضعفه.

وانظر ما سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٢/ ٢١٥): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى».

= اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَلَمْ يُدْرِكْهُ.

(١) مجهول لدى الباحث.

هل ثبتت جملة (وإنْ ضَرَب ظَهْرك وأخَذ مالك)؟

ورد في ذلك خبران وأثر:

❁ **أما الخبر الأول**، فقد أخرجه البخاري[(١)] رقم (٧٠٨٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ الحَضْرَمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللهُ بِهَذَا الخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ» قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ...».

والإمام مسلمٌ رَوَى هذا الخبر من طريق أبي سَلَّام ممطور عن حُذيفة، وغاير في لفظه في موطنين:

١ - «يكون بعدي أئمة» بدل «قوم».

٢ - وزاد: «تَسمع وتطيع للأمير وإنْ ضَرَب ظهرك وأَخَذ مالك» (م/ ١٨٤٧).

ونَصَّ الدارقطني في «التتبع» رقم (٥٣) على أن أبا سلام لم يَسمع من حذيفة.

ثم عَرَضه الباحث محمد بن لملوم، بتاريخ (٢٩) مُحرَّم (١٤٤٦هـ) موافق (٤/ ٨/ ٢٠٢٤م) فأضاف زيادة: (أَيَكُونُ بَعْدَهُ شَرٌّ كَمَا كَانَ قَبْلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: فَمَا الْعِصْمَةُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «السَّيْفُ»...) فيما أخرجه أبو داود في «سُننه» رقم

(١) وانظر ما سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٩/ ٣٨٠).

(٤٢٤٤): حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ سُبَيْعِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: أَتَيْتُ الْكُوفَةَ فِي زَمَنِ فُتِحَتْ تُسْتَرُ، أَجْلُبُ مِنْهَا بِغَالًا، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا صَدْعٌ مِنَ الرِّجَالِ(١)، وَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ تَعْرِفُ إِذَا رَأَيْتَهُ أَنَّهُ مِنْ رِجَالِ أَهْلِ الْحِجَازِ.

قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَتَجَهَّمَنِي الْقَوْمُ(٢) وَقَالُوا: أَمَا تَعْرِفُ هَذَا؟ هَذَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

فَقَالَ حُذَيْفَةُ: إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ. فَأَحْدَقَهُ الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقَالَ: إِنِّي أَرَى الَّذِي تُنْكِرُونَ، إِنِّي قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ هَذَا الْخَيْرَ الَّذِي أَعْطَانَا اللهُ، أَيَكُونُ بَعْدَهُ شَرٌّ كَمَا كَانَ قَبْلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: فَمَا الْعِصْمَةُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «السَّيْفُ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ثُمَّ مَاذَا يَكُونُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ لِلَّهِ خَلِيفَةٌ فِي الْأَرْضِ فَضَرَبَ ظَهْرَكَ، وَأَخَذَ مَالَكَ، فَأَطِعْهُ، وَإِلَّا فَمُتْ وَأَنْتَ عَاضٌّ بِجِذْلِ شَجَرَةٍ»(٣)، قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «ثُمَّ يَخْرُجُ الدَّجَّالُ مَعَهُ نَهْرٌ وَنَارٌ، فَمَنْ وَقَعَ فِي نَارِهِ وَجَبَ أَجْرُهُ وَحُطَّ وِزْرُهُ، وَمَنْ وَقَعَ فِي نَهْرِهِ وَجَبَ وِزْرُهُ وَحُطَّ أَجْرُهُ»، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «ثُمَّ هِيَ قِيَامُ السَّاعَةِ».

وانتهى شيخنا مع الباحث إلى ضعف الزيادات التي زادها سُبَيْع على رواية «الصحيحين» لأن سُبَيْعًا لا يَتحمل مثل هذا، فقد وَثَّقه العِجلي، وذَكَره ابن حِبان في «الثقات» وقال الحسيني: لا يُعرَف. وقال ابن حجر: مقبول.

---

(١) الصدع من الرجال مفتوحة الدال هو الشاب المعتدل القناة ومن الوعول الفتي. كما في «معالم السنن» (٤/ ٣٣٨).

(٢) أي تلقوني بوجه كريه.

(٣) بكسر الجيم وفتحها وبالذال المعجمة وهو أصل الشجرة القائم. كما في «شرح النووي على مسلم» (١٧/ ٦٣).

❁ **أما الخبر الثاني،** فأخرجه ابن حِبان في «صحيحه» رقم (٤٥٦٢): أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ الْقَطَّانُ، بِالرَّقَّةِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنا مُدْرِكُ بْنُ سَعْدٍ الْفَزَارِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ حَيَّانَ أَبَا النَّضْرِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اسْمَعْ وَأَطِعْ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ، وَإِنْ أَكَلُوا مَالَكَ وَضَرَبُوا ظَهْرَكَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعْصِيَةً».

وتابع هشامَ بن عمار الهيثمُ بن خارجة، كما عند ابن حِبان (٤٥٦٦).

خالف حيان أبا النضر بُسْر بن سعيد، أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٧٠٥٥): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللهُ، حَدِّثْ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللهُ بِهِ، سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ.

وتابع بسرَ بن سعيد متابعة قاصرة الوليدُ بن عُبَادة، فيما أخرجه البخاري (٧١٩٩) ومسلم (١٧٠٩): عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: «بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي المَنْشَطِ وَالمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ- أَوْ: نَقُولَ- بِالحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ».

○ **الخلاصة:** كَتَب شيخنا مع الباحث سيد بيومي، بتاريخ (٧) صَفَر (١٤٤٦هـ) موافق (١١/ ٨/ ٢٠٢٤م): زيادة[1] فيما يبدو لأول وهلة شذوذها؛ لمخالفتها

---

(١) (وَإِنْ أَكَلُوا مَالَكَ وَضَرَبُوا ظَهْرَكَ).

المشهور عن عُبَادة عن رسول الله ﷺ.

❁ **أما الأثر،** فأخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» رقم (٣٣٧١١): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ: يَا أَبَا أُمَيَّةَ، إِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي أَنْ لَا أَلْقَاكَ بَعْدَ عَامِي هَذَا، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكَ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجْدَعٌ ، إِنْ ضَرَبَكَ فَاصْبِرْ ، وَإِنْ حَرَمَكَ فَاصْبِرْ ، وَإِنْ أَرَادَ أَمْرًا يَنْتَقِصُ دِينَكَ فَقُلْ: سَمْعٌ وَطَاعَةٌ، وَدَمِي دُونَ دِينِي، فَلَا تُفَارِقِ الْجَمَاعَةَ.

❍ **الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث سيد بيومي، بتاريخ (٧) صفر (١٤٤٦هـ) موافق (١١/٨/ ٢٠٢٤م) إلى صحته، لكنه محمول على وصية خاصة أو خروج بالسيف.

كتاب فضائل المدينة

فضل الموت بمدينة الرسول ﷺ

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٥٤٣٧): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَفْعَلْ؛ فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا».

تابع هشامًا سفيان بن موسى[(١)] والحسن بن أبي جعفر[(٢)].

خالفهم ابن عُليَّة فيما أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» رقم (٣٣٠٨٨): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: نُبِّئْتُ[(٣)] عَنْ نَافِعٍ، أَنَّهُ حَدَّث عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا؛ فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا».

وتابع ابن عُليَّة وُهَيْب فيما ذَكَره الدارقطني في «علله» (١٣/ ٥٨) واختارها.

❁ خالف الجميعَ اثنان عن نافع:

١-عيسى بن حفص بن عاصم، أخرجه مسلم رقم (١٣٧٧): حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأْوَائِهَا، كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا- أَوْ: شَهِيدًا- يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٢-عُبيد الله بن عمر، أخرجه الترمذي (٣٩١٨).

---

(١) فيه كلام في أيوب، وقال فيه أبو حاتم: مجهول.

(٢) مُنكَر الحديث، قاله البخاري.

(٣) لا يقال: انقطاع، بل في السند إبهام، قاله شيخنا في النقاش.

وتابع نافعًا على هذا الوجه: (مَن صَبَر على...) يُحَنَّسُ مولى مصعب مولى الزُّبير، أَخْبَرَهُ[١] أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فِي الْفِتْنَةِ، فَأَتَتْهُ مَوْلَاةٌ لَهُ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَرَدْتُ الْخُرُوجَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، اشْتَدَّ عَلَيْنَا الزَّمَانُ! فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللهِ: اقْعُدِي لَكَاعِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا- أَوْ: شَفِيعًا- يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

○ **الخلاصة:** كَتَب شيخنا مع الباحث أبي الحسن إبراهيم فراج، بتاريخ (١١) صفر (١٤٤٦هـ) موافق (١٥/ ٨/ ٢٠٢٤م): هذا السند معلول بوجود واسطة بين أيوب ونافع، لكن المتن له شواهد[٢].

تنبيه: ثَمة علة أخرى، وهي الإرسال كما سبق.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَلَى أَنْقَابِ المَدِينَةِ مَلاَئِكَةٌ، لاَ يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ، وَلاَ الدَّجَّالُ» (خ/ ٧١٣٣ م١٣٧٩).

(١) أي: أخبر قطن بن وهب بن عمير.

(٢) أفاد الباحث أن الشواهد واهية، وعلى فرض ثبوتها فتقوم بذاتها لا تكون شاهدًا لهذه الرواية المعلولة.

كتاب فضائل الصحابة

المُفاضَلة بين دُور الأنصار

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٣٧٨٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبدِ الأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ» فَقَالَ سَعْدٌ: مَا أَرَى النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا؟ فَقِيلَ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ.

وأخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٥١١): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى- قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ... به.

وتابع أنسَ بن مالك إبراهيمُ بن محمد بن طلحة، أخرجه مسلم.

وتابعهما غزية بن الحارث، كما عند الحاكم.

وتابعهم حمزة بن أَبِي أُسَيْدٍ كما في «الآحاد والمثاني» (١٧٧٧).

ورواه أبو سلمة بن عبد الرحمن واختُلف عليه، فرواه الجماعة-يحيى بن أبي كثير وأبو الزناد كما في البخاري ومسلم، وموسى بن عقبة كما عند البزار- عن أبي سلمة عن أبي أسيد، به.

❁ وخالفهم الزُّهْري في ثلاثة أشياء:

١-عطَف عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة على أبي سلمة.

٢-جعَله من مسند أبي هريرة رضي الله عنه.

٣-قدَّم في المتن (بني عبد الأشهل» على (بني النجار) أخرجه مسلم.

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٢٩٩): قال لنا سعد بن حفص: حدثنا

شَيبان، عن يحيى قال: أَخبرني أبو سَلَمة قال: أَخبرني أبو أُسَيْد أنه سَمِع النبي ﷺ يقول: «خير دُور الأنصار- أو: خيرُ الأنصارِ-: بنو النَّجَّار، وبَنو عبد الأَشْهَل، وبَنو الحارِث، وبَنو سَاعِدة».

حدثنا ابن أبي أُويس، عن ابن أبي الزِّناد.

وتابعه الثَّوري عن أبي الزِّناد، وقال: شَهِد عندي أبو سَلَمة بن عبد الرحمن، سَمِع أبا أُسَيْد، سَمِع النبي ﷺ... نحوه.

وقال يونُس، وشُعَيب: عن الزُّهْري، سَمِع أبا سَلَمة، وعُبيد الله بن عبد الله بن عُتبَة، سَمِعا أبا هريرة، عن النبي ﷺ قال: «خير دُور الأنصار: بَنو عبد الأَشْهَل، ثم بَنو النَّجَّار، ثم بَنو الحارث، ثم بَنو سَاعِدة. والأول أصح.

○**الخلاصة**: أن تقديم بني عبد الأشهل على بني النجار مرجوحة لأمور:

١-اتفاق الرواة في المتابعات التامة والقاصرة على تقديم بني النجار على بني عبد الأشهل.

٢-رَوَى الحديثَ أبو حُميد الساعدي وغيره بتقديم بني النجار.

٣-ترجيح البخاري.

وانتهى شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز، بتاريخ (٣) صفر (١٤٤٦) موافق (٧/ ٨/ ٢٠٢٤م) إلى تقديم رواية (خير دُور الأنصار بنو النجار».

فضائل عمر رضي الله عنه

من فضائله ما أخرجه الإمام أحمد[(١)] **في «مسنده» رقم (١٧٤٠٥)**: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّ مِشْرَحَ بْنَ هَاعَانَ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ كَانَ مِنْ بَعْدِي نَبِيٌّ، لَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ».

وتابع أبا عبد الرحمن المقرئ -وهو عبد الله بن يزيد- وهب، أخرجه أحمد كما في «فضائل الصحابة» (٦٩٤).

وتابع بكرَ بن عمرو ابن لَهِيعة، أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (٤٩٨).

○ والخلاصة: أن الطريقين يُقوِّي بعضهما بعضًا إلى مِشْرَح، لكن العلة في رواية مِشْرَح عن عقبة، فقد قال ابن حِبان: يَروي عن عقبة بن عامر أحاديث مناكير لا يُتابَع عليها.

وانتهى شيخنا مع الباحث سيد بن عبد المؤمن[(٢)] بتاريخ (١) ربيع الأول (١٤٤٦هـ) موافق (٤/ ٩/ ٢٠٢٤م) إلى ضعفه للعلة السابقة.

---

(١) تابع الإمامَ أحمد جمعٌ، منهم سلمة بن شَبيب، ومحمد بن مهدي، ومحمد بن عبد الله بن نُمير.

(٢) وُلد بتاريخ (٢٦/ ٩/ ١٩٨١م) بقرية عامر، التابعة لمحافظة السويس، حاصل على ماجستير في العلوم الشرعية من دار العلوم، جامعة القاهرة، وهذا هو الحديث الثاني الذي يَعرضه الباحث على شيخنا للتدرب.

هل ثَبَت في فضائل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قوله ﷺ:
«لو نَزَل عذاب، ما أفلت منه إلا ابن الخطاب»
وفي رواية: «لو عُذبنا في هذا الأمر يا عمر، ما نجا غيرك»؟

لم يَثبت، فالأول أخرجه ابن مردويه كما ذكره ابن حجر في «تخريج أحاديث المختصر» وفي سنده عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العُمَري وأبوه، ضعيفان.

أما الثاني فأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٦٣١٩) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٧٣٥) من مرسل عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف مع إرساله.

ثالثًا: أصل القصة أخرجه مسلم وغيره بدونها، وإليك نص مسلم في «صحيحه» (١٧٦٣): حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ (هُوَ سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ)، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، نَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ: اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدْ فِي الْأَرْضِ. فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ مَادًّا يَدَيْهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ وَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ؛ فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ. فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ فَأَمَدَّهُ اللهُ بِالْمَلَائِكَةِ.

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: فَحَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَشْتَدُّ فِي أَثَرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ، إِذْ سَمِعَ ضَرْبَةً بِالسَّوْطِ فَوْقَهُ، وَصَوْتَ الْفَارِسِ يَقُولُ: أَقْدِمْ حَيْزُومُ! فَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ فَخَرَّ مُسْتَلْقِيًا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ قَدْ خُطِمَ أَنْفُهُ

وَشُقَّ وَجْهُهُ كَضَرْبَةِ السَّوْطِ، فَاخْضَرَّ ذَلِكَ أَجْمَعُ، فَجَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَحَدَّثَ بِذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «صَدَقْتَ، ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ» فَقَتَلُوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ وَأَسَرُوا سَبْعِينَ.

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَمَّا أَسَرُوا الْأُسَارَى قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: «مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأُسَارَى؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللهِ، هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ، أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونَ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ؛ فَعَسَى اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَرَى يَا بْنَ الْخَطَّابِ؟» قُلْتُ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، فَتُمَكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمَكِّنِّي مِنْ فُلَانٍ (نَسِيبًا لِعُمَرَ) فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَئِمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا. فَهَوِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ.

فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ جِئْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَانِ يَبْكِيَانِ[(١)]، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ؟ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءً بَكَيْتُ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءً تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ، لَقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ» (شَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ مِنْ نَبِيِّ اللهِ ﷺ) وَأَنْزَلَ اللهُ عز وجل: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ﴾.

❍ **الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث حسان بن عبد الرحيم، بتاريخ (٢٧) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (٨/ ٢/ ٢٠٢٤م) إلى ضعف الزيادات على متن مسلم، وقال الباحث: بل منكرة.

---

(١) قوله (قَاعِدَيْنِ) منصوب على الحال، وقوله: (يَبْكِيَانِ) جملة حاليّة. «البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج» (٣٠/ ٦١٤) لمحمد بن علي الإتيوبي.

الحق مع علي رضي الله عنه

أخرج ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٣٧٨٢٧) [حَدَّثنا] يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ- رَجُلٌ مِنْ بَنِي حَيَّةَ- قَالَ: خَلَا عَلِيٌّ بِالزُّبَيْرِ يَوْمَ الْجَمَلِ فَقَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللهِ، كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ، وَأَنْتَ لَاوٍ يَدِي فِي سَقِيفَةِ بَنِي فُلَانٍ: «لَتُقَاتِلَنَّهُ وَأَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ، ثُمَّ لَيُنْصَرَنَّ عَلَيْكَ؟» قَالَ: قَدْ سَمِعْتُ، لَا جَرَمَ لَا أُقَاتِلُكَ.

تابع عبدَ السلام أبو حرب بن الأسود، أخرجه الحاكم في «مُستدرَكه» (٥٤٤٦) وفي سنده الأجلح الكِنْدي، ضعيف.

❁ وله طريقان آخران:

١-في «المطالب العالية» (٤٤٠٣) وفي سنده إسماعيل بن خليفة، وهو منكر الحديث.

٢-في «مستدرك الحاكم» (٥٥٤٤) وفي سنده محمد بن سليمان العابد وتلميذه ربيعة، لم يقف الباحث لهما على مُوثِّق.

وقال العُقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣/ ٦٥): وَلَا يُرْوَى هَذَا الْمَتْنُ مِنْ وَجْهٍ يَثْبُتُ.

○**الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ، بتاريخ (٩) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (٢١/ ١/ ٢٠٢٤م)، إلى ضعفه.

*-سَبَق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٥/ ٤٢٨): «بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُكَ فِئَةٌ بَاغِيَةٌ» وتأمل اختلاف نسخ البخاري في إثباته.

سؤاله ﷺ عن خالد بن الوليد رضي الله عنه

أخرج الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٩٠٨٩): حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَزْهَرَ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، وَهُوَ يَتَخَلَّلُ النَّاسَ يَسْأَلُ عَنْ رَحْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَأُتِيَ بِسَكْرَانَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ أَنْ يَضْرِبُوهُ بِمَا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ، وَحَثَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ التُّرَابَ».

وتابع صفوانَ بن عيسى على التحديث عثمانُ بن عمرو ورَوْح بن عُبَادة وحاتم بن إسماعيل، وتابعهم آخرون، دون لفظ التحديث، وهم زيد بن الحُبَاب وعُبيد الله بن موسى وعبد الله بن وهب.

❁ ورواه جماعة عن الزُّهْري دون لفظ التحديث:

١-مَعْمَر بن راشد، أخرجه الشافعي في «مسنده» (١٥٦٣).

٢-محمد بن عمرو، أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٣٦).

٣-علي بن مُسهِر، أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (١٠٨٨).

❁ وخالف الجميع:

١-عُقَيْلُ بن خالد، فأَدْخَل عبد الله بن عبد الرحمن بين الزُّهْري وعبد الرحمن بن الأزهر، أخرجه أبو داود في «سُننه» (٤٤٨٨) وغيره. وحَكَى النَّسائي الخلاف ورَجَّح رواية عقيل بإثبات عبد الله بن عبد الرحمن.

٢-أسامة بن زيد[١] في رواية عند ابن أبي الفوارس في «فوائده» (٢٦٧) فأَدْخَل طلحة بن عبد الله. وقال أبو حاتم في «المراسيل» (١/ ١٩٠): لم يَسمع الزُّهْري من عبد الرحمن، بينهما طلحة.

○ **الخلاصة**: كَتَب شيخنا مع الباحث سيف الدين بن طلبة، بتاريخ (٢٣) صفر (١٤٤٦هـ) موافق (٢٧/ ٨/ ٢٠٢٤م): قد يتأتى الوهم في أداة التحمل.

تنبيه: عبد الرحمن بن الأزهر (ت/ ٦٣) والزُّهْري (ت/ ٥١-٥٨).

(١) عنه زيد بن الحُبَاب، وسَبَق أن جمهور الرواة عن أسامة بإسقاط الواسطة، وأربعة من الرواة بالتحديث.

هل ثَبَت أن خالدًا سَبَّ ابن عوف رضي الله عنهما؟

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٥٤١): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[(١)]، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ».

❁ **خالف جريرًا وأبا مسلم الجماعة الأثبات:**

١-شعبة، أخرجه البخاري رقم (٣٦٧٣): حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ».

وتابع آدمَ جماعة، منهم ابن أبي عَدي ومُعاذ بن معاذ العنبري كما عند مسلم (٢٥٤١)، ومحمد بن جعفر، أخرجه أحمد (١١٥١٧).

٢-وكيع، أخرجه مسلم.

٣-أبو معاوية، أخرجه أحمد (١١٠٧٩) وغيره.

٤-سفيان الثوري، أخرجه ابن أبي عاصم في «السُّنة» (٩٨٨).

٥-أبو بكر بن عَيَّاش، كما في «المُنتخَب» (٩١٨).

٦، ٧- مُحاضِر بن مُورِّع وعبد الله بن داود، علقهما البخاري.

---

(١) تابع جريرًا- هو ابن عبد الحميد- أبو مسلم الكوفي، وفيه نظر، أخرجه أبو نُعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٨٥).

وتابع هؤلاء الجماعة عن الأعمش محمد بن جُحَادة[(١)]، أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٠٨٧)، وفي سنده داود بن الزِّبرقان، ضعيف.

○الخلاصة: كَتَب شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز، بتاريخ (١١) من صفر (١٤٤٦هـ) موافق (١٥/ ٨/ ٢٠٢٤م): فعليه سبب ورود الحديث في سب خالد لعبد الرحمن فيه ضعف.

❁ كان ينبغي دراسة رواية جرير عن الأعمش.

وورد سبب الورود من طريق حُميد الطويل عن أنس، كما عند أحمد، لكن أَعَله أبو حاتم في «العلل» (٢٥٩٠)[(٢)] وابن مَعين، كما في «تاريخ الدُّوري» (٢٦٤٢)[(٣)].

تنبيه: قال أحمد كما في «شرح علل الترمذي» (٢/ ٧١٨): وجرير لم يكن بالضابط عن الأعمش[(٤)].

---

(١) بضم الجيم وتخفيف المهملة ثقة من الخامسة انظر «تقريب التهذيب» (٥٧٨١).

(٢) سألتُ أبي عن حديث رواه زهير، عن حميد، عن أنس، قال: كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شيء، فقال النبي ﷺ: «دَعُوا أصحابي؛ فلو أن أحدكم أنفق مثل أُحُد ذهبًا، ما بَلَغ مُد أحدهم ولا نَصِيفه».

قال أبي : هذا خطأ، إنما هو حميد، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلًا.

(٣) ونصه: سمعتُ يحيى يقول: حَدَّث زهير عن حُميد عن الحسن قال: وقع بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف كلام، هذا هو الصواب، قال يحيى: حدثني به أبو غسان، وأما أحمد بن يونس فحَدَّث به عن زهير عن حميد عن أنس قال: وقع بين خالد وعبد الرحمن كلام. قال يحيى: فقلت لأحمد بن يونس: إنما هو عن حميد عن الحسن، فقال أحمد: هكذا وقع في كتابي.

(٤) أفاده أبو الحسن وأحمد بن علي.

فضائل ابن مسعود رضي الله عنه

إذنه بالدخول على النبي صلى الله عليه وسلم

قال البخاري في «صحيحه» رقم (٤٣٨٤): حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: «قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ اليَمَنِ، فَمَكَثْنَا حِينًا مَا نُرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ البَيْتِ؛ مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ».

وأخرجه مسلم رقم (٢٤٦٠): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا- يَحْيَى بْنُ آدَمَ، به.

ورواه شُعبة واختُلف عليه في السند وزاد في المتن، فرواه كرواية زكريا والثوري ويوسف بن أبي إسحاق لكن أسقط الأسود، كما عند الطيالسي وعفان، كما في «الطبقات» وبنحو متنهم.

وتارة فيما أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم (٢٤٦١): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ قَالَ: «شَهِدْتُ أَبَا مُوسَى وَأَبَا مَسْعُودٍ، حِينَ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَتُرَاهُ تَرَكَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ؟ فَقَالَ: إِنْ قُلْتَ ذَاكَ، إِنْ كَانَ لَيُؤْذَنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا، وَيَشْهَدُ إِذَا غِبْنَا»

فزاد: (حِينَ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَتُرَاهُ تَرَكَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ؟).

○ **والخلاصة**: قال شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز، **بتاريخ** (٤) محرم (١٤٤٦هـ) موافق (١٠/ ٧/ ٢٠٢٤م): رواية الأكثر عن أبي إسحاق أولى، وهي متفق عليها.

فضائل حُذيفة رضي الله عنه

منها ما أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٣٦٠٧): حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: «تَعَلَّمَ أَصْحَابِي الخَيْرَ وَتَعَلَّمْتُ الشَّرَّ».

ورواه عيسى بن يونس عن إسماعيل، فيما أخرجه نُعيم بن حماد في «الفتن» رقم (٣١): حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: «كَانَ أَصْحَابِي يَتَعَلَّمُونَ الْخَيْرَ، **وَأَنَا أَتَعَلَّمُ الشَّرَّ مَخَافَةَ أَنْ أَقَعَ فِيهِ**» قَالَ عِيسَى: يَعْنِي: مِنَ الْفِتَنِ.

ورواه محمد بن بشر عن إسماعيل، فيما أخرجه البزار في «مسنده» رقم (٢٩٣٩): حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْقَسْمَلِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ- يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ-، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ» وَقَالَ: وَلَا نَعْلَمُ رَوَى إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ حُذَيْفَةَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ.

وأصل هذا الحديث من مَخرج متسع، أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٣٦٠٦): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ الحَضْرَمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللهُ بِهَذَا الخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ» قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ

وَتُنْكِرُ» قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، صِفْهُمْ لَنَا؟ فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا» قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ المَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

❁ تابع يحيى بنَ موسى جماعة:

١-محمد بن المُثَنَّى، أخرجه مسلم (١٨٤٧).

٢-علي بن محمد، أخرجه ابن ماجه (٣٩٧٩).

٣-أحمد بن المِقدام، أخرجه البزار في «مسنده» (٢٩٦٢).

٤-نُعيم بن حماد، كما في «الفتن» (٢٩).

٥،٦-أحمد بن حنبل وزهير بن حرب، أخرجه ابن أبي الدنيا في «العزلة» (١٩٧).

وتابع أبا إدريس أبو سَلَّام ممطور، أخرجه مسلم (١٨٤٧).

وتابعهما سُبَيْع اليَشكُري، أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٣٤٢٥)، وأبو داود في «سُننه» (٤٢٤٤) وغيرهما.

وتابعهم أبو البَختري لكنه لم يَسمع من حذيفة ﵁، أخرجه زهير في «العلم» (٧٤)، وابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٢٣٤٢٥).

○ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث أحمد النمر، بتاريخ (١١) شعبان (١٤٤٥هـ) موافق (٢١/ ٢/ ٢٠٢٤م) إلى أن اتساع المخرج يَمنع من القطع بالاختصار. في حين يَرى الباحث القول بالاختصار.

ولما ذَكَر الباحث كلام البزار مشيرًا به إلى الإعلال، أجاب شيخنا بأن قيس بن أبي حازم رَوَى عن أبي بكرٍ الصِّديق، فلا يُعَل بهذا.

فضائل بلال رضي الله عنه

منها ما أخرجه البزار في «مسنده» رقم (١٣٦٦): حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَعِنْدَهُ صَبْرٌ مِنَ الْمَالِ[1]، فَقَالَ: «أَنْفِقْ يَا بِلَالُ، وَلَا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا».

وتابع البزار الحسين بن إسحاق، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠١٨).

وتابع أبا إسحاق يحيى بن وَثَّاب، أخرجه أبو نُعيم في «معرفة الصحابة» (١١٣٨): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ[2]، ثَنَا قَيْسٌ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بِلَالٍ، وَعِنْدَهُ صُبْرٌ مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا بِلَالُ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَكَ وَلِضِيفَانِكَ، قَالَ: «أَمَا تَخْشَى أَنْ يَكُونَ لَهُ بُخَارٌ فِي النَّارِ؟ أَنْفِقْ بِلَالًا وَلَا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا».

وقال البزار: وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ غَيْرُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى بِلَالٍ، وَلَمْ يُسْنِدْهُ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ.

---

(١) وعند الطبراني «فوجد صُبْرًا مِنْ تَمْرٍ».

(٢) وتابع عليَّ بن عاصم أبو داود وأبو غَسَّان النَّهْدِيُّ. وخالفهم يحيى بن أبي بُكير، فجعَله من مسند عائشة رضي الله عنها.

ورواية الجماعة أرجح إن كان قيس بن الربيع حَفِظه.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٥٧٢): حَدَّثنا أَبُو مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثنا بَكَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ السِّيرِينِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى بِلَالٍ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ صُبَرًا مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا بِلالُ؟» فَقَالَ: تَمْرًا ادَّخَرْتَهُ لَكَ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ يَا بِلَالُ، أَمَا تَخَافُ أَنْ يَكُونَ لَهُ بُخَارٌ فِي النَّارِ؟ أَنْفِقْ يَا بِلَالُ، وَلَا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلالًا».

وبكار متروك، قاله النَّسائي.

○ **الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ، بتاريخ (٢٦) شعبان (١٤٤٥هـ) موافق (٧/ ٣/ ٢٠٢٤م)، إلى ضعفه، ولا تتقوى طرقه.

تنبيه: هناك قصة مُشابِهة فيها أن الآمر بالصدقة رجل من الأنصار، فيما أخرجه البزار في «مسنده» (٢٧٣): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَطَنٍ الْأُبُلِّيُّ قَالَ: نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحُنَيْنِيُّ قَالَ: نَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «مَا عِنْدِي شَيْءٌ أُعْطِيكَ، وَلَكِنِ اسْتَقْرِضْ حَتَّى يَأْتِينَا شَيْءٌ فَنُعْطِيَكَ» فَقَالَ عُمَرُ: مَا كَلَّفَكَ اللهُ هَذَا، أَعْطَيْتَ مَا عِنْدَكَ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَكَ فَلَا تُكَلَّفْ. قَالَ: فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْلَ عُمَرَ حَتَّى عُرِفَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللهِ، بِأَبِي وَأُمِّي أَنْتَ، فَأَعْطِ وَلَا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا. قَالَ: فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «بِهَذَا أُمِرْتُ».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنْ عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ إِلَّا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَلَمْ يَكُنْ بِالْحَافِظِ.

فضائل خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

منها[١] **ما أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٧٥)**: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غِرْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ، وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا.

قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ، فَيَقُولُ: «أَرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ».

قَالَتْ: فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا، فَقُلْتُ: خَدِيجَةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا».

زاد سهل بن عثمان: (إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا) عن محمد بن الحسن، عند البخاري (٣٨١٨).

وتابع محمدَ بن الحسن على عدم ذكرها جماعة، وهم: حميد بن عبد الرحمن كما عند البخاري (٣٨١٧)، والليث بن سعد كما عند البخاري (٣٦١٦)، وأبو أسامة، أخرجه البخاري (٢٤٣٥)، وأبو معاوية كما عند مسلم وقال عقب روايته: نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ إِلَى قِصَّةِ الشَّاةِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ بَعْدَهَا.

---

(١) وانظر ما سيأتي قريبًا.

○**الخلاصة**: كَتَب شيخنا مع الباحث عبد الرحمن السوهاجي، بتاريخ (١١) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (١٩/ ٥/ ٢٠٢٤م): أشار مسلم إلى التفرد بهذه اللفظة: (إني رُزقت حُبها).اهـ.

فسألت شيخنا فقال: هي شاذة ومعناها صحيح. وانظر ما سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٩/ ٢٥٧).

فضائل أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

لها فضائل كثيرة منها[١] ما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٥٠٧٦):
حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ إِسْحَاقَ بنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيُهَوِّنُ عَلَيَّ أَنِّي رَأَيْتُ بَيَاضَ كَفِّ عَائِشَةَ فِي الْجَنَّةِ».

ومصعب رَوَى عن إسماعيل بن أبي خالد، وذَكَره ابن حِبَّان فِي «الثِّقَات» وقال: يَروي المراسيل.

وتابعه الأسود، كما عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٨)، وابن المبارك في «الزهد» (١٠٨٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣١٦١)، من طرق عن أبي معاوية، عن أبي حنيفة، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم النَّخَعي، عن الأسود.

○ **الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ، بتاريخ (١٢) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (٢٠/ ٥/ ٢٠٢٤م) إلى ضعفه لضعف طريقيه.

---

(١) وانظر ما بعده.

فضائل أمهات المؤمنين

أمهات المؤمنين	الفضائل الخاصة
١- أُم المؤمنين خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ت/ عام الحزن).	١-خير نساء الأمة[(١)] ٢-بُشرت ببيت في الجنة من قَصَب[(٢)]. ٣-والمُؤازرة بنفسها كما في حديث بَدء الوحي، رقم (٣) في البخاري. ٤-رُزِقَ منها الولد[(٣)]. ٥-لم يتزوج عليها -حتى ماتت، كما في «صحيح مسلم» (٢٤٣٦).

(١) ففي البخاري (٣٤٣٢)، ومسلم (٢٤٣٠) عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ».

(٢) ففي البخاري (٣٨١٦)، ومسلم (٢٤٣٥) حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مرفوعًا: «وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ فِي الْجَنَّةِ».

(٣) ففي البخاري (٣٨١٨) من طريق عروة، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غِرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَمَا رَأَيْتُهَا، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ ثُمَّ يُقَطِّعُهَا أَعْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةٌ إِلَّا خَدِيجَةُ! فَيَقُولُ: «إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ».

وعند أحمد (٢٤٨٦٤) من طريق مسروق عن عائشة بلفظ أبسط، لكن فيه مُجالِد بن سعيد، ضعيف.

٢-أُم المؤمنين سَودة بنت زَمْعَة رَضِوَاللَّهُعَنْهَا (ت/ ٥٤) بالمدينة، في خلافة معاوية رَضِوَاللَّهُعَنْهُ.		تَمنِّي أم المؤمنين عائشة أن تكون في مِسْلاخها[(١)]، كما في «صحيح مسلم» (١٤٦٣): عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مِسْلاَخِهَا مِنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ، مِنِ امْرَأَةٍ فِيهَا حِدَّةٌ. قَالَتْ: فَلَمَّا كَبِرَتْ جَعَلَتْ يَوْمَهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِعَائِشَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ جَعَلْتُ يَوْمِي مِنْكَ لِعَائِشَةَ. فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمَيْنِ: يَوْمَهَا وَيَوْمَ سَوْدَةَ. وأصله في البخاري مقتصرًا على قصة وهب الليلة[(٢)].
٣-عائشة رَضِوَاللَّهُعَنْهَا (ت/ ٥٨) وصَلَّى عليها أبو هريرة (ت/ ٥٧-٥٩) على المشهور.		١-لم يتزوج بكرًا غيرها فعَنْ عَائِشَةَ رَضِوَاللَّهُعَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلْتَ وَادِيًا وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أُكِلَ مِنْهَا، وَوَجَدْتَ شَجَرًا لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا، فِي أَيِّهَا كُنْتَ تُرْتِعُ بَعِيرَكَ؟ قَالَ: «فِي الَّذِي لَمْ يُرْتَعْ مِنْهَا». تَعْنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْرًا غَيْرَهَا[(٣)].

(١) أي أكون مثلها ومكانها. ومسلاخ الحية وسلخها: جلدها. انظر: «المجموع» (٢/ ١١١).

(٢) وانظر ««سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٤/ ١١٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٧).

		و«فَضْل عائشة على النساء كفضل الثَّرِيد على سائر الطعام»[(١)]. ٢-رآها في سَرَقَةٍ من حرير قبل الزواج بها[(٢)]. ٣-أقرأها جبريل السلام[(٣)]. ٤-لم يَنزِل الوحي في لحاف امرأةٍ غيرها. ففي البخاري[(٤)]: «يَا أُمَّ سَلَمَةَ، لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ؛ فَإِنَّهُ وَاللهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ غَيْرِهَا». ٥-أَحَبُّ الناس إليه[(٥)]. ٦-مات بين سَحْرِها ونَحْرِها[(٦)] في بيتها ودُفن فيه.
٤-حفصة بنت عمر رضي الله عنها (ت/ ٤٥).		لم يقف الباحث على حديث صحيح في فضلها.

(١) البخاري (٣٧٦٩)، ومسلم (٢٤٤٦).

(٢) الشاهد: «إن يكُ هذا من عند الله يُمضِه» أخرجه البخاري (٣٨٩٥) ومسلم (٢٤٣٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) ففي البخاري (٣٧٦٨)، ومسلم (٢٤٤٧): «يَا عَائِشَةُ، هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ»، فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا أَرَى. تُرِيدُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم.

(٤) رقم (٣٧٧٥).

(٥) ففي البخاري (٤١٠٠): «أي الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة» رضي الله عنها...» ومسلم (٢٣٨٤).

(٦) انظر البخاري (٣١٠٠).

٥-أُم سلمة واسمها هند بنت أُمية (ت/ ٥٩).		استشارها النبي ﷺ في صلح الحُديبية، فقالت: «اخْرُجْ ثُمَّ لَا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً، حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ، وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ. فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ، نَحَرَ بُدْنَهُ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَنَحَرُوا»(١).
٦-زينب بنت جحش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ت/ ٢٠ هـ) وهي أول أزواجه وفاة بعده ﷺ.		عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيُّنَا أَسْرَعُ بِكَ لُحُوقًا؟ قَالَ: «أَطْوَلُكُنَّ يَدًا»، فَأَخَذُوا قَصَبَةً يَذْرَعُونَهَا(٢)، فَكَانَتْ سَوْدَةُ أَطْوَلَهُنَّ يَدًا، فَعَلِمْنَا بَعْدُ أَنَّمَا كَانَتْ طُولَ يَدِهَا الصَّدَقَةُ، وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لُحُوقًا بِهِ، وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ(٣). *-وعن عائشة أُم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَتْ زَيْنَبُ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ» أخرجه البخاري

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣١) وسبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١١/ ١٤٧).

(٢) أي: يقدرونها بذرع كل واحدة منهن أيها أطول.

(٣) أخرجه البخاري (١٤٢٠)، ومسلم (٢٤٥٣).

		(٧٤٢٠). ❊-وكانت قَوَّامة من الليل. ففي (خ/ ١١٥٠م/ ٧٨٤): عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الحَبْلُ؟» قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِزَيْنَبَ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا، حُلُّوهُ، لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ». عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «مَا أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ، أَوْلَمَ بِشَاةٍ» (خ/ ٥١٧١ م/ ١٠٤٩) وعَصَمها الله بالورع في حادثة الإفك، كما في البخاري (٤٧٥٠).
٧-زينب بنت خُزيمة (ت/ ٤هـ).		لم يقف الباحث على حديث صحيح في فضلها.
٨-جُويرية بنت الحارث رَضِيَ اللهُ عَنْهَا (ت/ ٥٧) في خلافة معاوية وقيل: (٦٠).		«وَكَانَتِ امْرَأَةً حُلْوَةً مَلِيحَةً، لا يَكَادُ يَرَاهَا أَحَدٌ إلا أَخَذَتْ بِنَفْسِهِ...» وحَسَّنه شيخنا في «سورة الأحزاب» (ص/ ٢٢٩):... سنده حسن. ❊-عن جُوَيْرِيَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَزْوَاجِكَ يَفْخَرْنَ عَلَيَّ وَقُلْنَ: لَمْ يَتَزَوَّجْكِ. فَقَالَ: «أَلَمْ أُعْظِمْ صَدَاقَكِ؟ أَلَمْ أُعْتِقْ أَرْبَعِينَ مِنْ

		قَوْمِكِ؟»[(١)].
٩-أُم حبيبة رملة بنت أبي سفيان (ت/ ٤٤) في خلافة أخيها معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.		في «صحيح مسلم» (٢٥٠١) قول أبي سفيان «...عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ، أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، أُزَوِّجُكَهَا، قَالَ: «نَعَمْ» (م/ ٢٥٠١) وبه علة.
١٠-صفية بنت حُيَيٍّ بن أَخْطَب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ت/ ٥٢) في خلافة معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.		عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَلَغَ صَفِيَّةَ أَنَّ حَفْصَةَ قَالَتْ لَهَا: ابْنَةُ يَهُودِيٍّ. فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ ﷺ: «وَمَا يُبْكِيكِ؟»، قَالَتْ: قَالَتْ لِي حَفْصَةُ: إِنِّي بِنْتُ يَهُودِيٍّ! فَقَالَ النَّبِيُّ

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» رقم (٣١٠٤): نَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ جُوَيْرِيَةَ.

وصَلَه يعقوب بن حُميد مخالفًا الجماعة، وسعيد بن منصور في «سُننه» (٩٠٩)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٢٠٧٨)، وعلي بن حرب، أخرجه الحاكم في «مُستدرَكه» (٦٧٧٨) كلهم مرسلًا.

الخلاصة: كَتَب شيخنا مع الباحث عبد الرحمن بن محمد بن سعد الدين، بتاريخ (٦) من ذي الحجة (١٤٤٥) موافق (١٢/ ٦/ ٢٠٢٤م): تُراجَع أقوال علماء العلل.

ثم كَتَب بتاريخ (٢٧) ذي الحجة (١٤٤٥هـ) موافق (٣/ ٧/ ٢٠٢٤م): الأكثرون على عدم ذكر ابن عباس، والخبر من هذه الوجوه مرسل، والله أعلم.

وقال الشيخ الألباني في «إرواء الغليل» (١٢١٢): إسناده مرسل صحيح.

وتَعقَّب د/ سعد الشثري الهيثمي في تحقيقه لـ«المَطالب» (٨/ ١١٣) فقال: إسناده صحيح، فرجاله ثقات، وإسناده متصل، وما ورد في «مَجمع الزوائد» بأنه مرسل- لا يصح فإن مجاهدًا قد رَوَى الحديث عن جويرية، ولعل هذا خطأ من النُّساخ، اشتبه عليهم تعليق الهيثمي على الحديث الذي قبله في «مَجمع الزوائد» بهذا الحديث.

ﷺ: «إِنَّكِ لَابْنَةُ نَبِيٍّ، وَإِنَّ عَمَّكِ لَنَبِيٌّ، وَإِنَّكِ لَتَحْتَ نَبِيٍّ، فَبِمَ تَفْخَرُ عَلَيْكِ؟» ثُمَّ قَالَ ﷺ: «اتَّقِي اللهَ يَا حَفْصَةُ»(١).		
سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١٢/ ١٨٨): عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الأَخَوَاتُ مُؤْمِنَاتٌ، مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمُّ الفَضْلِ بِنْتُ الحَارِثِ، وَسلْمَى امْرَأَةُ حَمْزَةَ، وَأَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، أُخْتُهُنَّ لِأُمِّهِنَّ».		١١-ميمونة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وقيل: بَرَّة (ت/ ٦١) في خلافة يزيد، وكان عمرها (٨٠) أو (٨١) سنة.

(١) إسناده ضعيف لأنه من رواية مَعْمَر عن ثابت عن أنس، أخرجه ابن حِبَّان (٦٣٥٠)، وأبو يعلى (٣٤٣٧)، والنَّسائي في «سُننه الكبرى» (٨٨٧٠)، والترمذي في «سُننه» (٣٨٩٤)، وابن راهويه (٢٠٨٧)، وأبو نُعيم في «الحِلية» (١٥٣٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٩٧١٧)، وعبد بن حميد في «المُنتخَب» (١٢٤٦).

الخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث عبد الرحمن بن محمد سعد الدين بتاريخ (٦) من ذي الحجة (١٤٤٥) موافق (١٢/ ٦/ ٢٠٢٤م) إلى ضعفه؛ لضعف مَعْمَر في ثابت.

فائدة: سبق الكلام على رواية عبد الرزاق في مَعْمَر، وقال الدارقطني: ثقة يخطئ عن مَعْمَر في أحاديث لم تكن في الكتاب.

فضل رؤية النبي ﷺ والنظر إليه

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٣٥٨٧): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ، وَحَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرْكَ، صِغَارَ الْأَعْيُنِ، حُمْرَ الْوُجُوهِ، ذُلْفَ الْأُنُوفِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ»(١).

«وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الْأَمْرِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ، وَالنَّاسُ مَعَادِنُ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ».

«وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ زَمَانٌ، لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ».

وتابع الأعرجَ همام بن مُنبِّه، أخرجه مسلم (٢٣٦٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ، لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ وَلَا يَرَانِي، ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ مَعَهُمْ».

ورواه أبو صالح واختُلف عليه، فرواه عنه سُهيل بن أبي صالح عنه عن أبي هريرة سالكًا الجادة، أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم (٢٨٣٢): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَآنِي

---

(١) وأخرجه مسلم (٢٩١٢) من طريق ابن عُيينة، عن أبي الزِّناد عن الأعرج، به بهذا القدر.

قوله: ذلف الأنوف. الذلف: قصر الأنف وانبطاحه. والمجان المطرقة: هي التي ألبست الأطرقة من الجلود، وهي الأغشية منها، شبه عرض وجوههم، ونتوء وجناتهم بظهور الترسة. كما في «أعلام الحديث شرح صحيح البخاري» (٢/ ١٤٠٥) للخطابي.

بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ».

وخالفه يحيى بن سعيد فقال: عن أبي صالح عن رجل عن أبي ذر ﵁، أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢١٣٨٥): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ.

وَيَعْلَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ أَخْبَرَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَشَدُّ أُمَّتِي لِي حُبًّا قَوْمٌ يَكُونُونَ - أَوْ: يَخْرُجُونَ - بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ أَعْطَى أَهْلَهُ وَمَالَهُ وَأَنَّهُ رَآنِي».

○الخلاصة:

١-أن المتن المتفق عليه من طريق الأعرج، ومتابعه همام عند مسلم، ظاهره في الصحابة ﵃، بخلاف رواية أبي صالح أنه فيمن يأتي بعدهم.

٢-أن الأرجح في رواية أبي صالح رواية يحيى بن سعيد الأنصاري؛ لأمرين:

١-يحيى أحفظ وأتقن.

٢-سُهيل سَلَك الجادة.

وكَتَب شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز الشرقاوي، بتاريخ (١٣) شوال (١٤٤٥) موافق (٢٢/ ٤/ ٢٠٢٤م): رواية سهيل في مسلم معلولة.

فضائل أسلم وغفار

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٣٥١٤): حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا».

أخرجه مسلم رقم (٢٥١٥): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، به.

تابع محمدَ بن سيرين الأعرجُ ومحمد بن زياد كما عند مسلم.

وخالفهم مع اتساع المَخرج عِرَاك بن مالك فزاد: (أَمَا إِنِّي لَمْ أَقُلْهَا، وَلَكِنْ قَالَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ) أخرجه مسلم هكذا: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا، أَمَا إِنِّي لَمْ أَقُلْهَا وَلَكِنْ قَالَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ».

○**الخلاصة**: أن هذه الزيادة فيها ضعف؛ لأمور:

١-رواية ابن سيرين المتفق عليها ومَن تابعه مع اتساع المَخرج- بدونها.

٢-الكلام في رواية الفضل بن موسى عن خُثيم، فقد قال الحافظ: ثقة ثبت ربما أغرب. وكذا بعض الكلام في خُثيم.

٣-جاء الحديث عن جابر وابن عمر وخفاف بن إيماء(١) وأبي ذر، دون الزيادة.

وكَتَب شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز، بتاريخ (٣) صفر (١٤٤٦هـ) موافق (٧/ ٨/ ٢٠٢٤م): زيادة فيها نكارة.

---

(١) خفاف بضم أوله وفاءين الأولى خفيفة بن إيماء بكسر الهمزة بعدها تحتانية ساكنة الغفاري صحابي مات في خلافة عمر كما في «تقريب التهذيب» (ص: ١٩٤).

فضائل بني تميم

وردت فيهم أخبار:

منها ما أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٢٥٤٣): حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ القَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ. وَحَدَّثَنِي ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنِ المُغِيرَةِ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَعَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا زِلْتُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مُنْذُ ثَلَاثٍ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِيهِمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَّالِ»، قَالَ: وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا»، وَكَانَتْ سَبِيَّةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ: «أَعْتِقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ».

تابع عمارة الحارث بن يزيد(١) أخرجه مسلم (٢٥٢٥).

وخالف أبا زُرعة الشعبيُّ فيما أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٥٢٥) عقب الرواية السابقة: وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ، حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيُّ- إِمَامُ مَسْجِدِ دَاوُدَ- حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ثَلَاثُ خِصَالٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَنِي تَمِيمٍ، لَا أَزَالُ أُحِبُّهُمْ بَعْدُ. وَسَاقَ الْحَدِيث بِهَذَا الْمَعْنَى، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا فِي الْمَلَاحِمِ» وَلَمْ يَذْكُرِ الدَّجَّالَ.

---

(١) خالفهما ابن سيرين فأوقفه، أخرجه ابن المقرئ في «معجمه» (٩٠٨): حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، ثَنَا ابْنُ مَعْمَرٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ بَنُو تَمِيمٍ، فَقَالَ: «هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَلَى الدَّجَّالِ».

○**الخلاصة**: أن زيادة (هم أشد الناس قتالًا في الملاحم» فيها ضعف؛ لأمور:

١-أوردها مسلم في المتابعات ونَبَّه عليها.

٢-الكلام في رواية مَسلمة بن علقمة عن داود بن أبي هند(١). وقال الطبراني: لم يَرْوِ هذا الحديث عن داود بن أبي هند إلا مَسلمة.

٣-المخالفة لرواية أبي زُرعة المتفق عليها.

وكَتَب شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز، بتاريخ (٣) صفر (١٤٤٦هـ) موافق (٧/ ٨/ ٢٠٢٤م): الأصح: (أشد الناس على الدجال).

---

(١) وقال الإمام أحمد: شيخ ضعيف حدث عن داود بن أبي هند أحاديث مناكير واسند عنه. كما في «تهذيب التهذيب» رقم (٢٧٩).

وقال العُقيلي في «الضعفاء الكبير» (٤/ ٢١٢): وَلِمَسْلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ دَاوُدَ مَنَاكِيرُ، وَمَا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِهِ كَثِيرٌ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مُطَيْرَةَ، عَنِ الْحَارِثِ الْعُكْلِيِّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

وقال ابن عَدي: له عن داود غير ما ذكرتُ مما لا يُتابَع عليه.

في حين قال أبو زُرعة: يُحدِّث عن داود بن أبي هند بأحاديث حسان.

وقال عُبيد الله بن عمر القواريري: كان عالمًا بحديث داود بن أبي هند، وكان يقال: في حفظه شيء.

هل كان سلمة بن الأكوع مولى لطلحة بن عُبيد الله؟

الجواب: لا، بل كان حرًّا. وإليك البيان:

أولًا: لم أقف على مَن جَعَله مولى لطلحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ثانيًا: الذي وقفتُ عليه في «صحيح مسلم» رقم (١٨٠٧) قول سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَكُنْتُ تَبِيعًا لِطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، أَسْقِي فَرَسَهُ وَأَحُسُّهُ وَأَخْدِمُهُ، وَآكُلُ مِنْ طَعَامِهِ، وَتَرَكْتُ أَهْلِي وَمَالِي مُهَاجِرًا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ».

ثالثًا: قول سلمة: « ثُمَّ أَعْطَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ سَهْمَيْنِ: سَهْمَ الْفَارِسِ وَسَهْمَ الرَّاجِلِ، فَجَمَعَهُمَا لِي جَمِيعًا» والعبد يُرضَخ له، لا يُعطَى سهمًا.

وسؤاله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ؟» قَالُوا: ابْنُ الْأَكْوَعِ، قَالَ: «لَهُ سَلَبُهُ أَجْمَعُ» (م/ ١٧٥٤).

وسبب بحث هذه الفائدة: أني كنت أقرأ مجلس البخاري مع شيخنا في بيته، ليلة الخميس بتاريخ (١٢) محرم (١٤٤٦) موافق (١٨/ ٧/ ٢٠٢٤م): باب السُّترة.

وسأل شيخنا: مَن مولى سلمة بن الأكوع؟

فأجاب أحد الحاضرين بأنه مولى طلحة بن عُبيد الله، فأَقَره شيخنا.

ثم بحثت وأتيتُه بهذه الفائدة السابقة يوم الخميس فأَجَّلها ثم عَرضتُها عليه يوم ظهر السبت (١٤) محرم (١٤٤٦هـ) موافق (٢٠/ ٧/ ٢٠٢٤م) فسأل عن معنى (تبيعًا) فأجبتُه: أي: خديمًا له أتبعه. قاله القاضي في «إكمال المُعلِم» (٦/ ١٩١)، فقال: جزاك الله خيرًا.

فائدة أخرى: سألني في المجلس عن سلمة بن الأكوع، فقلت: كان مناضلًا، فسأل عن تفسير (مناضل) فقلت: مدافعًا، فقال: ابحثها:

ففي «لسان العرب»: ناضلتُ عنه نضالًا، أي: دافعتُ.

وفي «العين» للخليل: فلان يناضل عن فلان، أي: تكلم عنه بعذر ودفع.

وأصل المناضلة: المراماة. وناضله مناضلة ونيضالًا: باراه في الرمي.

قال الشاعر:

لا عهد لي بنيضال...أصبحت كالشن البالي

دعوة النَّبيّ ﷺ لعبد الله بن الأرقم رضي الله عنه بالتوفيق

قال الحاكم في «مستدركه» رقم (٥٤٤١)(١): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَيْهَقِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ كِتَابُ رَجُلٍ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَرْقَمِ: «أَجِبْ عَنِّي» فَكَتَبَ جَوَابَهُ، ثُمَّ قَرَأَهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «أَصَبْتَ وَأَحْسَنْتَ، اللَّهُمَّ وَفِّقْهُ» فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ كَانَ يُشَاوِرُهُ.

ورواه مُطَّلِب بن شُعيب واختُلف عليه، تارة متابعًا للفضل، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٥٠٣٥) وتارة مرسلًا، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٢١٦).

ومَداره على عبد الله بن صالح، وهو ضعيف.

وله شاهد أخرجه البزار في «مسنده» رقم (٢٦٧): حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السِّجِسْتَانِيُّ قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ صَدَقَةَ الْفَدَكِيُّ قَالَ: نَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: كُتِبَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ كِتَابٌ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ أَرْقَمَ: «أَجِبْ هَؤُلَاءِ»، فَأَخَذَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَرْقَمَ فَكَتَبَهُ، ثُمَّ جَاءَ بِالْكِتَابِ فَعَرَضَهُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَحْسَنْتَ» فَمَا زَالَ ذَلِكَ فِي نَفْسِي حَتَّى وُلِّيتُ فَجَعَلْتُهُ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ.

وقال البزار: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، إِلَّا

---

(١) وعنه البيهقي في «سُننه» (٥٤٣٠).

مَالِكٌ.

وقال الدارقطني في «**علله**» (١/ ١٧٨): حديث تَفرَّد به محمد بن صَدَقة الفَدَكي، وليس بالمشهور، ولكن ليس به بأس، عن مالك، عن زيد بن أَسْلَم، عن أبيه، عن عُمَر.

وغيرُه يَرويه عن مالك مرسلًا. وهو الصحيح.

❍ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث محمد بن شرموخ، بتاريخ (٢٩) شوال (١٤٤٥هـ) موافق (٨/ ٥/ ٢٠٢٤م) إلى ضعفه.

زاهر بن حَرَام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قال مَعمر كما في «جامعه» رقم (١٩٦٨٨): عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ كَانَ اسْمَهُ زَاهِرُ بْنُ حَرَامٍ- أَوْ: حِزَامٍ- وَكَانَ يُهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ الْهَدِيَّةَ مِنَ الْبَادِيَةِ، فَيُجَهِّزُهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ زَاهِرًا بَادِينَا، وَنَحْنُ حَاضِرُوهُ».

قَالَ: وَكَانَ يُحِبُّهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَانَ رَجُلًا دَمِيمًا، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَهُوَ يَبِيعُ مَتَاعَهُ، فَاحْتَضَنَهُ مِنْ خَلْفِهِ، وَهُوَ لَا يُبْصِرُهُ فَقَالَ: أَرْسِلْنِي، مَنْ هَذَا؟ فَالْتَفَتَ فَعَرَفَ النَّبِيَّ ﷺ، فَجَعَلَ لَا يَأْلُو مَا أَلْصَقَ ظَهْرَهُ بِصَدْرِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ عَرَفَهُ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يَشْتَرِي الْعَبْدَ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِذًا وَاللهِ تَجِدُنِي[(١)] كَاسِدًا! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَكِنْ عِنْدَ اللهِ لَسْتَ بِكَاسِدٍ - أَوْ قَالَ: - لَكِنْ عِنْدَ اللهِ أَنْتَ غَالٍ-».

خالف معمرًا حماد بن سلمة فقال: عن ثابت عن إسحاق بن عبد الله، مرسلًا، كما ذكره ابن حجر هكذا في «الإصابة» (٢/ ٤٥٢)[(٢)] وقال: حماد في ثابت أقوى من مَعمر، ولكن للحديث شاهد من رواية سالم بن أبي الجعد الأشجعي، عن رجل من أشجع يقال له: زاهر بن حَرَام، كان بدويًّا، لا يأتي النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم إذا أتاه إلا بطُرْفة أو هدية، فرآه النبي صلى الله عليه وآله وسلم يبيع سلعة، فأخذ

---

(١) انظر: «شرح المفصل» (٥/ ١٢٦) لابن يعيش.

(٢) وقال في مَطلع كلامه عن زاهر بن حَرَام الأشجعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وقد جاء ذكره في حديث صحيح أخرجه أحمد والترمذي في «الشمائل» من طريق مَعمر...

بوسطه... الحديث[(١)].

○**الخلاصة:** كَتَب شيخنا مع الباحث مالك بن علي، بتاريخ (٤) جمادى الأولى (١٤٤٥هـ) موافق (١٨/ ١١/ ٢٠٢٣م): مَعمر عن ثابت فيها ضعف. وضَعَّف شيخنا مع الباحث شاهد الطبراني لتفرده.

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥/ ٢٧٤): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا شَاذُّ بْنُ الْفَيَّاضِ، ثَنَا رَافِعُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَشْجَعَ، يُقَالُ لَهُ: زَاهِرُ بْنُ حَرَامٍ الْأَشْجَعِيُّ. قَالَ: وَكَانَ رَجُلًا بَدَوِيًّا لَا يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ إِلَّا بِطُرْفَةٍ أَوْ هَدِيَّةٍ يُهْدِيهَا، فَرَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالسُّوقِ يَبِيعُ سِلْعَةً، وَلَمْ يَكُنْ أَتَاهُ، فَاحْتَضَنَهُ مِنْ وَرَائِهِ بِكَفَّيْهِ، فَالْتَفَتَ وَأَبْصَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَبَّلَ كَفَّيْهِ فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِي الْعَبْدَ؟» قَالَ: إِذَنْ تَجِدُنِي يَا رَسُولَ اللهِ كَاسِدًا! قَالَ: «وَلَكِنَّكَ عِنْدَ اللهِ رَبِيحٌ».

كتاب المغازي

إخبار الكهان ببعثة النبي ﷺ

قال الإمام البخاري في «صحيحه» (٣٨٦٦): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لِشَيْءٍ قَطُّ يَقُولُ: (إِنِّي لَأَظُنُّهُ كَذَا) إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ، بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ فَقَالَ: لَقَدْ أَخْطَأَ ظَنِّي. أَوْ: إِنَّ هَذَا عَلَى دِينِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. أَوْ: لَقَدْ كَانَ كَاهِنَهُمْ. عَلَيَّ الرَّجُلَ، فَدُعِيَ لَهُ فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ اسْتُقْبِلَ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ. قَالَ: فَإِنِّي أَعْزِمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي. قَالَ: كُنْتُ كَاهِنَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. قَالَ: فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جِنِّيَّتُكَ.

قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا فِي السُّوقِ، جَاءَتْنِي أَعْرِفُ فِيهَا الْفَزَعَ، فَقَالَتْ: أَلَمْ تَرَ الْجِنَّ وَإِبْلَاسَهَا، وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ إِنْكَاسِهَا، وَلُحُوقَهَا بِالْقِلَاصِ وَأَحْلَاسِهَا؟

قَالَ عُمَرُ: صَدَقَ، بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ آلِهَتِهِمْ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعِجْلٍ فَذَبَحَهُ، فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ، لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قَطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ، يَقُولُ: يَا جَلِيحُ، أَمْرٌ نَجِيحٌ، رَجُلٌ فَصِيحٌ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. فَوَثَبَ الْقَوْمُ، قُلْتُ: لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا، ثُمَّ نَادَى: يَا جَلِيحُ، أَمْرٌ نَجِيحٌ، رَجُلٌ فَصِيحٌ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. فَقُمْتُ، فَمَا نَشِبْنَا أَنْ قِيلَ: هَذَا نَبِيٌّ.

ويحيى بن سليمان وإن كان قد اختُلف فيه، فيُدفَع هذا الخلاف بأمرين:

الأول: المتابعات، فقد تابعه ثلاثة، وإن كانت الأسانيد إليهم نازلة فهي ثابتة:

١-الربيع بن سليمان، أخرجه الحاكم في «مُستدرَكه» (٤٥٠٣).

٢-يحيى بن بُكير، أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٢٤٣).

٣-يونس بن عبد الأعلى، كما في «الثلاثون من المشيخة» (٨٠٠٠).

وثَمة متابعة قاصرة، في سندها يحيى بن أيوب الغافقي، مُختلَف فيه، أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٢٤٥).

الأمر الثاني: إخراج البخاري له، ويحيى بن سليمان مُكثِر عن ابن وهب. وقال ابن حجر: أخرج له أحاديث معروفة من حديث ابن وهب خاصة.

الخبر بهذه المتابعات صحيح، وهو الذي أراه، وهو اختيار الباحث في بحثه وتأليفه[(١)].

أما شيخنا فمال مع الباحث أحمد بن السيد جلالة، بتاريخ (١٩) رجب (١٤٤٥) موافق (٣١/ ١/ ٢٠٢٤م) إلى ضعف يحيى بن سليمان[(٢)] وأن المتابعات نازلة.

وللخبر شاهد من حديث البراء رضي الله عنه أتم سياقًا، وفيه اسم الكاهن (سواد بن قارب) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٢٤٨) وفي سنده زياد بن يزيد ومحمد بن تراس، وقال الذهبي: هذا حديث منكر بالمرة، ومحمد بن تراس وزياد مجهولان، لا تُقبَل روايتهما، وأخاف أن يكون موضوعًا عن أبي بكر بن عياش، ولكن أصل الحديث مشهور.

---

(١) «صحيح المنقول في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم».

(٢) وثقه الدارقطني وقال: مَسلمة بن القاسم كان عند العُقيلي ثقة وله أحاديث مناكير. وقال فيه أبو حاتم: شيخ. وقال النَّسائي: ليس بشيء. وقال ابن حِبان: ربما أغرب. وقال الذهبي: صويلح. وقال الحافظ: صدوق يخطئ.

قبل المبعث

أي الجملتين الصواب: «فَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ سُفْرَةً فِيهَا لَحْمٌ» أو: «فَقُدِّمَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سُفْرَةٌ»؟

الأرجح الجملة الأولى وعليها الأكثر.

فقد أخرج الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٥٤٩٩): حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ- يَعْنِي ابْنَ المُخْتَارِ- أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلْدَحٍ(١)، وَذَاكَ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الوَحْيُ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ سُفْرَةً فِيهَا لَحْمٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي لَا آكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلَا آكُلُ إِلَّا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ».

وتابع عبدَ العزيز بن المختار وُهيب بن خالد، أخرجه أحمد في «مسنده» (٦١١٠)، والنَّسائي (٨١٣٣).

وتابعهما زهير بن معاوية، أخرجه أحمد (٥٦٣١)، وابن حِبان (٥٢٤٢).

وخالفهم فُضيل بن سليمان واختُلف عليه، فرواه كرواية الجماعة عن موسى بن

---

(١) قوله (بَلْدَحُ) هُوَ: وَادِي مَكَّةَ الثَّانِي، يُسَمَّى أَعْلَاهُ عِنْدَ حِرَاءٍ وَادِي الْعَشْرِ، وَكَانَ عَلَى عَهْدِ الْأَزْرَقِيِّ يُسَمَّى «مَكَّةَ السِّدْرِ» فَإِذَا تَوَسَّطَ بَيْنَ مَكَّةَ وَعُمْرَةِ التَّنْعِيمِ سُمِّيَ فَخًّا وَيُسَمَّى الْيَوْمَ الزَّاهِرَ، وَمِنْهُ الشُّهَدَاءُ، فَإِذَا تَجَاوَزَ جَبَلَ مُلِحَّات سُمِّيَ «بَلْدَحَ» وَيُسَمَّى الْيَوْمَ وَادِي أُمِّ الدُّودِ، وَغُيِّرَ اسْمُ أُمِّ الدُّودِ إِلَى أُمِّ الْجُودِ، وَإِذَا تَجَاوَزَ أُمَّ الدُّودِ وَأَقْبَلَ عَلَى الْحُدَيْبِيَةِ، سُمِّيَ وَادِيَ الْمَقْتَلَةِ، ثُمَّ يَصُبُّ فِي مَرِّ الظَّهْرَانِ عَلَى مَرْأًى مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ شَمَالًا. انظر: «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» (ص: ٤٩) لعاتق الحربي (ت/ ١٤٣١هـ).

عقبة محمدُ بن أبي بكر المُقدَّمي، أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٨٢٦) وفيه: «فَقُدِّمَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سُفْرَةٌ».

ورواه محمد بن عبد الله بن بزيع، كما عند أبي نُعيم في «فضائل الصحابة» (١٨٤١)[١] وفيه لفظة: «فقُدمت إليه سفرة».

○ **الخلاصة**: انتهى شيخنا معي بتاريخ (٢٥) شعبان (١٤٤٥هـ) موافق (٦/ ٣/ ٢٠٢٤م) إلى أن فُضيلًا وهم، والصواب رواية الجماعة، وهو أن النبي ﷺ قَدَّم مائد لزيد.

(١) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ١٢٠) بعطف محمد بن أبي بكر على محمد بن بزيغ.

كم مَكَث النبي ﷺ بمكة؟

وردت فيه أحاديث منها:

١-ما أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٣٤٧): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَا بِالْآدَمِ، وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلَا بِالسَّبِطِ، بَعَثَهُ اللهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّاهُ اللهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ».

وتابع يحيى بنَ يحيى عبدُ الله بن يوسف، أخرجه البخاري (٣٥٤٨).

وتابع مالكًا جماعة – سعيد بن أبي هلال، وإسماعيل بن جعفر، وسليمان بن بلال، وآخرون-

تابع ربيعة على (أقام بمكة عشر سنين) أبو غالب الباهلي، أخرجه ابن سعد في «الطبقات» رقم (٥٠٧).

وتابعهما ابن شهاب، أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٣٥٩٠) وفي سنده قُرَّة بن عبد الرحمن، وهو صدوق له مناكير، وفي روايته عن الزُّهْري مقال.

ورواه جماعة-ثابت ومحمد بن سيرين وقتادة، ثلاثتهم في «الصحيحين» وعقبة بن وسّاج في البخاري، وحُميد الطويل عند مسلم- عن أنس في وصفه ﷺ، ولم يَذكروا مدة الإقامة.

وخالف ربيعةَ ومَن معه الزبير بن عَدي فقال: «قُبض رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين» أخرجه مسلم مع اتساع المَخرج.

○**الخلاصة**: أن رواية (عشر سنين) متفق عليها.

وقال ابن عبد البر(1): «وأما من طريق الإسناد، فحديث ربيعة أحسن إسنادًا في ظاهره، إلا أنه قد بان من باطنه ما يُضعفه، وذلك مُخالَفة أكثر الحُفاظ له، فإن لم يكن

---

(1) قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣/ ٩): أما قوله: (بَعَثه الله على رأس أربعين سنة، فأقام بمكة عشر سنين) فمُختلَف في ذلك على ما نحن ذاكروه إن شاء الله.

وأما قوله: (بالمدينة عشر سنين) فمجتمع عليه، لا خلاف بين العلماء فيه.

وأما قوله: (وتوفاه الله على رأس ستين) فمُختلَف فيه على حسَب اختلافهم في مقامه بمكة، فحديث ربيعة عن أنس على ما ترى، أن رسول الله ﷺ تُوفي وهو ابن ستين.

ورواه عن ربيعة جماعة من الأئمة، منهم مالك، وأنس بن عِيَاض، وعمارة بن غَزِيَّة ويحيى بن سعيد الأنصاري، والأوزاعي، وسعيد بن أبي هلال، وسليمان بن بلال، كلهم عن ربيعة عن أنس، بمعنى حديث مالك سواء.

وقد ذَكَر البخاري حديث ربيعة هذا عن أنس، ثم أتبعه فقال: حدثني أحمد صاحب لنا قال: حدثني أبو غسان محمد بن عمرو الرازي زُنَيْج قال: حدثنا حَكَّام بن سَلْم قال: حدثنا عثمان بن زائدة، عن الزبير بن عَدي، عن أنس بن مالك قال: تُوفي رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين سنة، وأبو بكر وهو ابن ثلاث وستين سنة، وعمر وهو ابن ثلاث وستين سنة. قال البخاري: وهذا عندي أصح من حديث ربيعة.

قال أبو عمر: إنما قال ذلك البخاري- والله أعلم- لأن عائشة ومعاوية وابن عباس- على اختلاف عنه- كلهم يقول: إن رسول الله ﷺ تُوفي وهو ابن ثلاث وستين. ولم يُختلَف عن عائشة ومعاوية في ذلك. رواه جرير عن معاوية.

وجاء عن أنس ما ذَكَر ربيعة عنه، وذلك مُخالِف لما ذكره هؤلاء كلهم.

ورَوَى الزبير بن عَدي وهو ثقة عن أنس ما يوافق ما قالوا، فقَطَع البخاري بذلك لأن المنفرد أَولى بإضافة الوهم إليه من الجماعة.

وأما من طريق الإسناد، فحديث ربيعة أحسن إسنادًا في ظاهره، إلا أنه قد بان من باطنه ما يُضعفه، وذلك مُخالَفة أكثر الحُفاظ له، فإن لم يكن هذا وجه قول البخاري، وإلا فلا أعلم له وجهًا، وقد تابع ربيعة على روايته عن أنس نافع أبو غالب.

هذا وجه قول البخاري(١)، وإلا فلا أعلم له وجهًا».

وقال ابن سعد عقب طريق أبي غالب: هذا قول أنس، أنه كان بمكة عشر سنين، ولم يكن يقوله غيره.

وكَتَب شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز، بتاريخ (١٣) رمضان (١٤٤٥هـ) موافق (٢٣/ ٣/ ٢٠٢٤م): رواية أنس بذكر عشر سنوات بمكة وهم، وكذا قول عروة، والصحيح (١٣) سنة بمكة.

ومنها ما أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٣٥١): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ «مَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ».

وتابع إسحاقَ وهارون مطرُ بن الفضل، أخرجه البخاري (٣٩٠٣).

وتابع عمرَو بن دينار جماعة-عكرمة كما عند البخاري، وأبو جمرة كما عند مسلم، ومحمد بن سيرين كما عند عبد الرزاق، وغيرهم-.

وخالفهم آخرون في مدة المكث، تارة: (بعَشْر) وتارة: (خمس عَشْرة سنة):

١-أبو سلمة، فيما أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٤٦٤): حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ(٢) وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهم، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا».

٢-عمار مولى بني هاشم(٣)، أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٣٥٣): حَدَّثَنِي ابْنُ

---

(١) قال البخاري: وهذا عندي أصح من حديث ربيعة.

(٢) وقد أخرج البخاري ومسلم من طريق ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تُوُفِّيَ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً.

(٣) قال البخاري في ترجمته بعد ذكره هذه الرواية: ولا يُتابَع عليه.

مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: كَمْ أَتَى لِرَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ؟ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَحْسِبُ مِثْلَكَ مِنْ قَوْمِهِ يَخْفَى عَلَيْهِ ذَاكَ. قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي قَدْ سَأَلْتُ النَّاسَ فَاخْتَلَفُوا عَلَيَّ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَ قَوْلَكَ فِيهِ. قَالَ: أَتَحْسُبُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «أَمْسِكْ أَرْبَعِينَ، بُعِثَ لَهَا خَمْسَ عَشْرَةَ بِمَكَّةَ يَأْمَنُ وَيَخَافُ، وَعَشْرَ مِنْ مُهَاجِرِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ».

وتابع عمارًا سعيدُ بن جبير بنحوه، أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٠٣٥).

وتابعهما يوسف بن مِهران، أخرجه أحمد، وفي سنده علي بن زيد، ضعيف.

وتابعهم أبو الحويرث، أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (٦٧٩٠).

*-أما اعتراض عروة على ابن عباس فأخرجه مسلم (٢٣٥٠): حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهُذَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ لِعُرْوَةَ: كَمْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرًا. قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ.

وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ لِعُرْوَةَ: كَمْ لَبِثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرًا. قُلْتُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: بِضْعَ عَشْرَةَ. قَالَ: فَغَفَّرَهُ (١)

---

(١) قال النووي في «شرحه على مسلم» (١٥/ ١٠٠): «فَغَفَّرَهُ» مَعْنَاهُ: دَعَا لَهُ بِالْمَغْفِرَةِ فَقَالَ: غَفَرَ اللهُ لَهُ. وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ يَقُولُونَهَا غَالِبًا لِمَنْ غَلِطَ فِي شئ فَكَأَنَّهُ قَالَ أَخْطَأَ غَفَرَ اللهُ لَهُ.

وقال القاضي عياض في «إكمال المعلم» (٧/ ٣١٨): فصغره وقال: إنما أخذه من قول الشاعر: كذا في بعض الأصول: (فصغره) وهى رواية ابن ماهان، ورواه الجلودى:(فغفره)، وفى كتاب شيخنا الصدفى: (فغفروه ومعناه - والله أعلم -: دعا له بالغفران، كأنه وهمه فيما قال وخطأه، كما قالت عائشة: يغفر الله لأبى عبد الرحمن، إنه لم يكذب ولكنه وهل، أى وهم.

والوجه الأول عندى أظهر، أى استصغر سنه لذلك.

عن الضبط لذلك، لكونه مدة كون النبى (ﷺ) بمكة لم يخلق أولاً، وفى آخرها صغيرا ليس في سن من يضبط قيل: إنه ولد في الشعب قبل الهجرة بثلاث سنين.

=

وَقَالَ: إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ.

○**الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث كما سبق إلى توهيم رواية عروة.

قال النووي - رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: وَاتَّفَقُوا أَنَّهُ ﷺ أَقَامَ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ الْهِجْرَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَبِمَكَّةَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي قَدْرِ إِقَامَتِهِ بِمَكَّةَ بَعْدَ النُّبُوَّةِ وَقَبْلَ الْهِجْرَةِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا ثَلَاثَ عَشْرَةَ، فَيَكُونُ عُمْرُهُ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ أَنَّهُ بُعِثَ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً هُوَ الصَّوَابُ الْمَشْهُورُ، الَّذِي أَطْبَقَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ. وَحَكَى الْقَاضِي عِيَاضٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ رِوَايَةً شَاذَّةً، أَنَّهُ ﷺ بُعِثَ عَلَى رَأْسِ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً(١).

قال الطبري - رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: فلعل الذين قالوا: (كان مُقامه بمكة بعد الوحي عشرًا) عَدُّوا مُقامه بها من حين أتاه جبريل بالوحي من الله، وأَظْهَرَ الدعاء إلى توحيد الله. وعَدَّ الذين قالوا: (كان مُقامه ثلاث عَشْرة سنة) من أول الوقت الذي استُنبئ فيه، وكان إسرافيل المقرون به(٢)، وهي السِّنون الثلاث التي لم يكن أُمر فيها بإظهار

=

وقوله: (إنما أخذه من قول الشاعر): يدل عليه أنه لم يدرك ذلك بنفسه ولا علمه بمشاهدته، وإنما سمعه من غيره.

والشاعر هنا هو: أبو قيس صرمة بن أنس، حيث يقول: ثَوَى في قريشٍ بضع عَشْرَةَ حجةً... يُذَكِّرُ لو يَلقى صديقًا مُواتيا.

(١) «شرح النووي» (١٥/ ٩٩).

(٢) أخرج الطبري في «تاريخه» (٤٩١) عن ابن المُثَنَّى، وتابعه الإمام أحمد كما في البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ١٣٢) عن محمد بن أبي عَدي عن داود- هو ابن أبي هند- عن عامر الشَّعبي قال: أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ النُّبُوَّةُ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَقُرِنَ بِنُبُوَّتِهِ إِسْرَافِيلُ ثَلَاثَ سِنِينَ، فَكَانَ يُعَلِّمُهُ الْكَلِمَةَ وَالشَّيْءَ، وَلَمْ يَنْزِلِ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ، فَلَمَّا مَضَتْ ثَلَاثُ سِنِينَ قُرِنَ بِنُبُوَّتِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ عَشْرَ سِنِينَ بِمَكَّةَ، وَعَشْرَ سِنِينَ بِالْمَدِينَةِ. وهذا مرسل صحيح.

الدعوة[١].

وقال **ابن الجوزي** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: أما لبثه بمكة بعد النبوة فثلاث عَشْرة سنة بلا خلاف. إنما بقي منها ثلاث سنين مستترًا بأمره، ثم حَمِيَ الوحي بعد ذلك وتتابع، فإلى هذا يشير أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ[٢].

وهذا الجواب منهما رحمهما الله مستنده أثر مُرسَل عن عامر الشَّعبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو مُخالِف للمحفوظ، أن الذي تولى إنزال الوحي على رسولنا ومَن قبله من المرسلين هو جبريل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ.

(١) «تاريخه» (٤٩١).

(٢) في «كشف المُشكِل» (٣/ ٢١٤).

كم كان عمر النبي ﷺ عند البعثة وكم مكث بمكة والمدينة؟

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: بُعِثَ رَسُولُ اللهِ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً(١)، فَمَكُثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهِجْرَةِ فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ(٢).

---

(١) قال الحافظ في «فتح الباري» (١/ ٢٧):... فابتداء النبوة بالرؤيا وقع من شهر مولده، وهو ربيعٌ الأول، بعد إكماله أربعين سنة، وابتداء وحي اليقظة وقع في رمضان.

(٢) صحيح: رواه ابن عباس واختُلف عنه، فرواه عكرمة عنه، أخرجه البخاري (٣٩٠٢) وغيره.
وتابعه أبو جمرة نصر بن عمران، أخرجه مسلم (٢٣٢٣).
وتابعهما عمرو بن دينار بنحوه، أخرجه البخاري (٣٩٠٣)، ومسلم (٢٣٥٢).
وتابعهم ابن سيرين، كما عند عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (٦٧٨٤).
وأيضًا كُريب، كما عند الطبراني (١٢١٨٦).
وخالف هؤلاء الخمسةَ عمارُ بن أبي عمار، عن ابن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ **أَقَامَ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً**، ثَمَانِ سِنِينَ أَوْ سَبْعًا يَرَى الضَّوْءَ وَيَسْمَعُ الصَّوْتَ، وَثَمَانِيًا أَوْ سَبْعًا يُوحَى إِلَيْهِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرًا. أخرجه أحمد (١٩٤٥) من طريق خالدٍ الحَذَّاء، وفيه: (تُوفي وهو ابن خمس وستين) وأيضًا (٢٣٩٩) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن عمار، به.
والمخالفة في متنه في أمرين: مقامه بمكة خمس عَشْرة سنة، وتمام عمره خمسًا وستين ﷺ.
وعمار بن أبي عمار وثقه غير واحد، وقال ابن حِبان: يخطئ. وقال البخاري عقب روايته هذه: لا يُتابَع عليه.
فائدة: سماع عمار بن أبي عمار من ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ثابت بما يلي:
أولًا: أخرج ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (١٢٠٩٩) وغيره: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، =

الباحث أحمد جلالة: رواية عمار: (خمس عَشْرة) وهم.

عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ: جَلَسْنَا فِي ظِلِّ الْقَصْرِ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي جِنَازَةِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فَقَالَ: لَقَدْ دُفِنَ الْيَوْمَ عِلْمٌ كَثِيرٌ. وإسناده حسن.

ثانيًا: أخرج الإمام مسلم (٢٥١٩) هذه الرواية السابقة.

ثالثًا: جاء في أخبار أُخَر تصريحه بالسماع منه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المُصنَّف» (٣٧٥٤٧)، وأحمد (٢٠٣٦) من طريق العلاء بن صالح، عن المِنهَال بن عمرو، عن سعيد بن جُبير، أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: أُنْزِلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عَشْرًا بِمَكَّةَ، وَعَشْرًا بِالْمَدِينَةِ. فَقَالَ: مَنْ يَقُولُ ذَلِكَ؟! لَقَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ عَشْرًا، وَخَمْسًا وَسِتِّينَ وَأَكْثَرَ. والعلاء بن صالح وثقه غير واحد، وقال البخاري: لا يُتابَع. وقال ابن المَديني: رَوَى أحاديث مناكير.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مُشكِل الآثار» (١٩٤٢) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة وابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وفيه: (أقام بمكة عشر سنين). وفي رواية عمرو بن دينار: (بضع عَشْرة)، وفي أخرى: (ثلاث عَشْرة) وهي من تفسيرات البضع.

منزلة أهل بدر

قال الإمام البخاري في «صحيح البخاري» رقم (٣٩٨٣): حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ - قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ؟ قَالَ: «مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ» أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، قَالَ: وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ.

تابع جريرًا حمادُ بن زيد كما عند البخاري (٣٩٩٣).

وخالفهم الثوري كما عند أحمد (١٥٨٢٠) فقال: عن يحيى عن عَبَاية عن جَده.

وخالفهم يزيد بن هارون كما عند البخاري (٣٩٩٤)، وعبد الرحيم بن سليمان كما عند ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٣٢٣٤٥) فقالا: عن يحيى عن معاذ مرسلًا. وانظر «علل الخَلَّال» (١٤٩).

○ **والخلاصة:** اختار شيخنا مع الباحث أحمد بن شعبان الفيومي، بتاريخ (٧) رمضان (١٤٤٥هـ) موافق (١٧/ ٣/ ٢٠٢٤م): صحة الموصول.

غزوة أُحُد

قصة أكل هند كبد حمزة

سبقت في «سلسلة الفوائد» (٥/ ٤٨٣) وأن شيخنا انتهى إلى تصحيحها بشواهدها، ثم طَلَبها مني لما ذُكر له في (قناة صفا) أن القصة ضعيفة فأوردتُ له:

١- **قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣٩٥٤٧)**: حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النِّسَاءَ كُنَّ يَوْمَ أُحُدٍ خَلْفَ الْمُسْلِمِينَ، يُجْهِزْنَ عَلَى جَرْحَى الْمُشْرِكِينَ، فَلَوْ حَلَفْتُ يَوْمَئِذٍ لَرَجَوْتُ أَنْ أَبَرَّ، أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَّا يُرِيدُ الدُّنْيَا، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ: ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٢].

وفيه: قَالَ: فَنَظَرُوا فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ بُقِرَ بَطْنُهُ، وَأَخَذَتْ هِنْدُ كَبِدَهُ فَلَاكَتْهَا، فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَأْكُلَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَكَلَتْ مِنْهُ شَيْئًا؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «مَا كَانَ اللهُ لِيُدْخِلَ شَيْئًا مِنْ حَمْزَةَ النَّارَ».

وخالف حمادًا ابنُ عُيينة وأبو الأحوص، فأرسلاه ولم يَذكرا وجه الشاهد.

والشَّعبي لم يَسمع من ابن مسعود رضي الله عنه، قاله أبو حاتم.

وكتب: رواية حماد عن عطاء عندي قبل الاختلاط.

٢-مُرسَل صالح بن كَيسان وهو ثقة من الرابعة، كما في «السيرة» (٥١٦) لابن إسحاق.

٣-مرسل ابن سيرين، أخرجه ابن سعد في «الطبقات» رقم (٢٧٨٥): أَخْبَرَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ جَاءَتْ فِي الْأَحْزَابِ يَوْمَ أُحُدٍ، وَكَانَتْ قَدْ نَذَرَتْ لَئِنْ قَدَرَتْ عَلَى حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَتَأْكُلَنَّ مِنْ كَبِدِهِ. قَالَ: فَلَمَّا كَانَ حَيْثُ أُصِيبَ حَمْزَةُ وَمَثَّلُوا بِالقَتْلَى، وَجَاءُوا

بِحُزَّةٍ مِنْ كَبِدِ حَمْزَةَ، فَأَخَذَتْهَا تَمْضُغُهَا لِتَأْكُلَهَا، فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَبْتَلِعَهَا فَلَفَظَتْهَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللهَ قَد حَرَّمَ عَلَى النَّارِ أَنْ تَذُوقَ مِنْ لَحْمِ حَمْزَةَ شَيْئًا أَبَدًا» ثُمَّ قالَ مُحَمدٌ: وهَذِه شَديدَةٌ عَلَى هِنْدٍ المِسْكِينَةِ.

٤-مرسل عروة، أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٢٨٢): أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: وَنَادَاهُمْ أَبُو سُفْيَانَ حِينَ ارْتَحَلُوا: إِنَّ مَوْعِدَكُمْ مَوْسِمُ بَدْرٍ. وَكَانَ يَقُومُ فِي بَدْرٍ كُلَّ عَامٍ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «قُولُوا: نَعَمْ»، فَقَالُوا: نَعَمْ، قَدْ فَعَلْنَا. وَنَادَوْا أَبَا سُفْيَانَ بِذَلِكَ.

قَالَ عُرْوَةُ: وَانْكَفَئُوا- يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ- إِلَى أَثْقَالِهِمْ، وَلَا يَدْرِي الْمُسْلِمُونَ مَا يُرِيدُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنْ رَأَيْتُمُوهُمْ رَكِبُوا وَجَعَلُوا الْأَثْقَالَ تَتْبَعُ آثَارَ الْخَيْلِ، فَهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَدْنُوا مِنَ الْبُيُوتِ وَالْآطَامِ الَّتِي فِيهَا الذَّرَارِيُّ وَالنِّسَاءُ، وَأُقْسِمُ لَئِنْ فَعَلُوا لَأُوَاقِعَنَّهُمْ فِي جَوْفِهَا» فَلَمَّا أَدْبَرُوا بَعَثَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ فِي آثَارِهِمْ، وَقَالَ: «اعْلَمْ لَنَا أَمْرَهُمْ» فَانْطَلَقَ سَعْدٌ يَسْعَى، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: رَأَيْتُ خَيْلَهُمْ تَضْرِبُ بِأَذْنَابِهَا مَجْنُونَةً مُدْبِرَةً، وَرَأَيْتُ الْقَوْمَ قَدْ تَحَمَّلُوا عَلَى الْأَثْقَالِ سَائِرِينَ.

فَطَابَتْ أَنْفُسُهُمْ لِذَهَابِ الْعَدُوِّ، وَانْتَشَرُوا يَبْتَغُونَ قَتْلَاهُمْ، فَلَمْ يَجِدُوا قَتِيلًا إِلَّا قَدْ مَثَّلُوا بِهِ، غَيْرَ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، كَانَ أَبُوهُ مَعَ الْمُشْرِكِينَ فَتُرِكَ لَهُ، وَوَجَدُوا حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَمَّ رَسُولِ الله ﷺ قَدْ بُقِرَ بَطْنُهُ، وَاحْتُمِلَتْ كَبِدُهُ، حَمَلَهَا وَحْشِيٌّ، وَهُوَ قَتَلَهُ وَشَقَّ بَطْنَهُ، فَذَهَبَ بِكَبِدِهِ إِلَى هِنْدِ بِنْتِ عُتْبَةَ فِي نَذْرٍ نَذَرَتْهُ حِينَ قَتَلَ أَبَاهَا يَوْمَ بَدْرٍ، وَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى قَتْلَاهُمْ يَدْفِنُونَهُمْ. رضي الله عنهم.

وسنده ضعيف لضعف ابن لَهيعة.

ويَشهد لما سبق عموم حديث البراء رضي الله عنه، أخرجه البخاري (٣٠٣٩): حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رضي الله عنهما، به، وفيه:...فَقَالَ أَبُو سُفيَانَ: أَفِي القَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ

يُجِيبُوهُ، ثُمَّ قَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَمَّا هَؤُلَاءِ فَقَدْ قُتِلُوا. فَمَا مَلَكَ عُمَرُ نَفْسَهُ، فَقَالَ: كَذَبْتَ وَاللهِ يَا عَدُوَّ اللهِ، إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لَأَحْيَاءٌ كُلُّهُمْ، وَقَدْ بَقِيَ لَكَ مَا يَسُوءُكَ. قَالَ: يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ، إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي الْقَوْمِ مُثْلَةً، لَمْ آمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُؤْنِي، ثُمَّ أَخَذَ يَرْتَجِزُ: أُعْلُ هُبَلْ، أُعْلُ هُبَلْ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُجِيبُوا لَهُ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ» قَالَ: إِنَّ لَنَا الْعُزَّى وَلَا عُزَّى لَكُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُجِيبُوا لَهُ؟» قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللهُ مَوْلَانَا، وَلَا مَوْلَى لَكُمْ».

وتابع عمرَو بن خالد جمعٌ -حسن بن موسى، والحسن بن محمد بن أَعْيَن، وأبو جعفر بن نُفيل، ومالك بن إسماعيل، وعبد الله بن محمد النُّفيلي، وأبو داود الطيالسي، وحسين بن عياش-.

وتابع زهيرًا إسرائيلُ، أخرجه البخاري (٤٠٤٣)، وابن حِبان (٤٧٣٨).

ويُفسَّر حديث البراء بحديث كعب بن مالك رضي الله عنه، أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه»(١) (٣٩٥٥١): حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ: «مَنْ رَأَى مَقْتَلَ حَمْزَةَ؟» فَقَالَ رَجُلٌ أَعْزَلُ: أَنَا رَأَيْتُ مَقْتَلَهُ. قَالَ: «فَانْطَلِقْ فَأَرِنَاهُ»، فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى حَمْزَةَ، فَرَآهُ قَدْ بُقِرَ بَطْنُهُ وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مُثِّلَ بِهِ وَاللهِ. فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ، وَوَقَفَ بَيْنَ ظَهْرَانَيِ الْقَتْلَى، فَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ، لُفُّوهُمْ فِي دِمَائِهِمْ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ جَرِيحٌ يُجْرَحُ إِلَّا جُرْحُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدْمَى، لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ، وَرِيحُهُ رِيحُ الْمِسْكِ، قَدِّمُوا أَكْثَرَ الْقَوْمِ قُرْآنًا

---

(١) وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٩٧٣)، وفي «المعجم الكبير» (١٩/ ٨٢)، والطحاوي في «شرح مُشكِل الآثار» (٤٠٥١)، والبيهقي في «السُّنن الكبير» (٦٧٩٩).

فَاجْعَلُوهُ فِي اللَّحْدِ».

واختُلف على الزُّهْري في إسناده، فرواه أسامة بن زيد الليثي فقال: عن أنس رضي الله عنه. وفيه: (وقد جُدِّع ومُثل به) أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (١١٧٦٢) وغيره، وقال الترمذي: غير محفوظ، غَلِط فيه أسامة.

ورَجَّح البخاري طريق الليث بن سعد عن الزُّهْري عن عبد الرحمن بن كعب، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ - رضي الله عنهما - قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟»، فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ القِيَامَةِ»، وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ فِي دِمَائِهِمْ وَلَمْ يُغَسَّلُوا، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ. أخرجه البخاري (١٣٤٣).

وثمة طرق أخرى سبقت في «سلسلة الفوائد» (٣/ ٤٧).

فاعتَمَد معي هنا طريق عبد الرحمن بن عبد العزيز، وهو مختلف فيه، وضَمَّه لِما سبق وصححها معي بالشواهد كما سبق، وهو كذلك، وذلك بتاريخ (١٥) جمادى الأولى (١٤٤٥هـ) موافق (٢٩/ ١١/ ٢٠٢٣م).

غزوة حُنين

حكم الكفار الذين تترسوا المسلمين

ورد في الباب آية وحديث وما يتعلق بالمفسدة والمصلحة من أدلة:

أما الآية فمانعة، وهي قوله تعالى: ﴿لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾.

قال القرطبي في «تفسيره» (١٦/ ٢٨٧): قَدْ يَجُوزُ قَتْلُ التُّرْسِ، **وَلَا يَكُونُ فِيهِ اخْتِلَافٌ إِنْ شَاءَ اللهُ**، وَذَلِكَ إِذَا كَانَتِ الْمَصْلَحَةُ ضَرُورِيَّةً كُلِّيَّةً قَطْعِيَّةً. فَمَعْنَى كَوْنِهَا ضَرُورِيَّةً أَنَّهَا لَا يَحْصُلُ الْوُصُولُ إِلَى الْكُفَّارِ إِلَّا بِقَتْلِ التُّرْسِ. وَمَعْنَى أَنَّهَا كُلِّيَّةٌ أَنَّهَا قَاطِعَةٌ لِكُلِّ الْأُمَّةِ، حَتَّى يَحْصُلَ مِنْ قَتْلِ التُّرْسِ مَصْلَحَةُ كُلِّ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ لَمْ يُفْعَلْ قَتَلَ الْكُفَّارُ التُّرْسَ وَاسْتَوْلَوْا عَلَى كُلِّ الْأُمَّةِ. وَمَعْنَى كَوْنِهَا قَطْعِيَّةً أَنَّ تِلْكَ الْمَصْلَحَةَ حَاصِلَةٌ مِنْ قَتْلِ التُّرْسِ قَطْعًا.

قَالَ عُلَمَاؤُنَا: وَهَذِهِ الْمَصْلَحَةُ بِهَذِهِ الْقُيُودِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُخْتَلَفَ فِي اعْتِبَارِهَا؛ لِأَنَّ الْفَرْضَ أَنَّ التُّرْسَ مَقْتُولٌ قَطْعًا، فَإِمَّا بِأَيْدِي الْعَدُوِّ فَتَحْصُلُ الْمَفْسَدَةُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي هِيَ اسْتِيلَاءُ الْعَدُوِّ عَلَى كُلِّ الْمُسْلِمِينَ. وَإِمَّا بِأَيْدِي الْمُسْلِمِينَ، فَيَهْلِكُ الْعَدُوُّ وَيَنْجُو الْمُسْلِمُونَ أَجْمَعُونَ.

وَلَا يَتَأَتَّى لِعَاقِلٍ أَنْ يَقُولَ: لَا يُقْتَلُ التُّرْسُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ بِوَجْهٍ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ ذَهَابُ التُّرْسِ وَالْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، لَكِنْ لَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْمَصْلَحَةُ غَيْرَ خَالِيَةٍ مِنَ الْمَفْسَدَةِ، نَفَرَتْ مِنْهَا نَفْسُ مَنْ لَمْ يُمْعِنِ النَّظَرَ فِيهَا، فَإِنَّ تِلْكَ الْمَفْسَدَةَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا حَصَلَ مِنْهَا عَدَمٌ أَوْ كَالْعَدَمِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قال ابن تيمية في «الفتاوى الكبرى» (٣/ ٥٥٨)[(١)]:

وقد اتفق العلماء على أن جيش الكفار إذا تترسوا بمن عندهم من أسرى المسلمين، وخِيف على المسلمين الضرر إذا لم يقاتلوا، وإن أفضى ذلك إلى قتل المسلمين الذين تترسوا بهم، وإن لم يخف على المسلمين ففي جواز القتال المُفضِي إلى قتل هؤلاء المسلمين قولان مشهوران للعلماء، وهؤلاء المسلمون إذا قُتلوا كانوا شهداء، ولا يُترك الجهاد الواجب لأجل مَن يُقتل شهيدًا، فإن المسلمين إذا قاتلوا الكفار فمَن قُتل من المسلمين يكون شهيدًا، ومَن قُتل وهو في الباطن لا يستحق القتل لأجل مصلحة الإسلام، كان شهيدًا.

وأما الحديث فاستند إليه ابن تيمية، وهو ما أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٢١١٨): حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَغْزُو جَيْشٌ الكَعْبَةَ، فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ» قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ».

تابع محمدَ بن الصَّبَّاح محمدُ بن بكار، كما عند ابن حبان (٦٧٥٥).

خالف إسماعيلَ بن زكريا سفيان بن عُيينة، فأبدل عائشة بأم سلمة، أخرجه أحمد (٢٦٤٧٥)، والترمذي (٢١٧١)، وابن ماجه (٤٠٦٥)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٧٥٨) وقال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه.

---

(١) وقال في موطن آخَر في «الفتاوى الكبرى» (٣/ ٥٥٢): بل لو كان فيهم قوم صالحون من خيار الناس ولم يُمكِن قتالهم إلا بقتل هؤلاء لقُتلوا أيضًا، فإن الأئمة متفقون على أن الكفار لو تترسوا بمسلمين وخِيف على المسلمين إذا لم يُقاتَلوا، فإنه يجوز أن نرميهم ونقصد الكفار.

❁ **وهنا مسلكان للعلماء:**

الأول: الترجيح بين ابن عُيينة وإسماعيل، وابن عُيينة أقوى منه، وعليه فتُرجَّح رواية نافع عن أم سلمة، وسماعه منها محتمل، ولم يقف الباحث على نافٍ أو مُثبِت.

الثاني: الجَمْع بجعل شيخين لنافع بن جُبير، وهذا يُسلك كثيرًا إذا كان الراوي ثقة ومكثرًا، أما هنا فليس لنافع [عن] عائشة إلا هذا الحديث لكن قال فيه: (حَدَّثَتْنِي) وأخرجه البخاري، وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٤/ ٣٤٠): ويحتمل أن يكون نافع بن جُبير سَمِعه منهما؛ فإن روايته عن عائشة أتم من روايته عن أم سلمة.

وحَكَى الدارقطني في «التتبع» (ص/ ٥٤٦) الخلاف، ولم يُرجِّح.

وكَتَب شيخنا مع الباحث محمود بن ربيع، بتاريخ (١٩) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (١/ ١/ ٢٠٢٤م): يُحرَّر سماع نافع من أم سلمة. اهـ. وقال: إن ثَبَت السماع فيُجمَع بينهما.

تنبيه: للخبر شواهد من حديث حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أخرجه مسلم (٢٨٨٢) ومن حديث صفية عند الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

إعطاء المُؤلَّفة قلوبهم مِائة من الإبل

قال الترمذي في «سُننه» رقم (٦٦٦): حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: أَعْطَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، وَإِنَّهُ لَأَبْغَضُ الخَلْقِ إِلَيَّ، فَمَا زَالَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لَأَحَبُّ الخَلْقِ إِلَيَّ. حَدَّثَنِي الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بِهَذَا أَوْ شِبْهِهِ فِي الْمُذَاكَرَةِ.

خالف ابنَ المبارك ابنُ وهب كما عند مسلم (٢٣١٦) فقال: إن صفوان.

وتابعه معمر كما علقه[(١)] الترمذي عقبه هكذا: حَدِيثُ صَفْوَانَ رَوَاهُ مَعْمَرٌ وَغَيْرُهُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ قَالَ: أَعْطَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَكَأَنَّ هَذَا الحَدِيثَ أَصَحُّ وَأَشْبَهُ، إِنَّمَا هُوَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ صَفْوَانَ.

○**الخلاصة**: كَتَب شيخنا مع الباحث محمد أبو الفتوح، بتاريخ (١٥) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (٢٣/ ٥/ ٢٠٢٤م): الصواب فيما يبدو أن المرسل أصح.

تنبيه: ثَبَت في حديث رافع بن خَديج في «صحيح مسلم» رقم (١٠٦٠): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ، وَصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، وَعُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ، وَالأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ، كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ، وَأَعْطَى عَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ دُونَ ذَلِكَ، فَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ:

(١) وأخرج عبد الرزاق في «تفسيره» (١١٠٤)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٥٢٠) عن مَعمر عن الزُّهري قال صفوان بإسقاط سعيد بن المسيب.

أَتَجْعَلُ نَهْبِي وَنَهْبَ الْعُبَيْدِ... بَيْنَ عُيَيْنَةَ وَالأَقْرَعِ
فَمَا كَانَ بَدْرٌ وَلَا حَابِسٌ... يَفُوقَانِ مِرْدَاسَ فِي الْمَجْمَعِ
وَمَا كُنْتُ دُونَ امْرِئٍ مِنْهُمَا... وَمَنْ تَخْفِضِ الْيَوْمَ لَا يُرْفَعِ

قَالَ: فَأَتَمَّ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِائَةً.

غزوة تبوك

الإسراع عند المرور بديار ثمود

قال البخاري في «صحيحه» رقم (٤٤١٩): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالحِجْرِ، قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ؛ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ» ثُمَّ قَنَّعَ رَأْسَهُ وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَجَازَ الوَادِيَ.

وتابع معمرًا يونس ولم يَذكر: (ثُمَّ قَنَّعَ رَأْسَهُ).

ورواه عبد الله بن دينار عن ابن عمر بدونها.

○ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث محمد بن لملوم، بتاريخ (٢١) صفر (١٤٤٦) موافق (٢٥/ ٨/ ٢٠٢٤م) إلى ثبوت الزيادة وأنها عند البخاري دون مسلم.

متى قال النبي ﷺ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ، فَلَهُ سَلَبُهُ»؟ تقعيدًا قوليًّا؟

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٤٣٢١): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا الْتَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَضَرَبْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ بِالسَّيْفِ، فَقَطَعْتُ الدِّرْعَ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ المَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ المَوْتُ فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِقْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ فَقُلْتُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

ثُمَّ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ، فَلَهُ سَلَبُهُ» فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟» فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ، وَسَلَبُهُ عِنْدِي، فَأَرْضِهِ مِنِّي.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَاهَا اللهِ إِذًا(١)، لَا يَعْمِدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أُسْدِ اللهِ، يُقَاتِلُ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ فَيُعْطِيَكَ سَلَبَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ، فَأَعْطِهِ». فَأَعْطَانِيهِ، فَابْتَعْتُ بِهِ

---

(١) هكذا يروى وصحيحه عند أهل اللّغة لا ها الله ذا بغير ألف قبل الذّال وها بمعنى الواو التي للقسم فكأنّه قال: لا والله ذا، وفي الكلام حذف تقديره لا والله يكون ذا أو نحو هذا اللفظ. «المعلم بفوائد مسلم» (٣/ ١٣).

مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلِمَةَ، فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ[(١)] فِي الإِسْلَامِ.

وأخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» (١٣٧٠):

وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ، وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، به.

قال أبو مصعب في «الموطأ» (٢/ ٨٠) وسُئل مالك عن رجل قَتَل رجلًا من العدو، أيكون له سَلَبه بغير إذن الإمام؟ قال: لا يكون ذلك لأحد بغير إذن الإمام، ولا يكون ذلك من الإمام إلا على وجه الاجتهاد، ولم يَبلغني أن رسول الله ﷺ قال: «مَن قَتَل قتيلًا فله سَلَبه» إلا يوم حُنين.

أفاده الباحث حسان بن عبد الرحيم، بتاريخ (٢٢) شعبان (١٤٤٥) موافق (٣/ ٣/ ٢٠٢٤م) وهو يحقق «أحكام القرآن» لابن العربي المالكي.

تنبيه: تَعقَّب الباحث عبد التواب بن محمد الفيومي، بما يلي:

١-أعطى النبي ﷺ سَلَب أبي جهل لمعاذ بن عمرو بن الجَمُوح، وذلك يوم بدر.

٢-وورد في عدة أحاديث صححتموها بالمجموع أن النبي قال يوم بدر: مَن فَعَل كذا فله كذا وكذا.

٣-وفي حديث آخر أن النبي قال لسلمة بن الأكوع «له سَلَبه أجمع» ولم يكن يوم حُنين.

فأعطاه شيخنا عسلًا وقال: نحتاج أن نفعل به مثل ما فَعَل ابن عباس مع عكرمة مولاه[(٢)].

---

(١) قوله: (تأثلته)، أي: اتخذته أصل مال، وأصل كل شيء أثلته. «أعلام الحديث» (٢/ ١٤٥٧) للخطابي.

(٢) قال الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٥٢٧): حَدَّثَنَا أبو النعمان ويحي بن يحي عن حَمَّادُ =

كتاب الجهاد

فضل صور الجهاد في سبيل الله

سبق في «سلسلة الفوائد» (١/ ٣٥٥) ما أخرجه أبو داود في «سُننه» رقم (٢٥٠٣):
حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، وَقَرَأْتُهُ عَلَى يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الْجُرْجُسِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ[١]، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَغْزُ، أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيًا، أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ؛ أَصَابَهُ اللهُ بِقَارِعَةٍ» قَالَ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ فِي حَدِيثِهِ: «قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

تابع عمرَو بن عثمان ويزيدَ أربعة - دُحيم، أخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١/ ٣١٢)، وهشام بن عمار، أخرجه ابن ماجه (٢٧٦٢)، والحَكَم بن المبارك، أخرجه الدارمي في «سُننه» (٢٤٦٢)، وعلي بن سهل، أخرجه الروياني في «مسنده» (١٢٠١) وعنده تصريح الوليد بالسماع في كل **طبقات السند**[٢] **هكذا:**

نَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ الْوَلِيدُ: وَمَرَّ بِي يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ فَقَالَ: إِنَّا قَدْ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ إِلَى هَذَا الْوَجْهِ، فَهَلْ مِنْ قَوْسٍ نَتَمَتَّعُ بِهَا فِي سَبِيلِ اللهِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَغْزُ، أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيًا، أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ؛

=

بْنُ زَيْدٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ خِرِّيتٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَجْعَلُ الْكَبْلَ فِي رِجْلِي عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَالْفِقْهِ. قَالَ أَبُو النُّعْمَانِ: عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ. (إسناده صحيح).

(١) تابع الوليدَ بن مسلم مسلمةُ بن علي، وهو متروك، أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢/ ٤١).

(٢) وغالب الطرق فيها تصريح الوليد من شيخه يحيى بن الحارث.

أَصَابَهُ اللهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

هذا السند وإن كان ظاهره الصحة إلا أنه رُوي عن الوليد بن مسلم من روايتَي عمرو بن عثمان، كما عند ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١/ ٣١٠)، ودُحيم كما في «مسند الشاميين» (٢/ ٤٢) والسياق لابن أبي عاصم هكذا: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ يُحَدِّثُ عَلَى الْمِنْبَرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَغْزُ، أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيًا، أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ؛ أَصَابَهُ اللهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وخالف الوليدَ بن مسلم عثمانُ الطرائفي، فسَمَّى شيخ عبد الله بن العلاء بـ(يونس بن مَيسرة) وجَعَله موقوفًا، ذَكَره الدارقطني في «علله» رقم (٢١٣٨).

ورواه مكحول عن أبي هريرة مرفوعًا، ولم يَسمع منه، قاله الحافظ المِزي، والسند إليه ضعيف. أخرجه عبد بن حُميد في «المُنتخَب» (٢/ ٣٣٩)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١/ ١٧٠).

○ **الخلاصة:** كَتَب شيخنا مع الباحث أحمد بن رمضان بن عرفة الجيزاوي، بتاريخ (١٥) جمادى الأولى (١٤٤٥هـ) موافق (٢٩/ ١١/ ٢٠٢٣م):

١-في السند القاسم عن أبي أُمامة، وله مفاريد وغرابات عن أبي أُمامة.

٢-في السند الوليد بن مسلم، وإِنْ صَرَّح بالسماع عن[1] شيخه ولكنه يُسوِّي، وقد عنعن بعد شيخه في كل الطرق إلا طريق الروياني.

٣-والمتن به بعض الغرابات.

---

(١) من.

أفضل الشهداء

قال أبو داود في «سُننه» رقم (١٤٤٩): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ[١]، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلِيٍّ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُبْشِيٍّ الْخَثْعَمِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقِيَامِ» قِيلَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جَهْدُ الْمُقِلِّ» قِيلَ: فَأَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ» قِيلَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ» قِيلَ: فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: «مَنْ أُهَرِيقَ دَمُهُ، وَعُقِرَ جَوَادُهُ».

وهذا السند وإن كان ظاهره الحُسن لحال علي بن عبد الله الأزدي، إلا أن ابن حجر أبان علته في «الإصابة»(٤٦١٩) حيث قال: خالف الزهري علي بن عبد الله فأرسله. وقال: هذا أقوى.

وله شاهد من حديث أبي أُمامة، أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٢٢٨٨): حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ جَالِسًا، وَكَانُوا يَظُنُّونَ أَنَّهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ، فَأَقْصَرُوا عَنْهُ حَتَّى جَاءَ أَبُو ذَرٍّ، فَأَقْحَمَ فَأَتَى فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، هَلْ صَلَّيْتَ الْيَوْمَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «قُمْ فَصَلِّ». فَلَمَّا صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ الضُّحَى، أَقْبَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، تَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّ

---

(١) تابع الإمامَ أحمد عليُّ بن ميمون، أخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٣)، وإسحاق بن إسحاق، أخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (١٨٨)، وعبد الوهاب بن عبد الحكم، أخرجه النَّسائي في «سُننه الكبرى» (٥٢٦)، وأحمد بن الوليد، أخرجه البيهقي في «سُننه» (٧١٨٢).

شَيَاطِينِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ» قَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، وَهَلْ لِلْإِنْسِ شَيَاطِينُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، شَيَاطِينُ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ، يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا».

ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَةً مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ؟» قَالَ: بَلَى، جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ» قَالَ: فَقُلْتُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ عَنِّي، فَاسْتَبْطَأْتُ كَلَامَهُ. قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنَّا كُنَّا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ وَعِبَادَةِ أَوْثَانٍ، فَبَعَثَكَ اللهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، أَرَأَيْتَ الصَّلَاةَ مَاذَا هِيَ؟ قَالَ: «خَيْرٌ مَوْضُوعٌ، مَنْ شَاءَ اسْتَقَلَّ وَمَنْ شَاءَ اسْتَكْثَرَ» قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَرَأَيْتَ الصِّيَامَ مَاذَا هُوَ؟ قَالَ: «قَرْضٌ مُجْزِيٌّ». قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَرَأَيْتَ الصَّدَقَةَ مَاذَا هِيَ؟ قَالَ: «أَضْعَافٌ مُضَاعَفَةٌ، وَعِنْدَ اللهِ الْمَزِيدُ» قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «سِرٌّ إِلَى فَقِيرٍ وَجُهْدٌ مِنْ مُقِلٍّ».

قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَيُّمَا أُنْزِلَ عَلَيْكَ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] آيَةَ الْكُرْسِيِّ». قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَيُّ الشُّهَدَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سُفِكَ دَمُهُ وَعُقِرَ جَوَادُهُ» قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَغْلَاهَا ثَمَنًا وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا».

قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، فَأَيُّ الْأَنْبِيَاءِ كَانَ أَوَّلَ؟ قَالَ: «آدَمُ» قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَوَ نَبِيٌّ كَانَ آدَمُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، نَبِيٌّ مُكَلَّمٌ، خَلَقَهُ اللهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ رُوحَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: يَا آدَمُ قُبْلًا». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَمْ وَفَّى عِدَّةُ الْأَنْبِيَاءِ؟ قَالَ: «مِائَةُ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا، الرُّسُلُ مِنْ ذَلِكَ ثَلَاثُمِائَةٍ وَخَمْسَةَ عَشَرَ، جَمًّا غَفِيرًا».

وعِلته علي بن يزيد.

وله شاهد آخَر عن عمرو بن عَبَسة، أخرجه ابن ماجه (٢٧٩٤)، وفيه شهر بن حوشب، ضعيف.

وله شاهد آخَر من رواية أبي الزبير عن جابر، أخرجه الحُميدي (٣١٣) وغيره، وفيه عنعنة أبي الزبير خارج مسلم.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، أخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٨٩)،

وفي سنده أبو مَعشر نَجيح. ضعيف أسن و اختلط قاله ابن حجر.

❍ **الخلاصة:** لمُصحِّح أن يُصحِّح هذا الخبر بشواهده، وبخاصةٍ حديث جابر، وإلى هذا ذهب العلامة الألباني في «الصحيحة».

أما شيخنا فاختار ضعفه، مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ، بتاريخ (١٧) محرم (١٤٤٦هـ) موافق (٢٣/ ٧/ ٢٠٢٤م).

مَن أمَّن رجلًا على دمه فقتَله

قال الطيالسي[(١)] في «مسنده» رقم (١٣٨٢): حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: كُنْتُ أَبْطَنَ شَيْءٍ بِالْمُخْتَارِ -يَعْنِي الْكَذَّابَ-. قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: دَخَلْتَ وَقَدْ قَامَ جِبْرِيلُ قَبْلُ مِنْ هَذَا الْكُرْسِيِّ. قَالَ: فَأَهْوَيْتُ إِلَى قَائِمِ سَيْفِي فَقُلْتُ: مَا أَنْتَظِرُ أَنْ أَمْشِيَ بَيْنَ رَأْسِ هَذَا وَجَسَدِهِ، حَتَّى ذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمِنَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَلَى دَمِهِ ثُمَّ قَتَلَهُ، رُفِعَ لَهُ لِوَاءُ الْغَدْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَكَفَفْتُ عَنْهُ.

وتابع قُرَّةَ بن خالد أبو عَوَانة، أخرجه النَّسائي (٨٦٨٦)، وابن ماجه (٢٦٨٨) وغيرهما.

وتابعهما حماد بن سلمة من رواية الجماعة[(٢)] -يحيى القطان وبَهْز بن أسد، أخرجهما أحمد (٢١٩٤٦، ٢١٩٤٨)، ويونس بن محمد المؤدب، أخرجه الطحاوي

(١) تابع الطيالسيَّ جماعةٌ: خالد بن الحارث وابن مَهدي، أخرجهما النَّسائي في «سننه» (٨٦٨٨،٨٦٨٨)، ووهب بن جرير، أخرجه البزار في «مسنده» (٢٣٠٧)، ويونس بن حبيب، أخرجه البيهقي في «سُننه» (١٨٤٢٢)، وعثمان بن عمرو بن فارس، كما في «الأمالي» (٣٤) لابن مردويه.

(٢) خالفهم يزيد بن هارون، فأَدخَل شعبةَ بين حماد بن سلمة وعبد الملك بن عمير، أخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» (٨٦٣): نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ عَلَى رَأْسِ الْمُخْتَارِ، فَلَمَّا عَرَفْتُ كَذِبَاتِهِ هَمَمْتُ لَعَمْرُ اللهِ أَنْ أَسُلَّ سَيْفِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، حَتَّى ذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَمَّنَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ، أُعْطِيَ لِوَاءَ غَدْرٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

في «شرح مُشكِلِ الآثار» (٢٠١)، وعلي بن الجعد كما في «مسنده» (٣٣٣٦)- وعفان بن مسلم، أخرجه البلاذري كما في «أنساب الأشراف» (٦/ ٤٠٠)- عنه.

خالف الثلاثةَ- حمادًا وأبا عَوَانة وقُرَّة بن خالد- رَقَبَة بن مَصْقَلة فقال: (شداد بن حكيم) بدل (رفاعة بن شداد) أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٨٤٢٨).

وتابع عبدَ الملك بن عُمير الزُّهْري، كما عند عبد الرزاق في «مُصنَّفه» رقم (٩٦٧٩): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: دَخَلَ عَلَى الْمُخْتَارِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ رَجُلٌ وَقَدِ اشْتَمَلَ عَلَى سَيْفِهِ. قَالَ: فَجَعَلَ الْمُخْتَارُ يَكْذِبُ عَلَى اللهِ وَعَلَى رَسُولِهِ ﷺ. قَالَ: فَهَمَمْتُ أَنْ أَضْرِبَهُ بِسَيْفِي، فَذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ- أَوْ: عَمْرُو بْنُ فُلَانٍ- قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَمَّنَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ وَمَالِهِ فَقَتَلَهُ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنَ الْقَاتِلِ ذِمَّةُ اللهِ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا».

وتابعهما إسماعيل بن عبد الرحمن السُّدي الكبير في رواية جماعة[(١)] عنه، أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٢١٩٤٧): حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى الْقَارِئُ أَبُو عُمَرَ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا السُّدِّيُّ، عَنْ رِفَاعَةَ الْفِتْيَانِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الْمُخْتَارِ، فَأَلْقَى لِي وِسَادَةً وَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ أَخِي جِبْرِيلَ قَامَ عَنْ هَذِهِ لَأَلْقَيْتُهَا لَكَ. قَالَ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ أَخِي عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَمَّنَ مُؤْمِنًا عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ، فَأَنَا مِنَ الْقَاتِلِ بَرِيءٌ».

○ **الخلاصة**: كَتَب شيخنا مع الباحث أحمد بن أشرف، بتاريخ (٢٥) من ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (٢/ ٦/ ٢٠٢٤م) على ترجمة رفاعة بن شداد: لم يوثقه إلا النَّسائي، والنسائيُّ ينفرد بتوثيق أشخاص أقرب إلى الجهالة. ا هـ.

---

(١) وفي رواية آخرين بزيادة: (وإن كان المقتول كافرًا) أخرجه الطيالسي (١٣٨١٢) وغيره.

حُب النبي ﷺ الخير لأصحابه رضي الله عنهم

قال البخاري في «الأدب المفرد» رقم (٢٩٩): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَنِي أَنْ آخُذَ عَلَيَّ ثِيَابِي وَسِلَاحِي، ثُمَّ آتِيَهُ، فَفعَلْتُ فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَصَعَّدَ إِلَيَّ الْبَصَرَ ثُمَّ طَأْطَأَ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَمْرُو، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَى جَيْشٍ فَيُغْنِمُكَ اللهُ، وَأَرْغَبُ لَكَ رَغْبَةً مِنَ الْمَالِ صَالِحَةً» قُلْتُ: إِنِّي لَمْ أُسْلِمْ رَغْبَةً فِي الْمَالِ، إِنَّمَا أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ، فَأَكُونُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا عَمْرُو، نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ».

تابع عبدَ الله بن يزيد المقرئ جماعةٌ- منهم: وكيع بن الجَرَّاح، أخرجه أحمد (١٧٨٠٢)، وعبد الله بن المبارك كما عند الطيالسي في «مسنده» (١٠٦١)، وأبو عامر العَقَدي كما عند ابن حِبَّان (٥٧٠٠)، والليث بن سعد كما في «معجم الصحابة» (٢/ ٢١٣) لابن قانع- وفي جُل الطرق: (سمعتُ).

وقال ابن حِبَّان عقبه: سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ عُلَيُّ بْنُ رَبَاحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَسَمِعَهُ مِنْ أَبِي الْقَيْسِ بَدَلَ عَمْرٍو، عَنْ عَمْرٍو، فَالطَّرِيقَانِ جَمِيعًا مَحْفُوظَانِ».

○ **الخلاصة:** ضَرَب شيخنا معي على طريق أبي القيس لكوني لم أقف على إسناده، واعتَمد سند الأكثر، وكلام ابن عبد البر في ترجمة موسى بن علي(١): ما انفرد به فليس بالقوي. وذلك بتاريخ (١٧) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (٢٥/ ٥/

(١) وثقه ابن مَعين والنَّسائي وابن سعد والعِجلي. وقال أبو حاتم: كان رجلًا صالحًا، يتقن حديثه، ولا يَزيد ولا يَنقُص، وكان من ثقات المصريين.

٢٠٢٤م).

فائدة: هذا الحديث في مدح المال، ونحوُه: «لا حسد إلا في اثنتين...» والنهي عن إضاعة المال.

وعكسها حديث: «أصحاب الجَد محبوسون...»، و«قد أفلح مَن أسلم...»، و«اللهم اجعل رزق آل محمد قوتًا».

فائدة: قال ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص١٦٠): فهذه الأحاديث مُخرَّجة في الصحاح، وهي على خلاف ما تعتقده المتصوفة من أن إكثار المال حجاب وعقوبة، وأنَّ حبسه ينافي التوكل، ولا يُنكَر أنه يخاف من فتنة، وأنَّ خَلْقًا كثيرًا اجتنبوه لخوف ذلك، وأن جمعه من وجهه يَعز، وسلامة القلب من الافتنان به يَبعد، واشتغال القلب مع وجوده بذكر الآخرة يَندر؛ ولهذا خيف فتنة.

فأما كسبُ المال، فإنَّ مَن اقتَصر على كسب البُلغة من حِلها، فذلك أمر لا بد منه.

وأما مَن قَصَد جمعه والاستكثار منه من الحلال، نظرنا في مقصوده:

فإنْ قَصَد نفس المفاخرة والمباهاة، فبئس المقصود.

وإنْ قَصَد إعفاف نفسه وعائلته، وادخر لحوادث زمانه وزمانهم، وقَصَد التوسعة على الإخوان وإغناء الفقراء وفِعل المصالح، أثيب على قصده، وكان جمعه بهذه النية أفضل من كثير من الطاعات.

وقد كان نيات خَلْق كثير من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، في جمع المال سليمةً؛ لحُسْن مقاصدهم لجمعه، فحَرَصوا عليه وسألوا زيادته.

كتاب الخُمس

الخُمس لِلْإمَامِ وَأنَّهُ يُعْطِي بَعْضَ قَرَابَتِهِ دُونَ بَعْضٍ

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٣١٤٠): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا، وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا بَنُو الْمُطَّلِبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ» قَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، وَزَادَ: قَالَ جُبَيْرٌ: وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ. وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: عَبْدُ شَمْسٍ وَهَاشِمٌ، وَالْمُطَّلِبُ إِخْوَةٌ لِأُمٍّ، وَأُمُّهُمْ عَاتِكَةُ بِنْتُ مُرَّةَ، وَكَانَ نَوْفَلٌ أَخَاهُمْ لِأَبِيهِمْ.

تابع عقيلًا يونسُ كما عند البخاري (٤٢٢٩)، والنعمان بن راشد، أخرجه الطبراني (٩٥٩٤).

خالفهم محمد بن إسحاق كما عند النَّسائي (٤١٣٧)، وأبو داود (٢٩٨٠) فزاد: «إنهم لم يفارقوني...».

ورواه مَعمر وإبراهيم بن مجمع، فأبدلا سعيدًا بمحمد بن جُبير، وقال الدارقطني: والصحيح قول مَن قال: ابن المسيب. وكذا قال البزار.

ورواه قتادة عن سعيد بن المسيب عن جُبير، كما في «الحِلية» (٩/ ٦٦) لكن في السند ضَمْرة بن ربيعة، عنده مناكير.

○**الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث حسان بن عبد الرحيم، بتاريخ (١٠) ربيع الآخِر (١٤٤٥هـ) موافق (٢٥/ ١٠/ ٢٠٢٣م) إلى التحفظ على زيادة ابن إسحاق، في حين يَرى الباحث شذوذها.

هل الخُمس بعد رسول الله لقرابة رسول الله أو للقائم مَقام رسول الله ﷺ؟

قال الإمام أبو داود في «سُننه» رقم (٢٩٧٨): حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ، أَنَّهُ جَاءَ هُوَ وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ يُكَلِّمَانِ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِيمَا قَسَمَ مِنَ الْخُمُسِ بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قَسَمْتَ لِإِخْوَانِنَا بَنِي الْمُطَّلِبِ وَلَمْ تُعْطِنَا شَيْئًا، وَقَرَابَتُنَا وَقَرَابَتُهُمْ مِنْكَ وَاحِدَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ».

قَالَ جُبَيْرٌ: وَلَمْ يَقْسِمْ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ مِنْ ذَلِكَ الْخُمُسِ، كَمَا قَسَمَ لِبَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ. قَالَ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَقْسِمُ الْخُمُسَ نَحْوَ قَسْمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُعْطِي قُرْبَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِيهِمْ. قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُعْطِيهِمْ مِنْهُ، وَعُثْمَانُ بَعْدَهُ.

وتابع يونسَ عقيلٌ كما عند أبي داود كذلك.

وأخرجه البخاري من طريق يونس وعقيل دون: (وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَقْسِمُ الْخُمُسَ نَحْوَ قَسْمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُعْطِي قُرْبَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِيهِمْ. قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُعْطِيهِمْ مِنْهُ، وَعُثْمَانُ بَعْدَهُ).

ورواه عبد الله بن صالح عن الليث بن سعد عن الزهري، فجَعَل: (وكان أبو بكر...) من كلام الزهري، وهذا الذي رجحه الإمام الذُّهْلي.

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٦/ ٢٤٥): وزاد أبو داود في رواية يونس بهذا الإسناد، وكان أبو بكر يَقسم الخُمس نحو قَسْم رسول الله ﷺ، غير أنه لم يكن يُعطِي

قُرْبَى رسول الله ﷺ، وكان عمر يعطيهم منه وعثمان بعده، وهذه الزيادة بين الذهلي في جمع حديث الزهري أنها مُدرَجة من كلام الزهري، وأخرج ذلك مفصلًا من رواية الليث عن يونس، وكأن هذا هو السر في حذف البخاري هذه الزيادة مع ذكره لرواية يونس.

وانتصر العَلَّامة الألباني لتقديم روايتَي عقيل ويونس، وأنها مُقدَّمة على رواية الليث لأن فيها عبد الله بن صالح، فهو لا يقاومهما.

○ **الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث محمد بن لملوم إلى أن رواية عقيل ويونس أقوى وإسنادها صحيح، ولا يقوى عبد الله بن صالح على مخالفة عقيل ويونس، وأن مثل هذه اللفظة تُوجَّه بأن الخُمس الذي هو لله ورسوله هل هو للإمام لأنه قائمٌ مَقام رسول الله أو هو لقربى رسول الله من بعد رسول الله؟

غزوة بدر

هل ثَبَت تَنفُّل النبي ﷺ سيفه فوق الخمس يوم بدر؟

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٤٤٥): حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْمَى عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَنَفَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَيْفَهُ ذَا الْفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهُوَ الَّذِي رَأَى فِيهِ الرُّؤْيَا يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «رَأَيْتُ فِي سَيْفِي ذِي الْفَقَارِ فَلًّا، فَأَوَّلْتُهُ فَلًّا يَكُونُ فِيكُمْ، وَرَأَيْتُ أَنِّي مُرْدِفٌ كَبْشًا، فَأَوَّلْتُهُ كَبْشَ الْكَتِيبَةِ، وَرَأَيْتُ أَنِّي فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ، فَأَوَّلْتُهَا الْمَدِينَةَ، وَرَأَيْتُ بَقَرًا تُذْبَحُ، فَبَقَرٌ وَاللهِ خَيْرٌ، فَبَقَرٌ وَاللهِ خَيْرٌ» فَكَانَ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

تابع سريجًا: سعيدُ بن منصور، وهَنَّاد بن السَّري، ومحمد بن الصلت، وابن وهب.

قال الترمذي كما في «العلل الكبير» (ص: ٢٥٨): سألتُ محمدًا عن هذا الحديث فقال: يروونه عن عُبيد الله مرسلًا. قال محمد[١]: وحديث ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عُبيد الله، عن ابن عباس- صحيح.

○**الخلاصة**: أن البخاري صححه، وقال الترمذي: حسن غريب. وقال شيخنا مع الباحث هشام بن علي بن محمود، بتاريخ (١٤) رمضان (١٤٤٥هـ) موافق (٢٤/ ٣/ ٢٠٢٤م): وإن صححه البخاري فابن أبي الزناد ضعيف.

❁ تنبيهان:

الأول: قال صالح جزرة: كان ابن أبي الزناد يُضعَّف في روايته عن أبيه. ونحوه

(١) هل محمد هذا هو البخاري أو الترمذي؟ الظاهر لديَّ أنه البخاري.

ابن سعد والإمام مالك.

الثاني: كان هذا الخبر طليعة بحث للباحث في البِر والصلة، فبدأ بكتاب «البر والصلة» لابن الجوزي، فنبهه شيخنا إلى أن الصواب في البحث أن يَبدأ بالكتاب العزيز، ثم صحيح السُّنة بخاصة «الصحيحان» ثم كتب السُّنة، والأبحاث المؤلفة في الباب آخرًا.

تخميس السَّلَب في زمن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قال ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» رقم (٣٣٠٨٨): حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ وَهِشَامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: بَارَزَ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ، وَقَالَ: هِشَامٌ: حَمَلَ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ عَلَى مَرْزُبَانِ الزَّأْرَةِ يَوْمَ الزَّأْرَةِ، وَطَعَنَهُ طَعْنَةً دَقَّ قَرْبُوسَ سَرْجِهِ، فَقَتَلَهُ وَسَلَبَهُ سِوَارَيْهِ وَمِنْطَقَتَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا صَلَّى عُمَرُ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَتَانَا فَقَالَ: أَثَمَّ أَبُو طَلْحَةَ؟ فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا لَا نُخَمِّسُ السَّلَبَ، وَإِنَّ سَلَبَ الْبَرَاءِ مَالٌ، فَخُمُسُهُ يَبْلُغُ سِتَّةَ آلَافٍ، بَلَغَ ثَلَاثِينَ أَلْفًا. قَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ أَوَّلُ سَلَبٍ خُمِّسَ فِي الْإِسْلَامِ.

مَدار هذا الأثر على ابن سيرين، واختَلف عليه فيه أصحابه، فتارة بالوصل وأخرى بالإرسال، أما الذين وصلوا فَهُم هشام بن حسان(١) وابن عون كما سبق، ويونس بن عُبيد كما عند سعيد بن منصور في «سُننه» (٢٧٠٩)، وأيوب كما عند أبي عَوَانة في «مستخرجه» (٦٦٥٩)، والبيهقي في «السُّنن الكبرى» (١٢٧٨٧).

وأما الذين أرسلوا فَهُم أنفسهم، وتابعهم سليمان التيمي كما عند أبي عُبيد في «الأموال» (٧٨٢)، وأشعث كما عند ابن سعد في «الطبقات» (٥٦٠١) عطفًا على ابن عون(٢) ويونس وهشام(٣).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٣٣٠٨٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٥١٣)، والبيهقي في «السُّنن الكبير» (١٢٧٨٦).

(٢) ابن زنجويه في «الأموال» (١١٥٨).

(٣) وهؤلاء الثلاثة بالعطف أخرجهم أبو عُبيد في «الأموال» (٧٨١)، وسعيد بن منصور في «سُننه» =

وتابع ابنَ سيرين على الوصل قتادةُ، أخرجه البغوي في «معجم الصحابة» (١٥٣): حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، نا عبد الرحمن بن مهدي، عن همام، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن البراء بن مالك حدثه أنه بارز مرزبان الزأرة، فبارز رجلًا منكرًا. قال: فاعتركا. قال: فسمعتُ صوت العلج قد ربا وهي تحتي، فعالجتُه فصرعتُه، فجلستُ على صدره وأخذتُ خنجره فذبحته به، وأخذتُ سواريه وأخذتُ مِنطقته، فقُوم ثلاثين ألفًا، وأخذتُ أداة كانت معه، فكُتِبَ في السوارين والمِنطقة إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: هذا مال كثير، فاخسمه واترك له بقيته. فكان أول سَلَب خُمِّس في الإسلام.

وإسناده صحيح، هشام هو الدَّستُوائي، مِن أثبت الناس في قتادة، وعبيدُ الله ثقة.

وقال الدارقطني في «علله» رقم (١٥٣): والمتصل صحيح، والله أعلم.

❁ وأَعَله الإمام الشافعي بأمور:

١-أنه اجتهاد في وجود النص في عدم تخميس السَّلَب.

٢-أنه ورد عن سعد بن أبي وقاص في زمن عمر في معركة القاسية، أن سعدًا أعطى فارسًا سَلَبه اثني عشر ألفًا.

٣-أنه قال عن هذه الرواية: ليست من رواياتنا(١).

❁ وإليك نص الإمام الشافعي في «الأم» (٤/ ١٥٠):

ولا يُخمَّس السَّلَب. فعَارضَنا مُعارِض فذَكَر أن عمر بن الخطاب قال: إنا كنا لا نُخمِّس السَّلَب وأن سَلَب البراء قد بلغ شيئًا كثيرًا، ولا أرى أني إلا خامسه. قال: فخَمَّسه، وذَكَر عن ابن عباس أنه قال: السَّلب من الغنيمة، وفيه الخُمس.

فإذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: «مَن قَتَل قتيلًا فله سَلَبه» فآخذ خمس السلب، أليس إنما

= (٢٧٠٨).

(١) قال البيهقي مبينًا أن ذلك من رواية البصريين عن أنس.

يكون لصاحبه أربعة أخماسه لا كله؟ وإذا ثَبَت عن النبي - ﷺ - شيء، لم يَجُز تركه.

فإن قال قائل: فلعل النبي ﷺ أعطى السَّلَب أنه لم يكن ذا خطر، وعمر يُخبِر أنه لم يكن يُخمِّسه، وإنما خَمَّسه حين بَلَغ مالًا كثيرًا.

فالسَّلَب إذا كان غنيمة فأخرجناه من أن يكون حكمه حكمها، وقلنا: قد يحتمل أن يكون قول الله تعالى: ﴿فأن لله خمسه﴾ [الأنفال: ٤١] على أكثر الغنيمة لا على كلها، فيكون السَّلَب مما لم يَرِد من الغنيمة، وصفي النبي ﷺ وما غنم مأكولًا، فأكله من غنمه، ويكون هذا بدلالة السُّنة، وما بقي تحتمله الآية.

وإذا كان النبي ﷺ أعطى السَّلَب مَن قَتَل، لم يَجُز عندي- والله أعلم- أن يُخمَّس ويُقسَّم؛ إذ كان اسم السَّلَب يكون كثيرًا وقليلًا، ولم يَستثنِ النبي ﷺ قليل السلب ولا كثيره، أن يقول: (يُعطَى القليلَ من السلب دون الكثير).

ونقول: دلت السُّنة أنه إنما أراد بما يُخمَّس ما سوى السلب من الغنيمة.

وهذه الرواية من خمس السلب عن عمر ليست من روايتنا، وله رواية عن سعد بن أبي وقاص في زمان عمر تخالفها. أخبرنا ابن عُيينة(١) عن الأسود بن قيس، عن رجل من قومه يسمى بشر بن علقمة قال: بارزتُ رجلًا يوم القادسية فقتلتُه، فبَلَغ سلبه اثني عشر ألفًا، فنَفَّلنيه سعد بن أبي وقاص».

واثني عشر ألفًا كثير.

أفاده الباحث محمد بن خضر مع شيخنا، بتاريخ (٢١) محرم (١٤٤٦هـ) موافق (٢٧/ ٧/ ٢٠٢٤م).

(١) أخرجه سعيد بن منصور في «سُننه» (٢٦٩٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٥٢٣٠) وبشر بن علقمة، جهله ابن المديني.

كتاب الدعوات

مَن لم يَسأل الله يَغضب عليه

أخرج الإمام الترمذي في «سُننه» (٣٣٧٣): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[(١)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ».

تابع حاتمَ بن إسماعيل جماعةٌ: مروان بن معاوية، أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٨) وغيره، وأبو عاصم الضحاك بن مَخلد، أخرجه الترمذي في «سُننه» (٣٣٧٣)، ووكيع، أخرجه ابن ماجه (٣٨٢٧) وغيره، وصفوان بن عيسى، أخرجه الرَّامَهُرمزي في «المُحدِّث الفاصل» (ص/ ٢٩٠)، والدراوردي كما في «السِّفر الثاني من تاريخ أبي خيثمة» (٢٠٠٣).

ومَدار الخبر على أبي المَليح عن أبي صالح، وأبو المليح هو صبيح أو حُميد، وسُئل ابن مَعين عن أبي المَليح في هذا الخبر فقال: مديني ثقة. وذَكَره ابن حِبان في «الثقات».

وأما أبو صالح فهو الخوزي كما سبق، وقال فيه أبو زُرعة كما في «تهذيب التهذيب» (١٢/ ١٣١): لا بأس به. وقال فيه ابن مَعين: ضعيف. كما عند ابن عَدي

(١) ونسب أبو صالح كما في «الأدب المفرد» (٦٥٨): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، **عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْخُوزِيِّ** قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَسْأَلْهُ يَغْضَبْ عَلَيْهِ».
ونَسَبه للخُوزي كذلك الرَّامهُرْمُزي والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٤٣١)، والبيهقي في «شُعب الإيمان» (١٠٦٥).

في «الكامل» رقم (٢١٩٧).

والتبس تمييز أبي صالح الخُوزي بأبي صالح السمان على ابن كثير المفسر، كما قال ابن حجر في «فتح الباري» (١١/ ٩٥): وَهَذَا الْخُوزِيُّ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، ضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَقَوَّاهُ أَبُو زُرْعَةَ، وَظَنَّ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ أَنَّهُ أَبُو صَالِحٍ السَّمَّانُ، فَجَزَمَ بِأَنَّ أَحْمَدَ تَفَرَّدَ بِتَخْرِيجِهِ، وَلَيْسَ كَمَا قَالَ، فَقَدْ جَزَمَ شَيْخُهُ الْمِزِّيُّ فِي الْأَطْرَافِ بِمَا قُلْتُهُ، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْبَزَّارِ وَالْحَاكِمِ: عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْخُوزِيِّ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ.

○**الخلاصة**: أن وجهة مَن يُحسِّن هذا الخبر ما يلي:

١- تقديم كلام أبي زُرعة في أبي صالح؛ ولذا حَسَّنه العلامة الألباني.

٢- قول الحاكم في «المُستدرَك» (١/ ٦٦٨): «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، فَإِنَّ أَبَا صَالِحٍ الْخُوزِيَّ وَأَبَا الْمَلِيحِ الْفَارِسِيَّ لَمْ يُذْكَرَا بِالْجَرْحِ، إِنَّمَا هُمَا فِي عِدَادِ الْمَجْهُولِينَ لِقِلَّةِ الْحَدِيثِ»[1].

٣- مَن قال بأنه أبو صالح السمان على الجادة.

٤- شَاهِد من حديث أنس، أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢٤).[2]

---

(١) اختار العَلَّامة الألباني حسنه ورَدَّ على مَن صححه.

(٢) في «الدعاء» (٢٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَلْبِيُّ، عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَذْكُرُ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «يَا بْنَ آدَمَ، إِنَّكَ إِنْ سَأَلْتَنِي أَعْطَيْتُكَ، وَإِنْ لَمْ تَسْأَلْنِي غَضِبْتُ عَلَيْكَ».

والمبارك بن أبي حمزة قال فيه أبو حاتم، كما في «ميزان الاعتدال» (٨/ ١٧٧): مجهول.

وحماد بن عبد الرحمن الكلبي مُنكَر الحديث، قاله أبو زُرعة وأبو حاتم، كما في «تهذيب الكمال» (٧/ ٢٨٠).

ووجهة مَن يُضعِّف ما يلي:

١- تقديم كلام ابن مَعين في أبي صالح الخُوزي على كلام أبي زُرعة، وذهب إلى ذلك ابن عَدي(١) في ترجمة أبي صالح، فقد أورد تضعيف ابن مَعين وقال: وهذا يُعرَف بأبي صالح هذا.

٢- تَفرُّد أبي المَليح عن أبي صالح... فقد قال الترمذي عقبه: وَقَدْ رَوَى وَكِيعٌ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ هَذَا الْحَدِيثَ، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ... وكذا جاء في كلام ابن عَدي.

○ **الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث إسلام بن طارق الجيزاوي الإمبابي،(٢)

---

(١) وتَبِعه الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٤/ ٥٣٨).

(٢) وُلد بتاريخ (١٨/ ٢/ ٢٠٠٥م) بروض الفرج، بمحافظة القاهرة، وهذا ثاني حديث يَعرضه في مجلس واحد على شيخنا، حَفِظهما الله، والحديث الأول هو «الدعاء مخ العبادة».

ومَداره على ابن لَهيعة واختُلف عليه، فرواه عن عُبيد الله بن أبي جعفر، عن أبان بن صالح، عن أنس. أخرجه الترمذي (٣٣٧١) من طريق الوليد بن مسلم، والطبراني في «الأوسط» (٣١٩٦) وفي «الدعاء» (٨) من طريق بكر بن سهل.

وخالفهما كامل بن طلحة فقال: عن ابن لَهيعة، عن خالد، عن سعيد بن أبي هلال، عن أنس. كما في «الرسالة القُشيرية» (٢/ ٤٢١)، ورواية سعيد عن أنس مُرسَلة.

وخالف ابن لَهيعة اثنان، فروياه بلفظ: «الدعاء هو العبادة»:

١- حُميد بن أبي حميد الطويل، أخرجه ابن المقرئ في «معجمه» (١١٧٠)، وفي سنده علي بن إبراهيم التُّسْتَري، مجهول.

٢- ثابت بن أسلم، أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٠/ ٣٥٣)، وفي سنده مُؤمَّل بن إسماعيل، صدوق سيئ الحفظ.

الخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث إلى ضعفه بسبب ابن لَهيعة. ثم أَكَّد النتيجة مع الباحث أحمد بن أشرف، بتاريخ (١٦) محرم (١٤٤٦هـ) موافق (٢٢/ ٧/ ٢٠٢٤م).

بتاريخ (٢٨) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (١٠/ ١/ ٢٠٢٤م) إلى ضعفه بسبب أبي صالح الخُوزي.

تنبيه: في هذا الحديث ثلاث مناقشات للعلماء:

الأول: استَدرك ابن حجر على ابن كثير في جعله أبا صالح هو السمان.

الثاني: مناقشة العَلَّامة الألباني للحاكم في تصحيحه لحديث المجاهيل.

الثالث: وكأنه مقتبس من كلام ابن حجر، وهو كلام الشيخ مقبل[1] في التمييز بين أبي صالح السمان المشهور، وأبي صالح الخُوزي.

تنبيه: هذا مثال طيب يُبيِّن أهمية جمع الطرق في بيان نسبة أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه.

---

(١) في «أحاديث مُعَلة ظاهرها الصحة» (ص٤٢٨):

«كلهم يروونه عن أبي المَليح عن أبي صالح غير منسوب، فيَتوهم الباحث أنه أبو صالح ذكوان؛ لكثرة روايته عن أبي هريرة، فيَحكم على الحديث بالصحة؛ لأن أبا المَليح قد وثقه ابن مَعين، ولكن الذي في السند هو أبو صالح الفارسي الخُوزي، ما ذَكَر الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» راويًا عنه سوى أبي المَليح، ضَعَّفه ابن مَعين، وقال أبو زُرعة: لا بأس به. وقال الحافظ في «التقريب»: لَيِّن.

وذَكَر الحافظ الذهبي في «الميزان» هذا الحديث في ترجمة أبي صالح، يعني أنه تَفرَّد به، فعلى هذا فالحديث ضعيف، والله أعلم».

استقبال القبلة عند الدعاء

وردت فيه أخبار، منها:

❁ **الأول: ما أخرجه الحُميدي في «مسنده» رقم (١٠٨١)** ثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: ثنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللهَ عَلَيْهَا! فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْقِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَهُ، فَقَالَ النَّاسُ هَلَكَتْ دَوْسٌ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهِمْ» مَرَّتَيْنِ.

وتابع الحميديَّ جماعة، منهم الإمام أحمد كما في «مسنده» (٧٣١٥)، وشُعيب بن عمرو، أخرجه أبو عَوَانة في «مستخرجه» (١١٠٢٢)، وسعدان بن نصر في «جزئه» (١١)، وعلي بن المديني، كما في «الأدب المفرد» (٦١١) و«رفع اليدين» (٨٦) للبخاري، لكن لم يَذكر الشاهد: «فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْقِبْلَةَ، وَرَفَعَ يَدَهُ» في «صحيحه» (٦٣٩٧)(١).

ورواه الجماعة- الثوري وشُعيب بن أبي حمزة كما عند البخاري (٤٣٩٢، ٢٩٧٣)، والمغيرة بن عبد الرحمن كما عند مسلم (٢٥٢٤)، وورقاء كما عند أبي عَوَانة (١١٠٢٤)، وأبو أويس وموسى بن عقبة ونافع بن أبي نُعيم، كما عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٢١٩، ٨٢٢٢، ٨٢٢٤)- عن أبي الزناد، دون: «فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْقِبْلَةَ، وَرَفَعَ يَدَهُ».

وتابع هؤلاء الجماعةَ دون الزيادة متابعة قاصرة جماعةٌ عن أبي هريرة- أبو

(١) نَبَّه ابن حجر في «فتح الباري» على أن البخاري لم يَذكر رفع اليدين في «صحيحه».

سلمة، أخرجه أحمد (١٠٥٢٦)، ومسلم بن بُدَيْل[١] كما في «مسند إسحاق» (١٣٥)، والحسن البصري[٢] كما في «جزء أبي الطاهر» (٩٦)-.

○ **الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث أبي سهل الربعي، بتاريخ (٢٤) محرم (١٤٤٦هـ) موافق (٣٠/ ٧/ ٢٠٢٤م) إلى شذوذ: «فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْقِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَهُ». وقال شيخنا: إن ابن عُيينة له أوهام في غير الزهري.

❁ **الخبر الثاني:** حديث ابن مسعود، أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٣٩٦٠): حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الكَعْبَةَ، فَدَعَا عَلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، عَلَى شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ، فَأَشْهَدُ بِاللهِ، لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرْعَى، قَدْ غَيَّرَتْهُمُ الشَّمْسُ، وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا.

تابع عمرَو بن خالد جماعةٌ-الحسن بن أَعْيَن، أخرجه مسلم (١٧٩٤)، والحسن بن موسى، أخرجه أحمد (٣٧٧٥)، والحسين بن عياش وأبو جعفر النُّفيلي، أخرجهما أبو عَوَانة (٦٧٧٤)- بذكر: «اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الكَعْبَةَ».

خالف زهيرًا الجماعةُ فلم يَذكروا: «اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الكَعْبَةَ».

١-شُعبة بن الحَجاج، أخرجه البخاري (٢٤٠، ٣٨٥٤)، ومسلم (١٧٩٤).

٢-سفيان الثوري، أخرجه البخاري (٢٩٣٤)، ومسلم (١٧٩٤).

٣-يوسف بن إسحاق، أخرجه البخاري (٢٤٠).

٤-إسرائيل، أخرجه البخاري (٥٢٠).

٥-زكريا بن أبي زائدة، أخرجه مسلم (١٧٩٤).

---

(١) ترجمه البخاري ولم يَذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذَكَره ابن حِبان في «الثقات» وهو من طبقة التابعين، وليس من أصحاب أبي هريرة المشهورين.

(٢) لم يَسمع من أبي هريرة رضي الله عنه.

٦-علي بن صالح، أخرجه النَّسائي (٣٠٧).

٧-زيد بن أبي أُنيسة، أخرجه البزار في «مسنده» (٨٥٤).

○ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث أبي سهل الربعي، بتاريخ (٢٤) محرم (١٤٤٦هـ) موافق (٣٠/ ٧/ ٢٠٢٤م) إلى شذوذ: «اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الكَعْبَةَ».

❁ وثمة ألفاظ أخرى شاذة أو ضعيفة، وهي:

١-«فحَمِدَ الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد» من رواية زيد بن أبي أُنيسة. وأشار البزار إلى تفرده بها.

٢-«زيادة قصة أبي البَختري مع النبي ﷺ» وهي عند البزار (١٨٥٣)، وأشار البزار إلى تفرده بها.

قال تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]

قال الإمام النَّسائي في «سُننه الكبرى» رقم (٨٠١٧): أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بنُ زَيْدٍ(١)، أَنَّ سُلَيمَانَ بْنَ مُوسَى حَدَّثَهُ عَن مَكْحُولٍ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، فَسَمِعَهُ يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو يَقُولُ: اللَّهُمَّ انْفَعْنِي بِمَا عَلَّمْتَنِي، وَعَلِّمْنِي مَا يَنْفَعُنِي، وَارْزُقْنِي عِلْمًا تَنْفَعُنِي بِهِ.

تابع ابنَ وهب زيدُ بن شعيب كما في «المشيخة» (٣٩) لأبي طاهر، وفي «فوائد تمام» (٩٥٤).

وتابع أسامةَ بن زيد عمارةُ بن غَزِيَّة المدني، وعنه إسماعيل بن عياش الدمشقي(٢)، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٧٤٨) وقال: لم يَرْوِ هذا الحديث عن مكحول إلا سليمان، ولا عن سليمان إلا عمارة، ولا عن عمارة إلا إسماعيل، تُفرَّد به المُعافَى.

❁ وسليمان بن موسى الأسدي مُختلَف فيه:

وثقه الدارقطني.

وقال دُحيم: أوثق أصحاب مكحول.

---

(١) مُختلَف فيه، لكن قال ابن عَدي: يَروي عنه الثوري وجماعة من الثقات، ويَروي عنه ابن وهب نسخة صالحة، وهو كما قال ابن مَعين: ليس بحديثه بأس، وهو خير من أسامة بن زيد بن أسلم.

(٢) قال يعقوب بن سفيان: تَكلَّم قوم في إسماعيل، وإسماعيل ثقةٌ عَدْل، أعلم الناس بحديث أهل الشام، ولا يَدفعه دافع، وأكثر ما تكلموا قالوا: يُغرِب عن ثقات المدنيين.

وقال أبو حاتم: محله الصدق، وفي حديثه بعض الاضطراب، ولا أعلم أحدًا من أصحاب مكحول أفقه منه ولا أثبت منه.

وقال هشام بن عمار: أرفع أصحاب مكحول.

وقال ابن المَديني: كان من كبار أصحاب مكحول، وكان خولط قبل موته بيسير.

وقال البخاري: عنده مناكير.

وقال النَّسائي: أحد الفقهاء، وليس بالقوي في الحديث.

ولَخَّص حاله ابن عَدي في «الكامل» (ص: ٣٦٣) فقال: هُوَ فَقِيهٌ رَاوٍ، حَدَّث عَنْهُ الثِّقَاتُ مِنَ النَّاسِ، وَهُوَ أَحَدُ عُلَمَاءِ الشَّامِ، وَقَدْ رَوَى أَحَادِيث يَنْفَرِدُ بِهَا[(١)] لَا يَرْوِيهَا غَيْرُهُ، وَهُوَ عِنْدِي ثَبْتٌ صَدُوقٌ.

وعليه، فهذا السند قابل للتحسين؛ للخلاف في أسامة بن زيد.

وكَتَب شيخنا مع الباحث علي القناوي، بتاريخ (٢٨) جمادى الأولى (١٤٤٥هـ) موافق (١٢/ ١٢/ ٢٠٢٣م): السند فيه مقال، والمعنى له شواهد من الكتاب والسُّنة. اهـ.

من شواهده ما أخرجه الترمذي في «سُننه» رقم (٣٥٩٩): حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ انْفَعْنِي بِمَا عَلَّمْتَنِي، وَعَلِّمْنِي مَا يَنْفَعُنِي، وَزِدْنِي عِلْمًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَأَعُوذُ بِاللهِ مِنْ حَالِ أَهْلِ النَّارِ».

تابع ابنَ نمير عبيدُ الله بن موسى، أخرجه عبد بن حُميد في «مسنده» (١٤١٩)، وأبو عاصم النبيل، أخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (٤٠٦٦)، ويحيى بن زكريا، أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤٠٤).

---

(١) تفسر قول البخاري: (عنده مناكير).

ومَداره على موسى بن عُبيدة الرَّبَذِي[١].

قال فيه أحمد وأبو حاتم: مُنكَر الحديث.

وقال ابن مَعين: لا يُحتج بحديثه.

وقال ابن المَديني: ضعيف، يُحدِّث بأحاديث مناكير. وقال: لا أعلم أحدًا رَوَى عن محمد بن ثابت إلا موسى بن عُبيدة.

وسُئل ابن مَعين عن موسى بن عُبيدة عن محمد بن ثابت، فقال: لا أعرفه.

وانتهى شيخنا إلى ضعفه لهذا السبب.

(١) بفتح الراء والباء المعجمة بواحدة وفي آخرها قال منقوطة هذه النسبة إلى الرَّبَذَة وهي من قرى المدينة على طريق الحجاز. «الأنساب» (٦/ ٧٢) للسمعاني.

هل ثَبَت أن النبي ﷺ دعا لأنس بن مالك بإطالة[1] العمر مع أنه طال عمره (ت/٩٢) وقيل: (٩٣)؟

قال البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٣): حَدَّثَنَا عَارِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سِنَانٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ، فَدَخَلَ يَوْمًا فَدَعَا لَنَا، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: خُوَيْدِمُكَ، أَلَا تَدْعُو لَهُ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَأَطِلْ حَيَاتَهُ، وَاغْفِرْ لَهُ» فَدَعَا لِي بِثَلَاثٍ، فَدَفَنْتُ مِائَةً وَثَلَاثَةً، وَإِنَّ ثَمَرَتِي لَتُطْعِمُ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ، وَطَالَتْ حَيَاتِي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنَ النَّاسِ، وَأَرْجُو الْمَغْفِرَةَ.

وتابع سعيدًا حمادُ بن زيد، أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٤٢٣٦) وغيره.

وسِنان هو ابن ربيعة الباهلي، ضعيف.

وتابعه ثابتٌ البُنَاني من رواية الحسين بن واقد عنه بسند نازل، وظاهره الحسن لكن هل يتحمله الحسين بن واقد؟ كما في «الفوائد المنتقاة» (١٤٦) لأبي الفوارس.

وأصل الحديث في «الصحيحين» دون الدعاء بإطالة العمر والمغفرة، أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٣٤٤): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا حَرَمِيٌّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللهِ، خَادِمُكَ أَنَسٌ، ادْعُ اللهَ لَهُ! قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ».

وأخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٤٨١): حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ:

---

(١) قَالَ ابنُ القطاع فِي الأَفعال: مَدَّ الله تَعَالَى فِي العُمْرِ: أَطالَه، وَفِي الرِّزْقِ: وَسَّعَه. انظر: « تاج العروس» (٩/ ١٦٣).

جَاءَتْ بِي أُمِّي، أُمُّ أَنَسٍ، إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَقَدْ أَزَّرَتْنِي بِنِصْفِ خِمَارِهَا وَرَدَّتْنِي بِنِصْفِهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا أُنَيْسٌ، ابْنِي، أَتَيْتُكَ بِهِ يَخْدُمُكَ، فَادْعُ اللهَ لَهُ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ». قَالَ أَنَسٌ: فَوَاللهِ إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ، وَإِنَّ وَلَدِي وَوَلَدَ وَلَدِي لَيَتَعَادُّونَ عَلَى نَحْوِ المِائَةِ اليَوْمَ.

○**الخلاصة:** قال شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ، بتاريخ (٢٢) شعبان (١٤٤٥هـ) موافق (٣/ ٣/ ٢٠٢٤م): نبهتَنا إلى «وَأَطِلْ حَيَاتَهُ، وَاغْفِرْ لَهُ» ثم وافقه الباحث على ضعفها.

هل دعا النبي ﷺ للكفار؟

ورد فيما أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٦٩٢٩): حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الأَنْبِيَاءِ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدْمَوْهُ، فَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: «رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ».

تابع حفصَ بن غِياث جماعةٌ:

١-وكيع، أخرجه أحمد (٤١٠٧)[1]، ومسلم (١٧٩٤)، وابن ماجه (٤٠٢٥)[2].

٢-علي بن مُسهِر، أخرجه ابن حِبَّان (٥٣٧)، وأبو عَوَانة في «مستخرجه» (٦٨٦٧).

٣-شُعبة، أخرجه أحمد (٤١٩١)، وفيه: «كَانَ قَوْمُهُ يَضْرِبُونَهُ حَتَّى يُصْرَعَ».

٤-محمد بن بشر.

٥-أبو معاوية في وجه، أخرجه أحمد (٣٦٠٠)، وأبو عَوَانة (٦٨٦٧).

وخالفهم جماعة:

١-سفيان، هو الثوري، فيما أخرجه أحمد.

٢-أبو معاوية في وجه.

٣-مَعمر، فيما أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (٣٣٤٤).

---

(١) وفيه: «فَهُوَ يَنْضَحُ الدَّمَ».

(٢) وفي روايتَي مسلم وابن ماجه: «وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ».

خالف الأعمشَ:

*-عاصم بن بَهْدَلة، فزاد سبب ورود الحديث وأنه كان في تقسيم غنائم حُنين.

أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٤٠٥٧): حَدَّثَنَا بَهْزٌ[١]، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ بِالْجِعِرَّانَةِ. قَالَ: فَازْدَحَمُوا عَلَيْهِ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللهِ بَعَثَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى قَوْمِهِ، فَكَذَّبُوهُ وَشَجُّوهُ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ جَبِينِهِ وَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ». قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ جَبْهَتَهُ، يَحْكِي الرَّجُلَ.

(١) تابع بهزًا يونسُ، أخرجه أحمد (٤٣٥٣)، وتابعهما عُبيد الله القواريري، أخرجه أبو يعلى (٤٩٩٢)، وتابعهم مُسدَّد، أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٥٧).

أثر الدعاء في الاستجابة

قال نبي الله عن نبيه يونس عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ۝٨٧ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧، ٨٨].

قال الحاكم في «مستدركه» (١٨٠٧): أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاتِي، بِالْكُوفَةِ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَكَمِ الْحِبَرِيُّ، ثَنَا قَبِيصَةُ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ رَفَعَهُ، قَالَ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ لَا يَنْجُو فِيهِ إِلَّا مَنْ دَعَا دُعَاءَ الْغَرِيقِ»(١).

خالف قَبيصة الحسينُ بن حفص فأوقفه، أخرجه الحاكم كذلك في «مستدركه» (٨٣٧٠).

ورواية الوقف أَوْلَى لِما يلي:

١- الكلام في رواية قبيصة عن سفيان.

٢- رواه اثنان عن الأعمش:

أ- عبدة بن سليمان، كما في «الفتن» (٤٩١) لنُعيم.

ب- أبو معاوية واختُلف عليه فتارة أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٨٥٨١) هكذا.

وأخرى في «مصنف» رقم (٣٧١٤٥) أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ

---

(١) وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ.

هَمَّام(١)، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَنْجُو فِيهِ إِلَّا الَّذِي يَدْعُو بِدُعَاءٍ كَدُعَاءِ الْغَرِيقِ».

❍ **والخلاصة:** أن الصواب هو الوقف، وإسناد همام بن الحارث صحيح، وروايته عن حُذيفة في الصحيح، وكَتَب شيخنا مع الباحث محمد بن ممدوح، بتاريخ (٢٨) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (١٠/ ١/ ٢٠٢٤م): الخلاف في سماع أبي عمار من حذيفة، [و] الصواب الوقف. وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا وموقوفًا.

وانتهى شيخنا كذلك مع الباحث إلى أن كل طرقه ضعيفة.

---

(١) هو ابن الحارث النَّخَعي، وروايته عن حذيفة في الصحيح في غير هذا الأثر.

اللهم احفظني بالإسلام

قال الحاكم في «مستدركه» رقم (١٩٢٤) وعنه البيهقي في «الدعوات» (٢١٠)- أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَّافُ بِمِصْرَ، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، أَخْبَرَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو: **«اللَّهُمَّ احْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَائِمًا، وَاحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَاعِدًا، وَاحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ رَاقِدًا، وَلَا تُشْمِتْ بِي عَدُوًّا حَاسِدًا، وَاللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ خَزَائِنُهُ بِيَدِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ خَزَائِنُهُ بِيَدِكَ»**.

تابع أبا جعفر محمد بن محمد، مطلب بن شعيب أخرجه الطبراني في «الدعاء» رقم (١٤٤٥) وتابعهما الحسن بن علي، على بعض المتن أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٧٧).

خالف عبد الله بن صالح عبد الله بن أبي مريم أخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١١٨٣) فقال: (أبا المصفى) بدل (أبا الصهباء) والظاهر أنه خطأ.

وهذا السند فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ضعيف.

وله شاهد مرسل وضعيف من حديث عمر رضي الله عنه أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٩٣٤)- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ رُؤْبَةَ التَّمِيمِيُّ هُوَ الْحِمْصِيُّ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ(١)، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ

(١) أخرجه الضبي في «الدعاء» رقم (٧٥)- حدثنا ابن فضيل، حدثنا ليث، عن رجل، عن عمر، =

أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَشَكَا إِلَيْهِ ذَلِكَ، وَسَأَلَهُ أَنْ يَأْمُرَ لَهُ بِوَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنْ شِئْتَ أَمَرْتُ لَكَ بِوَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ، وَإِنْ شِئْتَ عَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ هِيَ خَيْرٌ لَكَ؟ »، قَالَ: عَلِّمْنِيهُنَّ، وَمُرْ لِي بِوَسْقٍ، فَإِنِّي ذُو حَاجَةٍ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ احْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَاعِدًا، وَاحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَائِمًا، وَاحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ رَاقِدًا، وَلَا تُطِعْ فِيَّ عَدُوًّا حَاسِدًا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، وَأَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي هُوَ بِيَدِكَ كُلِّهِ».

تابع حرملة أصبغ بن الفرَج أخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (١٠٨٦) والبيهقي في «الدعوات» (٢٥٢).

○ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان شرموخ بتاريخ ١٩/ ربيع أول ١٤٤٦ موافق ٢٢/ ٩/ ٢٠٢٤م إلى ضعفه.

=

قال النبي ﷺ: «يا عمر قل: اللهم احفظني بالإسلام قائما، واحفظني بالإسلام قاعدا، واحفظني بالإسلام راقدا، ولا تطع في عدوا حاسدا، وأسألك من الخير الذي كله بيدك، وأعوذ بك من شر كل شيء، أنت آخذ بناصيته».

كتاب علوم القرآن الكريم

حُكْم المِراء في القرآن

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٧٩٨٩): حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فَاعْمَلُوا، وَمَا جَهِلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَى عَالِمِهِ».

تابع الإمامَ أحمد قتيبةُ بن سعيد، أخرجه النَّسائي (٨٠٣٩)، وزهير- وهو ابن حرب- كما عند أبي يعلى (٦٠١٦)، وابن حِبان (٧٤).

وهذا السند رجاله ثقات، وقوله: (لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) فيه نوع من الشك.

۞ ورواه عن أبي سلمة جماعة:

١-محمد بن عمرو، وعنه جمع غفير، منهم يحيى القطان، كما عند أحمد (١٠١٤٣)[(١)]، وأبو معاوية، كما عند أحمد (١٥/ ٢٨٨)، ويزيد بن هارون، كما عند أبي داود (٤٦٠٣)، والمعتمر بن سليمان، كما عند الحاكم (٢٨٨٢)، وحماد بن سلمة، كما عند أحمد (١٣/ ٤١)، وكَهْمَس بن الحسن، كما عند الطبراني في «الأوسط» (٢٤٧٨) وغيره.

٢، ٣-سعد بن إبراهيم، تارة عن أبي سلمة[(٢)] وأخرى بإثبات واسطة بينه وبين

---

(١) حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِرَاءٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ».

(٢) أخرجه أحمد (١٢/ ٤٧٦)، وأبو يعلى (٥٨٩٧).

أبي سلمة، هي عمر بن أبي سلمة[١] وهو مُختلَف فيه، وقال الذهبي في نهاية ترجمته في «ميزان الاعتدال» (٥/ ٢٤٣): ولعمر عن أبيه مناكير. ا هـ. وقد تُحمَل على المفاريد.

❁ ومما يُرجِّح رواية سعد بن إبراهيم:

١-أنه شبه الجادة، وهي المشهورة في الكتب الستة.

٢-أبو سلمة عمه.

٣-الرواة على الوجهين، بالواسطة وعدمها ثابتان.

٤-محمد بن جَنَاب عن أبي سلمة، كما في «تاريخ أصبهان» (٢/ ٨٦)، وسنده كله مجاهيل، وفيه أحمد بن محمد، متهم.

٥-عروة بن الزبير عن أبي سلمة، أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (٥٧٤)، وتَكلَّم أبو حاتم في «العلل» في هذا السند، بأن عروة عن أبي سلمة لا يكون، وقال عن هذا الطريق: مضطرب.

٦-طريق عنبسة، وهو ضعيف، وقد اختُلف عليه، وتَكلَّم في الخلاف عليه الدارقطني في «علله».

❁ وللخبر شاهدان:

١-عن أبي جُهيم، أخرجه أحمد (١٧٥٤٢): حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، أَخْبَرَنِي بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جُهَيْمٍ، أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، فَقَالَ هَذَا: تَلَقَّيْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَقَالَ الْآخَرُ: تَلَقَّيْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَسَأَلَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «الْقُرْآنُ يُقْرَأُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَلَا تُمَارُوا فِي الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّ مِرَاءً فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ».

وتابع أبا سلمة ابنُ وهب، كما في «مُشكِل الآثار» (٣٠٩٩)، ويحيى الحِمَّاني كما

---

(١) أخرجه أحمد (١٦/ ١٥٥)، والحاكم في «مستدركه» (٢٨٨٣).

عند ابن قانع في «معجمه» (٣/ ١٣٠).

وتابع سليمانَ بن بلال إسماعيلُ بن جعفر، كما في «حديثه» (٣٢٥)[(١)].

وسند يزيد بن خُصيفة عن بُسْر صحيح.

٢-عن عبد الله بن عمرو، أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٢٤٠٠): حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عن أشهر أسانيد أبي سعيد الخدري رضي الله عنه التفسيرية مع الحكم عليه.

١-رواية دَرَّاج أبي السَّمْح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد رضي الله عنه.

ومثاله: ما أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» رقم (٣٤٩٢): حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى[(٢)]، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ[(٣)]، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ دَرَّاجًا أَبَا السَّمْحِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «كُلُّ حَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ يُذْكَرُ فِيهِ الْقُنُوتُ، فَهُوَ الطَّاعَةُ».

تابع عمرَو بن الحارث ابنُ لَهيعة، أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٣٧٨) عن أسد بن موسى[(٤)].

ومنها ما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (١١٦٧٤): حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ:

---

(١) وتارة رواه إسماعيل بن جعفر، عن يزيد، عن مسلم بن سعيد، عن أبي جُهَيْم، أخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (٢٠٦٩)، ومسلم بن سعيد لم يُوثَّق.

(٢) تابع يونسَ بن عبد الأعلى حرملةُ، كما عند ابن حِبَّان (٣٠٩)، وتابعهما قُتيبة بن سعيد، كما عند أبي نُعيم في «الحِلية» (٨/ ٣٢٥)، وتابعهم عبد العزيز بن عمران، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥١٨١).

(٣) تابع ابنَ وهب رشدينُ بن سعد، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٨٠٨).

(٤) وتابعه حسنُ بن موسى، أخرجه أحمد (١١٧١١)، وأبو يعلى (١٣٧٩)، وتابعهما محمد بن حرب، أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٠٠).

«أَكْثِرُوا ذِكْرَ اللهِ حَتَّى يَقُولُوا: مَجْنُونٌ».

وتابع الحسنَ بن موسى عثمانُ بن سعيد بن كثير، أخرجه الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٥١).

وتابع ابنَ لهيعة عمرُو بن الحارث فيما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١١٦٥٣): حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ(١)، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ دَرَّاجًا أَبَا السَّمْحِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ اللهِ حَتَّى يَقُولُوا: مَجْنُونٌ».

قال ابن عَدي في «الكامل» (ص: ٣٢٨): ولدَرَّاج عن ابن لَهيعة وحَيْوة بن شُريح، ومما يُنكَر عليه من أحاديثه قوله: «أَصْدَقُ الرؤيا بالأسحار»، و«الشتاء ربيع المؤمن»، و«السباع حرام»، و«أكثروا من ذكر الله... ». وقد رُوي عنه بهذا الإسناد: «لا حكيم إلا ذو عَثرة». عن عمرو عن دَرَّاج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد.

وسائر أخبار دراج غير ما ذكرتُ يتابعه الناس عليها، وأرجو إذا أخرجتُ دراجًا وبرأته من هذه الأحاديث التي أنكرت عليه أن سائر أحاديثه لا بأس بها، ويقرب صورته (مما) قال فيه يحيى بن مَعين.

○**الخلاصة**: قال شيخنا مع الباحث إسلام بن طارق (١٦) رمضان (١٤٤٥هـ) موافق (٢٦/ ٣/ ٢٠٢٤م): دراج عن أبي الهيثم ضعيف. ا هـ.

قلت (أبو أويس): وجهة مَن يصحح سند دراج أبي السمح(٢) عن أبي الهيثم أربعة أمور:

---

(١) تابع سريجًا جماعة – أحمد بن صالح، وأصبغ بن الفرج، وهارون بن معروف، وحرملة بن يحيى، وأبو الطاهر، وأحمد بن عيسى، وسعيد بن كثير-.

(٢) ضَعَّفه الدارقطني، وقال فيه أبو حاتم: فيه ضعف. ورَدَّ فضلك الرازي على ابن مَعين توثيقه، وقال: ما هو بثقة ولا كرامة. وقال فيه الإمام أحمد: حديثه مُنكَر.

١-كونه صاحبه، قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٢/ ٢٤): صاحب أبي الهيثم العتواري.

٢-كونها نسخة بخاصة من رواية ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن دراج عن أبي السمح، عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٣- سُئِلَ يَحْيَى[(١)] -هو ابن مَعين-عَنْ حَدِيثِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ أَبِي سَعِيد، فقَالَ: مَا كَانَ هَكَذَا بِهَذَا الإِسْنَادِ فَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

فقلت لَهُ: إِنَّ دَرَّاجًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَصْدَقُ الرُّؤْيَا بِالأَسْحَارِ» وَيَرْوِي أَيضًا: «اذْكُرِ اللهَ حَتَّى يَقُولُوا: مَجْنُونٌ».

قَالَ: هُمَا ثِقَةٌ: دَرَّاجٌ وَأَبُو الهَيْثَمِ، وَقَدْ رَوَى بَعْض هَذِهِ الأَحَادِيثِ عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ.

قُلْتُ لِيَحْيَى: دَرَّاجٌ مَنْ هُوَ؟

قَالَ: مِصْرِيٌّ، وَهُوَ أَبُو السَّمْحِ.

قُلْتُ لَهُ: أَبُو الهَيْثَمِ مَنْ هُوَ؟

قَالَ: مِصْرِيٌّ، وَاسْمُهُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرٍو[(٢)].

وقال ابن شاهين: ما كان بهذا الإسناد فليس به بأس.

٤-تصحيح بعض العلماء، كابن حِبان والحاكم والسيوطي.

قال الحاكم: قال الدارقطني: دَرَّاج أبو السَّمْح ضعيف، ألقيتُ عليه حديث شُعبة عن عمرو بن يحيى، فقال: الحديث الحَسَن هكذا يكون[(٣)].

٥-قول ابن عَدي بعد ما أورد ما أنكر عليه.

---

(١) في رواية عثمان.

(٢) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٤/ ١١).

(٣) «سؤالات الحاكم» (ص: ١٧٠) للدارقطني.

❁ **ووجهة مَن ضَعَّف:**

١-قول الإمام أحمد وتلميذه أبي داود.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ يَقُولُ: أَحَادِيثُ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِيهَا ضَعْفٌ.

وقال أبو داود: أحاديثه مستقيمة، إلا ما كان عن أبي الهيثم عن أبي سعيد.

٢-قول ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ٣٨): فِي هَذَا الْإِسْنَاد ضَعْفٌ، لَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ، وَرَفْعُ هَذَا الْحَدِيثِ مُنْكَرٌ، وَقَدْ يَكُونُ مِنْ كَلَامِ الصَّحَابِيِّ أَوْ مَنْ دُونَهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ، **وَكَثِيرًا مَا يَأْتِي بِهَذَا الْإِسْنَاد تَفَاسِيرُ فِيهَا نَكَارَةٌ، فَلَا يُغْتَرُّ بِهَا فَإِنَّ السَّنَدَ ضَعِيفٌ**، وَاللهُ أَعْلَمُ.

○ **الخلاصة:** كَتَب شيخنا معي بتاريخ (١١) جمادى الأولى (١٤٤٥هـ) موافق (٢٥/ ١١/ ٢٠٢٣م): خالف ابن مَعين غيره، والأكثرون على تضعيف السلسلة، والمتنُ أيضًا غير صحيح.

﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] أمرنا بالسكوت، فالقنوت هو السكوت، وبذلك صح سبب النزول. ا هـ.

*-مثال آخر أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٤٩٤): حَدَّثَنِي يُونُسُ(١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ(٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي وَرَبَّكَ يَقُولُ: كَيْفَ رَفَعْتُ لَكَ ذِكْرَكَ؟ قَالَ: اللهُ أَعْلَمُ، قَالَ: إِذَا ذُكِرْتُ ذُكِرْتَ مَعِي».

وتابع عمرَو بن الحارث ابنُ لَهيعة، أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٣٧٤)، والآجُري في «الشريعة» (٩٥١، ٩٥٢).

---

(١) تابع يونسَ حرملةُ، أخرجه ابن حِبَّان (٣٣٨٢).

(٢) تابع ابنَ وهب محمدُ بن إسماعيل السُّلمي، أخرجه أبو بكر الخَلَّال (٣١٨).

إذا ثَبَت التفسير النبوي للآية أو جزئها، هل يُورَد معه تفاسير أخرى للعلماء؟

المثال: قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ ٱلۡحُسۡنَىٰ وَزِيَادَةٌۖ﴾ [يونس: ٢٦] وأن الزيادة فُسرت بالتفسير النبوي، بالنظر إلى الله تعالى، وفي رواية بالنظر إلى وجه الله تعالى. ثم فسرها بعض السلف بمضاعفة الأجر فقَبِل الطبري[١] التفسير النبوي مع ما دون المرفوع، فما وجهة ذلك؟

١-الاختلاف في صحة الرواية كما حَكَى ذلك الترمذي، وإن كان الأرجح صحة الرواية، كما سبق في «سلسلة الفوائد».

٢-الجمع بين الأقوال يسير، وهو أن الزيادة من سَعة فضل الله.

فذَكَر شيخنا مثالًا آخَر للباحث: د. إبراهيم السناري، **بتاريخ** (١٦) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (٢٨/ ١/ ٢٠٢٤م) في مناقشته بحثه: «الفروق في صناعة التفسير، مقدمات التصنيف ونماذج التطبيق» وهو تفسير الوقب في قوله تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾ [الفلق: ٣] والكوثر في قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ﴾ [الكوثر: ١] وقد جاء عن ابن عباس أنه فَسَّر الكوثر بالخير الكثير، ولا تَعارُض بين المرفوع والموقوف؛ لأن الخير الكثير عام، يشمل التفسير المرفوع.

---

(١) يَرى الباحث أن الطبري لما استند إلى عموم لفظ الزيادة، خالف قواعد الأصوليين؛ لأن الزيادة النكرة لا تكون من العام، إنما هي من المُطلَق، والمُطلَق مِن قَبيل الخاص لا العام، ويدل على العموم عن طريق البدل، وقد عَيَّنت السُّنة أحد هذه الأبدال؛ ولهذا فيَحسُن أن يُذكَر التفسير النبوي في التفاسير المختصرة أن يُذكَر التفسير النبوي وحده، كما فَعَل السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

❁ **فائدة:** من أهم فوائد البحث التفريقُ بين التفسير كصناعة للمفسرين والتفسير كمعرفة مهمة لعامة المسلمين، ويَظهر ذلك في تعريف علم التفسير بأنه: (العلم بمعاني القرآن الكريم بالاستدلال[١] خلافًا لمن عَرَّفه بقوله (بيان معاني القرآن الكريم)[٢].

(١) وهذا يَظهر في منهج الطبري والقرطبي وغيرهما، وفي تعريف أبي حيان.

(٢) وهذا التعريف لا يَظهر فيه الفرق بين التفسير كصناعة، والتفسير كمعرفة يَحفظها أطفال المسلمين.

فمَن حَفِظ تفسير «فتح الخبير بما لابد من حفظه في علم التفسير» للشاه ولي الله الدهلوي (ت/ ١١٧٦) من إصدارات آيات، لا يوصف بأنه مُفسِّر.

ولهذا يُفرَّق بين رواة التفسير ومَن لهم اجتهاد من السلف في التفسير.

كيفية تَلقِّي الصحابة رضي الله عنهم القرآن

قال الفريابي في «فضائل القرآن» رقم (١٦٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: إِنَّمَا أَخَذْنَا الْقُرْآنَ عَنْ قَوْمٍ أَخْبَرُونَا أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَعَلَّمُوا عَشْرَ آيَاتٍ، لَمْ يُجَاوِزُوهُنَّ إِلَى الْعَشْرِ الْأُخَرِ حَتَّى يَعْلَمُوا مَا فِيهِنَّ مِنَ الْعَمَلِ. قَالَ: فَتَعَلَّمْنَا الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا، وَأَنَّهُ سَيَرِثُ الْقُرْآنَ بَعْدَنَا قَوْمٌ يَشْرَبُونَهُ شُرْبَ الْمَاءِ، لَا يُجَاوِزُ هَذَا. وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى حَنَكِهِ.

تابع حمادَ بن زيد سفيانُ الثوري لكن قال: (أخبرنا أصحابنا الذين كانوا يُعلموننا) بدل (عن قوم) أخرجه الطحاوي في «شرح مُشكِل الآثار» (١٤٥١) بإسناد ثابت[(١)].

وتابعهم محمد بن فُضيل[(٢)] لكن رَوَى عن عطاء بعد الاختلاط، فقال: (حَدَّثَنا مَن كان يُقرِئنا من أصحاب النبي ﷺ) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٢٨٨٧).

وخالفهم مَعمر فرواه بلفظ: «كنا إذا تَعلَّمْنا العَشْر من القرآن، لم نتعلم العَشْر التي بعدها حتى نَعلم حلالها وحرامها وأَمْرها ونهيها» أخرجه عبد الرزاق في

---

(١) فشيخ الطحاوي سليمان بن شُعيب الْكَيْسَانِيُّ وثقه السمعاني، وقال الذهبي: كان موثقًا. وشيخه الراوي عن سفيان خالد بن عبد الرحمن الخُراساني، قال فيه أبو حاتم وأبو زُرعة: لا بأس به. وقال العُقيلي: في حفظه شيء.

(٢) وتابعه جرير بن عبد الحميد، كما عند الطبري في «تفسيره» (٨٢) وقال: (حدثنا الذين كانوا يُقرِئوننا أنهم كانوا يَستقرئون من النبي ﷺ).

«مصنفه» (٦٠٢٧).

ورواية الجماعة أرجح؛ لأن منهم حمادًا وسفيان، وهما ممن رَوَى عن عطاء قبل الاختلاط، ومَعمر مُتكلَّم في روايته عن العراقيين، وعطاء كوفي.

وتابعهم يحيى بن كثير أبو النضر- وهو ضعيف- لكن عَيَّن مشايخ أبي عبد الرحمن السُّلمي بعثمان وابن مسعود وأُبَي.

ورَجَّح الدارقطني في «علله» (٢٨٤) رواية الجماعة دون تسمية.

ورواه شريك النَّخَعي –وفيه ضعف- فجَعَله عن ابن مسعود رضي الله عنه: «كنا نتعلم من رسول الله عشر آيات...» أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٢٠٥٤)، والطحاوي في «شرح مُشكِل الآثار» (١٤٥٠).

وللخبر طريق آخَر، أخرجه الطبري في «تفسيره» رقم (٨١): حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق المروزي، قال: سمعتُ أبي يقول: حدثنا الحسين بن واقد قال: حدثنا الأعمش، عن شَقيق، عن ابن مسعود، قال: كان الرجل منا إذا تَعلَّم عَشْر آيات، لم يجاوزهن حتى يَعرِف معانيهن والعمل بهن.

❍ **والخلاصة**: أن سند عطاء من رواية الثوري وحماد بن زيد حسن لحال عطاء بن السائب. وسند الطبري ظاهره الصحة، ولم يقف الباحث على أحد استنكره على الحسين بن واقد إلا عموم كلام أحمد في الحسين بن واقد.

وانتهى شيخنا مع الباحث علي القناوي، بتاريخ (١٠) شعبان (١٤٤٥هـ) موافق (٢٠/ ٢/ ٢٠٢٤م) إلى أن الحسين بن واقد إذا أتى بما يُستنكَر لم يُقبَل.

ويَرى الباحث أن هذا لم يُستنكَر على الحسين بن واقد، وأن روايته مُوافِقة لرواية عطاء بن السائب، إلا أنه سَمَّى الصحابي بابن مسعود رضي الله عنه.

وأشار شيخنا إلى أن هذا فَهْم أبي عبد الرحمن السُّلمي، وهو لم يَلْقَ جميع الصحابة رضي الله عنهم، ورَبَط بين هذا وبين قول عبد الله بن شقيق: كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئًا من الأعمال تَرْكه كفرٌ إلا الصلاة.

قلت (أبو أويس): هنا فارق في القياس، فأبو عبد الرحمن السُّلمي من كبار التابعين، وحَدَّث عن مشايخه الذين حدثوه، وقد سُموا في بعض الروايات بعثمان[(١)] وأُبَي وابن مسعود رضي الله عنهم، وسبق أن التسمية مرجوحة.

(١) وروايته عن عثمان رضي الله عنه في البخاري (٥٠٢٧) في حديث: «خيركم مَن تَعلَّم القرآن».

تأويل القرآن علىٰ غير وجهه

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٧٤١٥): حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ قَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ. قَالَ ابْنُ لَهِيعَةَ: وَحَدَّثَنِيهِ يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «هَلَاكُ أُمَّتِي فِي الْكِتَابِ وَاللَّبَنِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الْكِتَابُ وَاللَّبَنُ؟ قَالَ: «يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ فَيَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ، وَيُحِبُّونَ اللَّبَنَ فَيَدَعُونَ الْجَمَاعَاتِ وَالْجُمَعَ وَيَبْدُونَ»[(١)].

تابع أبا عبد الرحمن[(٢)] وهو عبد الله بن يزيد المقرئ جماعة[(٣)] منهم ابن وهب، كما في «مسند الروياني» (١/ ١٨٢) رقم (٢٣٩): ونا أحمد، نا عمي ابن وهب، أخبرني ابن لَهيعة، به[(٤)].

وتابع ابنَ لَهيعة أبو السمح، أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (١٧٤٢١): حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ[(٥)]، حَدَّثَنِي أَبُو السَّمْحِ، حَدَّثَنِي أَبُو قَبِيلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ

---

(١) قوله (وَيَبْدُونَ) من بدا، أي: يخرجون إلى البادية. «حاشية السندي على مسند أحمد» (١٦/ ٣٥٥).

(٢) عن أبي قَبيل.

(٣) سعيد بن أبي مريم في «المعجم الكبير» (١٤٢٤٩)، وحسن بن موسى الأشيب، أخرجه أحمد في «مسنده» (٧٣١٨).

(٤) وأخرجه أبو يعلى، كما في «إتحاف المهرة» (٥٤٠) رقم (٣٠٧٨): حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا اللَّبَنَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ بَيْنَ الرَّغْوَةِ وَالصَّرِيحِ».

(٥) تابع زيدًا معاوية بن صالح، أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٣٦٢).

يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي اثْنَتَيْنِ: الْقُرْآنَ وَاللَّبَنَ، أَمَّا اللَّبَنُ فَيَبْتَغُونَ الرِّيفَ وَيَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ وَيَتْرُكُونَ الصَّلَوَاتِ، وَأَمَّا الْقُرْآنُ فَيَتَعَلَّمُهُ الْمُنَافِقُونَ فَيُجَادِلُونَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ».

وتابعهما مالك بن خيرٍ الزِّيَادي من رواية ابن وهب[(١)] عنه، أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٣٤١٧) وغيره.

وتابعهم الليث بن سعد من رواية عبد الله بن صالح كاتبه، أخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١١٠٩) وغيره.

وتابعهم معاوية بن سعيد التُّجيبي[(٢)]، أخرجه نُعيم في «الفتن» (٦٩٥).

الخلاصة: أن وجهة مَن يصححه:

١-رواية اثنين من العبادلة عن ابن لَهيعة.

٢-المتابعات لابن لَهيعة وإن كان فيها كلام إلا أنها مُعضَّدة.

وبهذا أَخَذ العَلَّامة الألباني في «الصحيحة».

ووجهة مَن يضعفه:

١-غرابة فقرة اللبن.

٢-تضعيف المتابعات لابن لَهيعة.

وانتهى شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ، بتاريخ (١١) رمضان (١٤٤٥هـ) موافق (٢١/ ٣/ ٢٠٢٤م) إلى ضعف طرقه.

تنبيه: الخلاف السابق على ابن لَهيعة تارة من مسند عقبة، وهو الأكثر والأشهر، وتارة من مسند عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، فلا يكون شاهدًا.

---

(١) وسبق ابن وهب عن ابن لَهيعة، ولا مانع أن يكون له شيخان.

(٢) بضم التاء المعجمة بنقطتين من فوق وكسر الجيم وسكون المنقوطة باثنتين من تحتها في آخرها باء منقوطة بواحدة. انظر: «الأنساب» (١/ ٤٤٨) للسمعاني.

تاج الكرامة

قال الإمام الترمذي في «سُننه» رقم (٢٩١٥): حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَجِيءُ القُرْآنُ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ حَلِّهِ. فَيُلْبَسُ تَاجَ الكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ زِدْهُ. فَيُلْبَسُ حُلَّةَ الكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ ارْضَ عَنْهُ. فَيَرْضَى عَنْهُ، فَيُقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَارْقَ(١)، وَيُزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً».

❁ وتابع نصرَ بن علي جماعةٌ:

١، ٢-عبد الوارث بن عبد الصمد وبِشْر بن آدم، أخرجهما البزار في «مسنده» (٩٠٣٥، ٩٠٣٦).

٣-محمد بن إسحاق الإمام(٢)، أخرجه الحاكم (٢٠٢٩).

٤-محمد بن غالب، أخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (١٨٤٢).

---

(١) هل يُربَط بين هذا المتن ورواية عاصم الأخرى: «يقال لصاحب القرآن:: اقرأ وارق...»؟ أخرجه أحمد (٦٧٩٩)، وسبق تحسين سنده في ««سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١٢/ ٢٧٣).

واختار شيخنا مع الباحث علي بن محمد القناوي، بتاريخ (٢٥) محرم (١٤٤٦) موافق (٣١/ ٧/ ٢٠٢٤م) أن لا ربط بين المتنين.

ثم أورد الباحث لخبر ابن عمرو المرفوع شاهدًا من حديث أبي سعيدٍ الخُدري، أخرجه أحمد (١١٣٦٠)، وابن ماجه (٣٧٨٠)، وأبو يعلى (١٠٩٤)، وفي سنده عطية العوفي، ضعيف.

(٢) محمد بن إسحاق بن خُزيمة يَروي عن عبد الصمد، وكذا محمد بن إسحاق السراج.

تابع عبدَ الصمد سَلْم بن قُتيبة، أخرجه أبو نُعيم في «الحِلية» (٧/ ٢٠٦).

خالفهما محمد بن جعفر فأوقفه، أخرجه الترمذي (٢٩١٥)، وتابعه على الوقف حَجَّاج بن محمد، أخرجه أبو عُبيد في «فضائل القرآن» (١/ ٨٣).

وتابعهما متابعة قاصرة عن عاصم:

١-زائدة بن قُدامة، أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٣٠٠٤٧).

٢-زيد بن أبي أُنيسة، أخرجه الدارمي (٣٣٥٤).

وتابعهم الأعمش متابعة قاصرة عن أبي صالح، أخرجه أحمد في «مسنده» (١٠٠٨٧)، وابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٣٠٠٥٥).

○ **والخلاصة:** أن رواية الوقف هي الصواب، وهي اختيار الترمذي، فقد قال عقب رواية محمد بن جعفر: وهَذَا أَصَحُّ عِنْدَنَا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ.

وكَتَب شيخنا مع الباحث علي بن محمد القناوي، بتاريخ (١٧) محرم (١٤٤٦هـ) موافق (٢٣/ ٧/ ٢٠٢٤م): الظاهر - والله أعلم - أن رواية الوقف أصح.

ثم سألتُ شيخنا في النقاش: هل تأخذ حكم الرفع؟

فقال: لا.

شفاعة القرآن لأصحابه

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٨٠٤): حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ- وَهُوَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ-[١]، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ- يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ-، عَنْ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ، اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ: الْبَقَرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ؛ فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَايَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ، تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا، اقْرَءُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ؛ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ» قَالَ مُعَاوِيَةُ: بَلَغَنِي أَنَّ الْبَطَلَةَ: السَّحَرَةُ.

❁ **ورواه يحيى بن أبي كثير، واختُلف عليه على أوجه[٢]:**

١-أبان بن يزيد، كما عند أحمد (٢٢١٩٣) وغيره، وعلي بن المبارك[٣]، أخرجه الحاكم في «مُستدرَكه» (١١٦) فقالا: عن يحيى عن زيد عن أبي سَلَّام عن أبي أُمامة رضي الله عنه مرفوعًا.

٢-سعيد بن أبي هلال، فأسقط أبا سَلَّام، أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٢٠٧١).

---

(١) تابعه يحيى بن حسان، كما في «صحيح مسلم»، ومحمد بن شُعيب، أخرجه الفريابي في «فضائل القرآن» (٢٦).

(٢) أما المتن فتارة: «تَعلَّموا القرآن...» «تَعلَّموا البقرة وآل عمران» «تَعلَّموا البقرة فإنَّ أَخْذها بركة» وأكثر الرواة على لفظ: «اقرءوا القرآن» وهي كرواية مسلم وغيره.

(٣) وتارة بعطف علي بن المبارك على أبان، أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٣١٣٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٥٤٢).

٣-هشام الدَّستُوائي كما عند أحمد (٢٢٢١٣) وغيره، ومَعمر بن راشد[(١)]، أخرجه أحمد وعبد الرزاق في «مُصنَّفه» (٥٩٩١) فأسقطا زيد بن سَلَّام.

٤-الضحاك بن نبراس وهو ضعيف، فقال: عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة. سالكًا الجادة. أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٨٢٣).

ويحيى بن أبي كثير مُختلَف في سماعه من زيد بن سَلَّام، وأيضًا من أبي سَلَّام.

قال ابن مَعين: لم يَسمع من أبي سَلَّام. وقال أيضًا: لم يَلْقَ يحيى بن أبي كثير زيد بن سَلَّام، وسبق الكلام على رواية يحيى، هل دلسها فأَخَذها من كتاب زيد عندما قدم عليهم معاوية بن سلام بكتاب أخيه زيد؟

الخلاصة: اعتَمد شيخنا مع الباحث علي بن محمد القناوي، بتاريخ (٢٤) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (١/ ٦/ ٢٠٢٤م) رواية مسلم سندًا ومتنًا.

(١) أبدل أبا سلام بأبي سلمة.

إكرام حامل القرآن

قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [فاطر: ٣٢].

ووردت فيه أحاديث، منها:

❁ **الحديث الأول:** قال أبو داود في «سُننه» رقم (٤٨٤٣): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ حُمْرَانَ، أَخْبَرَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مِخْرَاقٍ، عَنْ أَبِي كِنَانَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ[(١)]، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ».

○وخالف عبدَ الله بن حُمْرَان[(٢)] الجماعةُ فأوقفوه:

١-ابن المبارك في «الزهد» (٣٨٨).

٢-النضر بن شُميل، أخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (٥٢).

٣-معاذ بن معاذ، أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٢١٩٢٢) وغيره.

---

(١) شرح سنن أبي داود لابن رسلان (١٨/ ٥٤٦)

(غير الغالي فيه) يعني: المتجاوز للحد في التشدد في العمل به وتتبع ما خفي منه واشتبه من معانيه وانكشف عن علله الدقيقة التي لا يصل إليها عقله بما يبتدعه في الدين ليضل ويضل غيره، ويجاوز حدود قراءته ومخارج حروفه ومدوده.

(و) لا (الجافي عنه) والجافي أي: التارك له البعيد عن تلاوته والعمل بما فيه من الجفاء، وهو البعد عن الشيء، فجفاه إذا بعد عنه.

(٢) مُختلَف فيه، فقد وثقه الدارقطني، وقال ابن مَعين: صدوق صالح. وقال أبو حاتم: مستقيم الحديث صدوق. وقال ابن حِبان: يخطئ.

ورواية الجماعة بالوقف أرجح، لكن في مدار هذا الخبر أبو كنانة، قال فيه ابن عَدي وابن القطان: مجهول الحال.

❁ **الحديث الثاني:** أخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٣٨٩): حَدثَنا أحمد بن إسحاق بن صالح الوزان، حَدثَنا هشام بن عمار، عن عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجَوْن(١) قال : حَدَّثَني محمد بن صالح المدني، عن محمد بن المُنكدِر، عن جابر رَضِوَاللَّهُعَنْهُ قال: قال رسول الله عليه وسلم: «إنَّ مِن إكرام الله إكرام ذي الشيبة المسلم، والإمام العادل، وحامل القرآن ولا يغلو فيه ولا يجفو عنه».

○وتابع أحمد بن إسحاق:

١-محمد بن الحسن بن قُتيبة، أخرجه ابن عَدي في «الكامل» (١١١٢).

٢-محمد بن أبي زُرعة، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٧٣٦).

وفي سنده محمد بن صالح المدني.

قال فيه أبو حاتم: شيخ.

وقال ابن حِبان: شيخ يَروي المناكير عن المشاهير، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد.

❁ **الحديث الثالث:** أخرجه الشجري كما في «ترتيب الأمالي الخميسية» (٢٦٩٢): أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَالِكِيُّ، قَاضِي إِسْكَافَ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ الْمُقْرِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْآجرِيِّ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عِيسَى الْبَاقِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ وَارَةَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ، وَقَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ بَدْرٍ الْخَلِيلِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ

---

(١) بفتح الجيم. «تقريب التهذيب» (٣٨٨٥).

عَطَاءِ بْنِ [أبي] رَبَاحٍ[١]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ حَقِّ إِجْلَالِ اللهِ: إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحُسْنَ رِعَايَةِ الْقُرْآنِ لِمَنِ اسْتَرْعَاهُ، وَطَاعَةَ الْإِمَامِ الْمُقْسِطِ».

وفي سنده مسلم بن عطية، قال فيه الذهبي: لَيِّن.

❁ **الحديث الرابع:** أخرجه الشجري في «ترتيب الأمالي الخميسية» رقم (٣٩٤): أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ غَسَّانَ، بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ فِي جَامِعِ الْبَصْرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُرْجَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحَارِثُ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ- يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللهِ الْأَسَدِيَّ-، قَالَ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، الْمَضْرُوبُ فِي وَجْهِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُطْمَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَأَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مَسْرُورٍ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ، وَيُحِبُّ مَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ وَيُبْغِضُ سَفْسَافَهَا، وَمِنْ تَعْظِيمِ إِجْلَالِ اللهِ: أَنْ يُجَلَّ الْإِمَامُ الْمُقْصِدُ، وَذُو الشَّيْبَةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَحَامِلُ الْقُرْآنِ غَيْرُ الْغَالِي وَلَا الْجَافِي».

وفي سنده طلحة بن مسرور، لم يقف الباحث له على ترجمة.

❁ **الحديث الخامس:** أخرج الشجري في «ترتيب الأمالي» (٢٦٥٣): أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ الْمُحَسِّنِ بْنِ عَلِيٍّ التَّنُوخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ سَهْلٍ الدِّيبَاجِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْأَشْعَثِ أَبُو عَلِيٍّ الْكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ جَوَادٌ، يُحِبُّ الْجَوَادَ وَمَعَالِيَ الْأُمُورِ، وَيَكْرَهُ

---

(١) قال ابن حبان في «الثقات» مسلم بن عطية يروي عن عطاء بن أبي رباح.

سَفْسَافَهَا، وَإِنَّ مِنْ عِظَمِ إِجْلَالِ اللهِ إِكْرَامَ ثَلَاثَةٍ: ذِي الشَّيْبَةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَالْإِمَامِ الْعَادِلِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَلَا الْجَافِي عَنْهُ».

❁ **الحديث السادس:** أخرجه الطبراني في «مكارم الأخلاق» رقم (١٤٨): ثنا محمد بن أيوب المصري، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب، عن المُثنَّى بن الصَّبَاح، عن أبيه، عن جَده، عن النبي ﷺ قال: «مِن إجلال الله إجلال ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الجافي عنه ولا الغالي فيه».

وعِلته المُثَنَّى بن الصَّبَّاح وسبق تضعيفه، وضَعَّفه الترمذي والدارقطني.

وفي الباب مرسلان:

الأول: ما أخرجه الحارث بن أبي أسامة[(١)] في «مسنده» رقم (٧٣٤): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مِنْ تَعْظِيمِ جَلَالِ اللهِ إِكْرَامُ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ، وَإِمَامِ الْعَدْلِ».

الثاني: أخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (١٠٣٤٦)، والشاشي في «مسنده» (٢٠) من طريق سليمان بن سُحَيم، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ، وَيُحِبُّ مَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ، وَيَكْرَهُ سفسافها، وَمِنْ إِعْظَامِ إِجْلَالِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إِكْرَامُ ثَلَاثَةٍ: الْإِمَامُ الْمُقْسِطُ، وَذُو الشَّيْبَةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَحَامِلُ الْقُرْآنِ غَيْرُ الْجَافِي عَنْهُ وَلَا الْغَالِي فِيهِ».

قال البيهقي: فِي هَذَا الْإِسْنَادِ انْقِطَاعٌ بَيْنَ سُلَيْمَانَ بْنِ سُحَيْمٍ وَطَلْحَةَ[(٢)].

---

(١) وقد سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٤/ ٤٣١).

(٢) وانظر ما سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٤/ ٤٣١):

طلحة بن عُبيد الله أخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (١٠٣٤٦)، والشاشي في «مسنده» رقم (٢٠) من طريق سليمان بن سُحَيم، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ، وَيُحِبُّ مَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ، وَيَكْرَهُ سفسافها وَمِنْ إِعْظَامِ إِجْلَالِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إِكْرَامُ ثَلَاثَةٍ: الْإِمَامُ الْمُقْسِطُ، وَذُو الشَّيْبَةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَحَامِلُ الْقُرْآنِ غَيْرُ الْجَافِي عَنْهُ وَلَا

=

❍ **الخلاصة:** أن وجهة مَن يُصحِّح هذا الخبر إعمال الشواهد، وبخاصة في حامل القرآن. ووجهة التضعيف أن كل الطرق لا تخلو من ضعف.

وانتهى شيخنا مع الباحث علي بن محمد القناوي، بتاريخ (١) محرم (١٤٤٦هـ) موافق (٧/ ٧/ ٢٠٢٤م): إلى تصحيحه لشواهده.

= الْغَالِي فِيهِ» قال البيهقي: فِي هَذَا الْإِسْنَادِ انْقِطَاعٌ بَيْنَ سُلَيْمَانَ بْنِ سُحَيْمٍ وَطَلْحَةَ.

الحث على تعلم كتاب الله وتعاهده

قال الدارمي في «سُننه» رقم (٣٣٩١): حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى- يَعْنِي ابْنَ عُلَيٍّ- قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوا كِتَابَ اللهِ وَتَعَاهَدُوهُ، وَتَغَنَّوْا بِهِ وَاقْتَنُوهُ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - أَوْ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ - لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْمَخَاضِ فِي الْعُقُلِ».

وتابع وهبًا جماعة-ابن المبارك، وزيد بن الحُبَاب، وبكر بن يونس، وعبد الله بن صالح-.

وتابعهم متابعة قاصرة قَبَاث بن رَزين عن علي بن رباح، أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (١٧٣٩٤): حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا قَبَاثُ بْنُ رَزِينٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَدَارَسُ الْقُرْآنَ، قَالَ: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَاقْتَنُوهُ(١) - قَالَ قَبَاثٌ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: وَتَغَنُّوا بِهِ- فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْمَخَاضِ فِي عُقُلِهَا»

وتابع الليث عبد الله بن يزيد المقرئ، أخرجه أحمد (١٧٣٦١) وغيره.

○ **الخلاصة**: كَتَب شيخنا مع الباحث علي بن محمد القناوي، بتاريخ (٢٧) شوال (١٤٤٥هـ) موافق (٦/ ٥/ ٢٠٢٤م): صحيح.

تنبيه: أخرج مسلم في «صحيحه» رقم (٨٠٣): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُلَيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى

(١) يقال: قناه يقنوه واقتناه، إذا اتخذه لنفسه لا للبيع... انظر: «النهاية» (٤/ ١١٧) لابن الأثير.

بُطْحَانَ- أَوْ: إِلَى الْعَقِيقِ- فَيَأْتِيَ مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ، فِي غَيْرِ إِثْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، نُحِبُّ ذَلِكَ، قَالَ: «أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ- أَوْ: يَقْرَأُ- آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ؟».

وتابع الفضلَ بن دكين جماعةٌ – ابن المبارك، وابن وهب، وعبد الله بن يزيد المقرئ-.

وهذا المتن مُشابِه للمتن السابق في الحض على تعلم القرآن، ومَدارهما على موسى بن علي، وتكرُّر بعض الرواة، كابن المبارك وعبد الله بن يزيد المقرئ.

فقال شيخنا مع الباحث: يمكن أن يكون رواه بعض الرواة بالمعنى، ولكن الراجح أنهما متنان.

هل الصواب: «مَثَل الذي يَقرأ القرآن كالأترجة» أو: «مَثَل الذي يَقرأ ويَعمل به كالأترجة»؟

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٥٠٥٩): حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «المُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَالأُتْرُجَّةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالمُؤْمِنُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ القُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَالتَّمْرَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ كَالرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ القُرْآنَ كَالحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ - أَوْ: خَبِيثٌ - وَرِيحُهَا مُرٌّ».

تابع مسددًا على لفظ: (ويَعمل به) محمد بن بشار، أخرجه الروياني (ت/ ٣٠٧) في «مسنده» (٤٣٨).

وخالفهما جماعة دون لفظ: (ويَعمل به):

١- أحمد بن حنبل، كما في «مسنده» (١٩٦٦٤).

٢- عُبيد الله بن سعيد، كما عند النَّسائي في «سُننه الكبرى» (٨٠٢٧).

٣- محمد بن بشار[1] ومحمد بن المثنى بالعطف، أخرجهما ابن ماجه (٢١٤).

(١) سَبَق دون عطف بالزيادة.

❁ **وتابعهم متابعة قاصرة عن شعبة:**

١- معاذ بن معاذ، كما عند أبي داود في «سُننه» (٤٨٣٠).

٢- رَوح بن عُبادة، كما عند أبي عَوَانة في «مستخرجه» (٣٧٩٦).

وتابعه أيضًا متابعة قاصرة عن قتادة جماعة:

١- أبو عَوَانة، أخرجه البخاري (٥٤٢٧)، ومسلم (٧٩٧) وغيرهما.

٢- سعيد بن أبي عَروبة، أخرجه أحمد في «مسنده» (١٩٥٤٩)، والنَّسائي (٥٠٣٨)، وابن حِبان (٧٧١).

٣- همام بن يحيى، أخرجه البخاري (٥٠٢٠) وغيره.

٤- شيبان بن عبد الرحمن، كما عند الروياني في «مسنده» (٤٣٨)، وفي سنده يحيى بن المغيرة، قال فيه أبو حاتم: صدوق ثقة. وقال ابن حِبان: يُغرِب.

وخالفهم أبان بن يزيد فجَعَله من مسند أنس، وزاد: «ومَثَل الجليس الصالح» أخرجه أحمد (١٩١١٦)، وأبو داود (٤٨٢٩).

ورواية الجماعة في جعله من مسند أبي موسى أصوب؛ لكثرتهم ولاتفاق صاحبَي الصحيح عليه.[١]

أما لفظة: (ويَعمل به) فمرجوحة.

وقد كَتَب شيخنا مع الباحث علي بن محمد القناوي، **بتاريخ** (١٤) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (٢٢/ ٥/ ٢٠٢٤م): لو صَدَقْتَ في التخريج لكانت لفظة: (ويَعمل

(١) وقال العُقيلي في «الضعفاء الكبير» (١/ ١٥٩): وَلَمْ يُتَابَعْ أَبَانَ عَلَيْهِ مِنْهُمْ أَحَدٌ. وَرَوَاهُ شُبَيْلُ بْنُ عَزْرَةَ - كما عند أبي داود في «سُننه» (٤٨٣١)- عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ...» فَتَابَعَ أَبَانَ وَلَمْ يَقُلْ: عَنْ أَبِي مُوسَى.

به) شاذة حديثيًّا. والله أعلم.

تنبيه: وقع خلاف في ذكر (الفاجر) وكذا (المنافق) [(١)] وانتهى شيخنا مع الباحث إلى ثبوتهما.

ورواه مِن مَخرج متسع قَسَامة بن زهير عن أبي موسى، أخرجه البزار في «مسنده» (٣٠٢٨): أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ[(٢)] قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ[(٣)] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوفٌ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ[(٤)]، عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ **الأُتْرُجَّةِ**، طَيِّبٌ طَعْمُهَا، طَيِّبٌ رِيحُهَا، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ التَّمْرَةِ، طَيِّبٌ طَعْمُهَا وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ، طَيِّبٌ رِيحُهَا، طَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْحَنْظَلَةِ، مُرٌّ طَعْمُهَا، خَبِيثٌ رِيحُهَا».

وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا يُعْرَفُ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي مُوسَى، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ عَوْفٍ عَنْ قَسَامَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى إِلَّا الْمُعْتَمِرَ بْنَ سُلَيْمَانَ مَرْفُوعًا.

---

(١) رواها سعيد بن أبي عَروبة، وهمام بن يحيى، وأبان بن يزيد، وسعيد بن بشير، وشُعبة في وجه.

(٢) خالف يحيى بن حبيب عبد الله بن الصَّبَّاح، أخرجه الروياني في «مسنده» (٥٦٦).
وابن حِبان (١٢١) فقالا: «مَثَل الذي يُعطَى الإيمان والقرآن...».

(٣) مُختلَف فيه، فقد قال القطان: إذا حدثكم المعتمر بشيء فأعرضوه فإنه سيئ الحفظ. وقال أبو حاتم: ثقة صدوق... إلخ.

(٤) وثقه ابن مَعين والعِجلي، وذَكَره ابن حِبان في «الثقات».

كتاب تفسير القرآن الكريم

سورة البقرة

أول مَن بَنَى الكعبة

اختُلف فيها على أقوال:

❁ **الأول:** الملائكة[١]، ومستنده ما أخرجه البيهقي في «سُننه الكبرى» رقم (١٠١١٩): أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ[٢]، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْبَكْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ - ﷺ- قَالَ: «كَانَ مَوْضِعُ الْبَيْتِ فِي زَمَنِ آدَمَ شِبْرًا أَوْ أَكْثَرَ عَلَمًا، فَكَانَتِ الْمَلَائِكَةُ تَحُجُّهُ قَبْلَ آدَمَ، ثُمَّ حَجَّ آدَمُ فَاسْتَقْبَلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ فَقَالُوا: يَا آدَمُ، مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قَالَ: حَجَجْتُ الْبَيْتَ. فَقَالُوا: قَدْ حَجَّتْهُ الْمَلَائِكَةُ قَبْلَكَ»[٣].

❁ **القول الثاني:** نبي الله آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ[٤]، ومستنده ما أخرجه عبد الرزاق في

---

(١) انظر «تفسير القرطبي» (٢/ ١٢٠).

(٢) وأخرجه البيهقي أيضًا في «شُعب الإيمان» رقم (٣٧٠٠): أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، به. وعَزَاه السيوطي في «الدُّر المنثور» (١/ ٦٨٠) لابن أبي شيبة.

(٣) إسناده ضعيف جدًّا؛ لأن فيه سعيد بن مَيسرة البكري، قال فيه البخاري: عنده مناكير. وقال أيضًا: منكر الحديث. وقال ابن حِبان: يَروي الموضوعات. وقال الحاكم: رَوَى عن أنس موضوعات. وكَذَّبه يحيى القطان. انظر: «ميزان الاعتدال» (٢/ ١٦٠).

(٤) انظر «تفسير الطبري» (٢/ ٥٥٦).

«مُصنَّفه» رقم (٩٠٩٢): عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ آدَمُ: أَيْ رَبِّ، مَا لِي لَا أَسْمَعُ أَصْوَاتَ الْمَلَائِكَةِ؟! قَالَ: خَطِيئَتُكَ، وَلَكِنِ اهْبِطْ إِلَى الْأَرْضِ، فَابْنِ لِي بَيْتًا، ثُمَّ احْفُفْ كَمَا رَأَيْتَ الْمَلَائِكَةَ تَحُفُّ بِبَيْتِي الَّذِي فِي السَّمَاءِ. فَيُزْعَمُ أَنَّهُ بَنَاهُ مِنْ خَمْسَةِ أَجْبُلٍ: حِرَاءٍ، وَمِنْ لُبْنَانَ، وَالْجُودِيِّ، وَمِنْ طُورِ زِيتَا، وَطُورِ سَيْنَاءَ، وَكَانَ رُبْضُهُ مِنْ حِرَاءٍ، فَكَانَ هَذَا بِنَاءَ آدَمَ، ثُمَّ بَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ ﷺ. وَذَكَرَهُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ وَغَيْرِهِ[(١)].

❁ **القول الثالث:** أهبطه الله عز وجل لآدم عَلَيْهِ السَّلَامُ[(٢)] ومستنده فيما أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» رقم (٩٠٩٦): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: وَضَعَ اللهُ الْبَيْتَ مَعَ آدَمَ، أَهْبَطَ اللهُ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ، وَكَانَ مَهْبِطُهُ بِأَرْضِ الْهِنْدِ، وَكَانَ رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ، وَرِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ، فَكَانَتِ الْمَلَائِكَةُ تَهَابُهُ، فَنُقِصَ إِلَى سِتِّينَ ذِرَاعًا، فَحَزِنَ آدَمُ إِذْ فَقَدَ أَصْوَاتَ الْمَلَائِكَةِ وَتَسْبِيحَهُمْ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى اللهِ تَعَالَى، فَقَالَ اللهُ: يَا آدَمُ، إِنِّي قَدْ أَهْبَطْتُ لَكَ بَيْتًا فَطُفْ بِهِ كَمَا يُطَافُ حَوْلَ عَرْشِي، وَصَلِّ عِنْدَهُ كَمَا يُصَلِّي عِنْدَ عَرْشِي. فَخَرَجَ إِلَيْهِ آدَمُ، فَمُدَّ لَهُ فِي خَطْوِهِ، فَكَانَ بَيْنَ كُلِّ خُطْوَةٍ مَفَازَةٌ، فَلَمْ تَزَلْ تِلْكَ الْمَفَاوِزُ بَعْدَ ذَلِكَ، وَأَتَى آدَمُ إِلَى الْبَيْتَ فَطَافَ بِهِ، وَمِنْ بَعْدِهِ الْأَنْبِيَاءُ.

قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي أَبَانُ أَنَّ الْبَيْتَ أُهْبِطَ يَاقُوتَةً وَاحِدَةً- أَوْ: دُرَّةً وَاحِدَةً. قَالَ مَعْمَرٌ: وَبَلَغَنِي أَنَّ سَفِينَةَ نُوحٍ طَافَتْ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، حَتَّى إِذْ أَغْرَقَ اللهُ قَوْمَ نُوحٍ رَفَعَهُ

---

(١) صحيح إلى عطاء لكنه من الإسرائيليات.

وقال ابن كثير في «تفسيره» (١/ ٤٢١): وهذا غريب أيضًا. ورُوي نحوه عن ابن عباس وكعب الأحبار وقتادة. وعن وهب بن منبه أن أول مَن بناه شيث عليه السلام. وغالب مَن يَذكُر هذا إنما يأخذه من كتب أهل الكتاب، وهي مما لا يُصدَّق ولا يُكذَّب ولا يُعتمَد عليها بمجردها، وأما إذا صح حديث في ذلك فعلى الرأس والعين.

(٢) انظر «تفسير الطبري» (٢/ ٥٥٦)... إنما هي قواعد بيت كان الله أهبطه لآدم من السماء إلى الأرض.

وَبَقِيَ أَسَاسُهُ، فَبَوَّأَهُ لِإِبْرَاهِيمَ فَبَنَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَذَلِكَ قَوْلُ اللهِ: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ﴾ [الحج: ٢٦] الْآيَةَ[١].

❁ **القول الرابع:** شِيث عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، ومستنده ما قاله القرطبي[٢]: وروَى عبد المنعم بن إدريس، عن وهب بن مُنبِّه قال: أول مَن بَنَى البيت بالطين والحجارة شِيث عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ[٣].

❁ **القول الخامس:** نبي الله إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، ومستنده من الكتاب العزيز قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]، ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [الحج: ٢٦][٤].

وما ورد في أثر ابن عباس رضي الله عننهما، وفيه: يَا إِسمَاعِيلُ، إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ.

---

(١) إسناده ضعيف؛ لضَعْف مَعمر عن قتادة، وهو من الإسرائيليات.

(٢) في «تفسيره» (٢/ ١٢٢).

(٣) لم يقف عليه الباحث مسندًا، وهو من الإسرائيليات كما نَصَّ ابن كثير فيما سبق قريبًا.

(٤) قال ابن كثير في «تفسيره» (٥/ ٤١٣): فَذَكَرَ تَعَالَى أَنَّهُ بَوَّأَ إِبْرَاهِيمَ مكانَ الْبَيْتِ، أَيْ: أَرْشَدَهُ إِلَيْهِ، وَسَلَّمَهُ لَهُ، وَأَذِنَ لَهُ فِي بِنَائِهِ.

وَاسْتَدَلَّ بِهِ كَثِيرٌ مِمَّنْ قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ أَوَّلُ مَنْ بَنَى الْبَيْتَ الْعَتِيقَ، وَأَنَّهُ لَمْ يُبْنَ قَبْلَهُ.

وقال الشنقيطي في «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن» (٤/ ٢٩٦): وغاية ما دل عليه القرآن أن الله بَوَّأَ مكانه لإبراهيم، فهَيَّأه له وعَرَّفه إياه ليبنيه في محله. وذهبت جماعة من أهل العلم إلى أن أول مَن بناه إبراهيم ولم يُبْنَ قبله. وظاهر قوله حين تَرَك إسماعيل وهاجر في مكة: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ﴾ [إبراهيم: ٣٧] يدل على أنه كان مبنيًّا واندرس، كما يدل عليه قوله هنا: ﴿مَكَانَ الْبَيْتِ﴾ [الحج: ٢٦]؛ لأنه يدل على أن له مكانًا سابقًا، كان معروفًا. والله أعلم.

قَالَ: فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ. قَالَ: وَتُعِينُنِي؟ قَالَ: وَأُعِينُكَ. قَالَ: فَإِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ هَاهُنَا بَيْتًا. وَأَشَارَ إِلَى أَكَمَةٍ مُرْتَفِعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا. قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا القَوَاعِدَ مِنَ البَيْتِ، فَجَعَلَ إِسمَاعِيلُ يَأْتِي بِالحِجَارَةِ، وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي، حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ البِنَاءُ جَاءَ بِهَذَا الحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ فَقَامَ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الحِجَارَةَ [(١)].

تنبيه: جاء في سياق هذا الأثر إشكالان:

الأول: تَوجَّه الخليل إلى البيت ودعا ربه، ففي الأثر: «وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوَضَعَهُمَا هُنَالِكَ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ، وَسِقَاءً فِيهِ مَاءٌ، ثُمَّ قَفَّى إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا، فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسمَاعِيلَ فَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمُ، أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الوَادِي، الَّذِي لَيْسَ فِيهِ إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَارًا، وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ لَهُ: آللهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: إِذَنْ لَا يُضَيِّعُنَا. ثُمَّ رَجَعَتْ، فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ حَيْثُ لَا يَرَوْنَهُ، اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ البَيْتَ ثُمَّ دَعَا بِهَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿يَشْكُرُونَ﴾».

○وهذا نص على أن دعاء إبراهيم قبل بناء البيت، لكن قد يجاب عن هذا بأمرين:

١- أنه من إطلاق الكل (البيت) وإرادة البعض (القواعد).

٢- ربما تكرَّر الدعاء من الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ جمعًا بين الدعوة التي في (سورة البقرة) والتي في (سورة إبراهيم).

فقد قال ابن كثير في «تفسيره» (١/ ٤٢٥): قال في هذه السورة: ﴿رب اجعل هذا بلدا آمنا﴾ أي: اجعل هذه البقعة بلدًا آمنًا، وناسب هذا لأنه قبل بناء الكعبة. وقال

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٣٣٦٤): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ المُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ، يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الآخَرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ... به، وفيه الشاهد.

تعالى في (سورة إبراهيم): ﴿وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا بلدًا آمنًا﴾ [إبراهيم: ٣٥] وناسب هذا هناك لأنه- والله أعلم- كأنه وقع دعاء ثانيًا بعد بناء البيت واستقرار أهله به، وبعد مولد إسحاق الذي هو أصغر سنًّا من إسماعيل بثلاث عَشْرة سنة؛ ولهذا قال في آخِر الدعاء: ﴿الحمد لله الذى وهب لى على الكبر إسماعيل وإسحاق إن ربى لسميع الدعاء﴾ [إبراهيم: ٣٩].

الإشكال الثاني: أن الخليل شَكَر ربه بأنه وهب له إسماعيل وإسحاق على الكِبَر، فكيف أدرك زواج إسماعيل وتَفَقَّد زواجه الأول والثاني؟

ويجاب عنه بما يلي:

١- أن الكِبَر نسبي، وربما تَزوَّج إسماعيل عَلَيْهِ السَّلَامُ في أول بلوغه.

٢- أنه أدرك ما هو أعظم من ذلك، وهو حفيده يعقوب، قال تعالى: ﴿ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ [هود: ٧١][1]

٣-وكذلك القدر المرفوع في أثر ابن عباس الطويل، بعد طلاق إسماعيل زوجه الأولى امتثالًا لأمر أبيه، وقد زارهم مرة ثانية بعد زواجه الثاني، قال: «مَا طَعَامُكُمْ؟ قَالَتِ: اللَّحْمُ. قَالَ: فَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتِ: المَاءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالمَاءِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ،، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ» قَالَ: فَهُمَا لاَ يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إِلاَّ لَمْ يُوَافِقَاهُ».

٤- أن إسماعيل عَلَيْهِ السَّلَامُ بنى البيت مع أبيه، ثم عَهِد الله إليهما بطهارة البيت وتهيئته لزواره، قال تعالى: ﴿وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [البقرة: ١٢٥].

(١) أثاره الباحث عبد التواب بن محمد، لكن لم يرتضه شيخنا -حَفِظهما الله-.

❁ **فائدتان:**

١-البيت كان موجودًا قبل إبراهيم عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، ومستند ذلك ما أخرجه البخاري (٣٣٦٦)، ومسلم (٥٢٠): عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلُ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى» قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ سَنَةً، وَأَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ فَهُوَ مَسْجِدٌ» وَفِي حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ: «ثُمَّ حَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّهِ؛ فَإِنَّهُ مَسْجِدٌ»[(١)].

٢-من مفاريد مجاهد ما أخرجه عبد الرزاق[(٢)] في «مُصنَّفه» رقم (٩٣١٤)[(٣)]: عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الْأَعْرَجُ، عَنْ مُجاهِدٍ قَالَ: خَلَقَ اللهُ مَوْضِعَ هَذَا الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِأَلْفَيْ سَنَةٍ، وَأَرْكَانُهُ فِي الْأَرْضِ السَّابِعَةِ[(٤)].

أفاده الباحث محمود الباز، بتاريخ (٩) محرم (١٤٤٦) موافق (١٥/ ٧/ ٢٠٢٤م) مع شيخنا. وسأل الباحث شيخنا عن اختياره عن أول مَن بنى الكعبة، فقال:

---

(١) قال ابن عادل الحنبلي في «اللُّباب في علوم الكتاب» (٥/ ٤٠٠) وهو يناقش الأقوال في وجود البيت: فدلت هذه الأقوال المتقدمة على أن الكعبة كانت موجودة في زمان آدم عليه السلام.
ويؤيده أن الصلوات كانت لازمة في جميع أديان الأنبياء؛ لقوله: ﴿أولئك الذين أَنْعَمَ الله عَلَيْهِم مِّنَ النبيين مِن ذُرِّيَّةِ ءادَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا واجتبينا إِذَا تتلى عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرحمن خَرُّواْ سُجَّداً وَبُكِيّاً﴾ [مريم: ٥٨].
ولما كانوا يسجدون لله، فالسجود لا بد له من قِبلة، فلو كانت قبلة شيث وإدريس ونوح موضعًا آخر سِوى القبلة لبَطَل قوله: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾، فدلَّ ذلك على أن قبلةَ أولئك الأنبياء هي الكعبة.

(٢) ولعبد الرزاق عن هشام أكثر من رواية.

(٣) ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٥٥٥).

(٤) إسناده صحيح إلى مجاهد، وهو من الإسرائيليات، وحُميد هو ابن قيس الأعرج، وَثَّقه جمع، واختَلف فيه قول أحمد، فتارة وَثَّقه وأخرى قال: قارئ أهل مكة، ليس هو بالقوي في الحديث. وروايته عن مجاهد في البخاري ومسلم.

الله أعلم.

○ **الخلاصة**: أن البيت كان موجودًا قبل إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ بنص الكتاب العزيز، قال إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ﴾ [إبراهيم: ٣٧] وحديث أبي ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلُ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى» قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ سَنَةً».

ومَن قال: (إن إبراهيم أول مَن بنى الكعبة) يَلزم أن بيت المقدس بُني في عهد الخليل.

وأن الأقوال التي وردت في تعيين مَن بَنَى البيت قبل إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ كلها إسرائيليات، لا يمكن الاعتماد عليها، وانظر كلام ابن كثير السابق(١).

(١) قال الطبري في «تفسيره» (٢/ ٥٥٦): ولا خبر بذلك تقوم به الحُجة فيجب التسليم لها.

مرويات قصص نبي الله إبراهيم وابنه إسماعيل عليهما الصلاة والسلام في بناء الكعبة

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٣٣٦٥): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ(٢)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا كَانَ بَيْنَ إِبْرَاهِيمَ وَبَيْنَ أَهْلِهِ مَا كَانَ، خَرَجَ بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمِّ إِسْمَاعِيلَ، وَمَعَهُمْ شَنَّةٌ فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ، فَيَدِرُّ لَبَنُهَا عَلَى صَبِيِّهَا، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَوَضَعَهَا تَحْتَ دَوْحَةٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى أَهْلِهِ، فَاتَّبَعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، حَتَّى لَمَّا بَلَغُوا كَدَاءً نَادَتْهُ مِنْ وَرَائِهِ: يَا

---

(١) تابعه عثمان بن عمر، أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٢٣٣) بالجزء الأخير من المتن.
وأخرجه النَّسائي في «سُننه الكبرى» (٨٣٢١) بعطف أبي عامر عبد الملك بن عمرو على عثمان بن عمر، وسياقه كالبخاري مع ثلاث زيادات نبهتُ عليها.

(٢) ورواه حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب، عن سعيد، عن ابن عباس، مختصرًا، كما عند الطبري في «تفسيره» (١٣/ ٦٩٩)، وأحمد (٢٢٨٥)، ولفظ الطبري: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَوْ كَانَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ: «فَاجْعَلْ أَفْئِدَةَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ» لَحَجَّهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: ﴿أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ [إبراهيم: ٣٧].
ومطولًا، أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٣/ ٦٩٢) وفيه ألفاظ منكرة، واختُلف على حماد بن سلمة، وروايته عن عطاء بن السائب قبل وبعد الاختلاط.
ورواه أيضًا أبو الزبير عن سعيد عن ابن عباس، أخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (٢٣٤٣)، وفي سنده زَمْعة بن صالح، وهو ضعيف.
ورواه عاصم بن كُليب عن أبيه، أخرجه الحاكم في «مُستدرَكه» (٣٠٧٢) وقال ابن المديني في عاصم لا يُحتج به إذا انفرد.

إِبْرَاهِيمُ، إِلَى مَنْ تَتْرُكُنَا؟ قَالَ: إِلَى اللهِ. قَالَتْ: رَضِيتُ بِاللهِ.

قَالَ: فَرَجَعَتْ فَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ وَيَدِرُّ لَبَنُهَا عَلَى صَبِيِّهَا، حَتَّى لَمَّا فَنِيَ المَاءُ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ لَعَلِّي أُحِسُّ أَحَدًا.

قَالَ: فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتِ الصَّفَا فَنَظَرَتْ وَنَظَرَتْ، هَلْ تُحِسُّ أَحَدًا؟ فَلَمْ تُحِسَّ أَحَدًا، فَلَمَّا بَلَغَتِ الوَادِيَ سَعَتْ وَأَتَتِ المَرْوَةَ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ أَشْوَاطًا، ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مَا فَعَلَ. تَعْنِي الصَّبِيَّ، فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ فَإِذَا هُوَ عَلَى حَالِهِ كَأَنَّهُ يَنْشَغُ[(١)] لِلْمَوْتِ، فَلَمْ تُقِرَّهَا نَفْسُهَا، فَقَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ، لَعَلِّي أُحِسُّ أَحَدًا. فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتِ الصَّفَا، فَنَظَرَتْ وَنَظَرَتْ فَلَمْ تُحِسَّ أَحَدًا، حَتَّى أَتَمَّتْ سَبْعًا، ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مَا فَعَلَ.

فَإِذَا هِيَ بِصَوْتٍ فَقَالَتْ: أَغِثْ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ. فَإِذَا جِبْرِيلُ. قَالَ: فَقَالَ بِعَقِبِهِ هَكَذَا[(٢)]، وَغَمَزَ عَقِبَهُ عَلَى الأَرْضِ. قَالَ: فَانْبَثَقَ المَاءُ، فَدَهَشَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَعَلَتْ تَحْفِزُ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو القَاسِمِ ﷺ: «لَوْ تَرَكَتْهُ كَانَ المَاءُ ظَاهِرًا». قَالَ: فَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ المَاءِ وَيَدِرُّ لَبَنُهَا عَلَى صَبِيِّهَا.

قَالَ: فَمَرَّ نَاسٌ مِنْ جُرْهُمَ بِبَطْنِ الوَادِي، فَإِذَا هُمْ بِطَيْرٍ، كَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا ذَاكَ، وَقَالُوا: مَا يَكُونُ الطَّيْرُ إِلَّا عَلَى مَاءٍ. فَبَعَثُوا رَسُولَهُمْ[(٣)] فَنَظَرَ فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ، فَأَتَاهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ، فَأَتَوْا إِلَيْهَا فَقَالُوا: يَا أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، أَتَأْذَنِينَ لَنَا أَنْ نَكُونَ مَعَكِ -أَوْ: نَسْكُنَ مَعَكِ-؟ فَبَلَغَ ابْنُهَا فَنَكَحَ فِيهِمُ امْرَأَةً.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ بَدَا لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ: إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرِكَتِي. قَالَ: فَجَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ:

---

(١) قوله: «ينشغ» النشغ الشهيق وعلو النفس الصعداء حتي يكاد يبلغ الغشي. انظر «هدي الساري مقدمة فتح الباري» (ص: ١٩٥).

(٢) وفي رواية النَّسائي في «السُّنن الكبرى» (٧/ ٤٠١): «فَرَكَضَ بِقَدَمِهِ فَنبَعَ».

(٣) وفي رواية النَّسائي في «السُّنن الكبرى» (٧/ ٤٠١): (وَكَرِيَّهُمْ).

أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ؟ فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: ذَهَبَ يَصِيدُ[(١)]. قَالَ: قُولِي لَهُ إِذَا جَاءَ: غَيِّرْ عَتَبَةَ بَابِكَ. فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَ: أَنْتِ ذَاكِ، فَاذْهَبِي إِلَى أَهْلِكِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ بَدَا لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ: إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرِكَتِي. قَالَ: فَجَاءَ فَقَالَ: أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ؟ فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: ذَهَبَ يَصِيدُ. فَقَالَتْ: أَلَا تَنْزِلُ فَتَطْعَمَ وَتَشْرَبَ؟ فَقَالَ: وَمَا طَعَامُكُمْ وَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتْ: طَعَامُنَا اللَّحْمُ، وَشَرَابُنَا الماءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي طَعَامِهِمْ وَشَرَابِهِمْ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو القَاسِمِ ﷺ: «بَرَكَةٌ بِدَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ».

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ بَدَا لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ: إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرِكَتِي. فَجَاءَ فَوَافَقَ إِسْمَاعِيلَ مِنْ وَرَاءِ زَمْزَمَ، يُصْلِحُ نَبْلًا لَهُ، فَقَالَ: يَا إِسْمَاعِيلُ، إِنَّ رَبَّكَ أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ لَهُ بَيْتًا. قَالَ: أَطِعْ رَبَّكَ. قَالَ: إِنَّهُ قَدْ أَمَرَنِي أَنْ تُعِينَنِي عَلَيْهِ. قَالَ: إِذَنْ أَفْعَلَ. أَوْ كَمَا قَالَ.

قَالَ: فَقَامَا فَجَعَلَ إِبْرَاهِيمُ يَبْنِي، وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الحِجَارَةَ، وَيَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]. قَالَ: حَتَّى ارْتَفَعَ البِنَاءُ وَضَعُفَ الشَّيْخُ عَنْ نَقْلِ الحِجَارَةِ، فَقَامَ عَلَى حَجَرِ المَقَامِ فَجَعَلَ يُنَاوِلُهُ الحِجَارَةَ وَيَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧].

وهذا السياق من طريق إبراهيم بن نافع أصح طريق لهذه القصة، وثَمة طرق فيها زيادات واختلاف في الأسانيد:

***-قال البخاري في «صحيحه» رقم (٣٣٦٤)**: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[(٢)]، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ المُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ، يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الآخَرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: **أَوَّلَ مَا اتَّخَذَ النِّسَاءُ المِنْطَقَ مِنْ قِبَلِ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ، اتَّخَذَتْ مِنْطَقًا لِتُعَفِّيَ أَثَرَهَا عَلَى سَارَةَ، ثُمَّ**

---

(١) وفي رواية النَّسائي: «وَلَمْ يَعْرِضُوا عَلَيْهِ شَيْئًا».

(٢) سَبَق في طريق البخاري.

جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبِابْنِهَا إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُرْضِعُهُ، حَتَّى وَضَعَهُمَا عِنْدَ البَيْتِ، عِنْدَ دَوْحَةٍ، فَوْقَ زَمْزَمَ، فِي أَعْلَى المَسْجِدِ، وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوَضَعَهُمَا هُنَالِكَ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ وَسِقَاءً فِيهِ مَاءٌ، ثُمَّ قَفَّى إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا، فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمُ، أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الوَادِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَارًا، وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ لَهُ: آللهُ الَّذِي أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: إِذَنْ لَا يُضَيِّعُنَا. ثُمَّ رَجَعَتْ.

فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ حَيْثُ لَا يَرَوْنَهُ، اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ البَيْتَ، ثُمَّ دَعَا بِهَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: ﴿رَبِّ إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ المُحَرَّمِ﴾ [إبراهيم: ٣٧] حَتَّى بَلَغَ: ﴿يَشْكُرُونَ﴾ [إبراهيم: ٣٧].

وَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ، وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ المَاءِ، حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا فِي السِّقَاءِ عَطِشَتْ وَعَطِشَ ابْنُهَا، وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى - أَوْ قَالَ: يَتَلَبَّطُ - فَانْطَلَقَتْ كَرَاهِيَةَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَوَجَدَتِ الصَّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الأَرْضِ يَلِيهَا، فَقَامَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتِ الوَادِيَ تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا؟ فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الوَادِيَ رَفَعَتْ طَرَفَ دِرْعِهَا، ثُمَّ سَعَتْ سَعْيَ الإِنْسَانِ المَجْهُودِ، حَتَّى جَاوَزَتِ الوَادِيَ، ثُمَّ أَتَتِ المَرْوَةَ فَقَامَتْ عَلَيْهَا وَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا: فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَذَلِكَ سَعْيُ النَّاسِ بَيْنَهُمَا».

فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى المَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا، فَقَالَتْ: صَهٍ - تُرِيدُ نَفْسَهَا -، ثُمَّ تَسَمَّعَتْ، فَسَمِعَتْ أَيْضًا، فَقَالَتْ: قَدْ أَسْمَعْتَ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غِوَاثٌ. فَإِذَا هِيَ بِالْمَلَكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَبَحَثَ بِعَقِبِهِ - أَوْ قَالَ: بِجَنَاحِهِ -، حَتَّى ظَهَرَ المَاءُ، فَجَعَلَتْ تُحَوِّضُهُ وَتَقُولُ بِيَدِهَا هَكَذَا، وَجَعَلَتْ تَغْرِفُ مِنَ المَاءِ فِي سِقَائِهَا، وَهُوَ يَفُورُ بَعْدَ مَا تَغْرِفُ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَرْحَمُ اللهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ - أَوْ قَالَ: لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ المَاءِ - لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا».

قَالَ: فَشَرِبَتْ وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا، فَقَالَ لَهَا المَلَكُ: لَا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ؛ فَإِنَّ هَا هُنَا بَيْتَ اللهِ، يَبْنِي هَذَا الغُلَامُ وَأَبُوهُ، وَإِنَّ اللهَ لَا يُضِيعُ أَهْلَهُ. وَكَانَ البَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ الأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ، تَأْتِيهِ السُّيُولُ، فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ.

فَكَانَتْ كَذَلِكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِنْ جُرْهُمَ - أَوْ: أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمَ -، مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءٍ، فَنَزَلُوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِفًا، فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَى مَاءٍ، لَعَهْدُنَا بِهَذَا الوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ. فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا أَوْ جَرِيَّيْنِ، فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ، فَرَجَعُوا فَأَخْبَرُوهُمْ بِالْمَاءِ فَأَقْبَلُوا.

قَالَ: وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ المَاءِ، فَقَالُوا: أَتَأْذَنِينَ لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكِ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي المَاءِ. قَالُوا: نَعَمْ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، وَهِيَ تُحِبُّ الإِنْسَ» فَنَزَلُوا وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ فَنَزَلُوا مَعَهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْهُمْ، وَشَبَّ الغُلَامُ وَتَعَلَّمَ العَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ، وَأَنْفَسَهُمْ وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ، فَلَمَّا أَدْرَكَ زَوَّجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ، وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ.

فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَمَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ يُطَالِعُ تَرِكَتَهُ، فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا. ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِشَرٍّ، نَحْنُ فِي ضِيقٍ وَشِدَّةٍ! فَشَكَتْ إِلَيْهِ، قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكِ فَاقْرَئِي عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وَقُولِي لَهُ يُغَيِّرْ عَتَبَةَ بَابِهِ.

فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَأَنَّهُ آنَسَ شَيْئًا، فَقَالَ: هَلْ جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا، فَسَأَلَنَا عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، وَسَأَلَنِي: كَيْفَ عَيْشُنَا؟ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ. قَالَ: فَهَلْ أَوْصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: غَيِّرْ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَاكِ أَبِي، وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أُفَارِقَكِ، الْحَقِي بِأَهْلِكِ. فَطَلَّقَهَا، وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى.

فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدُ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَسَأَلَهَا عَنْهُ، فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا، قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ،

فَقَالَتْ: نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ. وَأَثْنَتْ عَلَى اللهِ، فَقَالَ: مَا طَعَامُكُمْ؟ قَالَتِ: اللَّحْمُ. قَالَ: فَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتِ: المَاءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالمَاءِ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ». قَالَ: فَهُمَا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ.

قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكِ فَاقْرَئِي عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وَمُرِيهِ يُثَبِّتُ عَتَبَةَ بَابِهِ. فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ: هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ الهَيْئَةِ. وَأَثْنَتْ عَلَيْهِ، فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي: كَيْفَ عَيْشُنَا؟ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا بِخَيْرٍ. قَالَ: فَأَوْصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ يُثَبِّتُ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَاكِ أَبِي، وَأَنْتِ العَتَبَةُ، أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَكِ.

ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي نَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ، قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ، فَلَمَّا رَآهُ قَامَ إِلَيْهِ، فَصَنَعَا كَمَا يَصْنَعُ الوَالِدُ بِالوَلَدِ وَالوَلَدُ بِالوَالِدِ، ثُمَّ قَالَ: يَا إِسْمَاعِيلُ، إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ. قَالَ: فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ. قَالَ: وَتُعِينُنِي؟ قَالَ: وَأُعِينُكَ. قَالَ: فَإِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ هَا هُنَا بَيْتًا. وَأَشَارَ إِلَى أَكَمَةٍ مُرْتَفِعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا.

قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا القَوَاعِدَ مِنَ البَيْتِ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالحِجَارَةِ، وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي، حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ البِنَاءُ جَاءَ بِهَذَا الحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ، فَقَامَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْنِي، وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الحِجَارَةَ، وَهُمَا يَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]. قَالَ: فَجَعَلَا يَبْنِيَانِ حَتَّى يَدُورَا حَوْلَ البَيْتِ، وَهُمَا يَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧].

وسياق مَعمر بعطف أيوب على كثير فيه زيادات ليست في طريق إبراهيم بن نافع عن كثير بن كثير، وعِلتها أن أيوب لم يَسمع من سعيد بن جُبير، وهاكها:

١ -« أَوَّلَ مَا اتَّخَذَ النِّسَاءُ المِنْطَقَ مِنْ قِبَلِ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ، اتَّخَذَتْ مِنْطَقًا لِتُعَفِّيَ أَثَرَهَا عَلَى سَارَةَ».

٢ -«فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ حَيْثُ لَا يَرَوْنَهُ، اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ

البَيْتَ، ثُمَّ دَعَا بِهَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: ﴿رَبِّ إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ المُحَرَّمِ﴾ [إبراهيم: ٣٧] حَتَّى بَلَغَ ﴿يَشْكُرُونَ﴾ [إبراهيم: ٣٧]».

٣-«قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَذَلِكَ سَعْيُ النَّاسِ بَيْنَهُمَا».

٤-«فَقَالَ لَهَا المَلَكُ: لَا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ؛ فَإِنَّ هَا هُنَا بَيْتَ اللهِ، يَبْنِي هَذَا الغُلَامُ وَأَبُوهُ، وَإِنَّ اللهَ لَا يُضِيعُ أَهْلَهُ. وَكَانَ البَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ الأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ، تَأْتِيهِ السُّيُولُ، فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ».

٥-«قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُحِبُّ الإِنْسَ»».

٦-«قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ».

٧-«فَإِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ هَا هُنَا بَيْتًا. وَأَشَارَ إِلَى أَكَمَةٍ مُرْتَفِعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا. قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا القَوَاعِدَ مِنَ البَيْتِ».

٨-«قَالَ: فَجَعَلَا يَبْنِيَانِ حَتَّى يَدُورَا حَوْلَ البَيْتِ، وَهُمَا يَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]».

فهذه الزيادات الثماني وقعت في رواية عطف أيوب بن أبي تميمة(١) على كثير

---

(١) وجاءت رواية أيوب مختصرة دون عطف، أخرجها البخاري (٣٣٦٢): حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَرْحَمُ اللهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْلَا أَنَّهَا عَجِلَتْ لَكَانَ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا» قَالَ الأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَمَّا كَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ فَحَدَّثَنِي قَالَ: إِنِّي وَعُثْمَانَ بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ جُلُوسٌ مَعَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: مَا هَكَذَا حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: أَقْبَلَ إِبْرَاهِيمُ بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمِّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَهِيَ تُرْضِعُهُ، مَعَهَا شَنَّةٌ، لَمْ يَرْفَعْهُ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبِابْنِهَا إِسْمَاعِيلَ.

واختُلف على أحمد بن سعيد في إثبات شيخ أيوب ومن مُسنَد مَن؟

فأخرجه النَّسائي في «الكبرى» (٨٣١٨) فأسقط عبد الله بن سعيد، وجَعَلها عن ابن عباس عن أُبيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

=

بن كثير، وعِلتها أن أيوب لم يَسمع من سعيد بن جُبير. وقال الدارقطني: لم يَجمع بينهما غير مَعْمَر.

○**الخلاصة:** أن طريق إبراهيم بن نافع صحيحة، والزيادات التي جاءت في رواية مَعمر ضعيفة للانقطاع بين أيوب وسعيد بن جُبير.

وانتهى شيخنا مع الباحث أبي سهل الربعي، بتاريخ (٩) ربيع الأول (١٤٤٦هـ) موافق (١٢/ ٩/ ٢٠٢٤م) إلى أن زيادة استقبال القبلة في هذا الخبر ضعيفة ولها شواهد.

فقال الباحث: الشواهد وجه الشاهد منها في استقبال القبلة بين ضعف وشاذ.

فقال شيخنا: رَاجِع كتابي «الصحيح المسند في الأذكار».

=

وتابعه على ذلك متابعة قاصرة:

١-علي بن المَديني، أخرجه النَّسائي (٨٣١٩).

٢-حَجاج بن يوسف الشاعر، أخرجه أحمد (٢١١٢٥) وغيره.

٣-محمد بن أحمد كما في «تقييد المُهمَل» (٢/ ٦٥١) لأبي علي الجَيَّاني.

ورواه أبو عُمير البصري عن أيوب، عن رجل، عن سعيد، عن ابن عباس، مرفوعًا، أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٣٥٧٦٢).

ورواه ابن عُلية عن أيوب قال: أُنبِئتُ عن سعيد عن ابن عباس، مرفوعًا، أخرجه أحمد (٣٣٩٠).

ومما يؤيد إثبات عبد الله بن سعيد، لكن مع الخلاف في الرفع والوقف: قولُ وهب. ورواه حماد بن زيد عن أيوب، عن عبد الله بن سعيد عن أبيه عن ابن عباس، ولم يَذكر أبيًّا ولا النبي ﷺ. انظر «السُّنن الكبرى» عقب رقم (٨٣١٩) للنَّسائي.

لكن رَدَّ ذلك سلام بن أبي مطيع فقال: الْعَجَبُ وَاللهِ، مَا يَزَالُ الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِنَا الْحَافِظُ قَدْ غَلِطَ، إِنَّمَا هُوَ أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ.

قال أبو حاتم كما في «العلل» (٧٩٦): لا يقولون في هذا الحديث: أُبَي بن كعب، ويقولون: أيوب عن رجل عن سعيد.

قال ابن حجر في «فتح الباري» (٦/ ٤٠٠): وقد عاب الإسماعيلي على البخاري إخراجه رواية أيوب لاضطرابها.

قال تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]

قال البخاري في «صحيحه» رقم (٤٥٠٥): حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ(١)، عَنْ عَطَاءٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: (وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُ فَلَا يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ، هُوَ الشَّيْخُ الكَبِيرُ وَالمَرْأَةُ الكَبِيرَةُ لَا يَسْتَطِيعَانِ أَنْ يَصُومَا، فَيُطْعِمَانِ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا».

تابع زكريا بنَ إسحاق:

١-ابن عُيينة، أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (٧٥٧٧).

٢-ورقاء بن عمر اليشكري، أخرجه النَّسائي في «سُننه الكبرى» رقم (١٠٩٥١): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ(٢)، به،

---

(١) خالف عمرَو بن دينار ابنُ جريج، كما في «مُصنَّف عبد الرزاق» رقم (٧٦٩٧) هكذا: عَنِ الثَّورِيِّ، وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تُفْطِرُ الْحَامِلُ وَالْمُرْضِعُ فِي رَمَضَانَ، وَتَقْضِيَانِ صِيَامًا، وَلَا تُطْعِمَانِ.

فعبد الرزاق عن الثوري، وتارة متابع له متابعة تامة في ابن جُريج.

(٢) وتارة أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٣٨٨)، فزاد في السند ابن أبي نَجيح هكذا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيُّ، ثَنَا وَرْقَاءُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، به.

وعبد الله قال فيه ابن عَدي في «الكامل» (٧/ ٧٧): يُحدِّث عن الفريابي وغيره بالبواطيل.

وقال أيضًا: وعبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم هذا إما أن يكون مغفلًا، لا يَدري ما يَخرُج من رأسه، أو متعمدًا؛ فإني رأيتُ له غير حديث مما لم أذكره أيضًا ههنا غير محفوظ.

=

وفيه: «لَا يُرَخَّصُ فِي هَذَا إِلَّا لِلْكَبِيرِ الَّذِي لَا يُطِيقُ الصِّيَامَ، وَالْمَرِيضِ الَّذِي لَا يُشْفَى».

وتابع عطاءً جماعة:

١-عكرمة مولى ابن عباس، أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» رقم (٧٥٧٣): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ، فَكَانَ يَقْرَؤُهَا: (يُطَوَّقُونَهُ) «هِيَ فِي الشَّيْخِ الَّذِي كُلِّفَ الصِّيَامَ وَلَا يُطِيقُهُ، فَيُفْطِرُ وَيُطْعِمُ».

ورواية مَعمر عن أيوب في «الصحيحين» عمومًا، وهي مُتكلَّم فيها كما سبق، وانظر: «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١/ ٣٨٢).

وتابع أيوبَ خالدٌ الحَذَّاء، أخرجه الدارقطني في «سُننه» رقم (٢٣٧٤)[(١)]: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ الشِّيعِيُّ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ[(٢)]، ثنا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «إِذَا عَجَزَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ عَنِ الصِّيَامِ، أَطْعَمَ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مُدًّا مُدًّا» وقال: إِسْنَادٌ صَحِيحٌ. اهـ. وهو كذلك.

وتابعهما يزيد النَّحْوي لكنه اقتصر على التخيير، أخرجه أبو داود في «سُننه» رقم

= لكن أخرجه الدارقطني في «سُننه» رقم (٢٣٧٧): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، ثَنَا وَرْقَاءُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، به. وقال عقبه: إِسْنَادٌ صَحِيحٌ ثَابِتٌ. وقال عقب طريق ورقاء عن عمرو برقم (٢٣٧٨): وَهَذَا الْإِسْنَادُ صَحِيحٌ.

(١) ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السُّنن الكبرى» (٨٣١٨).

(٢) وتابع يزيدَ بن زُريع وهيبٌ، أخرجه الحاكم في «مُستدرَكه» (١٦٠٧) ولفظه: «رُخِّصَ لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ أَنْ يُفْطِرَ، وَيُطْعِمَ عَلَى كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا، وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ» وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَفِيهِ الدَّلِيلُ.

(٢٣١٦): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ(١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]، «فَكَانَ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ يَفْتَدِيَ بِطَعَامِ مِسْكِينٍ افْتَدَى، وَتَمَّ لَهُ صَوْمُهُ»، فَقَالَ: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٤]، وَقَالَ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

٢-مجاهد بن جبر(٢)، أخرجه عبد الرزاق(٣) في «مُصنَّفه» رقم (٧٥٧٤): عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ(٤)، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَؤُهَا: (وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُ)، وَيَقُولُ: «هُوَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ الصِّيَامَ فَيُفْطِرُ، وَيُطْعِمُ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا، نِصْفَ صَاعٍ مِنْ حِنْطَةٍ». وإسناده صحيح.

٣-ابن سيرين، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» رقم (١٢٨٧٥): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ(٥)، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

---

(١) علي بن الحسين بن واقد ضَعَّفه أبو حاتم، ولم يَكتب عنه ابن حِبان، وقال النَّسائي: لا بأس به. وقال ابن حجر: صدوق يَهِم.

(٢) وبعطف مجاهد على عطاء، أخرجه الدارقطني في «سُننه» (٢٣٧٩) من طريق شبل عن ابن أبي نَجيح عنهما.

(٣) وأخرجه أيضًا الطحاوي في «شرح مُشكِل الآثار» (٦/ ٨٤) من طريق الفريابي عن سفيان، به.

(٤) تابع منصورًا مسلمٌ، أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١/ ٣٠٨)، ومسلم عن مجاهد في موطن آخَر من التفسير هو بياع المُلائي، وهو ضعيف في كتب الرجال.

(٥) قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٦/ ٧١٤): سَمِع مُصنَّفات عبد الرزاق سنة عَشْرة منه، باعتناء والده إبراهيم، وكان صحيح السماع. قال ابن عَدِي: استُصغر في عبد الرزاق، أحضره أبوه عنده وهو صغير جدًّا، فكان يقول: قرأنا على عبد الرزاق، قرأ غيره، وحَدَّث عنه بأحاديث مُنكرة.

=

سِيرِينَ(١)، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينَ﴾ [البقرة: ١٨٤] : «ثُمَّ نَسَخَتْهَا الْآيَةُ الْأُخْرَى» ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وهو في «المُصنَّف» (٧٧٠٦) لعبد الرزاق عن مَعمر، عن أبان بن أبي عياش – وهو متروك–عن ابن سيرين، به.

٤–سعيد بن جُبير مُفصَّل الرواية مع زيادة الحامل والمرضع، أخرجه ابن الجارود في «المنتقى» رقم (٣٨١): أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: ثَنَا رَوْحٌ(٢) قَالَ: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: رُخِّصَ لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ وَالْعَجُوزِ الْكَبِيرَةِ فِي ذَلِكَ، وَهُمَا يُطِيقَانِ الصَّوْمَ، أَنْ يُفْطِرَا إِنْ شَاءَا أَوْ يُطْعِمَا كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِينًا، وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِمَا، ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وَثَبَتَ لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ وَالْعَجُوزِ الْكَبِيرَةِ إِذَا كَانَا لَا يُطِيقَانِ الصَّوْمَ، وَالْحُبْلَى وَالْمُرْضِعِ إِذَا خَافَتَا أَفْطَرَتَا وَأَطْعَمَتَا كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِينًا.

وتابع رَوْحًا يحيى، هو القطان، أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٠٤٧)، وابن أبي

=

قُلْتُ (الذهبي): ساق له حديثًا واحدًا من طريق ابن أَنْعم الإفريقي يحتمل مثله، فأين الأحاديث التي ادعى أنها له مناكير. والدَّبَري صدوق محتج به في الصحيح، سَمِع كتبًا فأداها كما سَمِعها.

وَقَالَ الحاكم: سألتُ الدارقطني عن الدَّبري، أيَدخُل في الصحيح؟ قال: إي والله، هُوَ صدوق، ما رأيتُ فيه خلافًا.

(١) في «جامع التحصيل»: محمد بن سيرين أحد أئمة التابعين، قال أحمد وابن المديني: لم يَسمع من ابن عباس شيئًا، قال أحمد: إنما يقول: نُبِّئتُ عن ابن عباس.

(٢) هو ابن عُبَادة، كما عند البيهقي في «سُننه الصغير» (١٣٥١)، وأيضًا بالنظر في طلاب سعيد، أما النظر في شيوخ إبراهيم بن مرزوق فيَروي عن هذا وآخَر اسمه رَوْح بن أسلم، ضعيف.

عَدي، أخرجه أبو داود في «سُننه» (٢٣١٨)، ومحمد بن بِشر، أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٦٣٥)[١] وعنده (عُروة) بدل (عَزْرَة) وهو خطأ[٢].

وخالف سليمانَ بن طَرْخان سعيدُ بن أبي عروة، فأسقط عَزْرَة وجَعَلها فتوى، أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» رقم (٧٥٦٧): عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ وَلِيدَةً لَهُ حُبْلَى أَنْ تُفْطِرَ لَهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ. وَقَالَ: «أَنْتِ بِمَنْزِلَةِ الْكَبِيرِ لَا يُطِيقُ الصِّيَامَ، فَأَفْطِرِي وَأَطْعِمِي عَنْ كُلِّ يَوْمٍ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ حِنْطَةٍ» وإسناده صحيح.

وتابع عَزْرة عمارٌ الدُّهْني وهو ثقة، لكنه لم يَسمع من سعيد بن جُبير[٣]، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» رقم (١٢٤٠٥): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ[٤]، ثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، ثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «رُخِّصَ لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ، وَالَّذِي يَأْخُذُهُ الْعُطَاشُ، وَالْحَامِلِ، أَنْ يُفْطِرُوا فِي رَمَضَانَ».

*-ورواه حماد بن سلمة عن قتادة وأيوب، أخرجه أبو عُبيد في «الناسخ والمنسوخ» (ص/٤٦): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ وَأَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ لِامْرَأَةٍ تُرْضِعُ: «أَنْتِ مِنَ الَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُ، أَفْطِرِي وَأَطْعِمِي كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِينًا».

وفي عطف حمادٍ الشيوخ بعض الكلام سبق التنبيه عليه.

---

(١) ط/ دار ابن الجوزي.

(٢) لأن مصادر التخريج بعَزْرَة، وعروة ليس في شيوخ قتادة.

(٣) قال أبو عُبيد الآجُري كما في «التهذيب من ترجمته» عن أبي داود: كانت لأبي بكر بن عياش صولة، مر به عمارٌ الدُّهْني، فقال له: تعالَ هاهنا، أنت سمعتَ من سعيد بن جُبير؟ فقال: لا. قال: اذهب بسلام.

(٤) مُختلَف فيه بين مُوثِّق وقادح وطاعن.

○ **الخلاصة:** انتهى شيخنا معي بتاريخ الأحد (٩) محرم (١٤٤٦هـ) موافق (١٤/ ٧/ ٢٠٢٤م) إلى تعدد الفتاوى عن ابن عباس في الحامل والمرضع والشيخ الكبير. وطَلَب نسبة عَزْرَة.

وبعد المطالعة نجد أن قتادة كان يَروي عن جماعة اسمهم عَزْرَة، واختَلف العلماء في نسبتهم:

١-عَزرة بن عبد الرحمن، وهو اختيار البخاري وغيره.

٢-عَزرة الأعور، وهو اختار الإمام أحمد.

٣-عَزرة بن تميم، رَوَى عنه حديثًا واحدًا.

وثَمة آخرون، والمشهور برواية التفسير عن سعيد بن جُبير هو عَزرة بن عبد الرحمن.

قال تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ **[البقرة: ١٩٧]**

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (١٥٢٣): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ أَهْلُ اليَمَنِ يَحُجُّونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ المُتَوَكِّلُونَ. فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ سَأَلُوا النَّاسَ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧]. رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ مُرْسَلًا.

تابع يحيى بنَ بِشْر على الوصل جماعةٌ:

١-محمد بن عبد الله المَخرمي[١]، أخرجه ابن حِبان (٢٦٩١)، وجاء معطوفًا على أحمد بن الفرات.

٢-أحمد بن الفرات، أخرجه أبو داود في «سُننه» (١٧٣٠).

٣-أبو بكر بن أبي شيبة، كما عند الخَلَّال في «الحث والتجارة» (١٠١).

٤-عبد الله بن روح المدائني، أخرجه البيهقي في «السُّنن الكبير» (٨٦٥٠)، وفي «شُعب الإيمان» (١١٥٣)، وابن المقرئ في «معجمه» (٥٨٠).

٥-الحسن بن أبي الربيع، كما في «صفوة التصوف» (٦٠٢).

ورواه سفيان بن عُيينة، واختُلف عليه وصلًا[٢] وإرسالًا، والأكثر على الإرسال،

---

(١) بفتح الميم وسكون الخاء المنقوطة وفتح الراء المهملة المخففة. «الأنساب» (٥/ ٢٢٢) للسمعاني.

(٢) أَخْرَجَ الموصول النَّسائي في «سُننه الكبرى» (٨٧٣٩): أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: =

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٣/ ٣٨٤): والمحفوظ عن ابن عُيينة ليس فيه ابن عباس.

○ **الخلاصة:** كَتَب شيخنا مع الباحث كرم بن صلاح الأسيوطي، بتاريخ (٢٠) من ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (٢٨/ ٥/ ٢٠٢٤م): والصواب مرسل.

تنبيه: وقع خطأ في إسناد الطبري، صوبه ابن حجر في «فتح الباري» (٣/ ٣٨٤)[(١)] إلى عمرو بن علي الفلاس.

=

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧] قَالَ: كَانَ نَاسٌ يَحُجُّونَ بِغَيْرِ زَادٍ فَنَزَلَتْ: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧].

وخالف سعيدَ بن عبد الرحمن الجماعةُ عن سفيان فأسقطوا ابن عباس:

١- محمد بن عبد الله بن يزيد، أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٨٧٠).

٢- عبد الرزاق في «تفسيره» (٢٢٢).

٣- سعيد بن منصور في «تفسيره» (٣٤٧).

٤- عمر بن حماد بن طلحة، أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٣٨٩).

٥- عمرو الآمُلي، أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٤١٢).

(١) حيث قال: وهكذا أخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة، وكذا أخرجه الطبري عن عمرو بن علي، وابن أبي حاتم عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، كلاهما عن ابن عيينة مرسلًا، قال ابن أبي حاتم: وهو أصح من رواية ورقاء.

سورة آل عمران

﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾

قال عبد الرزاق في «تفسيره» (٣٧٧)[١]: نَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَؤُهَا: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧] وَيَقُولُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ: آمَنَّا بِهِ.

○**الخلاصة**: انتهى شيخنا معي بتاريخ (٦) رمضان (١٤٤٥هـ) إلى أن (ويقول) تفسيرية.

بل في تقديم وتأخير وإفراد (ويقول) وفي الآية (يقولون) ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا ﴾ [آل عمران: ٧][٢].

---

(١) وأخرجه من طريق معمرٍ الطبريُّ في «تفسيره» (٦٦٢٧) وغيره.

(٢) قوله: (وَما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ) الواو حالية وما نافية ويعلم فعل مضارع مرفوع وتأويله مفعول به مقدم والجملة في محل نصب على الحال (إِلَّا اللهُ) إلا أداة حصر والله فاعل يعلم مؤخر (وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ) تكلم المعربون والمفسرون كثيرا وأطالوا حول هذه الآية، والقول الفصل فيها أنه يجوز أن تكون الواو عاطفة والراسخون معطوفة على «الله» والمعنى: لا يهتدي الى تأويله إلا الله وعباده الذين رسخوا في العلم وتمكنوا منه، ويجوز أن يتم الوقوف على قوله: «إلا الله» وتكون الواو استئنافية والراسخون مبتدأ خبره جملة يقولون. وعلى القول الاول تكون جملة يقولون: حالية أي قائلين، وقد نشأ عن هذا الاختلاف في التفسير انقسام العلماء الى فريقين: أصحاب تأويل وأصحاب ظاهر، ولسنا في صدد الترجيح والمفاضلة بين الآراء المتضاربة. انظر «إعراب القرآن وبيانه» (١/ ٤٥٨).

﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾ [آل عمران: ٦٨]

قال سعيد بن منصور في «سُننه» (٥٠١): نَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وُلاةً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّ وَلِيِّي مِنْهُمْ أَبِي وَخَلِيلُ رَبِّي»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ﴾.

وهذا إسناد صحيح، وله طريق آخَر اختُلف فيه على سفيان الثوري عن أبيه، به.

فرواه عنه هكذا:

١-أبو أحمد الزبيري[(١)]، كما في الترمذي في «سُننه» (٢٩٩٥)، وغيره.

٢-محمد بن عُبيد الطنافسي، أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٣١٥١).

٣-محمد بن عمر الواقدي، أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٤٠٣١).

خالفهم ثلاثة من أصحاب سفيان الأثبات:

١- يحيى، وهو القطان.

٢- عبد الرحمن بن مهدي.

أخرجهما أحمد في «مسنده» (٤٠٨٨).

٣-وكيع بن الجَرَّاح، أخرجه أحمد في «مسنده» (٣٨٠٠).

وقال أبو حاتم وأبو زُرعة، كما في «العلل» (١٦٧٧) عن طريق أبي أحمد الزبيري: هذا خطأ، رواه المتقنون من أصحاب سفيان الثوري عن أبيه، عن أبي الضحى، عن النبي ﷺ، بلا مسروق.

---

(١) هو محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي.

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾

[آل عمران: ١٦٩]

قال الإمام أبو داود في «سُننه» رقم (٢٥٢٠): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ(١)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأُحُدٍ، جَعَلَ اللهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ، تَرِدُ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ، تَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طِيبَ مَأْكَلِهِمْ وَمَشْرَبِهِمْ وَمَقِيلِهِمْ، قَالُوا: مَنْ يُبَلِّغُ إِخْوَانَنَا عَنَّا أَنَّا أَحْيَاءٌ فِي الْجَنَّةِ نُرْزَقُ؛ لِئَلَّا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ، وَلَا يَنْكُلُوا عِنْدَ الْحَرْبِ؟ فَقَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ: أَنَا أُبَلِّغُهُمْ عَنْكُمْ» قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٦٩] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

خالف عثمانَ يوسفُ بن بهلول، فأسقط سعيد بن جُبير، أخرجه عبد بن حميد في «المُنتخَب» (٦٧٨).

خالف عبدَ الله بن إدريس سبعة من الرواة- محمد بن فُضيل، وموسى بن عيسى، وابن المبارك، وزُفَر، وإسماعيل بن عياش، وإبراهيم بن سعد، وسلمة- فأسقطوا سعيد بن جُبير، وروايتهم أرجح للكثرة، وأبو الزبير لم يُصرِّح بالسماع من ابن عباس(٢) وقال أبو حاتم: لم يَسمع من ابن عباس، إنما رآه رؤيا.

(١) تابعه عَدي بن الفضل -وهو متروك- أخرجه البزار في «مسنده».

(٢) وأخرج له مسلم أكثر من حديث، تارة عن سعيد بن جُبير، رقم (٧٠٥)، وأخرى عن طاوس، كما في رقمَي (٤٠٣، ٥٣٦) وثالثة بعطف عكرمة على طاوس، رقم (١٢٠٨).

لكن رَجَّح ابن كثير إثبات الواسطة، وقال في «تفسيره» (٢/ ١٦٣): وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ، وَهَذَا أَثْبَتُ. وَكَذَا رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

ورواه سعيد بن جُبير، واختُلف عليه في الوصل والإرسال، أما الوصل فسبق منه طريق ابن إسحاق[(١)] وأنها مُعَلة بالانقطاع على الأرجح.

۞ ورواه اثنان عن سعيد بن جُبير:

الأول: سالم الأفطس، وعنه اثنان:

١-سفيان الثوري واختُلف عنه، فرواه عنه أبو عامر الأسدي، أخرجه البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢١٤): أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، بِبَغْدَادَ، أَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَبْسِيُّ، ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، نَا أَبُو عَامِرٍ الْأَسَدِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ مَنْ أُصِيبَ، وَرَأَوْا مَا أَعَدَّ اللهُ لَهُمْ مِنَ الرِّزْقِ، قَالُوا: لَيْتَ إِخْوَانَنَا يَعْلَمُونَ! فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ...﴾ الْآيَةَ.

خالف أبا عامر الأسدي وكيع فأرسله عن سعيد، أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» رقم (٣٦٧٥١): وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَمُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالُوا: لَيْتَ

---

(١) تابعه أسامة بن زيد الليثي لكن بإسقاط أبي الزبير، أخرجه البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢١٥).

إِخْوَانَنَا يَعْلَمُونَ مَا أَصَبْنَا مِنَ الْخَيْرِ كَيْ يَزْدَادُوا رَغْبَةً! فَقَالَ اللهُ: أَنَا أُبَلِّغُ عَنْكُمْ. فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ [آل عمران: ١٦٩] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧١].

ورواية وكيع أعلى سندًا وأصح. وتَابَع وكيعًا متابعة قاصرة أبو سعيد مولى بني هاشم، أخرجه الطبراني (٢٩٤٦).

الطريق الثاني: إسماعيل بن أبي خالد، لكن من رواية الثوري عنه، فرجع للإسناد السابق، أخرجه الحاكم في «مُستدرَكه» (٣٥٠٢): حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ الأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي حَمْزَةَ وَأَصْحَابِهِ: ﴿وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾. هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

والظاهر أن أرجح هذه الطرق عن سفيان هي طريق وكيع السابق، أو يقال: إن سعيد بن جُبير ربما نَشِط فأسند وربما قَصَّر فأرسل.

○ **والخلاصة**: أن شيخنا طلب مراجعته مع الباحث محمد بن راضي، وذلك بحضور الباحث محمد بن لملوم، بتاريخ (١٣) جمادى الأولى (١٤٤٥هـ) موافق (٢٧/ ١١/ ٢٠٢٣م) لأنه حسنه في الصحيح من أسباب النزول. ولما نَظَر شيخنا في خريطة الباحث مال إلى الإعلال بالإرسال، فكَتَب: أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ. وطَلَب مراجعة الحديث.

سورة النساء

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٥٧٤): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ **ابْنِ مُحَيْصِنٍ- شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ- سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ**، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣] بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ، حَتَّى النَّكْبَةِ يُنْكَبُهَا، أَوِ الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا» قَالَ مُسْلِمٌ: «هُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ.

○**الخلاصة**: أن محمد بن قيس بن مَخرمة(١) زاد: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣] بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا».

وانتهى شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز الشرقاوي، بتاريخ (٥) ربيع الأول (١٤٤٦هـ) موافق (٨/ ٩/ ٢٠٢٤م) إلى ضعفها للآتي:

١-مخالفة محمد بن قيسٍ جمهورَ الرواة(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢-الراوي عن محمد بن قيسٍ عمرُ بن عبد الرحمن بن مُحيصِن، مقبول(٣). اهـ.

٣-محمد بن قيس لم يَسمع من أبي هريرة رضي الله عنه. انظر «العلل» لابن عمار

---

(١) رَوَى عنه جمع، وَثَّقه أبو داود، وذَكَره ابن حِبان في «الثقات».

(٢) كعطاء بن يسار وعُبيد الله بن وهب، وابن سيرين، وأبو صالح، وهمام، وسعيد المقبري، وأبو سلمة، وأبو عُبيد مولى عبد الرحمن بن عوف.

(٣) قارئ أهل مكة، وذَكَره ابن حِبان في «الثقات».

الشهيد.

٤-قال الدارقطني كما في «أطراف الغرائب» (٥٤٤٦): تَفَرَّد به ابن عُيينة عن ابن مُحيصِن قارئ أهل مكة.

قال تعالىٰ:
﴿لا تقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تقُولُونَ﴾

قال الإمام أبو داود في «سُننه» (٣٦٧١): حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: نَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: نَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دَعَاهُ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَسَقَاهُمَا قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ، فَأَمَّهُمْ عَلِيٌّ فِي الْمَغْرِبِ فَقَرَأَ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ فَخَلَطَ فِيهَا، فَنَزَلَتْ: ﴿لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾.

وتابع يحيى بنَ سعيد القطان ابنُ مهدي، أخرجه النَّسائي في «السُّنن الكبرى» (١١٠٤١)، والطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٥).

ووكيع وعبد الله بن الوليد وقَبيصة وأبو نُعيم، أخرجها الحاكم في «مستدركه» (٧٢٢٠، ٣١٩٩).

❁ خالفهم اثنان:

١-أبو حُذيفة النهدي[1] فأسقط عليًّا، هكذا كما في «تفسير سفيان الثوري» (ص٩٦): عَنْ عَطَاءِ بْنِ السائب، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ صَنَعَ طَعَامًا، فَدَعَا عَلِيًّا وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَقَاهُمُ الْخَمْرَ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْمَغْرِبُ قَدَّمُوا عَلِيًّا فَقَرَأَ: ﴿قل يا أيها الْكَافِرُونَ﴾ فَخَلَطَ فِيهَا، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يا أيها الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا

(١) قال الإمام أحمد: كأن سفيان الذي يُحدِّث عنه أبو حُذيفة ليس هو سفيان الثوري الذي يُحدِّث عنه الناس.

مَا تقولون﴾ (الآية: ٤٣).

٢-محمد بن يوسف الفِرْيَابي، كما عند الطحاوي في «شرح مُشكِل الآثار» (٤٧٧٦)، وفي سنده ابن أبي مريم، يُحدِّث عن الفريابي بأباطيل، والفريابي يخطئ في الثوري.

فرواية الجماعة هي الصواب.

وتابع هؤلاء الجماعةَ عن الثوري على الوصل أبو جعفر الرازي – وهو صدوق سيئ الحفظ[١]- أخرجه عبد بن حميد كما في «المُنتخَب» (٨٢)، والترمذي (٥/ ٢٣٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥٣٥٢)، والبزار في «مسنده» (٥٩٨).

❁ وخالفهما – الثوري وأبا جعفر - جماعة:

١-حماد، هو ابن سلمة[٢]، أخرجه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٦)، وابن المنذر في «تفسيره» (١٧٩٨).

ومما يَجعل هذه الرواية مرجوحةً الاختلافُ في رواية حماد عن عطاء قبل أو بعد الاختلاط، وقد خالفه الثوري، وهو مُقدَّم في عطاء.

٢-خالد بن عبد الله الواسطي، أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٧٢٢٢)، وخالد الواسطي سَمِع من عطاء بأخرة.

٣-علي بن عاصم- وهو ضعيف- كما عند تمام في «فوائده» (١٥٩٢).

٤-سفيان بن عُيينة، وإبراهيم بن طَهْمَان، وداود بن الزِّبْرِقان-وهو متروك- ذَكَرهم الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (١/ ٣٢٣) نقلًا عن حواشي المنذري. ولم يقف عليهم الباحث، وإن سَلِم السند فالثوري مُقدَّم في عطاء، أو يقال: إن عطاء

(١) وقال ابن حِبان: ينفرد عن المشاهير بالمناكير، ولا يعجبني الاحتجاج بحديثه إلا ما وافق عليه الثقات.

(٢) لأن الراوي عنه حجاج بن منهال، وقال السيوطي: حَجَّاج إذا أَبْهَم حمادًا فهو ابن سلمة.

حَدَّث به على الوجهين.

وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.

وقال البزار: هذا الحديث لا نعلمه يُروَى عن علي رضي الله عنه متصل الإسناد، إلا من حديث عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن، وإنما كان ذلك قبل أن تُحرَّم الخمر، فحُرِّمَتْ من أجل ذلك.

وقال الحاكم: الحُكم لحديث سفيان الثوري؛ فإنه أحفظ مِن كل مَن رواه عن عطاء.

❍ **الخلاصة**: أن سند سفيان الثوري حسن لحال عطاء، وهو أسلم هذه الطرق وأعلاها.

وسماع أبي عبد الرحمن السُّلمي من علي رضي الله عنه أثبته شُعبة، كما في «جامع التحصيل» (٣٤٧)، والبخاري، كما في «التاريخ الكبير» (١٨٨).

ورواية أبي عبد الرحمن عن علي في غير هذا الحديث في «الصحيحين»[(١)]، ونفاه أبو حاتم كما في «المراسيل» (٣٧٣).

وكَتَب شيخنا مع الباحث أبي سهل الربعي، بتاريخ (٢٠) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (١/ ٢/ ٢٠٢٤م): احكم على السند، وأَشِر إلى الخلاف، وأَثبِت أنك لم تقف على قول لأهل العلم بالعلل في هذا الخبر.

---

(١) انظر البخاري رقم (٤٦٦٦)، ومسلم (٤٨٩٣)، وثَم مواطن أُخَر فيهما.

سورة الأنعام

قال تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]

قال الإمام الطبري في «تفسيره» (٩/ ٦٦٧): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: ثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ[١]، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، قَالَ: سَمِعَ كَعْبُ الْأَحْبَارِ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ كَعْبٍ بِيَدِهِ، إِنَّ هَذَا لَأَوَّلُ شَيْءٍ فِي التَّوْرَاةِ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ.

وخالف يحيى بنَ أيوب ابنُ لَهيعة فأسقط عُبيد الله بن عبد الله، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٤).

وظاهر إسناد الطبري هو الحُسن إلا أنه يَرِد عليه أمر يُنزله عن مَرتبة الحُسن، وهو رواية جرير بن حازم عن يحيى، فأحاديث جرير بن حازم عن يحيى بن أيوب ليس عند المصريين فيها حديث، وهي تُشبِه أن تكون من حديث ابن لَهيعة، والله أعلم.

(١) ثقة من الثالثة، وهناك آخر في الطبقة نفسها، نِسبته الزِّمَّاني، مقبول.

○**الخلاصة:**

كتبتُ لشيخنا في نقاشي إياه لهذا الأثر، بعد ظُهر (١٥) شوال (١٤٤٥هـ) موافق (٢٤/ ٤/ ٢٠٢٤م)[١]: أنه صحح إسناده في تفسير (سورة الأنعام) فقال لي: يحيى بن أيوب الغافقي لا يتحمل، فضلًا عن رواية جرير عنه.

---

(١) أسأل الله العظيم باسمه الشافي أن يَشفي أخانا في الله عبد الرحمن بن شيخنا، وأخته أم مصطفى، وأن يَجعل ولدها مصطفى ذخرًا لها ولوالديه ومن رواد خليل الرحمن إبراهيم عليه السلام فقد ألم بهم حادث.

قال تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]

قال الإمام الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٤٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: ثَنَا أَبِي(١)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ(٢)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، فِي قَوْلِهِ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] قَالَ: «هَذِهِ لِلْأَعْرَابِ، وَلِلْمُهَاجِرِينَ سَبْعُمِائَةٍ».

○ **الخلاصة**: كَتَب شيخنا معي بتاريخ (١٣) شوال (١٤٤٥هـ) موافق (٢٢/ ٤/ ٢٠٢٤م): سند حسن، ولمُتكلِّم أن يَتكلم في معاذ بن هشام وهذا الانفراد.

ولما قلت له: أنتم صححتم إسناده في تفسير (سورة الأنعام) قال: أتراجع. وكَتَب ما سبق.

قلت: والتفرقة بين الأعراب والمهاجرين في المضاعفة موقوفة، والمرفوع مُقدَّم عليها، ومن ذلك ما أخرجه البخاري معلقًا رقم (٤١): قَالَ مَالِكٌ(٣): أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ

---

(١) قال معاذ بن هشام: سَمِع أبي من قتادة عَشَرة آلاف حديث.

(٢) روايته عن أبي سعيد في الكتب الستة، وقال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٣/ ١٩١): مُجمَع على ثقته.

(٣) ورواه جماعة عن مالك موصولًا:

١-أحمد بن يحيى الأحول -ضَعَّفه الدارقطني- أخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (٤٩١).

٢-الوليد بن مسلم، أخرجه النَّسائي في «سُننه» (٤٩٩٨): أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، به.

وأحمد بن المُعَلَّى لا بأس به. وصفوان ثقة يدلس ويُسوِّي، وكذا شيخه.

ووَصَله الهروي كما في «تغليق التعليق» (٢/ ٤٤): أخبرنا النَّضْرَوي يعني العباس بن =

أَسْلَمَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ

=

الفضل- ثنا الحسين بن إدريس، ثنا هشام بن خالد، ثنا الوليد بن مسلم، عن مالك، به.

٣-إسماعيل بن أبي أويس، أخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (٢٤): أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِي، وَأَبُو نَصْرٍ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ الصِّبْغِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ السَّرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، به.

ومحمد بن إسحاق بن أيوب قال عنه الحاكم: لزم الفتوة إلى آخر عمره، وكان أخوه ينهانا عنه لما كان يتعاطاه لا لجَرح في سماعه. لكن قال المُعلِّمي اليماني في «الأنوار الكاشفة» (ص: ٦٠): مجروح.

والحسن بن علي بن زيادٍ ترجمه الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٦/ ٩٣٢) رَوَى عن جماعة، وعنه جماعة، وحديثه في «المصافحة» للبرقاني.

٤-ابن وهب، أخرجه ابن مَنده في «الإيمان» (٣٧٤): أَنْبَأَ عُمَرُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، بِمِصْرَ، ثَنَا طَاهِرُ بْنُ عِيسَى أَبُو الْحُسَيْنِ الْمُؤَذِّنُ (ح) وَأَنْبَأَ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عُتْبَةَ، ثَنَا أَبُو الزِّنْبَاعِ قَالَ: ثَنَا زَيْدُ بْنُ بِشْرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، به.

وزيد بن وهب ثقة، من أكابر أصحاب ابن وهب.

وثَمة طرق أخرى عن مالك، كما في «تغليق التعليق» (٢/ ٤٧).

وأسنده الدارقطني من حديث طلحة بن يحيى بن النعمان بن أبي عياش الزرقي، وإبراهيم بن المختار، وزين بن شُعيب، كلهم عن مالك.

وقال الخطيب في الرواة عن مالك في ترجمة طلحة، بعد أن أورد هذا الحديث من طريقه: هذا الحديث ثابت من حديث مالك.

قال ابن حجر في «تغليق التعليق» (٢/ ٤٨): فاتفق هؤلاء وهم عَشَرة على هذا الإسناد، وخالفهم معن بن عيسى عن مالك، فجَعَله عن أبي هريرة، لكن الراوي له عن معن بن عيسى ضعيف، وخالف مالكًا سفيان بن عيينة فأرسله، لم يَذكر فيه أبا سعيد ولا أبا هريرة. اهـ.

وقال الإمام أحمد كما نَقَل البيهقي في «شُعب الإيمان» (١/ ١٢٦): أَسْنَدَهُ مَالِكٌ، وَأَرْسَلَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ.

يَقُولُ: «إِذَا أَسْلَمَ العَبْدُ فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ، يُكَفِّرُ اللهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ القِصَاصُ: الحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللهُ عَنْهَا».

وخالف مالكًا ابنُ عيينة فأرسله.

قال ابن حجر في «تغليق التعليق» (٢/ ٤٩): وهذا الإرسال ليس بعلة قادحة؛ لأن مالكًا أحفظ لحديث أهل المدينة من غيره، فقوله أَوْلَى، والله أعلم.

○**الخلاصة**: انتهى شيخنا معي بتاريخ (١٣) شوال (١٤٤٥هـ) موافق (٢٢/ ٤/ ٢٠٢٤م) إلى تقديم رواية مالك على ابن عُيينة، وأن المَخرج متسع، ولا يُربَط بينه وبين رواية أبي الصِّديق الناجي عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السابقة.

ومنها ما أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٢): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ، فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا».

وأخرجه مسلم رقم (١٢٩): وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، به.

ومنها ما أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٦٤٩١): حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا جَعْدُ بْنُ دِينَارٍ أَبُو عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ العُطَارِدِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: قَالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً».

وأخرجه مسلم في «صحيحه» رقم (١٣١): حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، به.

سورة الأعراف

فوائد من قصة أصحاب السبت

١-**أُجملت قصة أصحاب السبت في (سورة البقرة) في قوله تعالى**: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا۟ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَـٰسِـِٔينَ ﴿٦٥﴾ فَجَعَلْنَـٰهَا نَكَـٰلًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٦٦﴾﴾ [البقرة: ٦٥-٦٦]، وبُينت في (سورة الأعراف) في قوله جل ذكره: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا﴾ [الأعراف: ١٦٣] إلخ، وهذا من تفسير القرآن بالقرآن.

٣-الإخبار بهذه القصة وكشف ما يخفيه اليهود من أكبر أعلام نبوته ﷺ، قال تعالى: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا﴾ [الأعراف: ١٦٣].

٣- تسخير الحيتان في البحر، فالله هو الذي يأتي بها إلى الشاطئ في يوم سبتهم، ويَصرفها طَوال الأسبوع، ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ﴾ [الأعراف: ١٦٣].

٤-التشهير بالظالم المتمادي في ظلمه كما هنا، فقد شهر باليهود هنا، وقد سَبَق في «سلسلة الفوائد» (٤/ ٤١٧): قصة الرجل: «انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَتَاعَكَ إِلَى الطَّرِيقِ».

٥-الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نجاةٌ، ﴿أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ﴾ [الأعراف: ١٦٥].

٦-أسوأ وجبة أُكلت وجاءت عقوبتها سريعة هي أكل الحيتان المُحرَّمة، ﴿وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾ فَلَمَّا عَتَوْا۟ عَن مَّا نُهُوا۟ عَنْهُ

قُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ [الأعراف: ١٦٥-١٦٦][(١)]

تم ذلك بفضل الله في مجلس شيخنا، بتاريخ (٢٥) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (٧/ ١/ ٢٠٢٤م).

(١) حتى لو كان المأكول طفيفًا، كما في ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُواْ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ﴾ [المطففين: ١-٢].

سورة الأنفال

قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ١]

قال الإمام أحمد في «مسنده» (١٥٣٨): حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ شَفَانِي اللهُ الْيَوْمَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَهَبْ لِي هَذَا السَّيْفُ. قَالَ: «إِنَّ هَذَا السَّيْفَ لَيْسَ لَكَ وَلا لِي، ضَعْهُ» قَالَ: فَوَضَعْتُهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ، قُلْتُ: عَسَى أَنْ يُعْطَى هَذَا السَّيْفُ الْيَوْمَ مَنْ لَمْ يُبْلِ بَلَائِي. قَالَ: إِذَا رَجُلٌ يَدْعُونِي مِنْ وَرَائِي، قَالَ: قُلْتُ: قَدِ أُنْزِلَ فِيَّ شَيْءٌ؟ قَالَ: «كُنْتَ سَأَلْتَنِي السَّيْفَ، وَلَيْسَ هُوَ لِي، وَإِنَّهُ قَدْ وُهِبَ لِي، فَهُوَ لَكَ» قَالَ: وَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ١].

تابع أسودَ بن عامر ستة-هَنَّاد السَّري، أخرجه أبو داود في «سُننه» (٢٧٤٠)، والنَّسائي في «السُّنن الكبرى» (١١١٣٢)، وأبو كُريب، أخرجه الترمذي في «سُننه» (٣٠٧٩)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ١٥)، وسُويد بن سعيد، أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٧٣٥)، وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٢٥٩٥)، ومسلم بن سَلَّام، كما في «الحِليَة» (٨٣١٢)-.

خالفهم محمد بن سعيد الأصبهاني، فأسقط(١) مصعب بن سعد، أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٦٥٠).

ورواية الجماعة أرجح(٢).

(١) إنْ سَلِمت النسخة من السقط.

(٢) ورَوَى عبد الملك بن عُمير عن مصعب عن سعد قصة سعد في توصيته بالثلث، وإجازة النبي =

وتابع عاصمًا على سبب نزول الأنفال سِمَاك بن حرب مع سياق مطول، أخرجه مسلم (١٦٢٨).

○ **والخلاصة:** أن هذا السند حسن؛ لحال أبي بكر بن عياش وعاصم. وأفاد الباحث أبو البخاري أن رواية أبي بكر بن عياش مستقيمة في عاصم[1]. وكَتَب شيخنا مع الباحث أبي سهل الربعي، بتاريخ (٢٠) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (١/ ٢/ ٢٠٢٤م): سند يُحسَّن.

ولما أراد الباحث ربط هذا الحديث بحديث عامر بن سعد الذي في «الصحيحين» في قصة الوصية بالثلث وإعلال حديث مصعب، قال شيخنا: المدار واسع، ومصعب يتحمل أن يَروي أكثر من متن، والحساسية في علم العلل قد تَضر، وهكذا في سائر الأبواب، فأنصار السُّنة كانوا يحاربون الخرافات، وعلى رأسهم محمد بن رشيد رضا، وهو مستقيم في سائر الأبواب إلا في باب المعجزات ومواجهة الغرب.

= ﷺ إياه. أخرجه مسلم (١٦٢٨).

ورَوَى عامر بن سعد عن سعد قصة الوصية بالثلث، أخرجه البخاري (٣٩٣٦)، ومسلم (١٦٢٨).

(١) بِناء على قول أحمد، كما في «الجامع لعُلوم الإمام أحمد» (١٨/ ١٩٠): أبو بكر يَضطرب في حديث هؤلاء الصغار، فأما حديثه عن أولئك الكبار وما أقربه عن أبي حصين وعاصم.

قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٤١٤): حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا شَدَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ - حَدَّثَنَا غَيْلانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: قُلْنَا لِلزُّبَيْرِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، مَا جَاءَ بِكُمْ؟ ضَيَّعْتُمُ الْخَلِيفَةَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ جِئْتُمْ تَطْلُبُونَ بِدَمِهِ؟ فَقَالَ الزُّبَيْرُ: إِنَّا قَرَأْنَاهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]، لَمْ نَكُنْ نَحْسِبُ أَنَّا أَهْلُهَا حَتَّى وَقَعَتْ مِنَّا حَيْثُ وَقَعَتْ.

وتابع أبا سعيد مولى بني هاشم الحجاجُ بن نُصَير، أخرجه البزار في «مسنده» (٩٧٦).

وتابع مطرفًا قتادة من رواية مَعمر عنه، وفيها بعض الكلام، أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (١٠٠٦).

وتابعهما الحسن – وهو البصري- أخرجه أحمد (١٤٣٨) وغيره.

وتابعهم عقبة بن صَهْبان ورجاء العُطَاردي من رواية الصَّلْت بن دينار، وهو متروك، أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» (١٨٩).

○ **الخلاصة:** كَتَب شيخنا مع الباحث محمود السجاعي، بتاريخ (٨) شعبان (١٤٤٥هـ) موافق (١٨/ ٢/ ٢٠٢٤م): حسن لشواهده موقوفًا.

سورة هود عَلَيْهِ السَّلَامُ

(إنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ)

قال الإمام أحمد في «مسنده» **رقم (٢٦٥١٨)**: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ النَّحْوِيُّ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَرَأَهَا: (إِنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ).

تابع هارونَ النَّحْوي جماعة- حماد بن سلمة، كما عند أحمد (٢٧٥٦٩)، وزاد: وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: (يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللهِ إِنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا وَلَا يُبَالِي إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ)، وعبد الله بن حفص، أخرجه الترمذي (٩٣١)، وعبد العزيز بن المختار، أخرجه أبو داود في «سُننه»(٣٩٩٣)، والنَّضْر بن شُميل، أخرجه إسحاق في «مسنده» (٣٠٤)، وداود بن أبي هند، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»(٧٧٧) وغيرهم.

ومَداره عن ثابت عن شهر بن حوشب وهو مُختلَف فيه، لكن هناك قرائن تقوية للحسن وهو الذي أختار:

١-أنه قارئ، وهذه قراءة في تخصصه.

٢-رَوَى عن أسماء بنت يزيد أحاديث حسانًا(١).

(١) قال الترمذي عقبه: «هَذَا حَدِيثٌ قَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ نَحْوَ هَذَا، وَهُوَ حَدِيثُ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ» وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ. قَالَ: وسَمِعْتُ عَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ يَقُولُ: «أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ هِيَ أُمُّ سَلَمَةَ الأَنْصَارِيَّةُ»: «كِلَا الحَدِيثَيْنِ عِنْدِي وَاحِدٌ، وَقَدْ رَوَى شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ غَيْرَ حَدِيثٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ الأَنْصَارِيَّةِ، وَهِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ»، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا.

=

٣-له شاهدان ضعيفان من حديثَي عائشة[١] وابن عباس[٢] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

٤-أنها قراءة متواترة.

قال ابن الجَزَري في «النَّشْر في القراءات العَشْر» (٢/ ٢٨٩): (وَاخْتَلَفُوا) فِي: (إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ) فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَالْكِسَائِيُّ: (عَمِلَ) بِكَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِ اللَّامِ (غَيْرَ) بِنَصْبِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَرَفْعِ اللَّامِ مُنَوَّنَةً وَرَفْعِ الرَّاءِ.

وانتهى شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ، بتاريخ (١٢) ربيع الأول (١٤٤٦) موافق (١٥/ ٩/ ٢٠٢٤م) إلى ضعفه، وقال الباحث: إن الشيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ حسنها بالمجموع، فقال شيخنا: لا تُحسَّن.

قال أبو نُعيم في «حِلية الأولياء» (٨/ ٣٠١): مَشْهُورٌ مِنْ حَدِيثِ ثَابِتٍ، رَوَى عَنْهُ مِنَ التَّابِعِينَ دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، وَمِنَ الْأَعْلَامِ وَغَيْرِهِمْ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، وَعُثْمَانُ بْنُ مَطَرٍ، وَمُوسَى بْنُ خَلَفٍ، وَهَارُونُ بْنُ مُوسَى...

(١) أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٢٩٤٧)، وغيره، من طريق محمد بن جُحَادة عن أبيه عن عائشة. وجُحَادة ترجمه البخاري وابن أبي حاتم، ولم يَذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا. ورَوَى عنه ابنه محمد.

وتابع جحادةَ مسروقٌ، وعنه حميد الأزرق وهو مجهول، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٣٠٠).

(٢) أخرجه أبو نُعيم في «طبقات المُحدِّثين» (٣٩٠)، وفي سنده الحَجاج بن يوسف الهَمْداني، مجهول.

قال تعالى: ﴿وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ﴾ [هود: ١١٤]

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٧٦٣): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ[(١)]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي عَالَجْتُ امْرَأَةً فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ، وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمَسَّهَا، فَأَنَا هَذَا، فَاقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ سَتَرَكَ اللهُ، لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ.

قَالَ: فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا، فَقَامَ الرَّجُلُ فَانْطَلَقَ، فَأَتْبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا دَعَاهُ، وَتَلَا عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤] فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللهِ، هَذَا لَهُ خَاصَّةً؟ قَالَ: «بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً».

زاد أبو الأحوص عن سِمَاك: «فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ سَتَرَكَ اللهُ، لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ».

---

(١) خالف سماكًا الأعمشُ من رواية أبي معاوية فأرسله، أخرجه النَّسائي في «السُّنن الكبرى» رقم (٧٢٨٤): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، يُقَالُ لَهُ: فُلَانُ بْنُ مُعَتِّبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، دَخَلْتُ عَلَى امْرَأَةٍ فَنِلْتُ مِنْهَا مَا يَنَالُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ، إِلَّا أَنِّي لَمْ أُوَاقِعْهَا. فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَمْ يُجِبْ، حَتَّى أُنْزِلَ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ﴾ [هود: ١١٤] الْآيَةَ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ. وقال قبله: الْمُرْسَلُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ.

وتابعه أسباط بن نصر، كما عند النَّسائي في «السُّنن الكبرى» (٧٤٨٣).

وتابعهما إسرائيل من رواية عبد الرزاق عنه، خلافًا لوكيع.

ورواه بدونها جماعة- أبو عَوَانة وشُعبة وسفيان وحفص بن جُمَيْعٍ وعبد الغفار بن القاسم-.

وثَمة خلاف في شيخ إبراهيم النَّخَعي، على ستة أوجه:

١-علقمة والأسود، وهذا أصحها ورجحه الترمذي.

٢-الأسود أو علقمة، بالشك.

٣-عن الأسود.

٤-علقمة.

٥-عبد الرحمن بن يزيد.

٦-عن إبراهيم مرسلًا عند النَّسائي

○**الخلاصة**: أن وجهة المُحسِّن للزيادة (فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ سَتَرَكَ اللهُ، لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ) هي أنه حَسَن الإسناد، على اختيار أن شيخ إبراهيم علقمة والأسود، وأخرجها مسلم، وإن كانت في المتابعات، فقد قَدَّم رواية سليمان التيمي وجَعَل هذه آخرًا. وأنها قصة يُتحمل فيها ما لا يُتحمَّل في غيرها.

ووجهة المُضعِّف:

١-القول باضطراب سِمَاك كما قال الدارقطني في «التتبع»: كان سِمَاك يضطرب فيه.

٢-الأعمش خالف سِمَاكًا فأرسله عن إبراهيم دون قول عمر، ورجحه النَّسائي.

٣-أصل الحديث متفق عليه بسبب النزول ودون قول عمر، من طريق سليمان التَّيْمي، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنَ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلِي هَذَا؟ قَالَ: «لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ».

أفاده الباحث: د. حسان بن عبد الرحيم، بتاريخ (٩) صفر (١٤٤٦هـ) موافق (١٣/ ٨/ ٢٠٢٤م) مع شيخنا، واختار شيخنا تضعيف قول عمر لاضطراب سِمَاك فيه، ولرواية الجماعة عنه بدونها.

سورة يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ

قال تعالى: ﴿فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾ [يوسف: ٤٢]

قال أبو بكر محمد بن إبراهيم بن يعقوب الكَلَاباذي البخاري(١) في «بحر الفوائد» المسمى بـ«معاني الأخيار» (١/ ٢٤٨) رقم (١٩٧): قَالَ الشَّيْخُ: قَرَأَ عَلَيَّ أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدَوَيْهِ بْنِ سَهْلٍ الْمُطَّوِعِيُّ(٢)، فِي الْمُحَرَّمِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، فِي دَارِ بَكَّارٍ، وَهُوَ يَنْظُرُ فِي كِتَابِهِ، قِيلَ: حَدَّثَكُمْ مَحْمُودُ بْنُ آدَمَ(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ(٤)، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَجِبْتُ مِنْ يُوسُفَ، وَمِنْ صَبْرِهِ وَمِنْ كَرَمِهِ، وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ حِينَ سُئِلَ عَنِ الْبَقَرَاتِ الْعِجَافِ، كَيْفَ أَخْبَرَ حَتَّى يُخْرِجُوهُ، وَعَجِبْتُ مِنْ صَبْرِهِ وَكَرَمِهِ، وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ، لَوْ كُنْتُ أَنَا مَكَانَهُ حِينَ أَتَاهُ الرَّسُولُ لَبَدَرْتُهُ الْبَابَ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ لَهُ الْعُذْرُ، وَلَوْلَا كَلِمَةٌ قَالَهَا مَا لَبِثَ فِي السِّجْنِ مَا لَبِثَ».

خالف محمودَ بن آدم اثنان فأرسلاه عن عكرمة:

١-عبد الرزاق في «تفسيره» (١٣١٣).

٢-محمد بن أبي عمر العدني، أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١١٦٨٦).

---

(١) في «الأعلام» (٥/ ٢٩٥) للزِّركلي: مِن حُفاظ الحديث، من أهل بُخارَى.

(٢) قال فيه الدارقطني: ثقة حافظ.

(٣) وثقه الدارقطني.

(٤) تابع سفيانَ بن عُيينة على الوصل إبراهيم بن يزيد -وهو متروك- أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٦١٤)، وفي «تاريخه» (١٩٣١٥)، وابن أبي الدنيا في «العقوبات» (ص/ ١٦٠).

الأرجح أنه مُعَل بالإرسال، ومحمود لا يُقاوِم عبد الرزاق والعدني.

وكَتَب شيخنا مع الباحث أحمد بن عبد الرحمن الأنصاري[(١)] بتاريخ (١٣) صفر (١٤٤٦) موافق (١٧/ ٨/ ٢٠٢٤م): المرسل أصح.

(١) وُلد بمدينة ناصر التابعة لمركز سوهاج ثاني، بتاريخ (١٣/ ٣/ ٢٠٠٦م) وهو على مشارف الدخول في كلية أصول الدين.

وهذا أول حديث يَعرِضه للتدرب.

قال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]

قال ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٢٠٤٠): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِشْكَابَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ عَزْرَةَ قَالَ: دَخَلَ حُذَيْفَةُ عَلَى مَرِيضٍ، فَرَأَى فِي عَضُدِهِ سَيْرًا فَقَطَعَهُ- أَوْ: انْتَزَعَهُ- ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾.

وعَزْرَة هو ابن عبد الرحمن الخُزاعي، ثقة، من السادسة، لم يُدرِك حُذيفة رضي الله عنه.

ورواه بالقصة دون ذكر الآية، ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٢٣٤٦٣)[(١)]: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ يَعُودُهُ، فَوَجَدَ فِي عَضُدِهِ خَيْطًا. قَالَ: فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالَ: خَيْطٌ رُقِيَ لِي فِيهِ. فَقَطَعَهُ ثُمَّ قَالَ: «لَوْ مِتَّ مَا صَلَّيْتُ عَلَيْكَ».

ومما يُرجِّح أنه من قول حذيفة متابعةُ وكيع، كما عند الخَلَّال في «السُّنة» (١٤٨٢)، وسفيان الثوري، كما في «السُّنة» (١٦٢٤)، كلاهما عن الأعمش، به.

وأبو ظَبْيان حُصين بن جُنْدُب الجَنْبِيُّ (ت٩٠-٩٦) وروايته عن حذيفة (ت/ ٣٦) مرسلة، قاله الذهبي في «سِيَر أعلام النبلاء» (٤/ ٣٦٢).

وتابع أبا ظَبيان زيدُ بن وهب الجُهَني، أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه»

---

(١) وتارة أخرجه (٢٣٤٦٣) لكن قال: عن حُذيفة دخل على علي رجل...

(٢٣٤٦٢)، وفي سنده يزيد بن أبي زياد، ضعيف، قال فيه الدارقطني: لا يخرج عنه في الصحيح، ضعيف يخطئ كثيرًا.

○ **الخلاصة**: كَتَب شيخنا مع الباحث إبراهيم بن صالح البلقاسي، بتاريخ (١٣) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (٢٥/ ١/ ٢٠٢٤م): كل الطرق – وهي موقوفة ضعيفة.

سورة الرعد

قال تعالى: ﴿وَيُرۡسِلُ ٱلصَّوَٰعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَن يَشَآءُ وَهُمۡ يُجَٰدِلُونَ فِي ٱللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ ٱلۡمِحَالِ﴾ [الرعد: ١٣]

قال ابن أبي عاصم في «السنة» رقم (٦٩٢)- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ (١)، حَدَّثَنَا دَيْلَمُ بْنُ غَزْوَانَ، ثنا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى رَأْسِ الْمُشْرِكِينَ، يَدْعُوهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى، فَقَالَ الْمُشْرِكُ: هَذَا الَّذِي تَدْعُونِي إِلَيْهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ نُحَاسٍ. فَتَعَاظَمَ مَقَالَتُهُ فِي صَدْرِ رَسُولِ رَسُولِ اللهِ، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ: «ارْجِعْ إِلَيْهِ» . فَرَجَعَ إِلَيْهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَأَرْسَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ صَاعِقَةً مِنَ السَّمَاءِ، فَأَهْلَكَتْهُ، وَرَسُولُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الطَّرِيقِ لَا يَدْرِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ قَدْ أَهْلَكَ صَاحِبَكَ بَعْدَكَ» . وَنَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ﴾ [الرعد: ١٣].

وتابع محمد بن أبي بكر يزيد بن هارون أخرجه البزار في «كشف الأستار» (٢٢٢١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٦٠٥).

وتابع ديلمًا بمتن أتم علي بن أبي سارة أخرجه النسائي في «سننه الكبرى»

---

(١) وهو عند أبي يعلى في «مسنده» رقم (٣٣٤١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَغَيْرُه، وَقَالُوا: حَدَّثَنَا دَيْلَمُ به.

(١١١٩٥)، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ (١)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي سَارَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً رَجُلًا إِلَى رَجُلٍ مِنْ فَرَاعِنَةِ الْعَرَبِ: أَنِ ادْعُهُ لِي، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ أَعْتَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «اذْهَبْ إِلَيْهِ فَادْعُهُ» قَالَ: فَأَتَاهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَدْعُوكَ»، قَالَ: أَرَسُولُ اللهِ؟ وَمَا اللهُ؟ أَمِنْ ذَهَبٍ هُوَ؟ أَمْ مِنْ فِضَّةٍ هُوَ؟ أَمِنْ نُحَاسٍ هُوَ؟ فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُ أَعْتَى مِنْ ذَلِكَ، وَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِمَا قَالَ، قَالَ: «فَارْجِعْ إِلَيْهِ فَادْعُهُ» فَرَجَعَ فَأَعَادَ عَلَيْهِ الْمَقَالَةَ الْأُولَى، فَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ الْجَوَابِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «ارْجِعْ إِلَيْهِ فَادْعُهُ» فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَبَيْنَمَا هُمَا يَتَرَاجَعَانِ الْكَلَامَ بَيْنَهُمَا إِذْ بَعَثَ اللهُ سَحَابَةً حِيَالَ رَأْسِهِ، فَرَعَدَتْ وَوَقَعَتْ مِنْهَا صَاعِقَةٌ فَذَهَبَتْ بِقَحْفِ رَأْسِهِ، وَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ﴾ [الرعد: ١٣] وتابع عبد الله بن عبد الوهاب إسحاق كما عند أبي يعلى في «مسنده» (٣٤٦٨).

وعلي بن أبي سارة ترك الناس حديثه قاله أبو داود وترجمه العقيلي قائلًا: وَلَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ مِنْ جِهَةٍ تَثْبُتُ. ونقل عن الْبُخَارِيّ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي سَارَةَ الشَّيْبَانِيُّ فِي حَدِيثِهِ نَظَرٌ. ثم أورد الحديث وقال: لا يتابعه إلا من هو مثله أو

---

(١) تابع عمرو بن منصور محمد بن أيوب أخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣/ ٢٣٢) وأَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكَشِّيُّ أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٦٠٢) وقال: **لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا علي بن أبي سارة.**

قريبًا منه.

وأما ديلم فقال ابن معين فيه تارة صالح وأخرى: ثقة وقال أبو حاتم وأبو داود: ليس به بأس. وقال البزار: شيخ صالح.

الخلاصة: أن وجهة تحسين هذا الخبر:

١-حسن إسناد ديلم.

٢-ورد نحوه من المراسيل:

أ-مرسل قتادة أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٠٢٧١) وإسناد المرسل حسن.

ب-مرسل عبد الرحمن بن صُحاري أخرجه الطبري كذلك.

لكن متن علي بن أبي سارة أتم سياقًا وفيه من الزيادات الضعيفة:

أ-«فراعنة العرب».

ب-تردد رسول الله بينه وبين هذا الرجل ثلاث مرات.

ت-بعث الله عليه سحابة حيال رأسه فرعدت وأبرقت.

وكتب شيخنا معي بتاريخ ٢٨/ جمادى الأولى ١٤٤٦ موافق ٣٠/ ١١/ ٢٠٢٤م بعدما أطلعته على كلامي البزار والعقيلي وأن ديلمًا ليس من أصحاب ثابت المشاهير كيونس بن عبيد والحمادينِ وشعبةَ وسيار أبي الحكم: متن ديلم يحسن كسندٍ.

سورة النحل

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦]

قال عبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» رقم (٢١٢٣٠) [(١)]: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ، قَدِمَ مِنَ الْكُوفَةِ، حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عُبَيْدٍ الْكِنْدِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الْعَالِيَةِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ، وَأُصِيبَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ سِتَّةٌ وَحَمْزَةُ، فَمَثَّلُوا بِقَتْلَاهُمْ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَئِنْ أَصَبْنَا مِنْهُمْ يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ لَنُرْبِيَنَّ عَلَيْهِمْ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ نَادَى رَجُلٌ لَا يُعْرَفُ: لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦]، فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: «كُفُّوا عَنِ الْقَوْمِ».

تابع أبا تُميلة يحيى بنَ واضحٍ الفضلُ بن موسى، أخرجه أحمد (٢١٢٢٩)، وزاد: «نَصبِر ولا نُعاقِب»، والترمذي (٣١٢٩)، والنَّسائي (١١٣٩٠)، وعندهما: «كُفوا عن القوم»، وابن حِبان (٤٨٧)، وزاد: «كُفوا عن القوم إلا أربعة» والحاكم (٣٣٦٨).

---

(١) وعنه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ١٤٣) رقم (٢٩٣٨): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنا سَعِيدُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَرْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ، به.
و(سعيد بن أحمد الجَرْمي) خطأ، إنما هو ابن محمد.

وتابعهما عبد الله بن عثمان، أخرجه البيهقي في «السُّنن الكبير» (٩٢٥٤): «كُفوا عن القوم، كُفوا عن القوم».

وقال الترمذي عن طريق الفضل بن موسى: حسن غريب من حديث أُبَي بن كعب. وصححه ابن حِبان والحاكم، والشيخ مقبل في «الصحيح المسند في أسباب النزول».

○ **والخلاصة**: أن إسناده حسن؛ لحال عيسى بن عُبيد الكِنْدي، فقد قال فيه أبو زُرعة: لا بأس به. وذَكَره ابن حِبان في «الثقات»، وقال فيه أبو الفضل السلماني: فيه نظر. وتَعقَّبه الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٣/ ٣١٨) فقال: هو مروزي، صالح الحديث. وانتهى شيخنا معي إلى ذلك في كتابي «أسانيد التفسير».

ثم عَرَضه الباحث جمعة بن جمال، بتاريخ (١٧) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (٣٠/ ١٢/ ٢٠٢٣م) فكَتَب على ترجمة عيسى بن عُبيد الكِنْدي: رَاجِع الترجمة بدقة. وكَتَب على الربيع بن أنس: فيه كلام.

وسألني عن رواية الربيع عن أبي العالية، فكان ما سبق، ويضاف: قال ابن حِبان: الناس يتقون من حديثه ما كان من رواية أبي جعفر عنه؛ لأن في أحاديثه عنه اضطرابًا كثيرًا. وليس هذا الخبر من رواية أبي جعفر عن الربيع.

قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]

نزلت في عمار بن ياسر رضي الله عنه وذلك فيما أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» رقم (١٥٠٩)- عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مَالِكٍ الْجَزَرِيِّ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارٍ(١) عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦] ، قَالَ: أَخَذَ الْمُشْرِكُونَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ فَعَذَّبُوهُ حَتَّى قَارَبَهُمْ فِي بَعْضِ مَا أَرَادُوا فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «كَيْفَ تَجِدُ قَلْبَكَ؟» قَالَ: مُطْمَئِنًّا بِالْإِيمَانِ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «فَإِنْ عَادُوا فَعُدْ».

وأخرجه إسحاق في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٢٩٠١) أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدثنا مَعْمَرٌ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: أَخَذَ الْمُشْرِكُونَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ رضي الله عنه، فَعَذَّبُوهُ، فقَارَبُوهُ فِي بَعْضِ مَا أرادوا به فشكى ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: كَيْفَ تَجِدُ قَلْبَكَ؟ قَالَ: مُطْمَئِنًّا بِالْإِيمَانِ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: فَإِنْ عَادُوا فعد.

وتابع عبد الرزاق محمد بن ثور على الإرسال أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٤/ ٣٧٤) حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: أَخَذَ

(١) قال فيه ابن معين ثقة. وقال أحمد: منكر الحديث. وقال فيه ابن حجر: مقبول.

الْمُشْرِكُونَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ فَعَذَّبُوهُ حَتَّى بَارَاهُمْ فِي بَعْضِ مَا أَرَادُوا، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَيْفَ تَجِدُ قَلْبَكَ؟» قَالَ: مُطْمَئِنًا بِالْإِيمَانِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَإِنْ عَادُوا فَعُدْ».

وتابع معمرًا على هذا الوجه عبيد الله بن عمرو أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ١٤٠): حدثنا محمد بن علي اليقطيني، ثنا الحسين بن عبد الله الرقي، ثنا حكيم بن سيف، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم به.

والأرجح فيه الإرسال.

٢-قال الطبري في «تفسيره» (١٤/ ٣٧٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: " ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ وَذَلِكَ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ أَصَابُوا عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ فَعَذَّبُوهُ، ثُمَّ تَرَكُوهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَحَدَّثَهُ بِالَّذِي لَقِيَ مِنْ قُرَيْشٍ، وَالَّذِي قَالَ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ عُذْرَهُ: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ﴾ [النحل: ١٠٦] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦] " وهذا سند مسلسل بالعوفيين وسبق ضعفه.

وأخرج ابن وهب في «جامعه» (٢/ ٨): أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ عَنْ [.. ... ... ابْنِ] عَبَّاسٍ أَنَّ هَذِهِ الآيَةِ أُنْزِلَتْ فِي عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: ﴿إِلا [مَنْ أكره وقلبه مطمئنٌ بالإيمان﴾ والحارث بن نبهان متروك قاله الحافظ في «تقريبه».

وورد من تفسير ابن عباس غير مقيد بعمار رضي الله عنه فيما أخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» رقم (١٦٨٩٩)- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي، أنبأ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عُبْدُوسٍ الطَّرَائِفِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ

صَالِحٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]، قَالَ: " أَخْبَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ إِنَّهُ مَنْ كَفَرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ فَعَلَيْهِ غَضَبٌ مِنَ اللهِ، وَلَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ، فَأَمَّا مَنْ أُكْرِهَ فَتَكَلَّمَ بِلِسَانِهِ، وَخَالَفَهُ قَلْبُهُ بِالْإِيمَانِ لِيَنْجُوَ بِذَلِكَ مِنْ عَدُوِّهِ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ، إِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ إِنَّمَا يَأْخُذُ الْعِبَادَ بِمَا عَقَدَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُهُمْ. وعلي بن أبي طلحة عن ابن عباس منقطع بالإجماع.

٣-مرسل صحيح عن قتادة أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٤/ ٣٧٤) حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦] قَالَ: " ذُكِرَ لَنَا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَخَذَهُ بَنُو الْمُغِيرَةِ فَغَطُّوهُ فِي بِئْرِ مَيْمُونٍ وَقَالُوا: اكْفُرْ بِمُحَمَّدٍ فَتَابَعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَقَلْبُهُ كَارِهٌ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا﴾ [النحل: ١٠٦] أَيْ مَنْ أَتَى الْكُفْرَ عَلَى اخْتِيَارٍ وَاسْتِحْبَابٍ، ﴿فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦] ".

٤-مرسل رجاله ثقات عن أبي مالك الغفاري أخرجه الطبري «١٤/ ٣٧٤».

٥-مرسل مجاهد لكن لفظه عام في أناس آمنوا في مكة ففتنهم المشركون في ذهابهم إلى المدينة. أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٤٣٧٨)[(١)] ورجاله ثقات

(١) وهو في تفسير مجاهد (ص/ ٤٢٦) وفي سنده عبد الرحمن بن الحسن بن أحمد الهمداني قال الذهبي: رموه بالكذب.

وسبق الكلام في رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد في التفسير.

○ **الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ إلى تحسينه بالمجموع فقلت له أنتم حسنتموه من قبل في التفسير قال: وهو كذلك.

وذلك بتاريخ ١٩/ جمادى الأولى ١٤٤٦ موافق ٢١/ ١١/ ٢٠٢٤م.

سورة الإسراء

قال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥].

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٣٠٩)(١): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ دَاوُدَ(٢)، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِلْيَهُودِ: أَعْطُونَا شَيْئًا نَسْأَلُ عَنْهُ هَذَا الرَّجُلَ. فَقَالُوا: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ. فَسَأَلُوهُ فَنَزَلَتْ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾[الإسراء: ٨٥]، قَالُوا: أُوتِينَا عِلْمًا كَثِيرًا، أُوتِينَا التَّوْرَاةَ، وَمَنْ أُوتِيَ التَّوْرَاةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا. قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ﴾ [الكهف: ١٠٩].

تابع قتيبةَ يحيى بنُ يحيى، كما عند الحاكم (٣٩٦١)، ومسروق بن المَرزبان، أخرجه أبو يعلى (٢٥٠١)، وابن أبي عاصم في «السُّنة» (٥٩٥).

خالف يحيى بن زكريا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، فأرسله وجعَل السؤال من أهل الكتاب، أخرجه الطبري (١٧/ ٥٤٢).

قال قُتيبة كما في «تاريخ دمشق» (٤٥/ ١٢٥): كَتَب عني هذا الحديث أحمد بن حنبل ويحيى بن مَعين وابن أبي شيبة وأبو خيثمة، وقالوا: هو غريب.

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٨/ ٤٠١): رجاله رجال مسلم، وهو عند ابن

---

(١) وأخرجه عن قُتيبة الترمذي (٣٤٠٧)، والنَّسائي في «الكبرى» (١١٢٥٢).

(٢) هو ابن أبي هند، قال فيه أحمد: كان كثير الاضطراب والخلاف. وقال ابن حبان: كان يهم إذا حَدَّث من حفظه. ووثقه عدد من العلماء.

إسحاق من وجه آخَر عن ابن عباس نحوه، ويمكن الجمع بأن يتعدد النزول بحَمل سكوته في المرة الثانية على توقع مزيد بيان في ذلك، وإن ساغ هذا وإلا فما في الصحيح أصح(١).

○ **الخلاصة**: كَتَب شيخنا مع الباحث أحمد جلالة، بتاريخ (٨) محرم (١٤٤٦) موافق (١٤/ ٧/ ٢٠٢٤م): رَاجِع علماء العلل من أجل الاختلاف في الوصل والإرسال.

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٥): حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَرِبِ المَدِينَةِ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ، فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ اليَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ، لَا يَجِيءُ فِيهِ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَنَسْأَلَنَّهُ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَالَ: يَا أَبَا القَاسِمِ، مَا الرُّوحُ؟ فَسَكَتَ فَقُلْتُ: إِنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ. فَقُمْتُ، فَلَمَّا انْجَلَى عَنْهُ قَالَ: «(وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا مِنَ العِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا)». قَالَ الأَعْمَشُ: هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا.

ومسلم (٢٧٩٤): حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، به.

سورة الكهف

كيفية غروب الشمس في قصص ذي القرنين

قال تعالى في قصص ذي القرنين: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ مَغۡرِبَ ٱلشَّمۡسِ وَجَدَهَا تَغۡرُبُ فِي عَيۡنٍ حَمِئَةٖ﴾ [الكهف: ٨٦].

وجاءت زيادة خارج «الصحيحين» أخرجها أحمد في «مسنده» رقم (٢١٤٥٩): حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ - عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ، وَعَلَيْهِ بَرْذَعَةٌ أَوْ قَطِيفَةٌ. قَالَ: وَذَلِكَ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَقَالَ لِي: «يَا أَبَا ذَرٍّ، هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَغِيبُ هَذِهِ؟» قَالَ: قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**فَإِنَّهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَامِيَةٍ**، تَنْطَلِقُ حَتَّى تَخِرَّ لِرَبِّهَا سَاجِدَةً تَحْتَ الْعَرْشِ، فَإِذَا حَانَ خُرُوجُهَا أَذِنَ اللهُ لَهَا فَتَخْرُجُ فَتَطْلُعُ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُطْلِعَهَا مِنْ حَيْثُ تَغْرُبُ حَبَسَهَا، فَتَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنَّ مَسِيرِي بَعِيدٌ. فَيَقُولُ لَهَا: اطْلُعِي مِنْ حَيْثُ غِبْتِ. فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا».

ورواه الجماعة عن إبراهيم التيمي دون: «فَإِنَّهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَامِيَةٍ» وهم:

١-الأعمش، أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه» (٧٤٢٤): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ- هُوَ التَّيْمِيُّ- عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ؟» قَالَ: قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ تَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ. فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا» ثُمَّ قَرَأَ: (ذَلِكَ مُسْتَقَرٌّ لَهَا). فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللهِ.

وأخرجه مسلم رقم (١٥٩): وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ- وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ- قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، به.

٢، ٣، ٤- يونس بن عُبيد، وهارون بن سعيد، وموسى بن المسيب.

❍الخلاصة: أن رواية الحَكَم مرجوحة؛ لأن الراوي عنه سفيان بن حسين، وفيه بعض الكلام مطلقًا، والأكثر على تقييده بالزُّهْري.

وانتهى شيخنا مع الباحث جمعة بن جمال، بتاريخ (٥) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (١٧/ ١/ ٢٠٢٤م): إلى ضعف: «فَإِنَّهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَامِيَةٍ».

قال ابن تيمية كما في «المستدرك على مجموع الفتاوى» (١/ ١٨٩): قوله سبحانه: ﴿وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ [الكهف:٨٦] العين في الأرض ومعنى ﴿تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ﴾ **أي في رأي الناظر باتفاق المفسرين؛ وليس المراد أنها تسقط من الفلك فتغرب في تلك العين**؛ فإنها لا تنزل من السماء إلى الأرض، ولا تفارق فلكها. والفلك فوق الأرض من جميع أقطارها لا يكون تحت الأرض؛ لكن إذا تخيل المتخيل أن الفلك محيط بالأرض توهم أن ما يلي رأسه هو أعلاه وما يلي رجليه هو أسفله، وليس الأمر كذلك؛ بل جانب الفلك من هذا الجانب كجانبه من المشرق والمغرب، والسماء فوق الأرض بالليل والنهار، وإنما السفل هو أضيق مكان في الأرض وهو المركز الذي إليه تنتهي الأثقال. وكل ما تحرك من المركز إلى السماء من أي جانب كان فإنه يصعد من الأسفل إلى الأعلى. والله أعلم.

قال تعالى: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾
[الكهف: ١٠٥]

قال الإمام البخاري في «صحيحه» (٤٧٢٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ **الْعَظِيمُ السَّمِينُ** يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ». وَقَالَ: اقْرَءُوا: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾.

وتابع محمدَ بن عبد الله عمرُو بن أبي الطاهر بن السَّرْح، كما عند الطبراني في القسم الثاني من «المعجم الأوسط» للطبراني (٧) ونسب المغيرة لعبد الرحمن.

وتابعهما مهدي بن الحارث، أخرجه أبو عَوَانة في «مستخرجه» (١٢١٩٩) ونسب المغيرة لعبد الرحمن بن عبد الله بن خالد بن حَكيم الأسدي.

وتابع سعيدَ بن أبي مريم يحيى بنُ بكير عن المغيرة- يعني الحِزامي- أخرجه مسلم (٢٧٨٥) وعلقه البخاري[(١)].

وأخرجه الطبري وابن أبي حاتم من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْأَكُولِ الشَّرُوبِ الْعَظِيمِ، فَيُوزَنُ بِحَبَّةٍ فَلَا يَزِنُهَا». قَالَ: وَقَرَأَ: ﴿فَلا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾. وسنده ضعيف.

قال ابن حجر في «فتح الباري» (٨/ ٤٢٦): قَوْلُهُ: وَقَالَ: اقْرَءُوا: ﴿فَلا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ الْقَائِلُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الصَّحَابِيَّ، أَوْ هُوَ مَرْفُوعٌ مِنْ بَقِيَّةِ الْحَدِيثِ.

---

(١) في «صحيحه» (٦/ ٩٣): وَعَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، مِثْلَهُ.

العصمة من الدجال بحفظ الآيات العشر الأولى من سورة الكهف

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٨٠٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْغَطَفَانِيِّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ».

تابع هشامًا الدَّستُوائي جماعة:

سعيد بن أبي عَروبة، أخرجه أحمد (٢٧٥٤٠)، وابن حبان (٧٨٥) وغيرهما.

وهمام بن يحيى،[١] أخرجه مسلم (٨٠٩)، وابن أبي شيبة في «مسنده» (٣٨)، وغيرهما.

وشيبان بن عبد الرحمن، أخرجه أبو عَوانة في «مستخرجه» (٣٧٨٢).

والحَجَّاج، كما في «مشيخة ابن طهمان» (٢٠٢).

وخالفهم شُعبة في المتن فقال: (مِن آخِر الكهف[٢]) واختُلف عليه في السند، فرواه كرواية الجماعة: محمد بن جعفر، كما عند مسلم (٨٠٩) وغيره، وحَجاج بن

(١) رواه جماعة عن همام، منهم عبد الصمد وعفان، أطلقا الرواية هكذا: «مَن حَفِظ عَشْر آيات من سورة الكهف» والأرجح عن همام أنها مُقيَّدة بالأول.

(٢) وأيضًا في رواية الترمذي (٢٨٨٦) من طريق محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، به، وفيه: «مَن قرأ ثلاث آيات من أول الكهف» وعنه أيضًا في «مختصر قيام الليل» (ص/ ١٧٠): «مَن قرأ عشر آيات من الكهف».

محمد، كما عند النَّسائي في «سُننه الكبرى» (١٠٧٢٠) فقال: (أبا الدرداء) بدل (ثوبان)، وخالفهما آدم بن أبي إياس، كما عند الروياني في «مسنده» (٦٠٣)، وخالد بن الحارث، كما عند النَّسائي في «سُننه الكبرى» (١٠٧١٨) فجعلاه من مسند ثوبان رضي الله عنه.

○ **الخلاصة**: أن الأرجح رواية الجماعة عن قتادة بحفظ الآيات العَشْر من أول (سورة الكهف) ولكون شُعبة كان يخطئ في الرجال وبعض الألفاظ، كما هو ظاهر من مُدارَسة رواياته[(١)].

وانتهى شيخنا مع الباحث علي بن محمد القناوي، بتاريخ (٢٥) من ذي الحجة (١٤٤٥هـ) موافق (١/ ٧/ ٢٠٢٤م) إلى تخطئة شُعبة في هذه الرواية، وأن رواية الجماعة عن قتادة أصح.

فائدة تلخيصية:

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ» (م/ ٨٠٩) وفي رواية شُعبة: (مِن آخِر الكهف) وهي مرجوحة، ومما يؤيد ذلك أن في حديث النواس بن سمعان عند مسلم (٢٩٣٧): «فمَن أدركه منكم فليَقرأ عليه فواتح سورة الكهف».

(١) وقال الإمام مسلم عقب الرواية: قَالَ شُعْبَةُ: «مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ»، وقَالَ هَمَّامٌ: «مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ»، كَمَا قَالَ هِشَامٌ.

سورة مريم

قال تعالىٰ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ [مريم: ٧١]

اختُلف في تفسير الورود على أقوال:

الأول: الورود بمعنى الدخول، ومستنده من المرفوع:

أ-فيما أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (١٤٥٢٠): حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا غَالِبُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو صَالِحٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زِيَادٍ الْبُرْسَانِيِّ، عَنْ أَبِي سُمَيَّةَ قَالَ: اخْتَلَفْنَا هَاهُنَا فِي الْوُرُودِ، فَقَالَ بَعْضُنَا: (لَا يَدْخُلُهَا مُؤْمِنٌ)، وَقَالَ بَعْضُنَا: (يَدْخُلُونَهَا جَمِيعًا، ثُمَّ يُنَجِّي اللهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا).

فَلَقِيتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا اخْتَلَفْنَا هَاهُنَا فِي الْوُرُودِ، فَقَالَ: يَرِدُونَهَا جَمِيعًا. وَقَالَ سُلَيْمَانُ مَرَّةً: يَدْخُلُونَهَا جَمِيعًا. فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا اخْتَلَفْنَا فِي ذَلِكَ الْوُرُودِ، فَقَالَ بَعْضُنَا: (لَا يَدْخُلُهَا مُؤْمِنٌ)، وَقَالَ بَعْضُنَا: (يَدْخُلُونَهَا جَمِيعًا).

فَأَهْوَى بِإِصْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ وَقَالَ: صُمَّتَا، إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولَ: «الْوُرُودُ: الدُّخُولُ، لَا يَبْقَى بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ إِلَّا دَخَلَهَا، فَتَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِ بَرْدًا وَسَلَامًا، كَمَا كَانَتْ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، حَتَّى إِنَّ لِلنَّارِ - أَوْ قَالَ: لِجَهَنَّمَ - ضَجِيجًا مِنْ بَرْدِهِمْ، ثُمَّ يُنَجِّي اللهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا، وَيَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا».

وعِلته جهالة أبي سُمية[1] كما قال الذهبي في «الميزان» وبهذا أَعَله شيخنا في

---

(١) قال الحافظ المِزي في «تهذيب الكمال» (٣٣/ ٣٨٥): كان في النسخة التي علقت منها: عن غالب بن سليمان، **عن سُمية، عن جابر. وهو وهم في موضعين.**

وورد عند الحاكم في «مستدركه» (٨٧٤٤) من طريق كثير بن زياد، عن منية الأزدية، عن عبد =

«المُنتخَب» (١١٠٤).

ب-ما أخرجه الترمذي في «سُننه» رقم (٣١٥٩): حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: سَأَلْتُ مُرَّةَ الهَمْدَانِيَّ عَنْ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا﴾ فَحَدَّثَنِي أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَرِدُ النَّاسُ النَّارَ، ثُمَّ يَصْدُرُونَ مِنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ، فَأَوَّلُهُمْ كَلَمْحِ البَرْقِ، ثُمَّ كَالرِّيحِ، ثُمَّ كَحُضْرِ(١) الفَرَسِ، ثُمَّ كَالرَّاكِبِ فِي رَحْلِهِ، ثُمَّ كَشَدِّ الرَّجُلِ، ثُمَّ كَمَشْيِهِ».

خالف إسرائيلَ شعبةُ فأوقفه، أخرجه الترمذي في «سُننه» رقم (٣١٦٠): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا﴾ قَالَ: يَرِدُونَهَا ثُمَّ يَصْدُرُونَ بِأَعْمَالِهِمْ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ السُّدِّيِّ، بِمِثْلِهِ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: قُلْتُ لِشُعْبَةَ: إِنَّ إِسْرَائِيلَ حَدَّثَنِي عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ شُعْبَةُ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنَ السُّدِّيِّ مَرْفُوعًا، وَلَكِنِّي أَدَعُهُ عَمْدًا(٢).

= الرحمن بن شيبة، به.

فاشترك في سند أحمد في ثلاث طبقات، هن: سليمان بن حرب، وغالب بن سليمان، وكثير بن زياد. وفي سند الحاكم (كثير بن زياد) قال عنه ابن حِبان: ممن يخطئ. ثم أورده في الضعفاء فقال: يَروي عن الحسن وأهل العراق مقلوبات، أستحب مجانبة ما انفرد من الروايات.

(١) الحضر بالضم: العدو. وأحضر يحضر فهو محضر إذا عدا. كما في «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٣٩٨).

(٢) قال الترمذي عقب المرفوع: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنِ السُّدِّيِّ فَلَمْ يَرْفَعْهُ.

مَداره على السُّدي الكبير، وهو مُختلَف فيه(١).

ت-أخرج عبد الرزاق في «تفسيره» رقم (١٧٨٠): أرنا(٢) ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: **أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ** يُخَاصِمُ نَافِعَ بْنَ الْأَزْرَقِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «الْوُرُودُ: الدُّخُولُ»، فَقَالَ نَافِعٌ: لَا. قَالَ: فَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] ، «أَوَرَدَ هَؤُلَاءِ أَمْ لَا؟» وَقَرَأَ: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ﴾ [هود: ٩٨] أَوَرَدَ هَؤُلَاءِ أَمْ لَا؟ أَمَّا أَنَا وَأَنْتَ فَسَنَدْخُلُهَا، فَانْظُرْ هَلْ تُخْرَجُ مِنْهَا أَمْ لَا؟ وَمَا أَرَى اللهَ مُخْرِجَكَ مِنْهَا لِتَكْذِيبِكَ. قَالَ: فَضَحِكَ نَافِعٌ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «فَفِيمَ الضَّحِكُ إِذًا؟».

عِلته إبهام شيخ عمرو بن دينار.

القول الثاني: المراد بالورود: المرور على الصراط. ومستنده:

١-قوله جل ذكره: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١].

٢-ما أخرجه مسلم رقم (٢٤٩٦): حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ:

---

(١) وثقه أحمد في رواية، وتارة حَكَى عن أحمد: إنه لَيُحسن الحديث، إلا أن هذا التفسير الذي يجيء به قد جَعَل له إسنادًا واستكلفه.

وقال الحاكم في «المَدخل» في باب الرواة الذين عِيبَ على مسلم إخراج حديثهم: تعديل عبد الرحمن بن مهدي أقوى عند مسلم ممن جرحه بجَرح غير مُفسَّر. وذَكَره ابن حِبان في «الثقات».

(٢) (أرنا) اختصار (أخبرنا) ففي «توضيح الأفكار» (٢/ ٣٦٨):...(أخبرنا) اقتصروا فيها على الألف والضمير أعني (أنا) وربما لم يحذف بعضهم الراء فيكتب (أرنا) وبعضهم بحذف الخاء والراء ويكتب (أبنا) وقد فعله البيهقي وطائفة من المحدثين قال ابن الصلاح وليس بجيد.

أَخْبَرَتْنِي أُمُّ مُبَشِّرٍ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ عِنْدَ حَفْصَةَ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ- إِنْ شَاءَ اللهُ- مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ، الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا» قَالَتْ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ. فَانْتَهَرَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم: ٧٢]».

وتابع أبا الزبير أبو سفيان وعنه الأعمش، أخرجه أحمد (٢٧٠٤٢)، وحكى الدارقطني في «علله» (٣٩٤٩) الخلاف في سند الأعمش، هل هو من مسند أم مُبشِّر أو من مسند حفصة؟

٣-حديث أبي هريرة في الشفاعة، وفيه: «فَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ مِنَ الرُّسُلِ بِأُمَّتِهِ» (خ/ ٨٠٦، م/ ١٨٢) واللفظ للبخاري.

٤-حديث أبي سعيد، وفيه: «ثُمَّ يُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَى جَهَنَّمَ، وَتَحِلُّ الشَّفَاعَةُ، وَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ، سَلِّمْ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا الْجِسْرُ؟ قَالَ: «دَحْضٌ مَزِلَّةٌ، فِيهِ خَطَاطِيفُ وَكَلَالِيبُ وَحَسَكٌ تَكُونُ بِنَجْدٍ، فِيهَا شُوَيْكَةٌ يُقَالُ لَهَا: السَّعْدَانُ، فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ كَطَرْفِ الْعَيْنِ، وَكَالْبَرْقِ، وَكَالرِّيحِ، وَكَالطَّيْرِ، وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَمَخْدُوشٌ مُرْسَلٌ، وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» (خ/ ٧٤٣٩، م/ ١٨٣) واللفظ لمسلم.

القول الثالث: المراد بالورود: الحضور والرؤية لا الدخول.

ومستنده قوله عن نبيه موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ﴾ [القصص: ٢٣].

قال ابن كثير في «تفسيره» (٦/ ٢٠٣): (ولما ورد ماء مدين) أي: لما وصل إلى مدين وورد ماءها.

القول الرابع: الورود في حق المؤمنين هو ما يصيبهم من الحُمى في الدنيا.

ومستنده ما أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٢٢١٦٥): حَدَّثَنَا يَزِيدُ- هُوَ ابْنُ

هَارُونَ- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي الْحَصِينِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْأَشْعَرِيِّ[(١)]، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ كِيرِ جَهَنَّمَ، فَمَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِنْهَا كَانَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ».

وحَكَى الدارقطني الخلاف في هذا الحديث، والصواب ما رواه سعيد بن عبد العزيز، عن إسماعيل بن عُبيد الله، عن أبي صالح الأشعري، عن كعب الأحبار، قوله.

القول الخامس: الورود هو الدخول ولكن عُني الكفار دون المؤمنين.

ومستنده ما أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٥/ ٥٩٦): حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ رَجُلٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقْرَؤُهَا: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] يَعْنِي الْكُفَّارَ، قَالَ: لَا يَرِدُهَا مُؤْمِنٌ.

وسنده ضعيف لإبهام: (عن رجل).

القول السادس: الورود عام لكل الناس، غير أن ورود المؤمن المرورُ، وورود الكافر المرورُ.

أفاده الباحث أبو حمزة السويسي مع شيخنا، بتاريخ (١٠) من صَفَر (١٤٤٦هـ) موافق (١٤/ ٨/ ٢٠٢٤م) واختار قول الجمهور بأن الورود بمعنى المرور على الصراط.

---

(١) رَوَى عنه جمع، وقال فيه أبو حاتم: لا بأس به. ووثقه الذهبي، وقال ابن حجر: مقبول.

سورة الحج

هل ثبَتت قصة الغرانيق[(١)]؟

لم أقف على إسناد ثابت مرفوع لهذه القصة، بل ورد عدد من المراسيل، وإليك بيانَها[(٢)]:

١- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ (النَّجْمَ)، فَلَمَّا بَلَغَ: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى ۝١٩ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَى ۝٢٠﴾ أَلْقَى الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِهِ: (تِلْكَ الْغَرَانِيقُ الْعُلَى وَشَفَاعَتُهُمْ تُرْتَجَى) فَلَمَّا بَلَغَ آخِرَهَا سَجَدَ، وَسَجَدَ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلا نَبِيٍّ إِلا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَذَابُ يَوْمٍ عَقِيمٍ﴾ يَوْمَ بَدْرٍ[(٣)].

---

(١) أي: الأصنام، وشُبهت بالطيور التي تعلو وترتفع في السماء، على حسَب زعمهم.

(٢) إليك: اسم فعل أمر، بمعنى: خذ. والفاعل ضمير مستتر وجوبًا، تقديره: أنت. وبيانها: مفعول به ومضاف إليه.

وإليك: اسم فعل منقول من الجار والمجرور، كقوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] أي: الزموها.

(٣) مرسل صحيح: رواه شعبة واختُلف عنه:

فرواه أُمية بن خالد عنه عن أبي بِشْر عن سعيد بن جُبير لا أعلمه إلا عن ابن عباس، به. أخرجه البزار (٥٠٩٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٤٥٠)، والمقدسي في «المختارة» (٣٤٤٦).

وخالفه محمد بن جعفر فأرسله، أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢٣١٨٨)، والطبري في «تفسيره» (٢٣١٧٥).

وتابعه عبد الصمد، أخرجه الطبري (٢٣١٧٥).

=

٢-عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: إِنَّمَا جُلَسَاؤُكَ عَبْدُ بَنِي فُلَانٍ وَمَوْلَى بَنِي فُلَانٍ، فَلَوْ ذَكَرْتَ آلِهَتَنَا بِشَيْءٍ جَالَسْنَاكَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِيكَ أَشْرَافُ الْعَرَبِ، فَإِذَا رَأَوْا جُلَسَاءَكَ أَشْرَافَ قَوْمِكَ كَانَ أَرْغَبَ لَهُمْ فِيكَ. قَالَ: فَأَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى ﴿١٩﴾ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَى ﴿٢٠﴾﴾، قَالَ: فَأَجْرَى الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِهِ: (تِلْكَ الْغَرَانِيقُ الْعُلَا، وَشَفَاعَتُهُنَّ تُرْجَى، مِثْلُهُنَّ لَا يُنْسَى).

قَالَ: فَسَجَدَ النَّبِيُّ حِينَ قَرَأَهَا، وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ، فَلَمَّا عَلِمَ الَّذِي أُجْرِيَ عَلَى لِسَانِهِ، كَبُرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ

= وروايتهما أصح وأثبت، وما شك فيه رجع للأصل وهو الإرسال.

وخالفهم (يحيى بن سعيد، وعفان وغُنْدَر في وجه، وحفص بن عمر، وسليمان بن حرب، وإسرائيل وعثمان بن جبلة، وغيرهم) عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه، قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ (النَّجْمَ) بِمَكَّةَ، فَسَجَدَ فِيهَا وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ غَيْرَ شَيْخٍ، أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصًى أَوْ تُرَابٍ، فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا. فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا.

أخرج جُل هذه الروايات البخاري (١٠٦٧، ١٠٧٠)، ومسلم (٥٧٨).

ورواه عثمان بن الأسود واختُلف عنه:

فرواه أبو عاصم النبيل عنه، أخرجه المقدسي في «المختارة» (٣٥٨٦)، وفي سنده محمد بن علي المقري، مجهول.

وخالفه يحيى بن زكريا فأرسله، أخرجه الواحدي في «الأسباب» (٦٤٧)، وهو الأرجح لحُسْن إسناده.

قال البزار: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلٍ عَنْهُ، يَجُوزُ ذِكْرُهُ، إِلَّا بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِلَّا أُمَيَّةُ، وَلَمْ نَسْمَعْهُ إِلَّا مِنْ يُوسُفَ بْنِ حَمَّادٍ، وَكَانَ ثِقَةً، وَغَيْرُ أُمَيَّةَ يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مُرْسَلًا.

وَإِنَّمَا هَذَا الْحَدِيثُ يُعْرَفُ عَنِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأُمَيَّةُ ثِقَةٌ مَشْهُورٌ.

وَلا نَبِيّ إِلا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ إِلَى قَوْلِهِ: وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[(١)].

٣-عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ سَأَلَه عَنْ قَوْلِهِ: " ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلا نَبِيٍّ﴾، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ بِمَكَّةَ قَرَأَ عَلَيْهِمْ: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى﴾ فَلَمَّا بَلَغَ: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى ﴿١٩﴾ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَى ﴿٢٠﴾﴾ قَالَ: (إِنَّ شَفَاعَتَهُنَّ تُرْتَجَى) وَسَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَقِيَهُ الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ، فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ وَفَرِحُوا بِذَلِكَ، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ»، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلا نَبِيٍّ﴾، حَتَّى بَلَغَ: ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾[(٢)].

٤-محمد بن كعبٍ القُرَظي، أخرجه سعيد بن منصور في «تفسيره» (٢٠٧٠)، وفي سنده أبو مَعشر، ضعيف، وتابعه يزيد بن زيد، أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٦/ ٦٠٤)، وفي سنده شيخ الطبري: محمد بن حميد الرازي، وهو ضعيف.

٥-رواية مَعمر عن قتادة، كما في «تفسير عبد الرزاق» (١٩٤٥)، و«تفسير الطبري» (١٦/ ٦١٢)، ورواية مَعمر عن قتادة مُتكلَّم فيها.

٦-مرسلا محمد بن فَضَالة والمُطَّلِب بن عبد الله بن حَنْطَب، أخرجهما ابن سعد في «الطبقات» (٤٨٨): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فَضَالَةَ الظَّفَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ (ح) وَحَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ المُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَنْطَبٍ، قَالَا: رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ قَوْمِهِ كَفًّا عَنْهُ، فَجَلَسَ خَالِيًا فَتَمَنَّى فَقَالَ: لَيْتَهُ لَا يَنْزِلُ عَلَيَّ شَيْءٌ يُنَفِّرُهُمْ عَنِّي. وَقَارَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْمَهُ، وَدَنَا مِنْهُمْ وَدَنَوْا مِنْهُ.

---

(١) مرسل صحيح: أخرجه الطبري (٢٣١٧٣) عن محمد بن عبد الأعلى، عن مُعتمِر بن سليمان، عن داود بن أبي هند، عن أبي العالية، به. ورجاله ثقات.

(٢) مرسل صحيح: أخرجه الطبري (٢٣١٧٨) عن ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، به. ورجاله ثقات.

فَجَلَسَ يَوْمًا مَجْلِسًا فِي نَادٍ مِنْ تِلْكَ الأَنْدِيَةِ حَوْلَ الكَعْبَةِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ: ﴿والنَّجم إذا هَوَى﴾ حَتَّى إِذَا بَلَغَ: ﴿أَفَرَأَيتُمُ اللاَّتَ والعُزَّى ومَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخرَى﴾ أَلْقَى الشَّيْطَانُ كَلِمَتَيْنِ عَلَى لِسَانِهِ: (تِلْكَ الغَرَانِيقُ العُلَى، وَإِنَّ شَفَاعَتَهُنَّ لَتُرْتَجَى) فَتَكَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِهِمَا ثُمَّ مَضَى، فَقَرَأَ السُّورَةَ كُلَّهَا وَسَجَدَ وَسَجَدَ القَوْمُ جَمِيعًا.

وَرَفَعَ الوَلِيدُ بْنُ المُغِيرَةِ تُرَابًا إِلَى جَبْهَتِهِ فَسَجَدَ عَلَيْهِ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَقْدِرُ عَلَى السُّجُودِ. وَيُقَالُ: إِنَّ أَبَا أُحَيْحَةَ سَعِيدَ بْنَ العَاصِ أَخَذَ تُرَابًا فَسَجَدَ عَلَيْهِ، رَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا. فَبَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ: إِنَّما الَّذِي رَفَعَ التُّرَابَ الوَلِيدُ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: أَبُو أُحَيْحَةَ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: كِلَاهُمَا جَمِيعًا فَعَلَ ذَلِكَ.

فَرَضُوا بِمَا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَقَالُوا: قَدْ عَرَفْنَا أَنَّ اللهَ يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَيَخْلُقُ وَيَرْزُقُ، وَلَكِنَّ آلِهَتَنَا هَذِهِ تَشْفَعُ لَنَا عِنْدَهُ، وَأَمَّا إِذْ جَعَلْتَ لَهَا نَصِيبًا فَنَحْنُ مَعَكَ.

فَكَبُرَ ذَلِكَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ قَوْلِهِمْ حَتَّى جَلَسَ فِي البَيْتِ، فَلَمَّا أَمْسَى أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعَرَضَ عَلَيْهِ السُّورَةَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: مَا جِئْتُكَ بِهَاتَيْنِ الكَلِمَتَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قُلْتُ عَلَى اللهِ مَا لَمْ يَقُلْ» فَأَوْحَى اللهِ إِلَيه: ﴿وَإِن كادوا لَيَفتِنونَكَ عَنِ الَّذى أَوحينا إِلَيكَ لِتَفترِىَ عَلَينا غَيرَهُ وإِذًا لاَتَّخَذوكَ خليلاً﴾ إِلَى قَولِهِ: ﴿ثُمَّ لاَ تَجِدُ لَكَ عَلَينا نَصيرًا﴾.

ومحمد بن عمر الواقدي متروك مع سعة علمه(١)، ومدار الإسنادين عليه.

○الخلاصة: أن وجهة مَن يَرُد هذه المراسيل ما يلي:

١ - مخالفتها لأصل الدين وهو توحيد الله؛ إذ كل الأنبياء بُعثوا لمحاربة الأصنام، بينما في القصة مدحُ الأصنام.

(١) قاله ابن حجر.

٢- مُنافاتها عصمته ﷺ.

قال القاضي عِيَاض رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأجمعت الأمة فيما كان طريقه البلاغ أنه معصوم فيه من الإخبار عن شيء منها بخلاف ما هو به، لا قصدًا ولا عمدًا ولا سهوًا ولا غلطًا(١).

٣- الجمع بين متناقضين في سورة واحدة، وذلك بذم الأصنام ثم مَدْحها. قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى ۝١٩ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى ۝٢٠ أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى ۝٢١ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى ۝٢٢ إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى﴾ [النجم: ١٩ – ٢٣].

٤- فهذا ذم، فيكف يمدحها بـ: «تِلْكَ الْغَرَانِيقُ الْعُلَى وَشَفَاعَتُهُمْ تُرْتَجَى»؟

٥- **ثبوت سجود المشركين في** «الصحيحين» **دون ذكر** قصة الغرانيق.

٦- ليس للشيطان سلطان على رسول الله ﷺ، قال إبليس لعنه الله: ﴿وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ﴾ [إبراهيم: ٢٢] وقال عَزَّ مِن قائل: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ [الحجر: ٤٢] وقال: ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ وَكَفَى بِرَبِّكَ وَكِيلًا ﴾ [الإسراء: ٦٥] وقال: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٩٩ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾ [النحل: ٩٩، ١٠٠]

---

(١) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢٨٥).

وهاك أقوال أهل العلم:

١- **قال إمام الأئمة ابن خُزيمة**: إن هذه القصة من وضع الزنادقة(١).

٢- **وقال البيهقي**: هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل(٢).

٣- **وقال ابن كثير**: قد ذَكَر كثير من المفسرين عند آية (الحج:٥٢) قصة الغرانيق... ولكنها من طرق كلها مرسلة(٣)، ولم أَرَها مسندة من وجه صحيح، والله أعلم(٤).

٤- **وقال الشوكاني** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- : ولم يصح شيء من هذا، ولا ثَبَت بوجه من الوجوه، ومع عدم صحته بل بطلانه فقد دفعه المحققون بكتاب الله سبحانه(٥).

٥- **وقال العَلَّامة الشنقيطي**: اعلم أن مسألة الغرانيق مع استحالتها شرعًا، ودلالة

(١) «فتح القدير» (٣/ ٥٤٦).

(٢) «فتح القدير» (٣/ ٥٤٦).

(٣) مرسلة: خبر (لكن) يجوز فيه مراعاة اللفظ ومراعاة المعنى.
فمِن مراعاة اللفظ- وهو الأكثر- قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾ [الإسراء: ٨٤] وقوله: ﴿كُلٌّ يَجْرِي إِلَى أَجَلٍ﴾ [لقمان: ٢٩]. ومن مراعاة المعنى قوله جل ذكره: ﴿كُلٌّ لَهُ قَانِتُونَ﴾ [البقرة: ١١٦]
فيجوز إذًا أن نقول: كلها مرسلة أو مرسلات أو مراسيل؛ لأن لفظ (كل) مُذكَّر مفرد، ومعناه الجمع.

(٤) في «تفسيره» (٣/ ٢٨٠).
وأَعْرَضَ عن ذكرها في «البداية والنهاية» (٣/ ٩٠) لأمرين: الأول: أن أصل القصة في الصحيح بدون قصة الغرانيق. الثاني: لئلا يَسمعها من لا يضعها على مواضيعها.[غير واضح]

(٥) «فتح القدير» (٣/ ٥٤٦).

القرآن على بطلانها- لم تَثبُت من طريق صالح للاحتجاج، وصَرَّح بعدم ثبوتها خَلْق كثير من علماء الحديث كما هو الصواب(١).

٦-**وقال العَلَّامة الألباني** - رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **في كتاب «نَصْب المجانيق لنسف قصة الغرانيق»**: فثَبَت مما تقدم بطلان هذه القصة سندًا ومتنًا.

ووجهة مَن يَقبلها تقوية بعضها ببعض.

فقد قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... إن الطرق إذا كثرت وتباينت مخارجها دل ذلك على أن لها أصلًا، وقد ذكرتُ أن ثلاثة أسانيد منها على شرط الصحيح، وهي مراسيل يَحْتَجُّ بمثلها مَن يَحتج بالمرسل، وكذا مَن لا يَحْتَجُّ به؛ لاعتضاد بعضها ببعض(٢).

---

(١) «أضواء البيان» (٥/ ٢٨٦).

(٢) «فتح الباري» (٨/ ٤٣٩).

ثم قال: «إذا تَقرَّر ذلك تَعيَّن تأويل ما وقع فيها مما يُستنكَر، وهو قوله: (ألقى الشيطان على لسانه: تلك الغرانيق العلى وإن شفاعتهن لتُرتجَى) فإن ذلك لا يجوز حمله على ظاهره؛ لأنه يستحيل عليه ﷺ أن يَزيد في القرآن عمدًا ما ليس منه، وكذا سهوًا، إذا كان مغايرًا لما جاء به من التوحيد لمكان عصمته، وقد سَلَك العلماء في ذلك مسالك...».

ثم ذَكَر عددًا منها وخَتَمها بهذا الوجه واستحسنه، فقال: «فتح الباري» (٨/ ٤٤٠): قيل: كان النبي ﷺ يُرتِّل القرآن، فارتصده الشيطان في سكتة من السكتات، ونَطَق بتلك الكلمات محاكيًا نغمته، بحيث سَمِعه مَن دنا إليه فظَنَّها من قوله وأشاعها.

قال: وهذا أحسن الوجوه، ويؤيده ما تقدم في صدر الكلام عن ابن عباس من تفسير (تَمَنَّى) بـ(تلا) وكذا استَحسن ابن العربي هذا التأويل وقال قبله: إن هذه الآية نصٌّ في مذهبنا في براءة النبي ﷺ مما نُسب إليه.

قال: ومعنى قوله: ﴿في أمنيته﴾ أي: في تلاوته، فأَخبر تعالى في هذه الآية أن سُنته في رسله إذا قالوا قولًا زاد الشيطان فيه مِن قِبَل نفسه، فهذا نص في أن الشيطان زاده في قول النبي ﷺ، لا =

وكان شيخنا اختار معي من أكثر من ثلاثة عشر عامًا تقويتها، وأن سياق آية (الحج) لا ينافيها، وكثير من المفسرين المتقدمين عليها.

ثم كَتَب مع الباحث مصطفى الألفي، بتاريخ (٢٩) شعبان (١٤٤٥) موافق (١٠/ ٣/ ٢٠٢٤م): طرقها ضعيفة، ولمُحسِّن أن يُحسِّنها بمجموعها.

=

أن النبي ﷺ قاله.

قال: وقد سَبَق إلى ذلك الطبري لجلالة قدره وسَعة علمه وشدة ساعده في النظر، فصَوَّب على هذا المعنى وحَوَّم عليه.

سورة الأحزاب

قال تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٥٤٦٧): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «مَا مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أُحِلَّ لَهُ النِّسَاءُ».

تابع وهيبًا عبدُ الرزاق[1] كما في «مُصنَّفه» (٢٥٦٢٥)، وعبد الله بن رجاء، أخرجه ابن حِبَّان (٦٣٦٦)، وهشام بن يوسف، كما عند الدارقطني في «علله».

خالفهم اثنان:

١-أبو عاصم، فأسقط عُبيد بن عُمَيْر، كما عند البزار في «مسنده» (١٨٥) وغيره.

٢-رواه ابن جُريج عن أبي الزبير سَمِع رجلًا يُحدِّث عن عطاء عن عُبيد بن عمير عن عائشة.

وتابع أبا عاصم على الإسقاط متابعة قاصرة عمرُو بن دينار عن عطاء عن عائشة، أخرجه الحُميدي[2] في «مسنده» رقم (٢٣٧): ثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: ثَنَا عَمْرٌو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «مَا مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أحلَّ لَهُ النِّسَاء.

---

(١) تابع عبدَ الرزاق إسحاق في «مسنده» (١١٨٢)، وحسين بن مهدي، كما عند البزار في «مسنده» (١٨٧).

(٢) وتابع الحميديَّ الإمامُ أحمد في «مسنده» (٢٤١٣١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٧٧٧٠)، وابن أبي عمر كما عند الترمذي (٣٦١٢)، وسعيد بن منصور في «سُننه» (٤٧١٤)، ومحمد بن منصور ومحمد بن عَبَّاد والشافعي.

○ **الخلاصة**: كَتَب شيخنا مع الباحث سيد بن بدوي، بتاريخ (١) ربيع الأول (١٤٤٦هـ) موافق (٤/ ٩/ ٢٠٢٤م) على طريق ابن مَهدي ومَن تابعه[(١)] عن وُهيب، عن ابن جُريج، عن عطاء عن عبيد بن عُمير، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: احكم على السند. اهـ.

قلت (أبو أويس): هذا السند صحيح، ويحتمل أن يكون لعطاء في هذا الحديث أكثر من شيخ، فقد قال ابن المديني في رواية عطاء عن عائشة: سَمِع منها ومن جابر. لكن قال الإمام أحمد: لا يُحتج بها إلا أن يقول: سمعتُ.

تنبيه[(٢)]: قال الشافعي: عنت عائشة قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠].

---

(١) حَكَى الدارقطني الخلاف، ثم قال في «علله» (١٥/ ١٠٤): والصحيح حديث هشام بن يوسف، ومَن تابعه.

قلت للشيخ: يُشبِه أن يكون ابن جُريج سمعه من عمرو بن دينار، عن عطاء. فدلسه؟ فقال:... اهـ.

(٢) قال ابن حِبَّان: جعل من باب الإباحة بعد الحظر.

سورة الشعراء

هل (ورهطك منهم المخلصين) قرآن ونُسِخَ؟

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٤٩٧١): حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى[(١)]، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] وَرَهْطَكَ مِنْهُمُ المُخْلَصِينَ، خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا، فَهَتَفَ: «يَا صَبَاحَاهْ» فَقَالُوا: مَنْ هَذَا؟ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ مِنْ سَفْحِ هَذَا الجَبَلِ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ؟» قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا. قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ» قَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ، مَا جَمَعْتَنَا إِلَّا لِهَذَا؟! ثُمَّ قَامَ، فَنَزَلَتْ: تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ وَقَدْ تَبَّ. هَكَذَا قَرَأَهَا الأَعْمَشُ يَوْمَئِذٍ.

وتابع يوسف بن موسى على زيادة (وَرَهْطَكَ مِنْهُمُ المُخْلَصِينَ) أبو كُرَيْب محمد بن العلاء، أخرجه مسلم (٢٠٨).

وخالفهما آخرون فلم يَذكروا: (وَرَهْطَكَ مِنْهُمُ المُخْلَصِينَ):

١-حفص بن غِيَاث، أخرجه البخاري (٤٧٧٠) وتارة (١٣٩٤) مختصرًا دون ﴿وأنذر عشيرتك...﴾.

٢-عبد الله بن نُمير، أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٨٠١)[(٢)].

---

(١) قال أبو بكر الخطيب: قد وَصَف غيرُ واحد من الأئمة يوسفَ بن موسى بالثقة، واحتج به البخاري في «صحيحه».

(٢) وتارة بالتحويل على رواية أبي كُرَيْب، وسياق متنه عند ابن مَنده في «الإيمان» (٩٥٠).

٣-أبو البَختري عطفًا على سياق عبد الله بن نُمير، أخرجه أبو نُعيم في «مستخرجه» (١٦٠).

ورواه أبو معاوية عن الأعمش فلم يَذكر: (وأنذر...) و(رهطك...). أخرجه البخاري (٤٨٠١) ومسلم (٢٠٨) وقال: بنحو حديث أبي أسامة، ولم يَذكر نزول الآية(١). والترمذي (٣٣٦٣)، والنَّسائي في «السُّنن الكبرى» (١٠٧٥٣)، وأحمد (٢٥٤٤).

وتابع هؤلاء الجماعةَ عن أبي أسامة متابعة قاصرة بذكر ﴿وأنذر عشيرتك﴾ حبيبُ بن أبي ثابت، أخرجه النَّسائي في «السُّنن الكبرى» (١٠٧٥٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٢١)، وابن مَنده في «الإيمان» (٩٥٢).

مدار الزيادة (وَرَهْطَكَ مِنْهُمُ المُخْلَصِينَ) على أبي أسامة حماد بن أسامة، والأكثر عنه مقتصرين على: (وأنذر عشيرتك) وقد توبعوا متابعة قاصرة من حبيب بن أبي ثابت.

وجاءت شواهد من حديث أبي هريرة في البخاري (٢٧٥٣) ومسلم (٢٠٤)، وعائشة عند مسلم (٢٠٥)، وقَبيصة بن المُخارِق وزُهير بن عمرو عند مسلم كذلك (٢٠٧) بذكر: لما نزلت: (وأنذر عشيرتك).

وجاء عند ابن مَنده في «الإيمان» (٢/ ٨٨٣) عقبها: لما نزلت هذه الآية: ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ [الشعراء: ٢١٤]، **ورهطك منهم المُخلَصين. قال الأعمش: وهكذا هي في قراءة عبد الله،** صَعِد النبي ﷺ الصفا.

---

(١) ولفظ البخاري (٤٨٠١): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّفَا ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: «يَا صَبَاحَاهْ»، فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ، قَالُوا: مَا لَكَ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ العَدُوَّ يُصَبِّحُكُمْ أَوْ يُمَسِّيكُمْ، أَمَا كُنْتُمْ تُصَدِّقُونِي؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ» فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟! فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١].

فهل أُدرجت من الأعمش أو...؟

○**الخلاصة**: انتهى شيخنا معي بتاريخ (٢) رمضان (١٤٤٥هـ) موافق (١٣/ ٣/ ٢٠٢٤م) إلى صحتها وأنها متفق عليها، ويَلزم التوجيه وأنها منسوخة تلاوة كما قال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال ابن حجر في «فتح الباري» (٨/ ٥٠٢): قوله: عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ هذا من مراسيل الصحابة، وبذلك جَزَم الإسماعيلي لأن أبا هريرة إنما أسلم بالمدينة، وهذه القصة وقعت بمكة، وابن عباس كان حينئذٍ إما لم يولد وإما طفلًا، ويؤيد الثاني نداء فاطمة فإنه يُشعِر بأنها كانت حينئذٍ بحيث تُخاطَب بالأحكام.

وقد قَدَّمْتُ في (باب: مَن انتسب إلى آبائه) في أوائل السيرة النبوية، احتمالَ أن تكون هذه القصة وقعت مرتين، لكن الأصل عدم تَكرار النزول، وقد صرح في هذه الرواية بأن ذلك وقع حين نزلت.

نعم، وقع عند الطبراني من حديث أبي أُمامة قال: لما نزلت: ﴿وأنذر عشيرتك﴾ جَمَع رسول الله ﷺ بني هاشم ونساءه وأهله، فقال: «يا بَني هاشم، اشترُوا أنفسكم من النار واسعَوا في فكاك رقابكم، يا عائشة بنت أبي بكر، يا حفصة بنت عمر، يا أُم سلمة...» فذَكَر حديثًا طويلًا(١).

فهذا إن ثَبَت دل على تعدد القصة؛ لأن القصة الأولى وقعت بمكة لتصريحه في حديث الباب بأنه صَعِد الصفا، ولم تكن عائشة وحفصة وأُم سلمة عنده ومن أزواجه إلا بالمدينة، فيجوز أن تكون متأخرة عن الأولى، فيمكن أن يَحضرها أبو هريرة وابن عباس أيضًا.

(١) في سنده علي بن يزيد الألهاني، قال فيه أبو الفتح الأزدي، وأبو الحسن الدارقطني، وأبو بكر البرقاني: متروك. وقال الساجي: اتَّفق أهل العلم على ضعفه. كما في ترجمته من «التهذيبين».

ويحمل قوله: (لما نزلت جَمَع) أي: بعد ذلك، لا أن الجمع وقع على الفور، ولعله كان نزل أولًا ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ فجَمَع قريشًا فعم ثم خص كما سيأتي، ثم نزل ثانيًا: (ورهطَك منهم المُخلَصين) فخَصَّ بذلك بني هاشم ونساءه، والله أعلم.

وفي هذه الزيادة تعقب على النووي حيث قال في «شرح مسلم»: إن البخاري لم يُخرجها، أعني: (ورهطَك منهم المُخلَصين) اعتمادًا على ما في هذه السورة، وأَغْفَلَ كونها موجودة عند البخاري في (سورة تبت) قوله: لما نزلت ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ زاد في تفسير (تبت) من رواية أبي أسامة عن الأعمش بهذا السند، (ورهطَك منهم المُخلَصين) وهذه الزيادة وَصَلها الطبري من وجه آخَر عن عمرو بن مُرَّة، أنه كان يَقرؤها كذلك(١).

قال القرطبي: لعل هذه الزيادة كانت قرآنًا فنُسخت تلاوتها. ثم استَشكل ذلك بأن المراد إنذار الكفار، و(المُخلَص) صفة المؤمن، والجواب عن ذلك أنه لا يمتنع عطف الخاص على العام، فقوله: ﴿وأنذر عشيرتك﴾ عام فيمن آمن منهم ومَن لم يؤمن، ثم عطف عليه الرهط المُخلَصين تنويهًا بهم وتأكيدًا.

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧/ ٦٦١): حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَمْرٍو أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ، وَرَهْطَكَ الْمُخْلَصِينَ». وابن حُميد ضعيف.

سورة لقمان

قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِى لَهْوَ الحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ﴾

قال الإمام الترمذي في «سُننه» رقم (١٢٨٢): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبِيعُوا القَيْنَاتِ(١)، وَلَا تَشْتَرُوهُنَّ، وَلَا تُعَلِّمُوهُنَّ، وَلَا خَيْرَ فِي تِجَارَةٍ فِيهِنَّ، وَثَمَنُهُنَّ حَرَامٌ»، فِي مِثْلِ هَذَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِى لَهْوَ الحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

وقال الترمذي عقبه: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا يُرْوَى مِنْ حَدِيثِ القَاسِمِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، وَالقَاسِمُ ثِقَةٌ، وَعَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ، قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ.

وتابع قُتيبة أبو سلمة، أخرجه أحمد (٢١٧٧٦).

وتابع بكرَ بن مُضَر خالدٌ الصفار، كما عند أحمد (٢١٦٦٤).

وتابعهما ليث بن أبي سُليم، أخرجه الروياني في «مسنده» (١١٩٢).

وتابع القاسمَ الشامي يحيى بنُ الحارث، أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٢٧)، وفي سنده الوليد بن الوليد العَنْسي بمهملة ثم نون ساكنة عالم أهل الشام في عصره مختلف في توثيقه وحديثه عن الشاميين مقبول عند الاكثر وأشار بن معين ثم بن حبان في الثقات إلى أنه كان يدلس. انظر: «طبقات المدلسين» (٦٨) لابن حجر.

---

(١) القينات: واحدتهن قينة وهي المغنية. كما في «أعلام الحديث» (٣/ ١٦٩٩).

❁ وله شواهد:

منها شاهد عمر بن الخطاب، أشار إليه الترمذي، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨٢)، وفي سنده يزيد النوفلي، متروك.

ومنها شاهد علي بن أبي طالب، أخرجه أبو يعلى كما في «المطالب العالية» (١٣٤٣)، وفيه الحارث الأعور، ضعيف، وكذا الحارث بن نبهان.

ومنها شاهد عائشة، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٥١٣)، وفي سنده ليث بن أبي سُليم، ضعيف. وفيه أيضًا أخو سعيد بن أبي رَزين، وهو مجهول.

○**الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ، بتاريخ (٨) ربيع الأول (١٤٤٦هـ) موافق (١١/ ٩/ ٢٠٢٤م) إلى ضعف طرقه كلها.

سورة الزخرف

قال تعالى: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]

قال الإمام الترمذي في «سُننه» رقم (٣٢٥٣): حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ، إِلَّا أُوتُوا الجَدَلَ»، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللهِ ﷺ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨].

وتابع محمدَ بن بِشْر ويعلى، ابنُ نُمَيْر، كما عند أحمد (٢٢٢٠٤)، ومحمد بن فُضيل، أخرجه ابن ماجه (٤٨)، وشهاب بن خِرَاش، كما عند أحمد (٢٢١٦٤)، وجعفر بن عون، كما عند الحاكم (٣٦٧٤)، وعبد الواحد بن زياد، كما عند الروياني في «مسنده» (٢/ ٢٧٤).

وقال العُقيلي في «الضعفاء الكبير» (١/ ٢٨٦) في ترجمة حجاج: لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، وَلَا يُعْرَفُ إِلَّا بِهِ.

لكن توثيقات العلماء في حَجاج قد يُدفَع بها قول العُقيلي، قاله شيخنا بعد سماع ترجمة حَجاج[(١)].

---

(١) وثقه ابن المبارك، وابن المديني، والعِجلي. وقال الترمذي: ثقة مُقارِب الحديث. وقال أحمد: لا بأس به. وقال أبو زُرعة: صالح صدوق، مستقيم الحديث، لا بأس به. وقال ابن مَعين: صدوق. وقال أبو حاتم: يُكتَب حديثه ولا يُحتَج به. وقال الدارقطني: ليس بالقوي.

وتابع أبا غالب القاسم أبو عبد الرحمن، كما في «الإبانة» (٥٢٨) لابن بطة، وفي سنده سُويد بن إبراهيم الجحدري أبو حاتم[١] سيئ الحفظ[٢].

○ **الخلاصة:** كَتَب شيخنا مع الباحث محمد بن صبحي بن عبد الكريم، بتاريخ (٢٩) شوال (١٤٤٥هـ) موافق (٨/ ٥/ ٢٠٢٤م): أبو غالب ضعيف، لكن المتن ليس بمُستنكَر (حسن بشواهده) اهـ. فسألته مؤكدًا فقال: التحسين بالطريقين مع عدم غرابة المتن.

تنبيه: له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٣٧٨)، وفي سنده صالح بن أبي الأخضر عن الزُّهْري، وهو ضعيف.

---

(١) تابعه جعفر بن الزبير وهو متروك، أخرجه ابن بطة كذلك (٥٢٥).

(٢) ضَعَّفه ابن مَعين والنَّسائي. وأَفْحَشَ ابن حِبان القول فيه. وقال الدارقطني: لَيِّن يُعتبَر به. وقال البزار: ليس به بأس. وقال أبو زُرعة: ليس بالقوي، حديثه حديث أهل الصدق. وقال ابن مَعين في رواية: أرجو أنه لا بأس به.

سورة الأحقاف

قال تعالى: ﴿أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ﴾ [الأحقاف: ٤]

قال الإمام أحمد في «مسنده» (١٩٩٢): حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ[(١)]، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْم، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ سُفْيَانُ: لَا أَعْلَمُهُ إِلا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ﴾ [الأحقاف: ٤]، قَالَ: «الْخَطُّ».

تابع يحيى - وهو القطان - الضحاكُ بن مَخْلَد، كما في «جزء ألف دينار» (٢٧١) للقُطَيْعي.

وخالفهما محمد بن كثير العبدي فأوقفه[(٢)]، أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٣٦٩٤) وقال: حديث صحيح، وقد أسند عن الثوري من وجه غير معتمد.

○ الخلاصة: أن روايتهما أرجح وإسنادهما صحيح، لكن يَبقى الشك في الرفع، وكَتَب شيخنا معي بتاريخ (١١) جمادى الأولى (١٤٤٥هـ) موافق (٢٥/ ١١/ ٢٠٢٣م): الشك يوهنه.

---

(١) تابع سفيانَ - وهو الثوري - سعيدُ بن أبي مريم، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ٢٩٩) (١٠٧٢٥)، وفي سنده أحمد بن رشدين، وهو ضعيف واهٍ.

(٢) وتابع محمدَ بن كثير على الوقف متابعة قاصرة الشعبيُّ، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٧٢) ولفظه: (أو أثارة من علم) قال: جودة الخط. وفي سنده عمرو بن الأزهر، وهو متروك. وقال الحاكم: هذه زيادة عن ابن عباس في قوله عز وجل غريبة في هذا الحديث.

سورة الفتح

سبب نزول (سورة الفتح)

قال البخاري في «صحيحه» رقم (٤٨٣٣): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ، فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ثَكِلَتْ أُمُّ عُمَرَ، نَزَرْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ(١) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلَّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ.

قَالَ عُمَرُ: فَحَرَّكْتُ بَعِيرِي، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ النَّاسِ، وَخَشِيتُ أَنْ يُنْزَلَ فِيَّ الْقُرْآنُ، فَمَا نَشِبْتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخًا يَصْرُخُ بِي، فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾.

وتابع عبدَ الله بن مسلمة عبدُ الله بن يوسف، كما عند البخاري (٤١٧٧)، وإسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس، كما عند البخاري (٥٠١٢)، ويحيى بن يحيى، كما في «الموطأ» (٥٤٦)، وأبو مصعب الزهيري، كما في «الموطأ» (٢٢٣)، وابن القاسم في روايته (١٦٧)، ويحيى بن بُكير، كما عند البيهقي في «دلائل النبوة» (٤/ ١٥٤).

وخالفهم جماعة فوصلوه، وهم:

---

(١) قوله: «نزرت رسول الله ﷺ» أي ألححت عليه. انظر «غريب الحديث» (١/ ٤٠٢) لابن قتيبة.

١-محمد بن خالد بن عثمة، أخرجه الترمذي (٣٢٦٢).

٢-عبد الرحمن بن غزوان، أخرجه النَّسائي في «الكبرى» (١١٤٣٥).

٣-إسحاق بن إبراهيم الحنيني.

٤-يزيد بن أبي حكيم.

٥-محمد بن حرب.

٦-عبد الله بن داود الخُريبي.

٧-رَوْح بن عُبَادة.

ذَكَرهم الدارقطني في «العلل» (١٧١)، و«التتبع» (١٢٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٣/ ٢٩-٣٠).

وجهة المُصحِّح:

١-(عن) بمعنى (أنَّ) لدى مالك والبخاري في غير موطن، وانظر «شرح علل الترمذي» (١/ ٣٧٧) ت/ عتر[(١)][(٢)].

٢-أن مالكًا ربما رواه على الوجهين؛ لكونه إذا شك قَصَّر.

---

(١) قال ابن رجب في «شرح علل الترمذي» (٢/ ٦٠٤):... مِن الناس مَن يقول: هما سواء، كما ذُكر ذلك لأحمد.

وهذا إنما يكون فيمن اشتهر بالرواية عن المحكي قصته، كعروة مع عائشة، أما مَن لم يُعرَف له سماع منه فلا ينبغي أن يُحمَل على الاتصال، ولا عند مَن يكتفي بإمكان اللقى.

والبخاري قد يُخرج من هذا القسم في «صحيحه»، كحديث عكرمة، أن عائشة قالت للنبي - ﷺ - في قصة امرأة رفاعة، وقد ذكرناه في (كتاب النكاح)، هذا على تقدير أن يكون عكرمة سَمِع من عائشة.

وقد ذَكَر الإسماعيلي في «صحيحه» أن المتقدمين كانوا لا يُفرِّقون بين هاتين العبارتين، وكذلك ذَكَر أحمد أيضًا أنهم كانوا يتساهلون في ذلك، مع قوله: إنهما ليسا سواء، وإنَّ حُكمهما مختلف، لكن كان يقع ذلك منهم أحيانًا على وجه التسامح وعدم التحرير.

(٢) أفاده الباحث أحمد النمر حفظه الله.

٣-أن أسلم مولى عمر وسماعه منه صحيح، فيَجري مجرى المتصل، قاله ابن عبد البر في «التمهيد» (٣/ ٢٨).

٤- كلام العلماء على التصحيح.

قال الترمذي: حديث حسن غريب صحيح، ورواه بعضهم عن مالك مرسلًا.

وقال ابن كثير في «مسند الفاروق» (٢/ ٥٨٢): ورواه علي بن المديني عن مَعن، وقراد عن مالك، به. وقال: هذا إسناد مدني جيد، ولم نجده إلا عند أهل المدينة.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣/ ٢٨): هذا الحديث عندنا على الاتصال؛ لأن أسلم رواه عن عمر، وسماع أسلم من مولاه عمر صحيح لا ريب فيه.

وحَكَى الدارقطني الخلاف في «العلل» و«التتبع» ولم يُرجِّح.

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٣٧٣):... وقد وَصَله قراد وغيره عن مالك.

قلت: بل ظاهر رواية البخاري الوصل؛ فإنَّ أوله وإن كان صورته صُورة الْمُرسَل، فإن بعده ما يُصرِّح بأن الحديث لأسلم عن عمر، ففيه بعد قوله: (فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ: نَزَرْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلَّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ. قَالَ عُمَرُ: فَحَرَّكْتُ بَعِيرِي، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ النَّاسِ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزِلَ فِيَّ قُرْآنٌ...).

وساق الحديث على هذه الصورة، حاكيًا لمعظم القصة عن عمر، فكيف يكون مرسلًا؟! هذا من العجب، والله أعلم.

❁ ووجهة المُضعِّف:

أن أصحاب مالك رووه على الإرسال، وهم أقوى ممن وَصَل.

وكَتَب شيخنا مع الباحث أبي البخاري، بتاريخ (٢٥) صفر (١٤٤٦هـ) موافق المُرسَل أصح هنا؛ لأنه رواه أصحاب مالك الأثبات مرسلًا.

وخالف شيخه مقبلًا فقد صحح الوجهين، حيث قال في «رسالته على التتبع» (ص/ ٤١٥): فالظاهر صحة الوصل والإرسال عن مالك، والوصل زيادة من جماعة يجب قَبولها لعدم المانع، والله أعلم.

واختار الباحث في بحثه «الرواة المعروفون بالتقصير في الأسانيد» صحة الوصل؛ لأن مالكًا ممن يُقصِّر في الأسانيد.

سورة النجم

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٤٨٥٩): حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «﴿اللَّاتَّ﴾ رَجُلًا يَلُتُّ سَوِيقَ الْحَاجِّ».

مسلم هو ابن إبراهيم، وتابعه ابن مهدي، أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٢/ ٥٢٣)، وشيبان بن فَرُّوخ، كما في «المخلصيات» (١٠٣٠)، وأبو الوليد الطيالسي في «تالي تلخيص المُتشابِه» (٣٣٤٠).

وأبو الأشهب هو جعفر بن حيان، ثقة. وأبو الجوزاء هو أوس بن عبد الله، ثقة كذلك، وتابعه أبو صالح باذام، وهو ضعيف، واختُلف عليه وصلًا عن ابن عباس[(١)]، أخرجه الفراء في «معاني القرآن» (٨٧) وفيه: (كان رجل من التجار يَلُت السَّويق لهم عند اللات، وهو الصنم ويبيعه، فسَمَّتْ بذلك الرجل). لكن في سنده الكلبي محمد بن السائب، وهو متهم بالكذب.

○**الخلاصة**: أن الأثر في البخاري، ورجاله ثقات، وسماع أبي الجوزاء (ت/ ٨٣) من ابن عباس (ت/ ٦٨)، فبينهما خمس عشرة سنة. وقال أبو الجوزاء، كما في «الوافي في الوَفَيات» (٩/ ٢٥٢): صحبتُ ابن عباس اثنتي عشرة سنة، فما بقي في القرآن آية إلا سألتُه عنها.

---

(١) وتارة إسرائيل بن يونس عن أبي صالح قوله، أخرجه الطبري (٢٢/ ٥٢٣)، وفي سنده أحمد بن هشام، مجهول، قاله الباحث.

وقال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (١/ ٣٣٦): قال ابن عَدي: حَدَّث عنه عمرو بن مالك قدر عَشَرة أحاديث غير محفوظة، وأبو الجوزاء رَوَى عن الصحابة، وأرجو أنه لا بأس به، ولا يصح روايته عنهم أنه سَمِع منهم، وقول البخاري: (في إسناده نظر) يريد أنه لم يَسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما، إلا أنه ضعيف عنده، وأحاديثه مستقيمة.

قلت (ابن حجر): حديثه عن عائشة في الافتتاح بالتكبير عند مسلم، وذَكَر ابن عبد البر في «التمهيد» أيضًا أنه لم يَسمع منها، وقال جعفر الفريابي في كتاب «الصلاة»: ثنا مُزاحِم بن سعيد، ثنا ابن المبارك، ثنا إبراهيم بن طهمان، ثنا بُديل العُقَيْلي، عن أبي الجوزاء قال: أَرسَلتُ رسولًا إلى عائشة يسألها... فذَكَر الحديث.

فهذا ظاهره أنه لم يشافهها، لكن لا مانع من جواز كونه تَوجَّه إليها بعد ذلك فشافهها، على مذهب مسلم في إمكان اللقاء. والله أعلم.

وانتهى شيخنا مع الباحث إبراهيم بن صالح البلقاسي، بتاريخ (٤) صفر (١٤٤٦هـ) موافق (٨/ ٨/ ٢٠٢٤م) إلى أن البخاري أخرجه.

فائدة: صح عن مجاهد[(١)] وقتادة وابن زيد[(٢)].

(١) أخرج سعيد بن منصور في «تفسيره» رقم (٢٠٨٥): حدَّثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد، قال: كان (اللات) رجلًا يَلُت لهم السَّويق، فلما مات عكفوا على بيته.
وتابع جريرًا سفيانُ الثوري، أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٢/ ٥٢٣)، وتابعهما القاسم بن مَعْن، أخرجه الفراء في «لغات القرآن» (١/ ١٣٤).

(٢) أخرجهما الطبري في «تفسيره» (٢٢/ ٥٢٣).

سورة الرحمن

قَوْلُه تعالىٰ: ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: ١٣]

قال الإمام الترمذي في «سُننه» رقم (٣٢٩١): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ وَاقِدٍ أَبُو مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ (سُورَةَ الرَّحْمَنِ) مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا فَسَكَتُوا، فَقَالَ: «لَقَدْ قَرَأْتُهَا عَلَى الجِنِّ لَيْلَةَ الجِنِّ، فَكَانُوا أَحْسَنَ مَرْدُودًا مِنْكُمْ، كُنْتُ كُلَّمَا أَتَيْتُ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: ١٣] قَالُوا: لَا بِشَيْءٍ مِنْ نِعَمِكَ رَبَّنَا نُكَذِّبُ، فَلَكَ الحَمْدُ».

وتابع عبدَ الرحمن بن واقد هشامُ بن عمار، أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣٧٦٦)، والبيهقي في «شُعب الإيمان» (٢٢٦٤)، والواحدي في «الوسيط» (١١٥٢).

وقال الترمذي عقبه: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

قَالَ ابْنُ حَنْبَلٍ: كَأَنَّ زُهَيْرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الَّذِي وَقَعَ بِالشَّامِ لَيْسَ هُوَ الَّذِي يُرْوَى عَنْهُ بِالعِرَاقِ، كَأَنَّهُ رَجُلٌ آخَرُ، قَلَبُوا اسْمَهُ، يَعْنِي: لِمَا يَرْوُونَ عَنْهُ مِنَ المَنَاكِيرِ.

وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيَّ يَقُولُ: «أَهْلُ الشَّامِ يَرْوُونَ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ مَنَاكِيرَ، وَأَهْلُ العِرَاقِ يَرْوُونَ عَنْهُ أَحَادِيث مُقَارِبَةً.

○الخلاصة: أن رواية الشاميين عن زهير بن محمد مناكير،[١] والوليد بن مسلم شامي. وكَتَب شيخنا مع الباحث محمد بن صبحي بن عبد الكريم، بتاريخ (٢١) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (٢٩/ ٥/ ٢٠٢٤م): الخبر ضعيف الإسناد.

(١) قال الإمام أحمد: الشاميون يروون عن زهير بن محمد أحاديث مناكير.
وقال أبو حاتم: حَدَّث زهير بن محمد بالشام من حفظه، فكَثُر غلطه.
وقال ابن حجر: رواية أهل الشام عن زهير بن محمد غير مستقيمة.

سبب نزول صدر (سورة عَبَسَ)

أخرج ابن حِبان في «صحيحه» رقم (٥٣٥): أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْجُعْفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيم بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أُنْزِلَتْ ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ [عبس: ١] فِي ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى. قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَرْشِدْنِي. قَالَتْ: وَعِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ مِنْ عُظَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْرِضُ عَنْهُ وَيُقْبِلُ عَلَى الْآخَرِ، فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا فُلَانُ، أَتَرَى بِمَا أَقُولُ بَأْسًا؟» فَيَقُولُ: لَا. فَنَزَلَتْ ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ [عبس: ١].

تابع عبدَ الرحيم على الوصل يحيى بنُ سعيد بن أبان، أخرجه الترمذي في «سُننه» (٣٦٢١)، وفي «العلل الكبير» (٦٦٧)، وأبو يعلى (٤٨٤٨).

وتابعتهما عائشة بنت الزبير(١)، ويزيد بن سنان- وهو متروك- كلاهما أخرجه ابن مردويه في «تفسيره» (٥٠، ٥٢) ووَجْه عن أبي معاوية عن هشام، به، أخرجه الدارقطني في «علله» (١٤/ ١٧٥).

وخالفهم مالك فأرسله كما في «الموطأ» (٢٧١)، وتابعه أبو معاوية في الوجه الآخَر عنه، أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٩٤).

❁ ووجهة مَن حَسَّن الوصل:

١-حُسْن سندَي الترمذي وابن حِبان.

٢-المتابعات التي وافقتها، ومنها رواية مسروق عن عائشة، أخرجها البيهقي

(١) بسند فيه أحمد بن محمد بن عاصم، لم يقف له الباحث على توثيق أو تضعيف.

في «شُعب الإيمان» (٨١٧٨)، والطبراني في «الأوسط» (٦٤٥٤)، وفي الإسناد إليه أحمد بن بشير الهمداني، صدوق له أوهام. وقال الدارمي والعُقيلي: متروك. وفيه أيضًا أبو البلاد[(١)] مُختلَف فيه، فقد وثقه ابن مَعين، وقال أبو حاتم: شيخ يُكتَب حديثه.

٣- وأن مالكًا كان إذا شك قَصَّر في الإسناد.

٤-قال الترمذي: حسن غريب. وصححه ابن حِبان.

٥-شاهد مُعَل من حديث أنس، أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٣١٢٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﵁، فِي قَوْلِهِ: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ [عبس: ١]: جَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُكَلِّمُ أُبَيَّ بْنَ خَلَفٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ [عبس: ١] قَالَ: فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ يُكْرِمُهُ. قَالَ قَتَادَةُ: وَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُهُ يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ وَعَلَيْهِ دِرْعٌ، وَمَعَهُ رَايَةٌ سَوْدَاءُ. يَعْنِي ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ.

وأصل الحديث عند عبد الرزاق (٣٤٩٣) مرسلًا دون ذكر أنس، ورواية مَعمر عن قتادة ضعيفة.

ورواه سعيد عن قتادة مرسلًا، أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ١٠٤).

٦-الإجماع على أن الآية نزلت في ابن أُم مكتوم.

❁ ووجهة التضعيف:

قوة المُرسِل وهو الإمام مالك، وعلو إسناده.

وانتهى شيخنا مع الباحث أحمد جلالة، بتاريخ (٢١) صفر (١٤٤٦هـ) موافق (٢٥/ ٨/ ٢٠٢٤م) إلى أنه حسن بطرقه وشواهده، وأن سياق الآية معضد.

(١) وتارة رواه أبو البلاد عن الشَّعبي عن عائشة، ولم يَسمع منها.

سورة الانشقاق

قال تعالىٰ: ﴿ لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ ﴾

قال البخاري في «صحيحه» رقم (٤٩٤٠): حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ النَّضْرِ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ جَعْفَرُ بْنُ إِيَاسٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾ [الانشقاق: ١٩]: «حَالًا بَعْدَ حَالٍ»، قَالَ: «هَذَا نَبِيُّكُمْ ﷺ».

وتابع سعيدَ بن النضر عمرُو بن عوف، أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٣٩١٤)، وصححه.

وتابع هشيمًا شعبةُ، كما في «الفوائد الغيلانيات» (٢٣٩)، و«المعجم الكبير» للطبراني (١١١٧٣).

○ **الخلاصة**: أن (لتَركبُن) فيها قراءتان: إحداهما بالفتح[(١)] موافقة لتفسير ابن عباس رضي الله عنه. والثانية بضم الباء[(٢)] لعموم الأمة وهي أعم، وأن الأسهل سهل والمعاني قائمة، والأثر صحيح.

وذلك بتاريخ يوم الأربعاء بعد ظهر (١٥) شوال (١٤٤٥هـ) موافق (٢٤/ ٤/ ٢٠٢٤م).

---

(١) وهي قراءة ابن كثير وحمزة والكِسَائي وخَلَف.

(٢) وهي قراءة أبي جعفر وتلميذه نافع، وقراءة عاصم وأبي عمرو ويعقوب.

سورة البروج

تفسير اليوم الموعود بيوم القيامة والمشهود بيوم عرفة

لم يَثبت مرفوعًا، وإنما صح موقوفًا:

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٧٩٧٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّارًا مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ [البروج: ٣]، قَالَ: الشَّاهِدُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَالْمَشْهُودُ يَوْمُ عَرَفَةَ، وَالْمَوْعُودُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ.

وتابع شعبة على الوقف ابن عُلية، أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٣٣٣).

وخالف عمارًا عبدُ الله بن رافع فرَفعه، أخرجه الترمذي (٣٣٣٩) وغيره، مِن طريق موسى بن عبيدة عن أيوب بن خالد، وكلاهما ضعيف، عن عبد الله بن رافع، به.

والأرجح هو الوقف، وسماع عمار من أبي هريرة ﵁ أثبته البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٢٦) حيث قال: سَمِعَ أَبَا قَتادَةَ وَأَبَا هُرَيرةَ.

وعليه، فالسند صحيح ما لم يؤخذ على عمار بن أبي عمار.

وقال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٧٩٧٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ وَيُونُسَ بْنَ عُبَيْدٍ، يُحَدِّثَانَ عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَمَّا عَلِيٌّ فَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمَّا يُونُسُ فَلَمْ يَعْدُ أَبَا هُرَيْرَةَ -، أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ [البروج: ٣] قَالَ - يَعْنِي -: الشَّاهِدَ يَوْمُ عَرَفَةَ، وَالْيَوْمُ الْمَوْعُودُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ.

وتارة أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٢٦٤) دون عطف، موقوفًا: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: ثنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ مُضَرِّبٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ رِضَى اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ [البروج: ٣] قَالَ: يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَيَوْمُ عَرَفَةَ.

وخالف شعبةَ شَريكٌ فقال: عن أبي إسحاق عن الحارث الأعور عن علي، موقوفًا فسَلَك الجادة، أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (٣٥٦٤) وغيره.

○**والخلاصة**: أن أسلم الطرق لعلي رضي الله عنه طريق حارثة بن مُضرِّب عن علي رضي الله عنه بفقرتين، ورجاله ثقات، وحارثة محتمل السماع من علي رضي الله عنه.

وانتهى شيخنا مع الباحث عبد الله بن سيد، بتاريخ (١٨) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (١٣/ ١٢/ ٢٠٢٣م) إلى أنه لا يصح المرفوع، والموقوف فيه عمار، فيه بعض الكلام.

قصص الغلام والساحر والراهب وجليس الملك

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٣٠٠٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: " كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ، فَلَمَّا كَبِرَ، قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ، فَابْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا أُعَلِّمْهُ السِّحْرَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا يُعَلِّمُهُ، فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ، إِذَا سَلَكَ رَاهِبٌ فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ، فَأَعْجَبَهُ فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرَّ بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ، فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ، فَقَالَ: إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ، فَقُلْ: حَبَسَنِي أَهْلِي، وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ، فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ آلسَّاحِرُ أَفْضَلُ أَمِ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؟ فَأَخَذَ حَجَرًا، فَقَالَ: اللهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَاقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ، حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ، فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا، وَمَضَى النَّاسُ، فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيْ بُنَيَّ أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى، وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَى، فَإِنِ ابْتُلِيتَ فَلَا تَدُلَّ عَلَيَّ، وَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ، فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ، فَأَتَاهُ بِهَدَايَا كَثِيرَةٍ، فَقَالَ: مَا هَاهُنَا لَكَ أَجْمَعُ، إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا إِنَّمَا يَشْفِي اللهُ، فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللهِ دَعَوْتُ اللهَ فَشَفَاكَ، فَآمَنَ بِاللهِ فَشَفَاهُ اللهُ، فَأَتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ؟ قَالَ: رَبِّي، قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللهُ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْغُلَامِ، فَجِيءَ بِالْغُلَامِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أَيْ بُنَيَّ قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللهُ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ، فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ، فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى، فَدَعَا بِالْمِئْشَارِ، فَوَضَعَ

الْمِئْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى فَوَضَعَ الْمِئْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بِالْغُلَامِ فَقِيلَ لَهُ ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلِ كَذَا وَكَذَا، فَاصْعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذُرْوَتَهُ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَقَالَ: اللهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَرَجَفَ بِهِمِ الْجَبَلُ فَسَقَطُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللهُ، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ فَاحْمِلُوهُ فِي قُرْقُورٍ، فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلَّا فَاقْذِفُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ، فَقَالَ: اللهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَانْكَفَأَتْ بِهِمِ السَّفِينَةُ فَغَرِقُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللهُ، فَقَالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا آمُرُكَ بِهِ، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَتَصْلُبُنِي عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي، ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قُلْ: بِاسْمِ اللهِ رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ ارْمِنِي، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي، فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَصَلَبَهُ عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبْدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قَالَ: بِاسْمِ اللهِ، رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ فَمَاتَ، فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، فَأُتِيَ الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ؟ قَدْ وَاللهِ نَزَلَ بِكَ حَذَرُكَ، قَدْ آمَنَ النَّاسُ، فَأَمَرَ بِالْأُخْدُودِ فِي أَفْوَاهِ السِّكَكِ، فَخُدَّتْ وَأَضْرَمَ النِّيرَانَ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ فَأَحْمُوهُ فِيهَا، أَوْ قِيلَ لَهُ: اقْتَحِمْ، فَفَعَلُوا حَتَّى جَاءَتِ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا، فَقَالَ لَهَا الْغُلَامُ: يَا أُمَّهْ اصْبِرِي فَإِنَّكِ عَلَى الْحَقِّ "

تابع هداب بن خالد عفان بن مسلم أخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٥٩٧)، وقبيصة بن عقبة أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤٨٢).

وخالف حماد بن سلمة معمر بن راشد فزاد أشياء ورواية معمر عن ثابت سبق ضعفها عن ابن المديني وابن معين والعقيلي وما ورد فيها في صحيح مسلم فهو في

المتابعات[(١)]:

١-ذكر آيات قصص أصحاب الأخدود كما عند الترمذي: «قَالَ: يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهِ: ﴿قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ النَّارِ ذَاتِ الْوَقُودِ﴾ [البروج: ٥] **حَتَّى بَلَغَ** ﴿الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ »

٢-العثور على غلام أصحاب الأخدود في زمن عمر رضي الله عنه كما عند الترمذي: «قَالَ: فَأَمَّا الْغُلَامُ فَإِنَّهُ دُفِنَ " قَالَ: فَيُذْكَرُ أَنَّهُ أُخْرِجَ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَإِصْبَعُهُ عَلَى صُدْغِهِ كَمَا وَضَعَهَا حِينَ قُتِلَ».

٣-قول مَعْمَر بن راشد: أَحْسِبُ أَنَّ أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ كَانُوا يَوْمَئِذٍ مُسْلِمِينَ.

٤-قال عبد الرزاق: الأخدود بنجران.

وكتب شيخنا بخط يده معي بتاريخ ٩/ ربيع آخر ١٤٤٦ موافق ١٢/ ١٠/ ٢٠٢٤م:

١-ذكر الآية عقب الحدي ضعيف لأنه من طريق معمر عن ثابت وهي رواية ضعيفة وإن كان المعنى ليس فيه مخالفة.

٢-استخراج الغلام زمن عمر لا يصح (معمر عن ثابت).

٣-أصحاب الصوامع كانوا مسلمين.

٤-الأخدود بنجران.

---

(١) «سلسلة الفوائد» (٢/ ٢٠).

سورة الأعلىٰ عز وجل

قال سعيد بن منصور في «تفسيره» (٢٤٤٣): حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، نَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقْرَأُ: ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾: سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى. قَالَ: وَكَذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ أُبَيٍّ.

وتابع سعيدَ بن منصور زيادُ بن أيوب، أخرجه الآجُري في «الشريعة» (٣/ ١٠٩٧).

وتابعهما يعقوب بن إبراهيم وشُريح بن يونس، أخرجهما الحاكم في «مُستدرَكه» (٣٩٢٣).

○ **الخلاصة**: انتهى شيخنا معي بتاريخ (٦) رمضان (١٤٤٥هـ) موافق (٢٠٢٤م) إلى صحته، وأنه لا يتعارض مع قوله ﷺ: «اجعلوها في سجودكم».

فائدة: قال القرطبي في «تفسيره» (٢٠/ ١٤): ورُوي عن علي رضي الله عنه، وابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، وأبي موسى، وعبد الله بن مسعود، رضي الله عنهم، أنهم كانوا إذا افتتحوا قراءة هذه السورة، قالوا: (سبحان ربي الأعلى) امتثالًا لأمره في ابتدائها.

فيُختار الاقتداء بهم في قراءتهم، لا أن (سبحان ربي الأعلى) من القرآن، كما قاله بعض أهل الزيغ.

وقيل: إنها في قراءة أُبي: (سبحان ربي الأعلى).

وكان ابن عمر يقرؤها كذلك. اهـ.

○أحاديث مرفوعة:

❁ **الحديث الأول:** أخرج أبو داود في «سُننه» رقم (٨٨٤):(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُصَلِّي فَوْقَ بَيْتِهِ، وَكَانَ إِذَا قَرَأَ: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ [القيامة: ٤٠]، قَالَ: «سُبْحَانَكَ» فَبَكَى، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ».

○الخلاصة: أن موسى بن أبي عائشة وثقه ابن مَعين ويعقوب بن سفيان، وكان الثوري يُحسِن الثناء عليه(٢) وروى عن سليمان بن صُرَد وعمرو بن حُريث رضي الله عنهما، ويقال: مرسل كما في «التهذيب» وصحح إسناده العَلَّامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وكَتَب شيخنا معي بتاريخ (١٣) من ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (٢١/ ٥/ ٢٠٢٤م): موسى بن أبي عائشة لا تعرَف له كبير روايات عن الصحابة رضي الله عنهم.

❁ **الحديث الثاني:** مُعَل بالوقف، أخرجه أبو داود في «سُننه» رقم (٨٨٣): حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَرَأَ: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»

○وخالف إسرائيلَ الجماعةُ فأوقفوه:

١-معمر، أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (٣٦٥٣): عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَرَأَ: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ [القيامة: ٤٠] قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ بَلَى»، وَإِذَا قَرَأَ: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»

---

(١) وقال البيهقي في «السُّنن الصغير» (٢٢٣): ورُوينا عن موسى بن أبي عائشة... فذَكَره.

وقال أبو داود عقب الخبر: قال أحمد: يُعْجِبُنِي فِي الْفَرِيضَةِ أَنْ يَدْعُوَ بِمَا فِي الْقُرْآنِ.

(٢) وضَعَّف له أبو حاتم حديثًا في مرضه ﷺ، وتَعقَّبه ابن حجر فقال: هذا من تعنته.

٢-شُعبة بن الحَجَّاج، أخرجه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (١٣)، والبيهقي في «شُعب الإيمان» (١٩٣٠) وصَرَّح أبو إسحاق بالسماع من سعيد بن جُبير.

٣-الجَرَّاح بن مَلِيح، أشار إليه أبو داود حيث قال: خولف وكيع في هذا الحديث، ورواه أبو وكيع وشُعبة عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس، موقوفًا[1].

○ **الخلاصة:** كَتَب شيخنا معي، بتاريخ (١٣)من ذي القعدة (١٤٤٥) موافق (٢١/ ٥/ ٢٠٢٤م): الرفع شاذ.

❁ **الحديث الثالث:** أخرج الحُميدي في «مسنده» رقم (١٠٢٥): قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ قَالَ: ثَنِي أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «إِذَا قَرَأَ أَحَدُكُمْ (لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ)، فَأَتَى عَلَى آخِرِهَا: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ [القيامة: ٤٠]، فَلْيَقُلْ: بَلَى، وَإِذَا قَرَأَ (وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا)، فَأَتَى عَلَى آخِرِهَا: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ [المرسلات: ٥٠]، فَلْيَقُلْ: آمَنَّا بِاللهِ، وَإِذَا قَرَأَ (وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ)، فَأَتَى عَلَى آخِرِهَا: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾ [التين: ٨]، فَلْيَقُلْ: بَلَى». وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: بَلَى، وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ. قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَاسْتَعَدْتُ الْأَعْرَابِيَّ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: يَا بْنَ أَخِي، أَتَرَانِي لَمْ أَحْفَظْهُ؟ لَقَدْ حَجَجْتُ سِتِّينَ حِجَّةً، مَا مِنْهَا حِجَّةٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُ الْبَعِيرَ الَّذِي حَجَجْتُ عَلَيْهِ.

وتابع الحميديَّ الإمامُ أحمد كما في «مسنده» (٧٣٩١)، وعبد الله بن محمد، أخرجه أبو داود في «سُننه» رقم (٨٨٧)، وابن أبي عمر عند الترمذي (٣٣٤٧) ببعضه.

وخالف سفيانَ بن عيينة يزيدُ بن هارون، فكنى الأعرابي بـ(أبي سعيد) أخرجه

---

(١) وورد من قول سعيد بن جُبير، أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨٦٤٦)، وفي سنده الأصبغ بن زيد، انظر كلام ابن حِبَّان في ترجمته، فضلًا عن مخالفة الأكثر على الوقف.

الحاكم في «مستدركه» (٣٨٨٢)، وقال ابن حجر: الأعرابي قيل: أبو اليسع، وهو مجهول.

وسُمي في «الغيلانيات» (٧١٨) بمحمد بن عبد الرحمن بن سعد.

❍ **الخلاصة:** أن الأرجح والأعلى والأشهر طريق سفيان بن عيينة، لكنَّ في سنده (أعرابيًّا) مجهول. بتاريخ (١٣) من ذي القعدة (١٤٤٥) موافق (٢١/ ٥/ ٢٠٢٤م).

سورة الفجر

قال الإمام أحمد في «مسنده» (١٤٥١١): حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي خَيْرُ بْنُ نُعَيْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَشْرَ عَشْرُ الْأَضْحَى، وَالْوَتْرَ يَوْمُ عَرَفَةَ، وَالشَّفْعَ يَوْمُ النَّحْرِ»(١).

تابع الإمامَ أحمد محمدُ بن رافع، أخرجه النَّسائي في «السُّنن الكبرى» (٢٩٧٣)، وعبد الله بن أبي زياد القطواني(٢)، أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٩٧).

وجُبير بن نُعَيْم قال فيه أبو زُرعة: صدوق، لا بأس به. وقال فيه أبو حاتم: صالح. وقال ابن حجر: صدوق فقيه.

وعياش بن عقبة قال فيه الدارقطني: ليس به بأس. وذَكَره ابن حِبان في «الثقات»، وقال فيه ابن حجر: صدوق.

وزيد بن الحُبَاب وثقه علي بن المديني، والدارقطني، وقال أحمد: كان صدوقًا، وكان يَضبط الألفاظ عن معاوية بن صالح، وكان كثير الخطأ.

○**الخلاصة**: أن السند يُحسَّن مع التغاضي عن عنعنة أبي الزبير عن جابر.

وقال ابن كثير في «تفسيره» (٨/ ٣٨٢): وهذا إسنادٌ رجاله لا بأس بهم، وعندي

(١) قال الحاكم: على شرط مسلم. ووافقه الذهبي.
وقال الهيثمي في «مَجمع الزوائد» (٧/ ٢٨٩): رواه البزار وأحمد، ورجالهما رجال الصحيح غير عياش بن عقبة، وهو ثقة.

(٢) بفتح القاف والطاء المهملة والواو وفي آخرها النون، هذا موضع بالكوفة، ولعله اسم رجل أو قبيلة نزلت هذا الموضع فنسب الموضع إليهم. انزر «الأنساب» (١٠/ ٤٥٩) للسمعاني.

أن المتن في رفعه نكارة. والله أعلم.

وانتهى شيخنا معي بتاريخ (٦) رجب (١٤٤٥) موافق (١٨/ ١/ ٢٠٢٤م) إلى أنه خاضع للبحث. وكَتَب: تُنظَر العلل بدقة.

سورة الشمس

قوله تعالىٰ: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾

قال الإمام مسلم في «صحيحه» (٢٦٥٠): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ: أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ، أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرِ مَا سَبَقَ؟ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَثَبَتَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟

فَقُلْتُ: بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ.

قَالَ فقَالَ: أَفَلَا يَكُونُ ظُلْمًا؟

قَالَ: فَفَزِعْتُ مِنْ ذَلِكَ فَزَعًا شَدِيدًا، وَقُلْتُ: كُلُّ شَيْءٍ خَلْقُ اللهِ وَمِلْكُ يَدِهِ، فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ.

فَقَالَ لِي: يَرْحَمُكَ اللهُ، إِنِّي لَمْ أُرِدْ بِمَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لِأَحْزِرَ عَقْلَكَ، إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَيَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ، أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَثَبَتَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟

فَقَالَ: «لَا، بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ، وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾».

وتابع عثمانَ بن عمر صفوانُ بن عيسى، أخرجه أحمد في «مسنده» (١٩٩٣٦) وغيره.

وتابعهما أبو عاصم الضحاك بن مَخْلَد في «السُّنة» رقم (١٣٦)، وأبو قِلَابة

الرَّقَاشي، أخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (١٨١)، وعون بن عمارة، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨١).

وأبو الأسود الدؤلي وثقه ابن مَعين، وهو أول من تكلم في النحو، ووثقه العِجلي والذهبي وابن حجر.

ويحيى بن يَعمر أول مَن نقط المصاحف، ووثقه أبو حاتم وأبو زُرعة.

ويحيى بن عُقيل قال فيه ابن مَعين: ليس به بأس. وذَكَره ابن حِبان في «الثقات»، وقال ابن حجر: صدوق.

○**الخلاصة**: أن الخبر صحيح لكن قوله: (وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾) محتمل للإدراج.

وانتهى شيخنا معي بتاريخ (٦) رجب (١٤٤٥) موافق (١٨/ ١/ ٢٠٢٤م) إلى هذا، وطَلَب بحثًا في كتب المدرجات.

سورة الليل

قال تعالى: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى﴾ **[الليل: ١٥]**

قال ابن ماجه في «سُننه» رقم (٤٢٩٨): حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدِّمَشْقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ هَاشِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِلَّا شَقِيٌّ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَنِ الشَّقِيُّ؟ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَعْمَلْ لِلَّهِ بِطَاعَةٍ، وَلَمْ يَتْرُكْ لَهُ مَعْصِيَةً».

تابع عمرَو بن هاشم حسنُ بن موسى، أخرجه أحمد (٤٢٩٨).

❍ **والخلاصة:** أن مداره على ابن لَهيعة، وهو ضعيف. بتاريخ (٢٦) رجب (١٤٤٥) موافق (٦/ ٢/ ٢٠٢٤م).

سورة الشرح

قال ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٩٣٨٧): حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ[(١)]، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سَأَلْتُ رَبِّي مَسْأَلَةً وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ سَأَلْتُهُ، قُلْتُ: قَدْ كَانَتْ قَبْلِي أَنْبِيَاءُ، مِنْهُمْ مَنْ سُخِّرَتْ لَهُ الرِّيحُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُحْيِي الْمَوْتَى. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَلَمْ أَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَيْتُكَ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: أَلَمْ أَجِدْكَ ضَالًّا فَهَدَيْتُكَ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: أَلَمْ أَجِدْكَ عَائِلًا فَأَغْنَيْتُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: أَلَمْ أَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ؟ أَلَمْ أَرْفَعْ لَكَ ذِكْرَكَ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَبِّ».

تابع أبا عمر الحَوْضي عبدُ الله بن الجَرَّاح، أخرجه الحاكم في «مُستدرَكه» (٣٩٤٤)، وأبو الربيع الزهراني، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٦٥١).

وخالفهما عارم وسليمان بن حرب، فروياه على الشك، كما في «دلائل النبوة» (٧/ ٦٢): أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان قال: أخبرنا أحمد بن عُبيد الصَّفَّار قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال: حدثنا عارم وسليمان بن حرب قالا: حدثنا حماد بن زيد، عن عطاء بن السائب، **أظنه عن سعيد، به**. وإسناده صحيح إلى عطاء.

○**الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ، بتاريخ (٤) شعبان (١٤٤٥) موافق (١٤/ ٢/ ٢٠٢٤م) إلى أنه ضعيف للشك.

---

(١) سَمِع من عطاء قبل الاختلاط. انظر هامش «الاغتباط بمن رُمي من الرواة بالاختلاط» (ص: ٢٤١).

سورة البينة

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٤٩٥٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُبَيٍّ: «إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: (لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا)» قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَبَكَى.

وأخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٧٩٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، به.

❁ **تابع غندرًا (وهو محمد بن جعفر):**

١- خالد بن الحارث، أخرجه مسلم عقبه وقال: مثله (أي: في اللفظ)، لكن ساق ابن المقرئ في «معجمه» (٦٢٧) وفيه: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك».

٢- حَجاج بن محمد، أخرجه أحمد (٣٨٨٤)، وأبو يعلى (٣٢٤٦)، «قال رسول الله لأُبي بن كعب حين أُنزِلتْ (لم يكن الذين كفروا): «إن الله أمرني أن أقرأ عليك لم يكن...».

❁ **ورواه همام بن يحيى عن قتادة، وعنه جماعة:**

١- هُدْبَة بن خالد ويقال له هدّاب، أخرجه مسلم(١) (وقَدَّمه على طريق شعبة) رقم(٧٩٩): حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِأُبَيٍّ: «إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ»، قَالَ: آللهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: «اللهُ سَمَّاكَ لِي»، قَالَ: فَجَعَلَ أُبَيٌّ يَبْكِي.

---

(١) وأخرجه أيضًا أبو يعلى (٢٨٤٣)، وابن حِبان (٧١٤٤).

٢-حسان بن حسان،(١) أخرجه البخاري (٤٩٦٠) وقال عقبه: قَالَ قَتَادَةُ: فَأُنْبِئْتُ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِ: (لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ).

٣، ٤-عفان(٢) وبَهْز،(٣) أخرجهما أحمد في «مسنده» (١٤٠٣٠) بالعطف.

٥- ابن مهدي بالعطف على بَهْز، أخرجه أحمد (١٢٩١٩): «إن الله أمرني أن أقرأ عليك».

*ورواه مَعمر(٤) عن قتادة وأبان، كما في جامعه (٢٠٤١١): عَنْ قَتَادَةَ وَأَبَانَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: «أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ» فَقَالَ أُبَيٌّ: وَسَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: «وَسَمَّاكَ لِي» قَالَ: فَبَكَى أُبَيٌّ. قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَمَّا أَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ، فَأَخْبَرَنِي عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَوَذُكِرْتُ فِيمَا هُنَالِكَ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَعَمْ» قَالَ: فَبَكَى أُبَيٌّ.

*- ورواه سعيد بن أبي عَروبة عن قتادة، أخرجه أحمد في «مسنده» (١٣٤٤٢): حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأُبَيٍّ: «إِنَّ اللهَ قَدْ أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِئَكَ الْقُرْآنَ» قَالَ: آللهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَجَعَلَ يَبْكِي.

وتابع عبدَ الوهاب (وهو ابن عطاءٍ الخَفَّاف) رَوْح (وهو ابن عُبادة) لكن على الشك، هكذا: «أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: «**إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِئَكَ الْقُرْآنَ- أَوْ: أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ-**» قَالَ: آللهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: قَدْ ذُكِرْتُ عِنْدَ رَبِّ

---

(١) وهو من شيوخ البخاري المُتكلَّم فيهم، فقد قال فيه أبو حاتم: مُنكَر الحديث. وقال الدارقطني: ليس بالقوي. وكان المقرئ يُثنِي عليه، وقال ابن حجر في «هدى الساري» (ص: ٣٩٧): فلم يُخرِج عنه من أفراده شيئًا، ولا من أحاديثه عن زهير التي استنكرها أحمد.

(٢) أخرجه أبو عَوَانة في «مستخرجه» (٣٨٣٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٢٣).

(٣) أخرجه أحمد (١٢٩١٩) دون الشاهد.

(٤) وأخرجه كذلك أبو يعلى في «مسنده» (٣٠٣٣) ودون عطف على أبان، أخرجه النَّسائي في «السُّنن الكبرى» (٧٩٤٥)، وعبد بن حُميد في «المُنتخَب» (١١٩٣)، وأحمد في «مسنده» (١٢٤٠٣).

الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ».

○ الخلاصة: **انتهى شيخنا معي** بتاريخ (٢٨) شوال (١٤٤٥) موافق (٧/ ٥/ ٢٠٢٤م) إلى الجمع بين الروايات. وكَتَب على طريق شعبة: المعتمد من رواية شعبة ذكر البينة. اهـ.

وهي متفق عليها على الوجهين.

تنبيه: سَلَك الطحاوي في «شرح مُشكِل الآثار»، وابن حجر في «فتح الباري» (٨/ ٧٢٥) مَسلك الجمع.

وقال الطحاوي: فكان في هذا الحديث أن الذي أُمر رسول الله ﷺ أن يُقرِئه أبيًّا من القرآن- إنما هو سورة منه من القرآن، وهذا جائز في اللغة، أن يُطلَق عليه اسم القرآن، موجود في كتاب الله، فمنه قوله عز وجل: ﴿وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجابا مستورا﴾ [الإسراء: ٤٥]، وقوله: ﴿فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم﴾ [النحل: ٩٨]، وقوله: ﴿وإذ صرفنا إليك نفرا من الجن يستمعون القرآن﴾ [الأحقاف: ٢٩]، وإنما كان ذلك على ما سمعوه منه، لا على كله.

وأما ابن حجر فحَمَل المُطلَق على المُقيَّد، حيث قال: والجمع بين الروايتين حَمْل المُطلَق على المُقيَّد لقراءته (لم يكن) دون غيرها.

فائدة: قيل: الحكمة في تخصيصها بالذِّكر أن فيها ﴿يتلو صحفًا مُطهَّرة﴾ وفي تخصيص أُبي بن كعب التنويه به في أنه أقرأُ الصحابة، فإذا قرأ عليه النبي ﷺ مع عظيم منزلته، كان غيره بطريق التبع له.

سورة الزلزلة

١- **قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٦٥٧٥)**: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ هِلَالٍ الصَّدَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: أَقْرِئْنِي يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ لَهُ: «اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَاتِ (الر)»، فَقَالَ الرَّجُلُ: كَبِرَتْ سِنِّي، وَاشْتَدَّ قَلْبِي، وَغَلُظَ لِسَانِي. قَالَ: «فَاقْرَأْ مِنْ ذَاتِ (حم)»، فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ الْأُولَى، فَقَالَ: «اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنَ الْمُسَبِّحَاتِ»، فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَلَكِنْ أَقْرِئْنِي يَا رَسُولَ اللهِ سُورَةً جَامِعَةً. فَأَقْرَأَهُ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ﴾ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهَا قَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا أَزِيدُ عَلَيْهَا أَبَدًا.

ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَفْلَحَ الرُّوَيْجِلُ، أَفْلَحَ الرُّوَيْجِلُ»، ثُمَّ قَالَ: «عَلَيَّ بِهِ»، فَجَاءَهُ، فَقَالَ لَهُ: «أُمِرْتُ بِيَوْمِ الْأَضْحَى، جَعَلَهُ اللهُ عِيدًا لِهَذِهِ الْأُمَّةِ» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ إِلَّا مَنِيحَةَ ابْنِي، أَفَأُضَحِّي بِهَا؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ تَأْخُذُ مِنْ شَعْرِكَ، وَتُقَلِّمُ أَظْفَارَكَ، وَتَقُصُّ شَارِبَكَ، وَتَحْلِقُ عَانَتَكَ، فَذَلِكَ تَمَامُ أُضْحِيَّتِكَ عِنْدَ اللهِ».

وتابع الإمام أحمدَ يحيى بن موسى البَلْخي وهارون بن عبد الله، أخرجه أبو داود في «سُننه» رقم (١٣٩٩).

وتابعهم سَلَمة بن شَبِيب، أخرجه البزار في «مسنده» رقم (٢٤٥٩).

وتابعهم عُبيد الله بن فَضَالة بن إبراهيم، أخرجه النَّسائي في «سُننه الكبرى» (٧٩٧٣).

وتابعهم محمد بن عبد الله بن يزيد، أخرجه النَّسائي في «سُننه الكبرى» (١٠٤٨٤).

وتابع سعيد بن أبي أيوب ابنُ لَهيعة، أخرجه أبو عُبيد في «فضائل القرآن» (ص٢٦٢).

وتابعهما عبد الله بن عياش، أخرجه ابن حِبَّان (٧٧٣).

وعيسى بن هلال رَوَى عنه أربعة، وذَكَره يعقوب بن سفيان في ثقات تابعي أهل مصر. وكذلك ابن حِبان في «الثقات» وقال ابن حجر: صدوق من الرابعة.

وجاء سماعه من عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في حديث.

وعياش بن عباس وثقه ابن مَعين وأبو داود، وقال النَّسائي: ليس به بأس. وقال البزار: مشهور.

○ **الخلاصة**: أن الخبر وإن كان ظاهر إسناده الصحة، إلا أن شيخنا اختار معي، بتاريخ (٤) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (١٢/ ٥/ ٢٠٢٤م) إلى الضعف بسبب عيسى بن هلال. ومن الأحاديث التي سبقت له في السلسلة: «العنوهن فإنهن ملعونات» و«ومَن لم يحافظ عليها... مع قارون وهامان وأُبَي بن خَلَف».

تنبيه: أخرج البخاري في «صحيحه» رقم (٣٤٤٦): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ: فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيَلِهَا[1] مِنَ الْمَرْجِ أَوِ الرَّوْضَةِ، كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيَلَهَا فَاسْتَنَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ، كَانَتْ أَرْوَاثُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهَرٍ فَشَرِبَتْ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا، كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٍ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغَنِّيًا وَسِتْرًا وَتَعَفُّفًا، لم يَنْسَ حَقَّ اللهِ فِي رِقَابِهَا وَظُهُورِهَا، فَهِيَ لَهُ كَذَلِكَ سِتْرٌ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنِوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ وِزْرٌ». وَسُئِلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْحُمُرِ، فَقَالَ: «مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَّةُ: ﴿فَمَنْ

---

(١) حبلها الذي تشد به.

يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾».

وأخرجه مسلم في «صحيحه» رقم(٩٨٧): حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، به.

٢- قال الإمام الترمذي في «سُننه» رقم (٣٣٥٣)، والنَّسائي في «السُّنن الكبرى» (١١٦٢٩): حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ(١) قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤] قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا أَخْبَارُهَا؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّ أَخْبَارَهَا أَنْ تَشْهَدَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهْرِهَا، تَقُولُ: عَمِلَ يَوْمَ كَذَا: كَذَا وَكَذَا، فَهَذِهِ أَخْبَارُهَا».

وتابع سويدًا جماعة:

عبد الوارث، أخرجه ابن حبان (٧٣٦٠)، وعبدان، أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٣٠١٢)، وأحمد بن الحَجاج، أخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (٦٩١٥).

وخالف سعيد بن أبي أيوب رشدين بن سعد فقال: عن يحيى بن أبي سليمان، عن أبي حازم، عن أنس، به نحوه مرفوعًا. أخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (٦٩١٣) وقال البيهقي على رواية سعيد بن أبي أيوب: هذا أصح من رواية رشدين.

وقال الترمذي على طريق ابن المبارك: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ».

○ **الخلاصة**: أن إسناده ضعيف لضعف يحيى بن أبي سليمان، فقد قال فيه البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، ليس بالقوي، يُكتَب حديثه.

---

(١) في «مسنده» (٩٣).

وذَكَره ابن حِبَّان في «الثقات»، وقال الحاكم: هو من ثقات المصريين[١].

وقال فيه ابن خُزيمة عقب حديث: «إذا أتيتم ونحن سجود فاسجدوا، ولا تَعُدوها شيئًا»[٢].

---

(١) تَعقَّبه ابن حجر: كذا قال، وكأنه جَعَله مصريًّا لرواية أهل مصر عنه.

ثم قال في موضع آخَر منه: يحيى مدنى، سَكَن مصر، لم يُذكَر بجَرح. اهـ.

(٢) في «صحيحه» (٣/ ٥٨): فِي الْقَلْبِ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ؛ فَإِنِّي كُنْتُ لَا أَعْرِفُ يَحْيَى بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرْحٍ.

وقَالَ ابن خزيمة أيضًا: نَظَرْتُ فَإِذَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَدْ رَوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ هَذَا أَخْبَارًا ذَوَاتِ عَدَدٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ «فَلَا تَعُدُّوهَا شَيْئًا» مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي بَيَّنْتُ فِي مَوَاضِعَ مِنْ كُتُبِنَا أَنَّ الْعَرَبَ تَنْفِي الِاسْمَ عَنِ الشَّيْءِ لِنَقْصِهِ عَنِ الْكَمَالِ وَالتَّمَامِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ - إِنْ صَحَّ عَنْهُ الْخَبَرُ - أَرَادَ بِقَوْلِهِ: «فَلَا تَعُدُّوهَا شَيْئًا» أَيْ: لَا تَعُدُّوهَا سَجْدَةً تُجْزِئُ مِنْ فَرْضِ الصَّلَاةِ، لَمْ يُرِدْ: لَا تَعُدُّوهَا شَيْئًا، لَا فَرْضًا وَلَا تَطَوُّعًا.

سورة التكاثر

قال تعالى: ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١]

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٩٥٨)[(١)]: حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ[(٢)]، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ: (أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ)، قَالَ: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي، مَالِي، قَالَ: وَهَلْ لَكَ يَا بْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ؟».

وتابع همامَ بن يحيى هشامٌ الدَّستُوائي، أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٢٤٤)، وأحمد في «مسنده» (١٦٣٠٥)، وهناد في «الزهد» (٦١٢) وفيه: «وهو يقرأ».

وتابعهما أبان بن يزيد العطار، أخرجه أحمد (١٦٣٢٤).

وتابعهم شعبةُ بن الحَجَّاج بمثل حديث همام، أخرجه مسلم (٢٩٥٨)، وعبد بن حُميد في «المنتخب» (٥١٣) ولفظه: «انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، **وَقَدْ أُنْزِلتْ عَلَيْهِ (أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ)** وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١] وَيَقُولُ: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي مَالِي، وَهَلْ لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ، أَوْ أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ؟».

وتابعهم السعيدان بن أبي عَروبة دون ذكر «سورة التكاثر» أخرجه أحمد (١٦٣٢٢) وهذا الطريق أصح طريق لهذا الخبر.

وهناك طريق مرجوحة وإن كان ظاهرها الحُسن، أخرجها عبد بن حُميد في

---

(١) وأخرجه أحمد كذلك في «الزهد» (١٦٨)، وفيه: «وهو يُفسِّر ألهاكم التكاثر».

(٢) وتابع هدابًا عفان بن مسلم، أخرجه أحمد (١٦٣٢٧)، وفيه: «وهو يَقرأ القرآن».

«المنتخب» رقم (٥١٥)[(١)]: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ سَعِيدٍ الرَّاسِبِيِّ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي قَاعِدًا وَقَائِمًا، وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١] حَتَّى خَتَمَهَا.

وأخرجه أحمد في «مسنده» رقم (١٦٣١٧): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، وَلِصَدْرِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الْمِرْجَلِ.

وتابع ابنَ مهدي جماعة، منهم ابن المبارك كما في «الشمائل» (٣٢٣) للترمذي، وفيه: «من البكاء».

وتابع ثابتًا عبد الكريم بن راشد، أخرجه النَّسائي (٥٥٠) وفيه زيادة: «...أزيز بالدعاء وهو ساجد...» لكن في إسنادها عيسى بن يونس الرملي، ثقة ربما أخطأ.

○ **الخلاصة**: انتهى شيخنا معي بتاريخ (٢١) من ذي القعدة (١٤٤٥) موافق (٢٩/ ٥/ ٢٠٢٤م): إلى الحُكم على الأسانيد بالصحة لاتساع المخارج. وكان مِن قَبْل حَكَم عليها كذلك في «المُنتخَب».

---

(١) وأخرجه أحمد (١٦٣٢٥).

قال تعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ﴾ **[التكاثر: ٨]**

وردت أخبار في السؤال عن النعيم، منها:

❁ **الأول: أخرجه الطيالسي في «مسنده» رقم (١٩٠٨):** حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَكَلَ عِنْدَهُمْ رُطَبًا وَشَرِبَ مَاءً، وَقَالَ: «هَذَا مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ».

وتابع الطيالسيَّ جماعةٌ: عبد بن حُميد، كما عند الطحاوي في «شرح مُشكِل الآثار» (٤٧٠) وحسن بن موسى الأشيب، كما عند أحمد (١٤٦٣٧)، وعبد الصمد، كما عند أحمد (١٤٧٨٦) كذلك، ويونس بن محمد، كما عند النَّسائي (٣٦٣٩) لكن بمتن مطول، هاك نصَّه:

أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ حَرَمِيٌّ(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: كَانَ لِيَهُودِيٍّ عَلَى أَبِي تَمْرٌ، فَقُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ حَدِيقَتَيْنِ، وَتَمْرُ الْيَهُودِيِّ يَسْتَوْعِبُ مَا فِي الْحَدِيقَتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ الْعَامَ نِصْفَهُ وَتُؤَخِّرَ نِصْفَهُ؟» فَأَبَى الْيَهُودِيُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ الْجِدَادَ؟ فَآذِنِّي».

فَآذَنْتُهُ، فَجَاءَ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ فَجَعَلَ يُجَدُّ وَيُكَالُ مِنْ أَسْفَلِ النَّخْلِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُو بِالْبَرَكَةِ، حَتَّى وَفَيْنَاهُ جَمِيعَ حَقِّهِ مِنْ أَصْغَرِ الْحَدِيقَتَيْنِ - فِيمَا يَحْسِبُ عَمَّارٌ - ثُمَّ أَتَيْتُهُمْ بِرُطَبٍ وَمَاءٍ فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ».

---

(١) صدوق، لا بأس به، يُغرِب.

وأصل القصة رواها جماعة عن جابر رضي الله عنه، دون: أَكَلَ عِنْدَهُمْ رُطَبًا وَشَرِبَ مَاءً، وَقَالَ: «هَذَا مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ»:

١-عامر الشَّعبي، كما في البخاري (٢٧٨١): حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ رضي الله عنهما، أَنَّ أَبَاهُ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ، وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا، فَلَمَّا حَضَرَ جِدَادُ النَّخْلِ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ وَالِدِي اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا كَثِيرًا، وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَرَاكَ الغُرَمَاءُ، قَالَ: «اذْهَبْ فَبَيْدِرْ كُلَّ تَمْرٍ عَلَى نَاحِيَتِهِ»، فَفَعَلْتُ ثُمَّ دَعَوْتُهُ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ أُغْرُوا بِي تِلْكَ السَّاعَةَ، فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُونَ أَطَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهَا بَيْدَرًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ أَصْحَابَكَ»، فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى أَدَّى اللهُ أَمَانَةَ وَالِدِي، وَأَنَا وَاللهِ رَاضٍ أَنْ يُؤَدِّيَ اللهُ أَمَانَةَ وَالِدِي، وَلَا أَرْجِعَ إِلَى أَخَوَاتِي بِتَمْرَةٍ، فَسَلِمَ وَاللهِ البَيَادِرُ كُلُّهَا حَتَّى أَنِّي أَنْظُرُ إِلَى البَيْدَرِ الَّذِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً.

٢-وهب بن كيسان، أخرجه البخاري (٢٧٠٩) وغيره.

٣-ابن كعب بن مالك، أخرجه البخاري (٢٦٠١).

○ **الخلاصة:** أن ظاهر الإسناد الحُسن، واتساع المَخرج يُعين على هذا. وكَتَب شيخنا معي، بتاريخ (٢٤) من ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (١/ ٦/ ٢٠٢٤م): أحاديث حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن الصحابي، هل وُجد فيها خلل أم لا؟ إن لم يُوجَد كتقعيد فسنَحكُم على السند.

تنبيه: من الأحاديث التي سبقت لحماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار:

١-رواية فيها نكارة في «صحيح مسلم» (١٢٣): وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، يَسْمَعُ الصَّوْتَ، وَيَرَى الضَّوْءَ سَبْعَ

سِنِينَ، وَلَا يَرَى شَيْئًا، وَثَمَانِيَ سِنِينَ يُوحَى إِلَيْهِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرًا[(١)].

٢-ما أخرجه أحمد (١٠٩٠٤): حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ يُونُسُ: رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «كَانَ مَلَكُ الْمَوْتِ يَأْتِي النَّاسَ عِيَانًا»[(٢)].

٣-ما أخرجه الإمام أحمد (٢٨٤٩): حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - فِيمَا يَحْسَبُ حَمَّادٌ- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ خَدِيجَةَ، وَكَانَ أَبُوهَا يَرْغَبُ أَنْ يُزَوِّجَهُ، فَصَنَعَتْ طَعَامًا وَشَرَابًا، فَدَعَتْ أَبَاهَا وَنَفَرًا مِنْ قُرَيْشٍ، فَطَعِمُوا وَشَرِبُوا حَتَّى ثَمِلُوا»[(٣)].

٤-وما أخرجه أحمد رقم (١٠٦٣٠): حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، وَزَادَ فِيهِ: «وَكَانَ الْمُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُ إِذَا بَزَغَ الْفَجْرُ» أَعَله أبو حاتم[(٤)].

❁ **الخبر الثاني:** أخرجه عبد الله بن أحمد في «الزهد» رقم (١٦٧): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ حَبِيبٍ السَّرَّاجُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّعِيمِ أَنْ يُقَالَ لَهُ: أَلَمْ أُصِحَّ لَكَ الْجِسْمَ، وَأُرْوِكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ؟».

وتابع الفضلَ بن حبيب شَبَابة بن سَوَّار كما عند الترمذي في «سُننه» رقم (٣٣٥٨)، والوليد بن مسلم كما في «الأوائل» (٨٥، ١١٥) لابن أبي عاصم، وابن

---

(١) «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٤/ ٢٥).

(٢) «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٧/ ٥٩).

(٣) «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٤/ ٢٤).

(٤) «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٣/ ١٨٤).

حِبان (٧٣٦٤) والبيهقي في «شُعَب الإيمان» (٦/ ٣٣٤).

وهذا السند لمُصحِّح أن يصححه إنْ سَلِم من الاختصار من قصة أبي الهيثم بن التَّيِّهَان، فقد رواه عبد الملك بن عُمير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، واختُلف عليه:

أ- رواه أبو حمزة السُّكَّري، كما عند النَّسائي في «سُننه» (١١٦٣٣): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، النَّعِيمُ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الظِّلُّ الْبَارِدُ، وَالرُّطَبُ الْبَارِدُ عَلَيْهِ الْمَاءُ الْبَارِدُ» مُخْتَصَرٌ.

ب- خالفه شيبان أبو معاوية، فرواه مطولًا، أخرجه الترمذي في «سُننه» (٢٥٢٦) و«الشمائل» (٣٧٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَاعَةٍ لَا يَخْرُجُ فِيهَا وَلَا يَلْقَاهُ فِيهَا أَحَدٌ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: «مَا جَاءَ بِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟» فَقَالَ: خَرَجْتُ أَلْقَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَأَنْظُرُ فِي وَجْهِهِ، وَالتَّسْلِيمَ عَلَيْهِ. فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: «مَا جَاءَ بِكَ يَا عُمَرُ؟» قَالَ: الجُوعُ يَا رَسُولَ اللهِ.

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَأَنَا قَدْ وَجَدْتُ بَعْضَ ذَلِكَ»، فَانْطَلَقُوا إِلَى مَنْزِلِ أَبِي الهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ الأَنْصَارِيِّ وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ النَّخْلِ وَالشَّاءِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ خَدَمٌ، فَلَمْ يَجِدُوهُ فَقَالُوا لِامْرَأَتِهِ: أَيْنَ صَاحِبُكِ؟ فَقَالَتْ: انْطَلَقَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا المَاءَ. فَلَمْ يَلْبَثُوا أَنْ جَاءَ أَبُو الهَيْثَمِ بِقِرْبَةٍ يَزْعَبُهَا[(٢)] فَوَضَعَهَا، ثُمَّ جَاءَ يَلْتَزِمُ النَّبِيَّ ﷺ وَيُفَدِّيهِ بِأَبِيهِ وَأُمِّهِ.

---

(١) وفي «الأدب المفرد» (٢٥٦) مختصرًا.

(٢) يحملها بمشقة.

ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِمْ إِلَى حَدِيقَتِهِ، فَبَسَطَ لَهُمْ بِسَاطًا، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى نَخْلَةٍ فَجَاءَ بِقِنْوٍ فَوَضَعَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفَلَا تَنَقَّيْتَ لَنَا مِنْ رُطَبِهِ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ تَخْتَارُوا- أَوْ قَالَ: تَخَيَّرُوا مِنْ رُطَبِهِ وَبُسْرِهِ-. فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا مِنْ ذَلِكَ المَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَذَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، ظِلٌّ بَارِدٌ، وَرُطَبٌ طَيِّبٌ، وَمَاءٌ بَارِدٌ».

فَانْطَلَقَ أَبُو الهَيْثَمِ لِيَصْنَعَ لَهُمْ طَعَامًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَذْبَحَنَّ ذَاتَ دَرٍّ»، قَالَ: فَذَبَحَ لَهُمْ عَنَاقًا أَوْ جَدْيًا، فَأَتَاهُمْ بِهَا فَأَكَلُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ خَادِمٌ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَإِذَا أَتَانَا سَبْيٌ فَأْتِنَا».

فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَأْسَيْنِ، لَيْسَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ، فَأَتَاهُ أَبُو الهَيْثَمِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْتَرْ مِنْهُمَا»، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، اخْتَرْ لِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ المُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ، خُذْ هَذَا فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي، وَاسْتَوْصِ بِهِ مَعْرُوفًا»، فَانْطَلَقَ أَبُو الهَيْثَمِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: مَا أَنْتَ بِبَالِغٍ مَا قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا أَنْ تَعْتِقَهُ. قَالَ: فَهُوَ عَتِيقٌ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا وَلَا خَلِيفَةً إِلَّا وَلَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ المُنْكَرِ، وَبِطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا(١)، وَمَنْ يُوقَ بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ».

وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وتابع آدمَ حسنُ الأشيب، أخرجه الطحاوي في «شرح مُشكِل الآثار» (٤٧٢).

---

(١) قَوْلُهُ (لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا) أَيْ لَا تُقَصِّرْ فِي إِفْسَادِ أَمْرِهِ لِعَمَلِ مَصْلَحَتِهِمْ وَهُوَ اقْتِبَاسٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَأْلُونَكُمْ خبالا﴾. «فتح الباري» (١٣/ ١٩٠) لابن حجر.

وتابع شيبانَ متابعة قاصرة بنحوه، أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٠٣٨): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ(١)، حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ – أَوْ: لَيْلَةٍ – فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَ: «مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟» قَالَا: الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «وَأَنَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا، قُومُوا».

فَقَامُوا مَعَهُ، فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيْنَ فُلَانٌ؟» قَالَتْ: ذَهَبَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا مِنَ الْمَاءِ. إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ، فَنَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَصَاحِبَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي!

قَالَ: فَانْطَلَقَ، فَجَاءَهُمْ بِعِذْقٍ فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطَبٌ، فَقَالَ: كُلُوا مِنْ هَذِهِ. وَأَخَذَ الْمُدْيَةَ(٢)، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِيَّاكَ وَالْحَلُوبَ»، فَذَبَحَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ وَمِنْ ذَلِكَ الْعِذْقِ، وَشَرِبُوا، فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُسْأَلُنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمُ الْجُوعُ، ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ».

وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ- يَعْنِي الْمُغِيرَةَ بْنَ سَلَمَةَ-، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: بَيْنَا أَبُو بَكْرٍ قَاعِدٌ، وَعُمَرُ مَعَهُ، إِذْ أَتَاهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا أَقْعَدَكُمَا هَاهُنَا؟» قَالَا: أَخْرَجَنَا الْجُوعُ مِنْ بُيُوتِنَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ... ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ خَلَفِ بْنِ

---

(١) وعنه أخرجه ابن ماجه (٣١٨٠).

(٢) الشفرة أو السكينة.

خَلِيفَةَ.

❍ **الخلاصة:** أن طريق أبي حمزة واضح الاختصار، لكن طريق الضحاك واسع المَخرج، وإسناده قابل للتصحيح وهو متمم للقصة، والله أعلم. بتاريخ (٢٤) من ذي القعدة (١٤٤٥) موافق (١/ ٦/ ٢٠٢٤م).

سورة الفيل

كيف الجمع بين قوله تعالى في هلاك أصحاب الفيل: ﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ﴾ [الفيل: ٥] وما ورد بإسناد حسن عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُ قَائِدَ الْفِيلِ وَسَائِسَهُ أَعْمَيَيْنِ مُقْعَدَيْنِ يُسْتَطْعَمَانِ بِمَكَّةَ؟

ووجه الجمع أن يقال هذا مستثنى من عموم الضمير في ﴿فَجَعَلَهُمْ﴾ ونظير هذا في غزوة حنين قوله تعالى: ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ﴾ [التوبة: ٢٥] فعن الْبَرَاء بن عازب رضي الله عنه، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ، أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ الْبَرَاءُ: وَلَكِنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ، وَكَانَتْ هَوَازِنُ يَوْمَئِذٍ رُمَاةً، وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمِ انْكَشَفُوا، فَأَكْبَبْنَا عَلَى الْغَنَائِمِ، فَاسْتَقْبَلُونَا بِالسِّهَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ آخِذٌ بِلِجَامِهَا، وَهُوَ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ» (م/ ١٧٧٦خ/ ٢٨٦٤).

ووجه الترجيح تقديم الآية والطعن في هذا الأثر بثلاثة أمور حيث كتب شيخنا معي بتاريخ السبت ٢/ ربيع آخر ١٤٤٦ موافق ٥/ ١٠/ ٢٠٢٤م:

١-المتن مستغرب جدًّا.

٢-مخالفة الآية الكريمة فأرسلنا عليهم.

٣-بعد المسافة الزمانية فحادث الفيل قبل ميلاد أبي بكر بعامين. اهـ.

سورة الماعون

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥]

قال محمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» رقم (٤٢)[١]: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ[٢] بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥] قَالَ: «هُمُ الَّذِينَ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا».

وتابع شيبانَ- وهو ابن فَرُّوخ- يحيى بنُ حسان – وهو ثقة- أخرجه البزار في «مسنده» (١١٤٥) وقال: هذا الحديث رواه الثقات الحُفاظ عن عبد الملك بن عُمَيْر، عن مصعب بن سعد عن أبيه، موقوفًا، ولا نعلم أحدًا أسنده إلا عكرمة بن إبراهيم عن عبد الملك بن عمير، وعكرمة لَيِّن الحديث.

وقال العُقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٣٧٧): قَالَ الثَّوْرِيُّ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَأَبُو عَوَانَةَ وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، مَوْقُوفًا. وَرَوَى الْأَعْمَشُ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، مَوْقُوفًا أَيْضًا. وَرَوَاهُ حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، مَوْقُوفًا أَيْضًا، وَالْمَوْقُوفُ أَوْلَى. وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، مَوْقُوفًا.

وقال البيهقي في «السُّنن الكبير» (٤/ ١٦٣): وهذا الحديث إنما يصح موقوفًا،

---

(١) وأخرجه كذلك الدولابي في «الكُنى والأسماء» (١٤٤٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٧٦) وقال: لم يَرفع هذا الحديث عن عبد الملك بن عُمير إلا عكرمة بن إبراهيم.

(٢) هو ابن فَرُّوخ، صدوق يَهِم.

وعكرمة بن إبراهيم قد ضَعَّفه ابن مَعين وغيره من أئمة الحديث.

وعكرمة بن إبراهيم الأزدي قال فيه ابن مَعين: ليس بشيء. وضَعَّفه النَّسائي، وقال العُقيلي: يُخالِف في حديثه، وفي حفظه اضطراب.

❁ **وخالف عبدَ الملك بن عمير جماعةٌ فأوقفوه، منهم:**

١-طلحة بن مُصرِّف -وهو ثقة- أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» رقم (٣٧١٤): عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سُئِلَ سَعْدٌ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥] قَالَ: «السَّهْوُ عَنْهَا تَرْكُهَا لِوَقْتِهَا».

٢-عاصم بن أبي النَّجُود، أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٢١٨): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: «السَّهْوُ: التَّرْكُ عنِ الْوَقْتِ».

٣-سِمَاك بن حرب، أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٧٠٥): حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْوَاسِطِيُّ(١)، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مُصْعَبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي سَعْدًا فَقُلْتُ: يَا أَبَهْ، ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥] أَسَهْوُ أَحَدِنَا فِي صَلَاتِهِ حَدِيثُ نَفْسِهِ؟ قَالَ سَعْدٌ: «أَوَلَيْسَ كُلُّنَا يَفْعَلُ ذَلِكَ؟ وَلَكِنَّ السَّاهِيَ عَنْ صَلَاتِهِ الَّذِي يُصَلِّيهَا لِغَيْرِ وَقْتِهَا، فَذَلِكَ السَّاهِي عَنْهَا»، قَالَ مُصْعَبٌ مُرَّةً أُخْرَى: «تَرْكُهُ الصَّلَاةَ فِي مَوَاقِيتِهَا».

○ **الخلاصة**: كَتَب شيخنا معي، بتاريخ (١٣/ شوال ١٤٤٥هـ) موافق (٢٢/ ٤/ ٢٠٢٤م) **على** المرفوع: سند ضعيف جدًّا، وكذا اختُلف في لفظه(٢) مع كونه موقوفًا.

(١) ضَعَّفه الدارقطني.

(٢) لما طالع لفظ رواية عاصم بن أبي النَّجُود.

فضل المُعوِّذتين

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٨١٤): وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُنْزِلَ- أَوْ: أُنْزِلَتْ- عَلَيَّ آيَاتٌ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ، الْمُعَوِّذَتَيْنِ».

القاسم بن عبد الرحمن غير القاسم صاحب أبي أُمامة، وقال أحمد: البلاء من القاسم.

وكَتَب شيخنا مع الباحث يوسف الحسيني، بتاريخ (٢٤) شعبان (١٤٤٥هـ) موافق (٥/ ٣/ ٢٠٢٤م): رواية مسلم صحيحة بلا ريب – إن شاء الله- وغيرها فيه مقال؛ فقد اختُلف على معاوية بن صالح وشيخه من ثلاثة وجوه:

أحدها: عن القاسم.

والثاني: عن مكحول.

والثالث: عن معاوية، عن عبد الرحمن بن جُبير.

بل طريق واحد حَصَل [فيه] اختلاف على بعض رُواته. والله أعلم.

كتاب الرؤيا

أقسام الرؤيا

قال ابن ماجه في «سُننه» رقم (٣٩٠٧): حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبِيدَةَ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدِ اللهِ مُسْلِمُ بْنُ مِشْكَمٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: مِنْهَا أَهَاوِيلُ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ بِهَا ابْنَ آدَمَ، وَمِنْهَا مَا يَهُمُّ بِهِ الرَّجُلُ فِي يَقَظَتِهِ فَيَرَاهُ فِي مَنَامِهِ، وَمِنْهَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ» قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

❁ تابع هشام بن عمار جماعة:

١-الحَكَم بن موسى،[(٢)] أخرجه ابن حِبَّان في «صحيحه» (٦٠٤٢) وفيها التصريح بالسماع.

٢-العلاء بن منصور، أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٠٥٠٧) لم يَذكر التصريح بالسماع من عوف مع ذكر الشاهد.

٣-يحيى بن حسان مختصرًا دون أقسام الرؤيا، أخرجه البزار في «مسنده» (١٧٤٣).

---

(١) قال فيه يحيى بن مَعين: ما كان به بأس، صدوق. وعن دُحيم: ثقة، من شيوخ دمشق. وذَكَره ابن حِبَّان في كتاب «الثقات».

وقال الطبراني في «المعجم الأوسط» (٧/ ٢٤) لما أخرجه من طريق هشام بن عمار: لَمْ يُرْوَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ يَزِيدُ بْنُ عُبَيْدَةَ.

(٢) ذَكَره ابن حِبان في «الثقات» ورَوَى عنه أبو يعلى وغيره، لكنه قوي في المُتابَعات.

○ **الخلاصة:** أن إسناده حسن للكلام في هشام بن عمار ومَن تابعه، ومَن فوقه ثقات، ووقع تصريح أبي عبد الله بن مسلم من عوف في طريقَي ابن ماجه وابن حِبَّان.

وقال الباحث محمد بن شرموخ لشيخنا، **بتاريخ (٢١) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (٣/ ١/ ٢٠٢٤م)**: أتَشهد للخبر رواية البخاري ومسلم في أقسام الرؤيا، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟ فقال: لا؛ لأن فيها: «كان يقال» واحكم على سند عوف بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فتَدخَّل الباحث أبو عمر عادل أبو زيد في النقاش، متبنيًا صحة الاستشهاد برواية مسلم التي ظاهرها الرفع.

تنبيه: سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٦/ ٢٥٩) حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وتفصيل القول فيه في ذكر «القيد» و«أقسام الرؤيا» في رواية مسلم مرفوعة، وعند البخاري من رواية عوف الأعرابي مفصلة، بذكر «القيد»... و«كان يقال...» وقال البخاري: وَأَدْرَجَهُ بَعْضُهُمْ كُلَّهُ فِي الحَدِيثِ، وَحَدِيثُ عَوْفٍ أَبْيَنُ.

مَن رأىٰ النبي ﷺ في منامه، يصدق حديثه الذي في اليقظة[(١)]

قال الإمام أحمد في «مسنده» (١٦٥٨٣): حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ[(٢)]، عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)، كَانَ لَهُ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَكُتِبَ لَهُ بِهَا عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَتْ لَهُ بِهَا عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ فِي حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِذَا أَمْسَى مِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ».

قَالَ: فَرَأَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَبَا عَيَّاشٍ يَرْوِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «صَدَقَ أَبُو عَيَّاشٍ».

وتابع الحسنَ بن موسى حجاجُ بن منهال، أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١/ ١٢٥).

---

(١) رأى أبو قُتيبة الدِّينَوري أبا ذر فقال: حَدِّثني عن رسول الله. فحَدَّثه بحديث، فوَجَد الحديث في اليقظة من حديث أبي ذر في «صحيح مسلم».

(٢) رواه ثلاثة عن أبي عياش:

١-أصحهم أبو صالح.

٢-زيد بن أسلم ولم يُدرِك أبا عياش، أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٣٨١).

٣-محمد بن عجلان فقال: عن نعمان بن أبي عياش، أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٣٨١)، وفي سنده يعقوب بن الوليد، وهو كذاب.

وتابعهم موسى بن إسماعيل في وجه[(١)]، أخرجه النَّسائي (٩/ ١٧).

وتابع حمادَ بن سلمة سليمانُ بن بلال بالمتن كله، ذَكَره البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٣٨١) وقال[(٢)]: أيوب بن سليمان، عن عبد الحميد، عن سليمان بن بلال، عن سُهيل، بنحوه، وذكر الرؤيا.

ورواه عبد العزيز بن المختار- وهو صدوق يخطئ-عن سهيل، ولم يَذكر الرؤيا، أخرجه الطحاوي في «شرح مُشكِل الآثار» (٣/ ٣٩).

وذَكَره ابن أبي حاتم كما في «العلل» (٥/ ٣٤٩) عن أبي معاوية عن سُهيل؛ ليُبيِّن الخلاف في الصحابي: هو أبو عياش أو ابن عياش.

وخالفهم قران بن تمام كما ذَكَره الدارقطني في «العلل» (١١٩٨) فقال: عن سُهيل عن أبيه عن أبي هريرة، فسَلَك الجادة. وقال الدارقطني: ولا يصح أبو هريرة فيه.

وتابع سهيلًا على ذكر المتن بالرؤيا من حديث أبي عياش سعيد بن أبي هلال، أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١/ ١٢٥)، وفي سنده محمد بن زريق ين جامع

---

(١) وفي وجه آخَر بعطف وُهيب على حماد، أخرجه أبو داود (٥٠٧٧).

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٣٨١): قال موسى بن إسماعيل: عن وُهيب عن سهيل. دون ذكر الرؤيا.

وقال أبو داود: رواه عبد الله بن جعفر، وإسماعيل بن جعفر، وموسى الزَّمْعي، عن سهيل. ولم يَسُق لفظه.

(٢) يَرَى الباحث أنه موصول وليس معلقًا؛ لأن البخاري حَدَّث في «الصحيح» عن أيوب في أكثر من حديث، يقول: حدثنا أيوب بن سليمان.

فهذا يُبيِّن عادة من عادات الإمام البخاري في «تاريخه» و«صحيحه»، وهذا له أثر على حديث هشام بن عمار في حديث المعازف، وقد سبق.

وانظر مزيدًا في «تخريج الأحاديث المسندة في التاريخ الكبير».

المصري، وهو شيخ الطبراني، وقد أكثر عنه، ولم يجد الباحث له ترجمة[(١)].

وتابعه متابعة قاصرة يونس بن الفضل، عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، أخرجه ابن السُّني في «عمل اليوم والليلة» (١/ ٥٨). ويونس بن الفضل لم يقف له الباحث على ترجمة.

○**الخلاصة**: كَتَب شيخنا مع الباحث أبي عمر عادل أبو زيد، بتاريخ (٦) رجب (١٤٤٥) موافق (١٨/ ١/ ٢٠٢٤م): الذي أختاره رواية البخاري فهي قوية جدًّا عن أبي صالح، ورواية أبي عياش فيها اختلاف من وجوه عِدَّة[(٢)].اهـ.

ويَرى الباحث أن سند سهيل عن أبيه عن أبي عياش حسن، وهو حديث مستقل، ولا يُعَل بما أخرجه البخاري[(٣)] في «صحيحه» رقم (٣٢٩٣): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ».

---

(١) وذَكَر الباحث أنه سَبَر مروياته عن أحمد بن صالح وغيره، فوَجَده يوافق روايات الثقات في بعض الأحاديث، وله أحاديثُ غرائب، وأظن أن هذا الطريق من غرائبه عن أحمد بن صالح.

(٢) وأبو عياش في هذا الحديث هو الصحابي المشهور، الذي يَروي عنه أبو صالح، وبقي إلى زمن معاوية، وليس زيد بن أبي عياش التابعي المجهول.

فقد قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» (٣/ ٣٢٤): وقد فَرَّق أبو أحمد الحاكم بين زيد أبي عياش الزُّرَقي الصحابي، وبين زيد أبي عياش التابعي. وأما البخاري فلم يَذكر التابعي جملة، بل قال: زيد أبو عياش هو زيد بن الصامت، من صغار الصحابة.

وقال الحافظ في «التقريب» (ص/ ٦٦٣): قال أبو عياش، وقيل: ابن عياش، أو ابن عائش، والصواب الأول، وهو الزُّرَقي الصحابي.

(٣) ومسلم في «صحيحه» (٢٦٩١): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، به.

❁ لما يلي:

أولًا: أن علماء العلل فَرَّقُوا بين الحديثين، ولم يَذكُروا أن رواية سُمي عن أبي صالح تُعِل رواية سُهيل[(١)].

ثانيًا: أن الدارقطني في «العلل» ذَكَر الحديث من رواية قران بن تمام عن سُهيل عن أبيه عن أبي هريرة، ثم قال: ولا يصح أبو هريرة فيه.

ثالثًا: من ناحية المتن، فمتن أبي عياش يَختلِف عن حديث أبي هريرة في عدد الذِّكر والثواب عليه.

فظاهر حديث أبي عياش من حيث العدد يدل على أنها واحدة، وأما حديث أبي هريرة فمِائة مرة على الأرجح[(٢)].

وأما من حيث الثواب، فحديث أبي عياش عشر حسنات، ويؤيدها عموم قوله تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٦٠].

وأما حديث أبي هريرة فمِائة حسنة، مع زيادة في عتق الرقاب.

تنبيه: صَحَّح الخبرَ العَلَّامة الألباني، وذَكَر صاحب «عون المعبود» هذا الحديث لأبي عياش، ونقل عن أحمد الكرابيسي: له صحبة، وليس حديثه من وجه صحيح.

أفاده سيف بن طلبة بن عيسى هو أحمد بن مصطفى المنياوي.

---

(١) ومما يدل على إتقان سُهيل أنه كان يُفرِّق بين ما يرويه عن أبيه وما يرويه عن سُمي عن أبيه.
ومثال ذلك ما أخرجه مسلم رقم (٢٦٩٢): حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: (سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ) لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ».
وقال ابن عَدي في «الكامل»: وهو عندي ثبت، لا بأس به، مقبول الأخبار، وكان مُميزًا في الرواية...

(٢) من رواية عبد الله بن سعيد بعَشْر مرات.

تعبير الملائكة الرؤيا

قال الإمام البخاري في «صحيحه» (٧٢٨١): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادَةَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ- وَأَثْنَى عَلَيْهِ- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، حَدَّثَنَا، أَوْ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: «جَاءَتْ مَلَائِكَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: إِنَّ لِصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلًا، فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ.

فَقَالُوا: مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا، وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدُبَةً، وَبَعَثَ دَاعِيًا، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ الْمَأْدُبَةِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمَأْدُبَةِ.

فَقَالُوا: أَوِّلُوهَا لَهُ يَفْقَهْهَا. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ. فَقَالُوا: فَالدَّارُ الْجَنَّةُ، وَالدَّاعِي مُحَمَّدٌ ﷺ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ عَصَى اللهَ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرْقٌ بَيْنَ النَّاسِ».

تَابَعَهُ قُتَيْبَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ جَابِرٍ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ.

وَصَل هذه المتابعة الترمذي في «سُننه» (٢٨٦٠) عن قُتيبة به.

وتابع قتيبةَ الحجاجُ بن محمدٍ الأعور، أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٨٢)، والطبري في «تفسيره» (١٢/ ١٥٥).

خالفهما عبد الله بن صالح، فأثبت واسطة بين سعيد وجابر، هي أبو جعفر، وتارة عطاء، أخرجه الحاكم في «مُستدرَكه» (٢/ ٣٣٨) (٤/ ٣٨٩).

ورواية قُتيبة والحَجَّاج أصح.

وقال الترمذي على رواية سعيد عن جابر: هذا حديث مرسل؛ سعيد بن أبي هلال لم يُدرِك جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

❍ **الخلاصة:** كَتَب شيخنا مع الباحث محمود بن إبراهيم الشرقاوي، بتاريخ (٢٧) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (٨/ ٢/ ٢٠٢٤م) على طريق الترمذي والرواية المُعلَّقة عند البخاري: الصواب مرسل، والمعتمد حديث البخاري.

هل تقع الرؤيا على التعبير الخاطئ؟

وردت فيه أربعة أحاديث:

الأول: ما أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (١٦٢٠٥): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكِيعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ عَمِّهِ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: «رُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ، وَهِيَ - يَعْنِي - عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا، فَإِذَا حَدَّثَ بِهَا وَقَعَتْ».

تابع شعبةَ حمادُ بن زيد في الأرجح عنه، أخرجه أحمد[(٢)] (١٦١٨٣)، وتابعهما سفيان، أخرجه أحمد (١٦١٩١)[(٣)].

وخالفهم هُشيم فجَزَم بـ«ستة وأربعين» وهُشيم سَمِع من يعلى وهو صغير[(٤)].

---

(١) تابع محمدَ بن جعفر بَهْز وابن مهدي والطيالسي على «أربعين» وتابعهم علي بن الجعد على الشك (ست وأربعين أو أربعين) كما عند ابن الجعد (١٦٩٧)، وخالفهم يزيد بن هارون، فجَزَم بـ«ست وأربعين» أخرجه الترمذي (٢٢٧٩) والصواب رواية الجماعة بأربعين.

(٢) وفيه: «أربعين جزءًا» من رواية بَهْز بن أسد، خلافًا لإبراهيم بن حَجاج بلفظ: «ست وأربعين» أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٧٢).

(٣) ولفظه: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ» - أَشُكُّ أَنَّهُ قَالَ -: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ يُخْبِرْ بِهَا، فَإِذَا أَخْبَرَ بِهَا وَقَعَتْ».
وتفرد سفيان بالشك: أَنَّهُ قَالَ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ...» دون سائر الرواة.

(٤) وإن كان له في مسلم رواية واحدة مقرونة، هكذا (٢٢٣١): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ
=

○الخلاصة: أن وجهة المُصحِّح:

١-اعتماد التوثيق الضمني، ومقولة ابن حِبان في وكيع بن حُدُس: (من الأثبات). وحَسَّنه الترمذي.

٢-جاءت عدة أحاديث فيها: «الرؤيا لأول عابر، ومثله كمثل رجل رَفَع رِجله فهو ينتظر أين يضعها» فجعلوها شاهدًا لـ «عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا، فَإِذَا حَدَّثَ بِهَا وَقَعَتْ».

ووجهة المُضعِّف لهذا الخبر ما يلي:

١-أن لفظ «أربعين جزءًا» هو الأرجح عن يعلى بن عطاء.

وهذا مُخالِف لما رواه الصحابة- أنس، وعُبَادة، وأبو سعيد، وأبو هريرة – عن النبي بـ«ستة وأربعين».

٢-الأرجح لدى الباحث جهالة وكيع بن عدس؛ لأن يعلى بن عطاء تَفرَّد عنه بالرواية[(١)]، وتجهيل ابن قُتيبة وابن القطان والذهبي له.

وإن كان ذَكَره ابن حِبَّان في «الثقات» وقال في «مشاهير علماء الأمصار»: من الأثبات. وقال الجورقاني: صدوق صالح. وصَحَّح له الترمذي، وابن خُزيمة، وابن حِبان، والحاكم.

٣-وقوله: «عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا، فَإِذَا حَدَّثَ بِهَا وَقَعَتْ» لم تتفق

= النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ».

(١) وقد قال ابن المَديني: يعلى بن عطاء له أحاديث لم يروها غيره، ورجالٌ لم يَرْوِ عنهم غيره، منهم وكيع بن حُدُس وأهل الحجاز لا يَعرفونه، وإنما رَوَى عنه قوم بواسط.

الروايات على رفعها، ففي رواية محمد بن جعفر احتمالية الإدراج، وهي في رواية سفيان على الشك، وأخرج سعيد بن منصور في «سُننه» رقم (٦٤١٩): نا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء قال: كان يقال: الرؤيا على ما أُوِّلَتْ، ولا تَقصُص رؤياك إلا على حكيم أو وادٍّ. وإسناده صحيح، وصَحَّح إسناده ابن حجر في «فتح الباري» (١٢/ ٤٣٢).

٤-أن قوله: «عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا، فَإِذَا حَدَّث بِهَا وَقَعَتْ» يفيد أنها لا تقع ولا تتحقق إلا إذا عُبرت، وهذا الذي فَهِمه الدارمي وبَوَّب عليه بـ: (بَابُ الرُّؤْيَا لَا تَقَعُ مَا لَمْ تُعَبَّرْ).

ومعلوم أن يعقوب عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ لم يُعبِّر رؤيا يوسف عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، ومع ذلك تحققت بعد حين.

وجاءت امرأة للنبي ﷺ، وقصت عليه رؤيا، فلم يُعبِّرها، ومع ذلك تحققت دون أن تُعبَّر، فقد أَخْرَج أحمد في «مسنده» رقم (١٣٦٩٨): حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْجِبُهُ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ، فَرُبَّمَا قَالَ: «رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا»، فَإِذَا رَأَى الرَّجُلُ الرُّؤْيَا الَّذِي لَا يَعْرِفُهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، كَانَ أَعْجَبَ لِرُؤْيَاهُ إِلَيْهِ.

فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، رَأَيْتُ كَأَنِّي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَسَمِعْتُ وَجْبَةً ارْتَجَّتْ لَهَا الْجَنَّةُ، فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَفُلَانُ بْنُ فُلَانٍ- حَتَّى عَدَّتِ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا- فَجِيءَ بِهِمْ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ طُلْسٌ، تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُمْ دَمًا، فَقِيلَ: اذْهَبُوا بِهِمْ إِلَى نَهَرِ الْبَيْدَخِ- أَوْ: الْبَيْدَحِ- فَغُمِسُوا فِيهِ، فَخَرَجُوا مِنْهُ وُجُوهُهُمْ مِثْلُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ أُتُوا بِكَرَاسِيَّ مِنْ ذَهَبٍ فَقَعَدُوا عَلَيْهَا، وَأُتُوا بِصَحْفَةٍ فَأَكَلُوا مِنْهَا، فَمَا يَقْلِبُونَهَا لِشِقٍّ إِلَّا أَكَلُوا فَاكِهَةً مَا أَرَادُوا، وَجَاءَ الْبَشِيرُ مِنْ تِلْكَ السَّرِيَّةِ، فَقَالَ: كَانَ مِنْ أَمْرِنَا كَذَا وَكَذَا،

وَأُصِيبَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ... حَتَّى عَدَّ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا الَّذِينَ عَدَّتِ الْمَرْأَةُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَلَيَّ بِالْمَرْأَةِ»، فَجَاءَتْ قَالَ: «قُصِّي عَلَى هَذَا رُؤْيَاكِ» فَقَصَّتْ، فَقَالَ: هُوَ كَمَا قَالَتْ. (وإسناده صحيح).

وانتهى شيخنا مع الباحث عادل أبي زيد، بتاريخ (٢) ربيع الأول (١٤٤٦هـ) موافق (٥/ ٩/ ٢٠٢٤م): بعد مطالعة الأحاديث الأربعة - أبي رَزين وأنس بمتنَيه من روايتَي يزيد الرَّقَاشي وأبي قِلَابة وعائشة - إلى أن هذه الأحاديث لا تَصلُح في المتابعات والشواهد، فلا يُحسَّن بعضها ببعض.

وكَتَب على حديث عائشة: يونس بن بُكير عن ابن إسحاق روايات[1] فيها مقال ونكارة.

(١) رواياته.

مَن رَأىٰ في منامه رؤيا تُبشِّره بقَبول عمله

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (١٤٢١): حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ. فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ عَلَى سَارِقٍ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ. فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدَيْ زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ، عَلَى زَانِيَةٍ. لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ. فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدَيْ غَنِيٍّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ عَلَى غَنِيٍّ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ، عَلَى سَارِقٍ وَعَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيٍّ.

فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ عَلَى سَارِقٍ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ، وَأَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زِنَاهَا، وَأَمَّا الغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ يَعْتَبِرُ فَيُنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللهُ».

وزاد أحمد بن عبد الوهاب بن نَجْدة عن أبي اليمان: «فساءه ذلك، فأُتي في منامه» أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٤/ ٢٨٦)، وأحمد بن عبد الوهاب بن نَجْدة صدوق، وأَكْثَرَ عنه الطبراني.

وجاءت مُتابَعات قاصرة، منها:

١-علي بن عياش عن شُعيب بن أبي حمزة - وهو ألزم لشُعيب من أبي اليمان- أخرجه النَّسائي في «سُننه» (٢٤٨٦).

ومنها عن أبي الزناد:

١-ورقاء بن عمر اليشكري، أخرجه أحمد في «مسنده» (٨٢٨٢): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: لَأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ. فَأَخْرَجَ صَدَقَتَهُ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ. ثُمَّ قَالَ: لَأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ. فَأَخْرَجَ صَدَقَتَهُ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى سَارِقٍ. ثُمَّ قَالَ: لَأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ. فَأَخْرَجَ الصَّدَقَةَ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى غَنِيٍّ». فَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ، عَلَى سَارِقٍ، وَعَلَى زَانِيَةٍ، وَعَلَى غَنِيٍّ». قَالَ: «فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ تُقُبِّلَتْ، أَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا - يَعْنِي - أَنْ تَسْتَعِفَّ بِهِ، وَأَمَّا السَّارِقُ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَغْنِيَ بِهِ، وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَعْتَبِرَ فَيُنْفِقَ مِمَّا آتَاهُ اللهُ».

وقال أبو زُرعة الرازي: رواية ورقاء عن أبي الزِّناد أَحَبُّ إليَّ من رواية شُعيب عن أبي الزِّناد.

٢-موسى بن عقبة، أخرجه مسلم (١٦٩٨)، وفي سنده سُويد بن سعيد لكنه مُتابَع.

٣-أبو أويس وهو مُتكلَّم فيه، أخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (١٦٨٠).

ومنها عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة، أخرجه أحمد في «مسنده» (٨٢٤٦)، وفي سنده ابن لَهيعة، وفي سياقه: «رَجُل من بني إسرائيل... فأُرِيَ في منامه».

والخلاصة: أن الخبر بزيادة: «أما صدقتك فقد قُبلت» صحيح، وإلى هذا انتهى شيخنا مع الباحث أبي عمر عادل أبو زيد، بتاريخ (٢) رمضان (١٤٤٥هـ) موافق (١٢/ ٣/ ٢٠٢٤م).

تنبيه: أن قوله: «أما صدقتك فقد قُبلت» لا يقال إلا بوحي، سواء في رؤيا أو إلهام أو مجيء مَلَك، ولكن رَجَّح العلماء- على رأسهم ابن حجر- أنها رؤيا منامية، وقد جاء التصريح بذلك في رواية الطبراني.

هل مَن رأىٰ النبيَّ ﷺ في المنام يراه في اليقظة؟

قال الإمام مسلم في «صحيحه» (٢٢٦٦): حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي».

وتابع محمدَ بن سيرين أبو صالح، كما عند البخاري (١١٠)، ووالد العلاء بن عبد الرحمن، ووالد عاصم بن كُليب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن في الأرجح إليه.

وأما تفصيل القول في طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، فرواه عنه اثنان:

١-محمد بن عمرو، بلفظ: «فقد رأى الحق».

٢-الزُّهْري[(١)] وعليه اختلاف، فرواه الجماعة عنه على الشك: (فسيراني- أو: فكأنما رآني-) وهم:

١-ابن أخي الزُّهْري، أخرجه مسلم.

٢-عقيل، أخرجه ابن المقرئ في «معجمه».

٣-يونس بن يزيد، وعنه أربعة:

أ-أنس بن عِيَاض، أخرجه ابن حِبَّان بإسناد حسن، ولفظه: «فقد رأى الحق».

---

(١) ورواه أيضًا الزبيدي عنه عن أبي سلمة عن أبي قتادة، مرفوعًا بلفظ: «فقد رأى الحق». وقال البخاري عقبه: تابعه يونس وابن أخي الزُّهْري.

فهؤلاء الرواة عن الزُّهْري بلفظ: «فقد رأى الحق» من حديث أبي قتادة. وعلى الشك من حديث أبي هريرة يَزيد من رجحان شذوذ: «فسيراني».

ب-أبو بكر الجوربذي(١)، أخرجه البغوي في «شرح السُّنة».

ت-أحمد بن محمد بن عمرو، كما في «الخلعيات».

ولفظهما: «فسوف يراني- أو: كأنما رآني-» على الشك.

ث-ابن وهب واختُلف عليه، فرواه عنه ثلاثة على الشك، وَهُم أبو الطاهر وحرملة بن يحيى(٢) وأحمد بن صالح، كما عند أبي داود.

وخالفهم عبدان فقال: (عن عبد الله)(٣) دون نسبة، عن يونس، بلفظ: «فسيراني» أخرجه البخاري.

○ **والخلاصة**: أن لفظة: (فسيراني) بالجزم شاذة، سواء لمخالفة عبدان الجماعةَ عن ابن وهب، أو مخالفة ابن المبارك للجماعة عن يونس بن يزيد.

ومما يُقوِّي هذا أن ثلاثة من الرواة- وهم الزبيدي وابن أخي الزهري ويونس في رواية- رووه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي قتادة بلفظ: «فقد رأى الحق» فهل لأبي سلمة فيه شيخان؟

وانتهى شيخنا مع الباحث أبي عمر عادل بن أبي زيد، بتاريخ (٣) شعبان (١٤٤٥) موافق (١٣/ ٢/ ٢٠٢٤م) إلى النتيجة السابقة، وهي شذوذ «فسيراني».

وانظر ما سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١/ ٢٩٥).

---

(١) بضم الجيم وسكون الواو وفتح الراء والباء الموحدة بعدها ذال معجمة.

(٢) كما عند مسلم بالعطف.

(٣) عادة البخاري أنه ابن المبارك لشهرة رواية عبدان عنه، لكن في كل طرق هذا الحديث المراد به ابن وهب، وقد وقف الباحث على رواية مُصرِّحة بأنه ابن وهب.

هل (الرؤيا ثلاث) من حديث أبي هريرة مرفوعة أو مُدرجة[١]؟

قال مَعْمَر في «جامعه» رقم (٢٠٣٥٢)[٢]: عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِي آخِرِ الزَّمَانِ لَا تَكَادُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ، وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا، وَالرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ بُشْرَى مِنَ اللهِ، وَالرُّؤْيَا يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ، وَالرُّؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا، وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «يُعْجِبُنِي الْقَيْدُ، وَأَكْرَهُ الْغُلَّ، الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ»[٣].

❁ **وتابع معمرًا جماعة:**

عبد الوهاب بن عبد المجيد، أخرجه مسلم (٢٢٦٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ[٤]، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِبُ،

---

(١) فقد ثَبَت تقسيم الرؤيا ثلاثة من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه.

(٢) ومن طريقه أخرجه أحمد (٧٦٣٠)، ومسلم (٢٢٦٣).

(٣) وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٩٣) من طريق مَعمر عن قتادة وأيوب عن ابن سيرين به، فرفع القيد والغُل، وقال: لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ.

(٤) تابعه قُتيبة بن سعيد، أخرجه أبو داود في «سُننه» (٥٠١٨).

وَأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا، وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسٍ[(١)] وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ، وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ: فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى...».

وتابعهما سفيان بن عُيينة دون ذكر (الرؤيا ثلاثة) وقال أبو هريرة: (وأُحِب القَيْد...) أخرجه ابن حِبَّان في «صحيحه» (٦٠٤٠).

وخالفهم حماد بن زيد، فرواه عن أيوب موقوفًا، أخرجه مسلم.

وتابعه على الوقف إسماعيل بن عُلية، كما ذكَر الدارقطني في «علله» (١٠/ ٣٠).

وتلخيص الخلاف أن معمرًا وعبد الوهاب وسفيان ثلاثتهم على الرفع، وسفيان لم يَذكر: (الرؤيا ثلاثة) كما سبق.

وخالفهم حماد بن زيد وابن عُلية فوقفاه، وقال الدارقطني: والرفع أصح.

❁ ومما يؤيد الرفع:

١-متابعة عوف بن أبي جميلة وهشام بن حسان وقتادة، عن ابن سيرين، مرفوعًا.

٢-قال يعقوب بن شيبة: حماد بن زيد معروف أنه يقصر في الأسانيد، ويوقف المرفوع، كثير الشك بتوقِّيه، لم يكن له كتاب يَرجع إليه، فكان أحيانًا يَذكُر فيَرفع الحديث، وأحيانًا يهاب الحديث ولا يَرفعه.

❋قوله: «وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ: فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى...» ظاهره لدى الباحث الرفع، وتحتمل لديَّ (أبي أويس) الإدراج، ويؤيد ذلك الروايات الأخرى.

❁ ورواه قتادة عن ابن سيرين:

أخرجه النَّسائي في «سُننه» رقم (٧٦٠٧): أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَام قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ بِشَارَةٌ مِنَ اللهِ، وَالتَّحْزِينُ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَمِنَ الرُّؤْيَا يُحَدِّثُ بِهِ الرَّجُلُ نَفْسَهُ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ، وَأَكْرَهُ

---

(١) وفي نسخة: خمسة.

الْغُلَّ فِي النَّوْمِ، وَيُعْجِبُنِي الْقَيْدُ فَإِنَّ الْقَيْدَ ثُبَاتٌ فِي الدِّينِ»(١).

ورَفَعه الإمام مسلم ولم يَسُق لفظه، لكن قال: وَأَدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ: (وَأَكْرَهُ الْغُلَّ...) إِلَى تَمَامِ الْكَلَامِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «الرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ».

وتابع هشامًا سعيدُ بن أبي عَروبة، أخرجه الترمذي في «سُننه» رقم (٢٢٨٠)(٢): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدِ اللهِ السَّلِيمِيُّ البَصْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: فَرُؤْيَا حَقٌّ، وَرُؤْيَا يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ» وَكَانَ يَقُولُ: «يُعْجِبُنِي الْقَيْدُ، وَأَكْرَهُ الْغُلَّ» الْقَيْدُ: ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ، وَكَانَ يَقُولُ: «مَنْ رَآنِي فَإِنِّي أَنَا هُوَ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ بِي» وَكَانَ يَقُولُ: «لَا تُقَصُّ الرُّؤْيَا إِلَّا عَلَى عَالِمٍ أَوْ نَاصِحٍ».

اتفقت رواية هشام وسعيد على رفع تقسيم الرؤيا، وأن إسنادها صحيح.

***-ورواه هشام بن حسان(٣) عن ابن سيرين، فرواه عنه ثلاثة:**

١-يزيد بن هارون برفع: «الرؤيا ثلاثة» أخرجه أحمد في «مسنده» رقم

---

(١) وهذه الجملة الأخيرة اقتصر عليها الدارمي في «سُننه» (٢٢٠٦): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «أَكْرَهُ الْغُلَّ، وَأُحِبُّ الْقَيْدَ، الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ».

(٢) والنَّسائي (٦٠٨٠) إلى قوله: «... فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ».

(٣) وتابعه آخرون على رفع الرؤيا ثلاثة:

١-يونس بن عُبيد، كما عند البزار، ذَكَره الحافظ في «تغليق التعليق» (٥/ ٢٧٣)، وفي سنده عبد الله بن عيسى، ضعيف، يَروي عن يونس بن عُبيد ما لا يوافقه عليه الثقات.

٢-الأوزاعي، دون تقسيم الرؤيا، أخرجه ابن ماجه (٣٩١٧).

٣-أبو بكر الهُذلي- وهو متروك- مختصرًا على: «أَكْرَه الغل وأُحِب القَيْد» أخرجه ابن ماجه (٣٩٢٦).

(١٠٥٩٠): حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِبُ، وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا، وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ».

قَالَ: وَقَالَ: «الرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ: فَالرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ بُشْرَى مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالرُّؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَالرُّؤْيَا مِنَ الشَّيْءِ يُحَدِّثُ بِهِ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلَا يُحَدِّثْهُ أَحَدًا، وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ» قَالَ: وَأُحِبُّ الْقَيْدَ فِي النَّوْمِ وَأَكْرَهُ الْغُلَّ، الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ.

٢-وتابعه مَخْلَد بن حسين(١)، كما عند الدارمي في «سُننه» (٢١٨٩): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ(٢)، عَنْ مَخْلَدِ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: فَالرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ بُشْرَى مِنَ اللهِ، وَالرُّؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَالرُّؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ بِهِ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُهُ فَلَا يُحَدِّثْ بِهِ وَلْيَقُمْ وَلْيُصَلِّ».

٣-واقتَصر أبو أسامة على فقرة: (وأُحِب القَيْد...) من قول أبي هريرة، أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٣١١٥٢).

---

(١) قال العجلي فيه: ثِقَة، رجل صالح، وكان من عقلاء الرجال، وكانت أمه تحت هشام بن حسان، فقال له هارون: ما قَرَابة ما بينك وبين هشام بن حسان؟ فقال: هو أبو إخوتي.
وقال أبو داود: كان أعقل أهل زمانه.

(٢) هو المِصِّيصي الصنعاني، مُختلَف فيه، فقد وثقه ابن سعد وابن مَعين. وقال أبو حاتم: صدوق، في أحاديثه بعض المناكير.
وضَعَّفه أحمد، وابن المَديني، والبخاري، وأبو داود، والعُقيلي، وابن عَدي، وأبو أحمد الحاكم.
تنبيه: هناك محمد بن كثير العبدي البصري، شيخ البخاري، ثقة، لم يُصِب مَن ضَعَّفه. قاله ابن حجر.

تلخيص القول في طريق هشام صحة رفع تقسيم الرؤيا.

***-ورواه عوف بن أبي جميلة، واختُلف عليه:**

فرفعه هَوْذَة بن خليفة، أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٩١٢٩): حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ: فَبُشْرَى مِنَ اللهِ، وَحَدِيثُ النَّفْسِ، وَتَخْوِيفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا تُعْجِبُهُ فَلْيَقُصَّهَا إِنْ شَاءَ، وَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلَا يَقُصَّهُ عَلَى أَحَدٍ، وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ».

وخالفه مُعتمِر بن سليمان، فجعَل: «الرؤيا ثلاثة» مُدرَجة، أخرجه البخاري (٧٠١٧): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ: سَمِعْتُ عَوْفًا، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ تَكْذِبُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ» وَمَا كَانَ مِنَ النُّبُوَّةِ فَإِنَّهُ لَا يَكْذِبُ. قَالَ مُحَمَّدٌ: - وَأَنَا أَقُولُ هَذِهِ - قَالَ: وَكَانَ يُقَالُ: الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: حَدِيثُ النَّفْسِ، وَتَخْوِيفُ الشَّيْطَانِ، وَبُشْرَى مِنَ اللهِ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلَا يَقُصَّهُ عَلَى أَحَدٍ، وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ. قَالَ: وَكَانَ يُكْرَهُ الغُلُّ فِي النَّوْمِ، وَكَانَ يُعْجِبُهُمُ القَيْدُ، وَيُقَالُ: القَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ.

وَرَوَى قَتَادَةُ(١)، وَيُونُسُ، وَهِشَامٌ، وَأَبُو هِلَالٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَدْرَجَهُ بَعْضُهُمْ كُلَّهُ فِي الحَدِيثِ، وَحَدِيثُ عَوْفٍ أَبْيَنُ، وَقَالَ يُونُسُ: لَا أَحْسِبُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي القَيْدِ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: «لَا تَكُونُ الأَغْلَالُ إِلَّا فِي الأَعْنَاقِ».

❍ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث أبي عمر عادل أبو زيد، بتاريخ (٨) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (١٦/ ٥/ ٢٠٢٤م) إلى ثبوت (الرؤيا ثلاثة) مرفوعة من طريق ابن سيرين.

---

(١) انظر ما سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٦/ ٢٦٠) لفظة: (وكان يقال...).

ولها شاهد من حديث عوف بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأن ذكر القيد والغُل مُدرَج، وأن الطرق عن ابن سيرين سوى طريق عوف أن الإدراج من كلام أبي هريرة.

وكَتَب شيخنا مع الباحث، بتاريخ (٢٠) ذي الحجة (١٤٤٥هـ) موافق (٢٨/ ٥/ ٢٠٢٤م): أكثر الرواة على عدم الإدراج، والعِلم عند الله تعالى. ا هـ.

وقال: المعنى غير مُستنكَر في (الرؤيا ثلاثة).

وأجاب الباحث بأن له شاهدًا من حديث عوف.

فقلت: أليس من تفردات ابن ماجه؟

فقال: نعم.

فقال شيخنا: لزامًا يُنظَر.

استحباب التحول عن الجنب
عندما يرىٰ النائم ما يكره

*-قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٧٠٤٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، يَقُولُ: لَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا فَتُمْرِضُنِي، حَتَّى سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ، يَقُولُ: وَأَنَا كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي، حَتَّى سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا الحَسَنَةُ مِنَ اللهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلاَ يُحَدِّثْ بِهِ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ، وَلْيَتْفِلْ ثَلاَثًا، وَلاَ يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ».

وتابع سعيد بن الربيع محمد بن جعفر أخرجه مسلم (٢٢٩١).

وتابع شعبة عمرو بن الحارث أخرجه مسلم.

وتابع عبد ربه يحيى بن أبي كثير في وجه[(١)] ومحمد بن إبراهيم[(٢)] والزهري[(٣)]

(١) أخرجه أحمد (١٠٦٧٩) وفي وجه عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أخرجه البخاري (٣٢٩٢) وغيره.

(٢) أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٦٧٩).

(٣) من رواية معمر عنه كما في «جامعه» (٢٠٣٥٣)، وشعيب كما عند أحمد (٢٢٠٩)، وسفيان بن عيينة كما عند الحميدي (٤٢٢)، ومسلم (٢٢٦١) في وجه وفي آخر عن جماعة بدل الزهري، وعقيل في وجه وفي آخر بإبدال عبيد الله بن أبي جعفر بدل الزهري أخرجهما =

وزاد يونس عنه «حين يهب من نومه»[(١)] وتابعهم يحيى بن سعيد من رواية الجماعة عنه[(٢)] خلافًا لليث بن سعد من رواية محمد بن رمح[(٣)] فقد زاد: «وليتحول من جنبه الذي كان عليه».

الخلاصة: انتهى شيخنا معي بتاريخ ١٧/ربيع آخر ١٤٤٦ موافق ١٤٤٦ موافق ٢٠/ ١٠/ ٢٠٢٤م: شذوذ زيادة محمد بن رمح من حديث أبي قتادة لكنها ثابتة من حديث جابر رضي الله عنه ودونك البيان:

أخرج ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٢٩٥٤٥)- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا، وَيَتَحَوَّلُ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ».

تابع أحمد بن يونس حجين ويونس كما عند أحمد (١٤٧٨٠)، وكامل بن طلحة أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٢٢٦٣)، ويزيد بن خالد أخرجه أبو داود في «سننه» (٥٠٢٢)، ويزيد بن موهب أخرجه ابن حبان (٦٠٦٠)، وقتيبة بن سعيد أخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٦٠٦)، وأبو داود في «سننه» (٥٠٢٢)،

=

البخاري (٧٠٠٩،٦٩٩٥).

(١) أخرجه مسلم (٢٢٦١) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٧٥).

(٢) وهم: مالك وسليمان بن بلال وابن نمير وزهير بن معاوية ومحمد بن فضيل وعبد الوهاب الثقفي.

(٣) أخرجه مسلم بعطف محمد بن رمح على قتيبة بن سعيد أخرجهما مسلم وعند النسائي في «السنن الكبرى» (١٠٦٧٠) عن قتيبة دون عطف ولم يذكر «وليتحول...».

وابن رمح أخرجه ابن ماجه (٣٩٠٨) وأخرجه مسلم رقم (٢٢٦٢) بعطف ابن رمح على قتيبة(١).

وخالف الليث بن سعد زكريا بن إسحاق فلم يذكر الزيادة أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (١٥١١٠) حَدَّثَنَا رَوْحٌ(٢)، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ(٣)، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنَّ رَأْسِي قُطِعَ، فَهُوَ يَتَجَحْدَلُ، وَأَنَا أَتْبَعُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ذَاكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا، فَلَا يَقُصَّهَا عَلَى أَحَدٍ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ».

---

(١) وتارة دون الزيادة أشار إليها الباحث أحمد بن علي في النقاش وقال شيخنا المحصلة واحدة فرواية الجماعة بالزيادة وقتيبة وابن رمح من حديث جابر تارة بها وأخرى بدونها عند مسلم.

(٢) هو ابن عبادة.

(٣) هو المكي ثقة.

ما رآه النبي ﷺ في المنام

في أحداث غزوة أُحُد

وردت فيه خمسة أحاديث:

❁ **الحديث الأول:** حديث أبي موسى، أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٣٦٢٢): حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أُرَاهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي المَنَامِ أَنِّي أُهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا اليَمَامَةُ أَوْ هَجَرُ، فَإِذَا هِيَ المَدِينَةُ يَثْرِبُ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ المُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ بِأُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللهُ بِهِ مِنَ الفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ المُؤْمِنِينَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقَرًا، وَاللهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمُ المُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَإِذَا الخَيْرُ مَا جَاءَ اللهُ مِنَ الخَيْرِ وَثَوَابِ الصِّدْقِ، الَّذِي آتَانَا اللهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ».

وأخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٢٧٢): حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ، وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، به.

❁ **الحديث الثاني:** حديث جابر ﵁، أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (١٤٧٨٧): حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ[(١)]، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ:

---

(١) ورواه عفان تارة عن حماد عن علي بن زيد عن أنس.

أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (١٣٨٢٥): حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ =

أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ(١) جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ كَأَنِّي فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ، وَرَأَيْتُ بَقَرًا مُنَحَّرَةً، فَأَوَّلْتُ أَنَّ الدِّرْعَ الْحَصِينَةَ الْمَدِينَةُ، وَأَنَّ الْبَقَرَ نَفَرٌ، وَاللهِ خَيْرٌ».

قَالَ: فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «لَوْ أَنَّا أَقَمْنَا بِالْمَدِينَةِ، فَإِنْ دَخَلُوا عَلَيْنَا فِيهَا قَاتَلْنَاهُمْ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَاللهِ مَا دُخِلَ عَلَيْنَا فِيهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَيْفَ يُدْخَلُ عَلَيْنَا فِيهَا فِي الْإِسْلَامِ؟ - قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ: «شَأْنَكُمْ إِذًا» -.

قَالَ: فَلَبِسَ لَأْمَتَهُ. قَالَ: فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: رَدَدْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ رَأْيَهُ! فَجَاءُوا فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللهِ، شَأْنَكَ إِذًا، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيٍّ إِذَا لَبِسَ لَأْمَتَهُ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ».

تابع عبدَ الصمد وعفان أميةُ بن خالد، أخرجه النَّسائي (٧٦٠٠)، والحَجاج بن منهال، أخرجه الدارمي في «سُننه» (٢٢٠٥) وغيره، وهُدْبَة بن خالد كما في «كشف الأستار» (٣/ ١٦)، ولم يَذكر قوله: «لو أنا أقمنا بالمدينة».

= زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي مُرْدِفٌ كَبْشًا، وَكَأَنَّ ظُبَةَ سَيْفِي انْكَسَرَتْ، فَأَوَّلْتُ أَنِّي أَقْتُلُ صَاحِبَ الْكَتِيبَةِ...».

وتابع عفانَ عبدُ الواحد بن غِيَاث، أخرجه البزار (٣/ ١٥).

ويَرَى الباحث أنهما حديثان لاتساع المَخرج، واختلاف بعض المتن، ومتابعة عبد الواحد بن غِيَاث. وفي سنده علي بن زيد، ضعيف، إلا أن رواية حماد عنه مقوية في الشواهد.

(١) قال ابن حجر في «تغليق التعليق» (٥/ ٣٣٢): وقد صَرَّح أبو الزبير بالتحديث في رواية أحمد، فقال أبو الزبير: حدثنا جابر.

فربما وقف الحافظ على نسخة بالتصريح لم نقف عليها.

لكن العَلَّامة الألباني قال معقبًا: وقول الحافظ في «الفتح» أظنه وهمًا منه. ثم صححه بالشواهد الأخرى في «الصحيحة» (٣/ ٩٠).

قال الباحث: وقد وقفتُ على رواية حماد في أحاديث عفان (١/ ٣٦٩) بعنعنة أبي الزبير. وكذلك مصادر التخريج التي وقف عليها.

قال البزار في «مسنده»: لا نعلم رواه عن أبي الزبير إلا حماد.

❍ **والخلاصة**: أن طريق حماد عن أبي الزبير عن جابر رجالها ثقات، وهي على شرط مسلم، لكن لماذا لم يُخرِجها الإمام مسلم؟ وقد أخرج الرؤيا من حديث أبي موسى الأشعري، وكذلك البخاري.

❁ **الحديث الثالث**: حديث أنس، أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٤٤٥): حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْمَى عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَنَفَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَيْفَهُ ذَا الْفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهُوَ الَّذِي رَأَى فِيهِ الرُّؤْيَا يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «رَأَيْتُ فِي سَيْفِي ذِي الْفَقَارِ فَلًّا، فَأَوَّلْتُهُ فَلًّا يَكُونُ فِيكُمْ، وَرَأَيْتُ أَنِّي مُرْدِفٌ كَبْشًا، فَأَوَّلْتُهُ كَبْشَ الْكَتِيبَةِ، وَرَأَيْتُ أَنِّي فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ، فَأَوَّلْتُهَا الْمَدِينَةَ، وَرَأَيْتُ بَقَرًا تُذْبَحُ، فَبَقَرٌ وَاللهِ خَيْرٌ، فَبَقَرٌ وَاللهِ خَيْرٌ» فَكَانَ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

وتابع سُرَيْجًا على المتن كله عبد الله بن وهب، كما عند الحاكم في «مستدركه» (٢٥٨٨)، وإسناده صحيح، ووافقه الذهبي، وحَسَّنه ابن حجر.

وتابعه جماعة على شطر المتن الأول، دون ذكر تفاصيل الرؤيا:

١-هَنَّاد بن السَّرِي، أخرجه الترمذي (١٥٦١).

٢،٣، ٤-يونس بن عَدي وإسحاق بن إبراهيم ولُوين، أخرجها ابن عَدي في «كامله» (٧/ ١٢٣).

ورواه جماعة دون ذكر الرؤيا أو تفصيلها، وهم:

١-سعيد بن منصور، كما في «سُننه» (٢٦٨٦).

٢-محمد بن الصلت، أخرجه ابن ماجه (٢٨٠٨).

٣-الطيالسي، كما في «شرح معاني الآثار» (٤٥٠٢٦).

وتابع عبيدَ الله بن عتبة مِقْسَم، كما عند الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢١٠٤)، وفي سنده أبو شيبة إبراهيم بن عثمان، وهو متروك.

وقال الترمذي عقب طريق هناد بن السري: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: يَرْوُونَهُ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ مُرْسَلًا. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَحَدِيثُ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ- صَحِيحٌ[(١)].

وقال الترمذي أيضًا: حسن غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه من حديث ابن أبي الزِّناد.

○**الخلاصة:** أن علة هذا الخبر تَفرُّد ابن أبي الزناد عن أبيه، به. وقد تَكلَّم فريق من العلماء في روايته عن أبيه[(٢)]. وأين أصحاب أبي الزِّناد، كمالك والأعمش والليث والسفيانين وعبيد الله بن عمر وغيرهم، من رواية هذا الخبر؟

❁ **الحديث الرابع:** حديث أنس، وسَبَق في الهامش، وأن فيه علي زيد بن زيد، ضعيف، لكن رواية حماد عنه تَجبُر حاله في الشواهد، إلا إذا قلنا: إن حديث جابر وأنس حديث واحد، مَدارهما على حماد بن سلمة، واختُلف عليه، وسبق اختيار الباحث بأنهما حديثان.

(١) يريد تصحيح الوصل على فَهم الباحث.

(٢) قال صالح جَزَرة: رَوَى عن أبيه أشياء لم يَروها غيره.

وقال أبو زُرعة: روايته عن أبيه ضعيفة.

وقال ابن سعد: يُضعَّف لروايته عن أبيه.

وذَكَر ابن عَدي حديثه في «الكامل»: وقال: بعض ما يرويه لا يُتابَع عليه، وهو ممن يُكتَب حديثه.

ووثقه مالك، والترمذي، والعِجْلي.

وضَعَّفه أحمد، وابن مَعين، وابن المديني، وعبد الرحمن بن مهدي، وعمرو بن علي الفلاس... وغيرهم.

❁ **الحديث الخامس:** حديث عروة عن أبيه، واختُلف عليه في الوصل والإرسال، والإرسال أصوب.

أما الوصل، فأخرجه أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد في «المستخرج» (١/ ٣٢٧): أَخْبرَنَا أَبِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، أَخبرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا مَرْزُوقُ بْنُ أَبِي الهُذَيْلِ، أَخْبرَنِي الزُّهْرِيُّ، أَخْبرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ أَبَاهُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ثُمَّ كَانَتْ وَقْعَةُ أُحُدٍ فِي شَوَّالٍ، عَلَى رأْسِ سَنَةٍ مِنْ وَقْعَةِ بَدْرٍ، ورَئِيسُ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رأَيْتُ اللَّيْلَةَ أَنِّي فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ، وَإِنِّي أَوَّلْتُهَا المَدِينَةَ، فَاجْلِسُوا فِيهَا وَقَاتِلُوا، فَقَالَ رِجَالٌ لمْ يَشْهَدُوا بَدْرًا: اخْرُجْ بِنَا إِلَيْهِمْ. فَلَمْ يَزَالُوا حَتَّى دَعَا بِلَأْمَتِهِ فَلَبِسَهَا، وَقَالَ: «إِنِّي رأَيْتُ بَقَرَةً مُنْحَرَةً».

فَدَنَوْا، والمُسْلِمُونَ قَرِيبٌ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافٍ، والمُشْرِكُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثَةِ آلَافٍ، فَاقْتَتَلُوا فأُصِيبَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ مِثْلُ نِصْفِ عِدَّةِ مَنْ أُصِيبَ بِبَدْرٍ مِنَ المُشْرِكِينَ، وكَانَ فِيمَنْ أُصِيبَ يَوْمِئذٍ حَمْزَةُ بنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ عَمُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ومُصْعَبُ بنُ عُمَيرٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، وَهُو أَوَّلُ مَنْ جَمَّعَ بِالمَدِينَةِ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ النَّبِيُّ ﷺ، ورَهْطًا مِنَ المُهَاجِرِينَ، وسَبْعِينَ مِنَ الأَنْصَارِ، مِنْهُمْ حَنْظَلَةُ».

خالف مرزوقًا الجماعة:

مَعمر كما في «مُصنَّفه»(١٠٤٧٢)، ومحمد بن إسحاق بن يسار، كما في «سيرته» (١/ ٣٢٤)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٢٢٤)، وموسى بن عقبة، أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٢٠٦). فقالوا: عن الزُّهْري مرسلًا، إلا معمرًا فقال: عن عروة... مرسلًا.

وعلة رواية الوصل هي ضعف أبي القاسم صاحب الكتاب، فقد قال فيه الذهبي في «سِيَر أعلام النبلاء» (٣/ ٤٦٠): هو حاطب ليل، يَروي الغث والسمين، وينظم رديء الخرز مع الدُّر الثمين.

وقد رواه الواقدي في «المغازي» (١/ ٢٠٩) فجَعَله عن عروة عن المِسوَر. ورواه أيضًا فجَعَله من طريق عاصم بن عمر عن محمود بن لَبيد. ورواه أيضًا فجَعَله من طريق سعيد عن ابن عباس. وكل هذه الرواية مَدارها على الواقدي، وأجمعوا على تركه، فهو يُركِّب الأسانيد ويَروي عن المجاهيل.

الخلاصة النهائية: أن القَدْر المشترك بين حديث ابن عباس وجابر وأنس ومُرسَل عروة- يصح لشواهده.

وقال شيخنا مع الباحث أبي عمر عادل أبو زيد، بتاريخ (٢٣) مُحرَّم (١٤٤٦هـ) موافق (٢٩/ ٧/ ٢٠٢٤م): احكم على السند، وعَلِّق بكلام العلماء[١].

(١) أي: البزار، أَطْلَق الكل وأراد البعض، ومنه قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

رؤيا مَقتل الحسين

وردت فيها أخبار تُحسَّن بمجموعها:

أتمُّها ما أخرجه الحاكم في «مستدركه» رقم (٤٨١٨): أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ شَدَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ، أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي رَأَيْتُ حُلْمًا مُنْكَرًا اللَّيْلَةَ! قَالَ: «مَا هُوَ؟» قَالَتْ: إِنَّهُ شَدِيدٌ! قَالَ: «مَا هُوَ؟» قَالَتْ: رَأَيْتُ كَأَنَّ قِطْعَةً مِنْ جَسَدِكَ قُطِعَتْ وَوُضِعَتْ فِي حِجْرِي. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رَأَيْتِ خَيْرًا، تَلِدُ فَاطِمَةُ إِنْ شَاءَ اللهُ غُلَامًا، فَيَكُونُ فِي حِجْرِكِ» فَوَلَدَتْ فَاطِمَةُ الْحُسَيْنَ، فَكَانَ فِي حِجْرِي كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

فَدَخَلْتُ يَوْمًا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَوَضَعْتُهُ فِي حِجْرِهِ، ثُمَّ حَانَتْ مِنِّي الْتِفَاتَةٌ فَإِذَا عَيْنَا رَسُولِ اللهِ ﷺ تُهْرِيقَانِ مِنَ الدُّمُوعِ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، مَا لَكَ؟! قَالَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أُمَّتِي سَتَقْتُلُ ابْنِي هَذَا» فَقُلْتُ: هَذَا؟! فَقَالَ: «نَعَمْ، وَأَتَانِي بِتُرْبَةٍ مِنْ تُرْبَتِهِ حَمْرَاءَ».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

بل قال الذهبي: منقطع؛ فإن شدادًا لم يُدرِك أم الفضل، ومحمدُ بن مصعب ضعيف.

لكن لفقراته شواهد يحسن بها:

أما الفقرة الأولى لكن بذكر الحسن بدل الحسين[(١)] رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فأخرجها أحمد في (٢٦٨٧٨): حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ صَالِحٍ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُ فِي مَنَامِي، فِي بَيْتِي – أَوْ: حُجْرَتِي – عُضْوًا مِنْ أَعْضَائِكَ! قَالَ: «تَلِدُ فَاطِمَةُ إِنْ شَاءَ اللهُ غُلَامًا، فَتَكْفُلِينَهُ» فَوَلَدَتْ فَاطِمَةُ حَسَنًا فَدَفَعَتْهُ إِلَيْهَا، فَأَرْضَعَتْهُ بِلَبَنِ قُثَمَ.

وَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمًا أَزُورُهُ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَوَضَعَهُ عَلَى صَدْرِهِ، فَبَالَ عَلَى صَدْرِهِ، فَأَصَابَ الْبَوْلُ إِزَارَهُ، فَزَخَخْتُ[(٢)] بِيَدِي عَلَى كَتِفَيْهِ، فَقَالَ: «أَوْجَعْتِ ابْنِي أَصْلَحَكِ اللهُ» أَوْ قَالَ: «رَحِمَكِ اللهُ» فَقُلْتُ: أَعْطِنِي إِزَارَكَ أَغْسِلْهُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا يُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ، وَيُصَبُّ عَلَى بَوْلِ الْغُلَامِ».

ورواه عن أم الفضل قابوس بن المُخارِق، وعنه سِمَاك، وعنه جماعة، تارة بذكر الحسن، وأخرى بذكر الحسين.[(٣)]

وأما الفقرة الثانية، فأخرجها إبراهيم بن طَهمان في «مشيخته» (٣): عَنْ عَبَّادِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْتِي، فَقَالَ: «لَا يَدْخُلْ عَلَيَّ أَحَدٌ» فَسَمِعْتُ صَوْتًا فَدَخَلْتُ، فَإِذَا عِنْدَهُ حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَإِذَا هُوَ حَزِينٌ- أَوْ: قَالَتْ: يَبْكِي- فَقُلْتُ: مَا لَكَ تَبْكِي يَا رَسُولَ اللهِ؟! قَالَ: «أَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ أَنَّ أُمَّتِي تَقْتُلُ هَذَا بَعْدِي» فَقُلْتُ: وَمَنْ يَقْتُلُهُ؟ فَتَنَاوَلَ مَدَرَةً، فَقَالَ:

---

(١) والقصة واحدة والمَخرج متسع، وثَمة روايات أخرى فيها ضعف من حديث أم الفضل، وله شواهد أخرى ستأتي.

(٢) كضربت وزنـًا ومعنى كما صرح بذلك في الرواية الثانية.

(٣) انظر «مسند أحمد» (٢٦٨٧٥)، وابن ماجه (٥٢٢)، وأبا داود في «سُننه» (٣٧٥)، وابن سعد في «الطبقات» (٣٣٦،٣٣٧).

«أَهْلُ هَذِهِ الْمَدَرَةِ تَقْتُلُهُ».

وتابع عبدَ الله بن وهب بن زَمْعة جماعةٌ بنحو هذا المتن، منهم:

١- سعيد بن أبي هند، أخرجه عبد بن حُميد في «المُنتخَب» (١٥٣٣) عن أم سلمة، وأخرجه أحمد (٢٦٥٢٤) بالشك في تعيين صحابية الحديث: عائشة[١] أو أم سلمة؟ ونَصَّ وكيع على أن الشك من عبد الله بن سعيد. وقال ابن حجر في ترجمته: صدوق، ربما وَهِم.

٢-شهر بن حوشب، أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (١٣٩١) وفي سنده أبان بن أبي عياش، متروك.

٣- داود بن مُدرِك، وهو متروك، أخرجه الآجُري في «الشريعة» (١٦٦٣).

٤- أبو وائل شقيق بن سلمة، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨١٧)، وفي سنده عمر بن ثابت البَكْري، ضعيف.

٥- **صالح بن أَرْبَد**، أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٨٥٢١)، وفي سنده موسى الجُهني، لم يَسمع من صالح، نَصَّ عليه البخاري في «التاريخ الكبير».

٦- سلمى البكرية- وهي لا تُعرَف- أخرجه الترمذي في «سُننه» (٣٧٧١).

---

(١) وأخرجه من مسند عائشة الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨١٥).

ورواه ثلاثة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

١-عروة، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨١٤)، وفي سنده أحمد بن رشدين، متهم بالوضع.

٢-المقبري، أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٤/ ١٩٥)، وفي سنده عثمان بن مِقْسَم، متروك.

٣-أبو سلمة، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٣١٦)، وفي سنده أبو سعيد مولى بني هاشم، لم يوثقه إلا ابن حِبَّان، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٤/ ١٩٤) وفي سنده الواقدي، متروك.

٧-المُطَّلِب بن عبد الله بن حَنْطَب، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨١٩)، وفي سنده يحيى الحِمَّاني، ضعيف.

○ **الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث عبد الرحمن بن صالح، **بتاريخ** (٢٢) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (٤/ ١/ ٢٠٢٤م): في كل طرقه مقال ويُحسَّن بمجموعها.

كتاب الفتن

هُنَاكَ الزَّلاَزِلُ وَالفِتَنُ

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (١٠٣٧)- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ[(١)]: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، وَفِي يَمَنِنَا» قَالَ: قَالُوا: وَفِي نَجْدِنَا؟ قَالَ: قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَفِي يَمَنِنَا» قَالَ: قَالُوا: وَفِي نَجْدِنَا؟ قَالَ: قَالَ: «هُنَاكَ الزَّلاَزِلُ وَالفِتَنُ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

وتابع حسين بن حسن أزهر بن سعد[(٢)] أخرجه البخاري (٧٠٩٤)، أحمد (٥٩٨٧)، والترمذي في «سننه» (٣٩٥٣).

وتابعهما بشر هو بن حرب[(٣)] من رواية حماد بن زيد عنه أخرجه أحمد في

(١) (قال) الثانية تحمل الرفع وفي بعض النسخ الاقتصار على (قال) الأولى وإليك قول ابن حجر في «فتح الباري» (٢/ ٥٢٢): هَكَذَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَاتِ الَّتِي اتَّصَلت لنا بِصُورَة الْمَوْقُوف عَن بن عُمَرَ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ وَقَالَ الْقَابِسِيُّ سَقَطَ ذِكْرُ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ النُّسْخَةِ وَلَا بُدَّ مِنْهُ لِأَنَّ مِثْلَهُ لَا يُقَالُ بِالرَّأْيِ انْتَهَى.

(٢) ثقة قال فيه ابن معين: أروى (الناس) عن ابن عون و أعرفهم به أزهر.

و قال في رواية الغلابى: لم يكن أحد أثبت في ابن عون من أزهر وبعده سليم بن أخضر.

(٣) فيه لين ولفظه: عن ابْن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقُولُ: " اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا.

«مسنده» (٦٠٦٤، ٦٠٩١) وتابعهما عبد الرحمن بن عطاء أخرجه أحمد (٥٦٤٢).

خالف هؤلاء الأربعة جماعة أكثر وأقوى منهم فلم يذكروا الزيادة عن نافع وهم:

١-الليث كما عند البخاري (٧٠٩٣)[(١)] ومسلم (٢٩٠٥).

٢-جويرية كما عند البخاري (٣١٠٤)[(٢)].

٣-عبيد الله كما عند مسلم (٢٩٠٥) وأحمد (٤٦٧٩).

٤-ابن جريج كما عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٣٩٦٨)-رووه عن نافع بدونها.

***-وتابعهم متابعة قاصرة عن ابن عمر رَضِوَاللَّهُعَنْهُمَا:**

أ-سالم وعنه الزهري كما في البخاري (٣٥١١)[(٣)] ومسلم (٢٩٠٥) وفضيل كما عند مسلم (٢٩٠٥) وحنظلة وعكرمة بن عمار كما عند مسلم (٢٩٠٥) وعمر بن محمد وغيرهم-.

---

(١) عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِوَاللَّهُعَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ المَشْرِقَ يَقُولُ: «أَلاَ إِنَّ الفِتْنَةَ هَا هُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»

(٢) عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيبًا، فَأَشَارَ نَحْوَ مَسْكَنِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: «هُنَا الفِتْنَةُ - ثَلاَثًا - مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

(٣) حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَضِوَاللَّهُعَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ: «**أَلاَ إِنَّ الفِتْنَةَ هَا هُنَا يُشِيرُ إِلَى المَشْرِقِ مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ**».

ب-عبد الله بن دينار أخرجه البخاري (٣٢٧٩) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُشِيرُ إِلَى المَشْرِقِ فَقَالَ: «هَا إِنَّ الفِتْنَةَ هَا هُنَا، إِنَّ الفِتْنَةَ هَا هُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»

فهذه الزيادة وإن كان الأرجح رجحانها إلا أن وجهة المصحح لها قوية وهي:

١-إخراج البخاري ولم ينتقده أحد.

٢-اتساع المخرج.

٣-نافع من المكثرين.

٤-كونه في الفضائل

٥-يبحث عن شواهد في فضائل الشام واليمن.

○ **الخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث أبي الحسن إبراهيم فراج بتاريخ ٢١/ ربيع آخر ١٤٤٦ موافق ٢٤/ ١٠/ ٢٠٢٤م: الأكثر عن ابن عمر بدونها، والأكثر عن نافع لم يذكروها وذكرها ابن عون عن نافع على اختلاف في الوقف والرفع.

أفلح إبراهيم إن صدق.

لكن ينظر هل ورد من طريق صحابة آخرين أم لا؟.

«لَنْ يَجْمَعَ اللَّهُ عَلَىٰ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَيْفَيْنِ...»

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٣٩٨٩): حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ أَبُو الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ[1]، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يَجْمَعَ اللهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ سَيْفَيْنِ: سَيْفًا مِنْهَا، وَسَيْفًا مِنْ عَدُوِّهَا»[2].

تابع الإمامَ أحمد هارون بن عبد الله، وتابع الحسنَ بن العلاء عبد الوهاب بن نَجْدة. أخرجهما أبو داود في «سُننه» (٤٣٠١).

○**الخلاصة:** أن عِلته الانقطاع بين يحيى بن جابر، وعوف بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كما في «التهذيب» و«جامع التحصيل».

وانتهى شيخنا مع الباحث: د. محمد بن عادل، بتاريخ (١٦) صفر (١٤٤٦) موافق (٢٠/ ٨/ ٢٠٢٤م) إلى ضعفه للانقطاع السابق.

---

(١) الشامي الحمصي، وَثَّقه ابن مَعين وأحمد وأبو حاتم والدارقطني والعِجْلي، وقال النَّسائي: حمصي، ليس به بأس.

(٢) في «المفاتيح في شرح المصابيح» (٦/ ١٠١): قوله: «لَنْ يَجْمَعَ اللهُ عَلَى هَذِهِ الأُمَّةِ سَيْفَيْنِ: سَيْفًا مِنْهَا وَسَيْفًا مِنْ عَدُوِّهَا» يعني: لا يَجمع أبدًا على هذه الأمة- يعني: الأمةَ المسلمةَ، الذين آمنوا بي وصَدَّقوا ما أَتيتُ به من عند الله سبحانه من الآيات- سيفين، أي: المُحارَبة العامة منهم ومن الكفار. يعني: لا يَجتمع عليهم الكفار والمسلمون جميعًا بالمحاربة معهم، بل إما أن يُحارِب بعضُ المسلمين بعضًا، أو يحاربهم الكفار، و(لن) لتأكيد النفي والمبالغة في المستقبل.

وكان الباحث يَجمع بينه وبين ما سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٥/ ٣٣٠): عن أبي موسى الأشعري ﵁: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ» قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا الطَّاعُونُ؟ قَالَ: «طَعْنُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلٍّ شَهَادَةٌ» قَالَ زِيَادٌ: فَلَمْ أَرْضَ بِقَوْلِهِ، فَسَأَلْتُ سَيِّدَ الْحَيِّ، وَكَانَ مَعَهُمْ، فَقَالَ: صَدَقَ.

ووَجْه الجمع أن الخبرين ضعيفان.

○ **الخلاصة:** كان شيخنا كَتَب من قبل في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٥/ ٣٣١): مع الباحث أحمد بن بكري: اختُلف فيه على زياد اختلافًا شديدًا، بما يَقذف في قلوبنا القلق منه.

ولما عَرَضه الباحث: د. محمد بن عادل، بتاريخ (١٦) صفر (١٤٤٦هـ) موافق (٢٠/ ٨/ ٢٠٢٤م) فقال لي: زد: الأظهر وجود واسطة مجهولة بين زياد وأبي موسى؛ لأنها من روايتَي سفيان وشعبة، كما عند أحمد (١٩٥٢٨، ١٩٧٤٣).

ثم كتب مع الباحث إبراهيم بن عبد الرحمن في شهر جمادى الأولى ١٤٤٦هـ: الوجه الأصح -والله أعلم- وجه من أثبت رجلًا أو شيخًا عن أبي موسى وعليه فالخبر في سنده مبهمٌ. والله أعلم.

لزوم البيوت في الفتن

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٩٦٦٣): حَدَّثَنَا عَفَّانُ(١)، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَرْوَانَ، عَنْ الْهُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «كَسِّرُوا قِسِيَّكُمْ، وَقَطِّعُوا أَوْتَارَكُمْ- يَعْنِي فِي الْفِتْنَةِ- وَالْزَمُوا أَجْوَافَ الْبُيُوتِ، وَكُونُوا فِيهَا كَالْخَيِّرِ مِنْ ابْنَيْ آدَمَ».

تابع همامًا عبدُ الوارث، أخرجه أبو داود في «سُننه» (٤٢٥٩)، وابن ماجه (٣٩٦١)، وغيرهما.

تابع هُزَيْل جماعةٌ:

١-عبد الملك بن عُمير، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢٦٣).

٢-أنس بن جَنْدَل، ولفظه: «حَدَّث النبي ﷺ بفتنةٍ النائم فيها خير من الجالس، والجالس خير من القائم، والقائم فيها خير من الساعي» أو كما قال. أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٧٣٢٩).

٣-الحسن البصري، ولفظه: قال النبي ﷺ: «تكون في آخِر الزمان فِتن كقِطَع الليل المُظلِم، يصبح الرجل مؤمنًا ويمسي كافرًا، ويمسي مؤمنًا ويصبح كافرًا» أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٣٢٣٥٥).

٤-مَيْسَرة وأبو البَختري بلفظ: «كَسِّروا...كخير ابني آدم». أخرجه ابن أبي عاصم في «الدِّيَات» (٢١).

(١) تابع عفانَ سهلُ بن الدلال، أخرجه الترمذي في «سُننه» (٢٢٠٤).

وخالفهم أبو كبشة(١) وعنه عاصمٌ الأحول، واختُلف عليه رفعًا ووقفًا، فرَفَع عبد الواحد بن زياد كما عند أبي داود في «سُننه» (٤٢٦٢)، واختاره الدارقطني في «علله» (٧/ ٢٤٧)، وخالفه علي بن مُسهِر وأبو معاوية الضرير، أخرجهما ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٣٩٩٠٣)، وابن المبارك كما في «الزهد» (١٢٢) فأوقفوه.

قال الترمذي عن المرفوع: حديث حسن غريب.

وقال الشيخ الألباني في «صحيح الجامع الصغير» رقم (٣٨١٢): صحيح.

○ **الخلاصة**: أن الرفع أصوب، وهو اختيار أبي حاتم والدارقطني، ويُحسَّن للخلاف في ابن ثَرْوَان. واختار شيخنا مع الباحث محمود بن فتحي بن عيد، بتاريخ (١٧) رمضان (١٤٤٥هـ) موافق (٢٧/ ٣/ ٢٠٢٤م): الرفع.

(١) ذَكَره ابن حِبَّان في «الثقات» ورَوَى عنه عاصم بن سليمان، وقال الذهبي: وُثق. وقال ابن حجر: مقبول.

وَصفُ ذي السُّويقتَين

وردت فيه أحاديث:

❁ **الحديث الأول:** أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٧٠٥٣): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ- وَهُوَ الْحَرَّانِيُّ- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ، وَيَسْلُبُهَا حِلْيَتَهَا وَيُجَرِّدُهَا مِنْ كِسْوَتِهَا، وَلَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أُصَيْلِعَ أُفيدِعُ، يَضْرِبُ».

تَفرَّد ابن إسحاق برفعه، وخالفه ابن عُيينة فأوقفه، أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٣٧٧٢٨)[1]: ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: «كَأَنَّ بِهِ أُصَيْلِعَ أُفَيْدِعَ، قَائِمٌ عَلَيْهَا يَهْدِمُهَا بِمِسْحَاتِهِ» فَلَمَّا هَدَمَهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ جَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى صِفَةِ ابْنِ عَمْرٍو، فَلَمْ أَرَ بِهَا.

وتابع ابنَ عُيينة متابعة قاصرة عن مجاهد اثنان:

١- سليمان الأحول، أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (٩٥٠٥): عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلَ يُحَدِّثُ عَنْ مُجَاهِدٍ وَغَيْرِهِ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أُصَيْلِعَ أفيدع[2]، قَدْ عَلَاهَا بِمِسْحَاتِهِ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ:

(١) وعبد الرزاق في «مصنفه» (٩١٠٨).

(٢) قوله (أُصَيْلِعَ) تصغير أصلع: هو من انحسر شعر رأسه، وهو منصوب على الحال (أُفَيْدِعَ) مصغر أفدع: من الفدع بفتحتين، وهو اعوجاج بين القدم وبين عظم الساق، وكذا في اليد، وهو =

وَسَمِعْتُ غَيْرَهُ مِنْ أَشْيَاخِهِ وَأَهْلِ الْبَلَدِ: أَنَّ الْحَبَشَةَ مُخَرِّبُوهَا.

٢-الأعمش، أخرجه نُعيم بن حماد في «الفتن» (١٩٠٠).

الخلاصة: كَتَب شيخنا مع الباحث محمود الباز، بتاريخ **(٣) رجب (١٤٤٥) موافق (١٥/ ١/ ٢٠٢٤م)**: الوقف أصح.

الحديث الثاني: أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (٩١٧٨): أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: «اسْتَكْثِرُوا مِنْ هَذَا الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ، قَبْلَ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ؛ فَإِنِّي بِهِ أَصْمَعَ أَصْعَلَ، يَعْلُوهَا يَهْدِمُهَا بِمِسْحَاتِهِ».

تابع عبدَ الرزاق إسحاقُ الأزرق، أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (١٤٠٩٩): قَالَ إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ: عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْحَبَشِ أَصْلَعَ أَصْمَعَ حَمْشِ السَّاقَيْنِ، جَالِسٍ عَلَيْهَا وَهُوَ يَهْدِمُهَا».

وتابعهما ابن عُيينة كما في «الفتن» (٢/ ٦٦٨).

وسماع أبي العالية مُختلَف فيه من علي رضي الله عنه، فأَثْبَته ابن المَديني ونفاه شُعبة وابن مَعين.

الخلاصة: كَتَب شيخنا مع الباحث محمود الباز، بتاريخ **(٣) رجب (١٤٤٥) موافق (١٥/ ١/ ٢٠٢٤م)**: موقوف، وفي سنده بعض المقال من ناحية سماع أبي العالية من علي.

= أن يزول المفاصل عن أماكنها. انظر: «حاشية السندي» (٧/ ٣٦٦).

إذَا وَقَعَتِ الْمَلَاحِمُ، بَعَثَ اللَّهُ بَعْثًا مِنَ الْمَوَالِي

قال ابن ماجه في «سُننه» رقم (٤٠٩٠): حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَبِيبٍ الْمُحَارِبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا وَقَعَتِ الْمَلَاحِمُ، بَعَثَ اللهُ بَعْثًا مِنَ الْمَوَالِي، هُمْ أَكْرَمُ الْعَرَبِ فَرَسًا، وَأَجْوَدُهُ سِلَاحًا، يُؤَيِّدُ اللهُ بِهِمُ الدِّينَ».

خالف هشامًا اثنان فقالا: عن الوليد عن أبي بكر بن أبي مريم، مرسلًا:

١-موسى بن عامر، كما في «تاريخ دمشق» (٥٧٤).

٢-علي بن حرب، كما في «مسند الشاميين» (١٦٠٧).

وتابع هشامَ بن عمار متابعة قاصرة عبدُ الله بن يوسف عن عثمان بن أبي العاتكة، أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٨٧٥٠).

ورواية هشام ومَن تابعه أعلى سندًا وأقوى، لكن مَدارها على عثمان بن أبي العاتكة، مُختلَف فيه، والأرجح فيه الضعف.

وفي السند المرجوح أبو بكر بن أبي مريم، ضعيف، بل قال الدارقطني: متروك.

○الخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ، بتاريخ (٩) رمضان (١٤٤٥) موافق (١٩/ ٣/ ٢٠٢٤م) إلى ضعفه.

رأس الحسين بين يدي ابن زياد

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٣٧٤٨): حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أُتِيَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ زِيَادٍ بِرَأْسِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَجُعِلَ فِي طَسْتٍ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ، وَقَالَ فِي حُسْنِهِ شَيْئًا، فَقَالَ أَنَسٌ: كَانَ أَشْبَهَهُمْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَ مَخْضُوبًا بِالْوَسْمَةِ». (١)

تابع محمدَ بن الحسين الإمامُ أحمد في «مسنده» (١٣٧٤٨)، وإبراهيم بن سعد، أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٢٨١٤)، ومحمد بن عبد الرحيم وزُهير بن محمد، أخرجه البزار في «مسنده» (٢٤٨٨) وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن جرير إلا حسين بن محمد، هذا الكلام لفظه أو معناه.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٢٥٣) من طريق حماد بن زيد، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أنس، به.

وخالفه النضر بن شُميل، فأبدل محمد بن سيرين بحفصة، أخرجه الترمذي في «سُننه» (٣٧٤٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨٧٩) وغيرهما.

ورواه آخرون عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

١-علي بن زيد -وهو ضعيف- أخرجه أبو يعلى في «مسنده» رقم (٣٩٨١):

---

(١) قوله: (بِالْوَسْمَةِ) بِفَتْحِ الْوَاوِ- وَأَخْطَأَ مَنْ ضَمَّهَا- وَبِسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، وَيَجُوزُ فَتْحُهَا: نَبْتٌ يُخْتَضَبُ بِهِ يَمِيلُ إِلَى سَوَادٍ. انظر: «فتح الباري» (٧/ ٩٦) لابن حجر.

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ[(١)]، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ جِيءَ بِرَأْسِهِ إِلَى عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِقَضِيبِهِ عَلَى ثَنَايَاهُ، وَقَالَ: إِنْ كَانَ لَحَسَنَ الثَّغْرِ! فَقُلْتُ: أَمَا وَاللهِ لَأَسُوءَنَّكَ، وَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُ مَوْضِعَ قَضِيبِكَ مِنْ فِيهِ».

وتابع عليَّ بن زيد ثابتٌ وحُميد، أخرجه البزار في «مسنده» (٢١٥٩)، وفي سنده مفرح بن شجاع، مجهول. ويوسف بن عُبيدة لَيِّن الحديث.

○ **الخلاصة**: قال شيخنا للباحث عبد الرحمن بن صالح، **بتاريخ (٢٢) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (٤/ ١/ ٢٠٢٤م)**: اكتفِ برواية البخاري.

فائدة: قال أبو يعلى في «مسنده» (٢٦٤٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ السَّدُوسِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ أَبُو مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْغَنَوِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: «رَأَيْتُ رَأْسَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ أُتِيَ بِهِ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ زِيَادٍ، وَرَأَيْتُ رَأْسَ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ أُتِيَ بِهِ الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، وَرَأَيْتُ رَأْسَ الْمُخْتَارِ أُتِيَ بِهِ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَرَأَيْتُ رَأْسَ مُصْعَبٍ أُتِيَ بِهِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ». قَالَ أَبُو يَعْلَى: مَا كَانَ لِهَؤُلَاءِ عَمَلٌ إِلَّا الرُّءُوسُ.

وأبو عبد الرحمن الغَنَوي ضعيف، لكن تابعه سعيد بن سُويد،[(٢)] أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨٧٧).

○ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث عبد الرحمن بن **صالح، بتاريخ (٢٢) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (٤/ ١/ ٢٠٢٤م)** إلى ضعفه بسبب سعيد بن سُويد، فقد ذَكَره ابن حِبان في «الثقات».

تنبيه: أفاد الباحث أن الأثر مشهور عند المؤرخين بهذا السياق.

---

(١) هو ابن سلمة، وتابعه سليمان بن حرب، أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٧٥٢٢).

(٢) ذَكَره ابن حِبَّان في «الثقات».

كتاب الاعتصام بالكتاب والسُّنة

التمسك بالسُّنة وقت فتور الإنسان عن العبادة نجاةٌ

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٦٩٥٨): حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي حُصَيْنٌ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ[(١)]، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي، فَقَدْ أَفْلَحَ، وَمَنْ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ».

تابع روحًا وهبُ بن جرير، أخرجه الطحاوي في «شرح مُشكِل الآثار» (١٢٣٧)، وهاشم بن القاسم كما في «مسند الحارث» (٢٣٦)، ومحمد بن جعفر في وجه عند أحمد (٦٧٦٤)، وفي وجه آخر عند أحمد (٦٨٦٣)، والبخاري (١٩٧٨) هكذا، واللفظ للبخاري:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[(٢)]، عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» قَالَ: أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ: «صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا» فَقَالَ: «اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ» قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ. فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ: «فِي ثَلَاثٍ».

فهل هما حديثان رواهما شُعبة، أو قصة رُويت مطولة ثم اختُصرت؟

---

(١) بِكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ. «فتح الباري» (٤/ ٢١٨) لابن حجر.

(٢) تابع شعبةَ عن مُغيرة أبو عَوَانة، أخرجه البخاري (٢٠٥٢).

ورواه هُشيم بن بَشير بعطف حُصين عن مغيرة الضَّبي، وفَصَّل في المتن. انظر «مسند أحمد» (٦٤٧٧)، و«سُنن النَّسائي» (٢٣٨٨).

فقد رَوَى قصة عبد الله بن عمرو نحو خمسة عشر راويًا، مطولًا ومختصرًا ببعض فقراتها في زواجه وانشغاله بالعبادة عن زوجه، وترتيب النبي ﷺ له الحقوق وعدم تغليب بعضها على بعض.

وهؤلاء الخمسة عشر:

١-أبو العباس الشاعر، أخرجه البخاري (١٩٧٩، ١٩٧٧) ومسلم (١١٥٩) وغيرهما[(١)].

٢-أبو سلمة بن عبد الرحمن، أخرجه البخاري (١٩٥٧،٥٠٥٣، ٦١٣٤) ومسلم (١١٥٩) وغيرهما.

٣-سعيد بن المسيب عطفًا على أبي سلمة، أخرجه البخاري (١٩٧٦، ٣٤١٨) ومسلم (١١٥٩) وغيرهما.

٤-عمرو بن أوس، أخرجه البخاري (١١٣١، ٣٤٢٠) ومسلم (١١٥٩) وغيرهما.

٥-أبو المَليح بن أسامة، أخرجه البخاري (١٩٨٠، ٦٢٧٧) ومسلم (١١٥٩).

٦-سعيد بن مِيناء، أخرجه مسلم (١١٥٩) وغيره.

٧- يحيى بن حكيم، أخرجه أحمد (٦٥١٦، ٦٨٧٣).

٨- شُعيب بن عبد الله بن عمرو، أخرجه أحمد (٦٥٤٥).

---

(١) جاء في أحد الطرق إلى أبي العباس الشاعر بلفظ: «... ولكل ضراوة شِرة، ولكل شِرة فترة...» أخرجه أحمد (٦٥٤٠)، والبزار (٢٤٠١) من طريق أبي الزبير، عن أبي العباس الشاعر، به.
وخالفه حبيب بن أبي ثابت، وعمرو بن دينار، وعطاء بن أبي رباح، فلم يَذكروها.
ورواية الجماعة أرجح لا سيما والراوي عن أبي الزبير هو ابن إسحاق وعنعن، وكذلك أبو الزبير، ورواية الجماعة في «الصحيحين».

٩-السائب بن مالك، أخرجه أحمد (٦٥٠٦)، وأبو داود في «سُننه» (١٣٨٩) وغيرهما.

١٠- خيثمة بن عبد الرحمن، أخرجه أبو داود (١٣٩١).

١١-أبو بُرْدَة بن أبي موسى، أخرجه الترمذي في «سُننه» (٢٩٤٦).

١٢- ابن أبي ربيعة، أخرجه النَّسائي في «سُننه» (٢٣٩٥).

١٣- مُطرِّف بن عبد الله، أخرجه أحمد (٦٨٧٧).

١٤- يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير، أخرجه أحمد (٦٥٤٦، ٦٧٧٥) وغيره.

١٥- هلال بن طلحة- أو: طلحة بن هلال- أخرجه أحمد (٦٩١٤).

تنبيه: وقع خلاف على مجاهد بن جبر في سند هذا الخبر ومتنه، على وجوه:

١-مغيرة الضَّبي عن مجاهد، وعنه أبو عَوَانة وشُعبة، قصة عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، دون: «لكل عمل شِرة...» وقد سبق تخريجه هنا.

٢-حصين بن عبد الرحمن عن مجاهد به، وعنه أربعة، منهم شُعبة وهُشَيْم وقد سَمِعا منه قبل الاختلاط، بذكر قصة عبد الله بن عمرو و«لكل عمل شِرة».

٣-منصور بن المعتمر عن مجاهد، به، واختُلف عليه:

فرواه بقصة أخرى مع «لكل عمل شِرة» جرير بن عبد الحميد، أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٣٤٧٤):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ(١)، حَدَثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَيَحْيَى بْنُ جَعْدَةَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ،(٢) مِنْ أَصْحَابِ الرَّسُولِ ﷺ. قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَوْلَاةً لِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: إِنَّهَا تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ.

(١) تابع يحيى عليُّ بن مَعبد، أخرجه الطحاوي في «شرح مُشكِل الآثار» (١٢٣٩).

(٢) ليس بعبد الله بن عمرو؛ لأنه قرشي.

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَكِنِّي أَنَا أَنَامُ وَأُصَلِّي، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، فَمَنِ اقْتَدَى بِي فَهُوَ مِنِّي، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي، إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً ثُمَّ فَتْرَةً، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى بِدْعَةٍ فَقَدْ ضَلَّ، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّةٍ فَقَدِ اهْتَدَى».

تابع جريرًا عُبيدة بن حُمَيْد، أخرجه الطحاوي في «شرح مُشكِل الآثار» (١٢٤٠).

وخالفهما سفيان الثوري فقال: عن منصور عن مجاهد عن جَعْدة بن هُبيرة،(١) مرسلًا. وانظر مزيدًا من الخلاف على مجاهد في «العلل» (١٩٢٧) لابن أبي حاتم.

○ **والخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث علي بن محمد القناوي، بتاريخ (٢٧) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (٩/ ١/ ٢٠٢٤م) إلى صحة الإسناد الموصول عن منصور، بالقصة الأخرى.

قلت (أبو أويس): فسألتُه: هل «لكل عمل شِرة» اختُصرت من قصة عبد الله بن عمرو؟ فقال: لا.

وقال: حديث منصور قصة مختلفة عن قصة عبد الله بن عمرو، واحكم على السند وهو سند ناصع.

❁ **الحديث الثاني**: أخرجه الترمذي في «سُننه» رقم (٢٤٥٣): حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ سَلْمَانَ أَبُو عُمَرَ البَصْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ القَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شِرَّةً، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً، فَإِنْ كَانَ صَاحِبُهَا سَدَّدَ وَقَارَبَ فَارْجُوهُ، وَإِنْ أُشِيرَ إِلَيْهِ بِالأَصَابِعِ فَلَا

---

(١) الأرجح فيه أنه تابعي، وقال ابن مَعين: لم يَسمع من النبي ﷺ. وذَكَره البغوي في الصحابة، وقال: إنه وُلد على عهد النبي ﷺ، وليست له صحبة. وقال العِجلي: مدني تابعي ثقة.

وقال الحافظ المِزي: له صحبة. وتَعقَّبه ابن حجر فقال: فيه نظر؛ فقد ذَكَره في التابعين البخاري وأبو حاتم وابن حِبَّان.

تَعُدُّوهُ[(١)]».[(٢)]

تابع حاتمَ بن إسماعيل صفوانُ بن عيسى، أخرجه الطحاوي في «شرح مُشكِل الآثار» (١٢٤٢) وغيره.

○ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث علي بن محمد القناوي، بتاريخ (١١) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (٢٣/ ١/ ٢٠٢٤م) إلى تحسين إسناده، وأن لفظ: «بِحَسْب امرئ من الشر أن يشار إليه بالأصابع» من حديث أبي هريرة حديث مستقل، وهو ضعيف[(٣)].

---

(١) قوله: (فلا تعدوه) أي لا تعتدوا به ولا تحسبوه من الصالحين لكونه مرائيـًا. «السراج المنير شرح الجامع الصغير» (٢/ ١٢٨).

(٢) وقال الترمذي عقبه: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ فِي دِينٍ أَوْ دُنْيَا، إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللهُ» أخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (٦٥٧٩) وغيره، وفي سنده سِنَان بن سعد، مُختلَف فيه.

(٣) رُوي عن أبي هريرة متصلًا، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٨٩٠) وفي سنده عبد العزيز بن الحصين، ضعيف. وأخرجه إسحاق في «مسنده» (٣٧٨)، وفي سنده عطاء الخُراساني، روايته عن أبي هريرة مرسلة، قاله ابن مَعين.

ورواه الحسن البصري مرسلًا، أخرجه سعيد بن منصور في «سُننه»(٥٧٩٩)، ومن قوله معطوفًا على إبراهيم النَّخَعي، كما في «الزهد» (٨٥٧) لهناد، وفي سنده أبو حمزة ميمون، ضعيف.

كتاب التوبة

فرح الله بتوبة عبده

قال الإمام مسلم «صحيحه» رقم (٢٧٤٧): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - وَهُوَ عَمُّهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيِسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيِسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمَةً عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ! أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ».

ورواه همام عن قتادة عن أنس في البخاري ومسلم من مَخرج متسع، ولم يَذكر: (ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ).

ورَوَى القصة دون الشاهد جماعةٌ من الصحابة في «الصحيحين» - ابن مسعود، أبو هريرة والبراء بن عازب، والنُّعمان بن بَشير. ووافقهم أبو سعيد الخُدْري عند أحمد، لكن من طريق عطية العَوْفي عنه، وهو ضعيف.

○**الخلاصة:** تفَرَّد بهذه الزيادة إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة[1]، وعنه عكرمة بن عمار.

---

(١) ناقش الباحث تفرده بزيادة: «فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ، قُمْ إِلَى هَذِهِ الْجَرَّةِ فَاكْسِرْهَا. فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى تَكَسَّرَتْ» وهي عند مسلم وقبلها شيخنا مع الباحث وقال هي قصة.

وكَتَب شيخنا مع الباحث سيد بن عبد العزيز، بتاريخ (٢٨) شوال (١٤٤٥هـ) موافق (٧/ ٥/ ٢٠٢٤م) على الزيادة: سندها حسن، وأخرجها مسلم في «صحيحه».اهـ.

ثم قال مع الباحث وليد بن خليل، بتاريخ (١٤) ذي الحجة (١٤٤٥هـ) موافق (٢٢/ ٥/ ٢٠٢٤م): لكن يُخشى من الإدراج.

هل يشترط في التوبة الارتفاع على مكان مرتفع؟

لا يُشترَط ذلك؛ فقد دعا نبي الله يونس عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، وهو في بطن الحوت، وأقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، وقول النبي ﷺ لأبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.(١)

وأما ما أخرجه الحاكم في «مُستدرَكه» رقم (١٨٩٩)- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثنا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوب الْبَجَلِيُّ، قَالَا: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْعَبْسِيُّ، ثنا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ النُّمَيْرِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، ثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَلْمَانَ الْأَغَرُّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " كُلُّ شَيْءٍ يَتَكَلَّمُ بِهِ ابْنُ آدَمَ فَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ، فَإِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً فَأَحَبَّ أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللهِ فَلْيَأْتِ رَفِيعَهُ فَلْيَمُدَّ يَدَيْهِ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْهَا لَا أَرْجِعُ إِلَيْهَا أَبَدًا، فَإِنَّهُ يُغْفَرُ لَهُ مَا لَمْ يَرْجِعْ فِي عَمَلِهِ ذَلِكَ.

وتابع عبدَ الرحمن بن المبارك محمدُ بن أبي بكر المُقَدّمي، أخرجه البيهقي في «سُننه الكبرى» (٢٠٥٦٤)، والطبراني في «الدعاء» (١/ ٨٥) وفيه: ((فَلْيَأْتِ بُقْعَةً رَفِيعَةً فَلْيَمْدُدْ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ)).

ومَداره على فُضيل بن سليمان النُّمَيْري.

وصَحَّح له الحاكم هذا الحديث، ووافقه الذهبي، وأخرج له أصحاب الكتب

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦١٠): عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَجَعَلْنَا لَا نَصْعَدُ شَرَفًا، وَلَا نَعْلُو شَرَفًا، وَلَا نَهْبِطُ فِي وَادٍ، إِلَّا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا بِالتَّكْبِيرِ. قَالَ: فَدَنَا مِنَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ؛ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا» ثُمَّ قَالَ: «يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ قَيْسٍ، أَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَةً هِيَ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ». وأخرجه مسلم رقم (٢٤٠٤).

الستة.

ورَوَى عنه علي بن المَديني، وكان من المتشددين.

وقال فيه ابن مَعين: ليس بثقة. وقال: ليس هو بشيء، ولا يُكتَب حديثه.

وقال أبو زُرعة: لَيِّن الحديث.

وقال أبو حاتم: يُكتَب حديثه، ليس بالقوي.

وقال النَّسائي: ليس بالقوي.

وأخص كلمة قيلت في تضعيفه في شيخه قول صالح جَزَرة: منكر الحديث، رَوَى عن موسى بن عقبة مناكير.

وقال أبو داود: ذهب فُضيل بن سليمان والسَّمْتيُّ إلى موسى بن عقبة، فاستعارا منه كتابًا فلم يَرُداه.

❍ **والخلاصة:** أن الخبر إسناده ضعيف لضَعْف فُضيل، وبخاصة في موسى بن عقبة، وأما ما أخرجه مسلم فمُتابَعة، وأما الأصول التي أخرجها البخاري فأجاب عنها الحافظ بأنه قد توبع عليها.(١)

---

(١) وإليك نَصَّه، ففي «هدي الساري» (ص: ٤٣٥): ليس له في البخاري سوى أحاديث توبع عليها:

منها في الخُمُس، حديثه عن موسى بن عقبة، عن نافع عن أبن عمر، في إجلاء اليهود. تابعه عليه ابن جُريج.

ومنها في المناقب، حديثه بهذا الإسناد في قصة زيد بن عمرو بن نُفيل، تابعه عليه عبد العزيز بن المختار عند أبي يعلى.

ومنها حديثه عن مسلم بن أبي مريم، عن عبد الرحمن بن جابر، عمن سَمِع النبي ﷺ، وتابعه عليه عنده سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر، وسَمَّى المبهم المذكور أبا بُرْدَة بن نِيَار.

ومنها في الطهارة، حديثه عن منصور بن عبد الرحمن عن صفية عن عائشة، أن امرأة سألت =

وانتهى شيخنا معي بتاريخ (٢٥) شعبان (١٤٤٥هـ) موافق (٦/ ٣/ ٢٠٢٤م) إلى نكارته. وكَتَب: رَاجِع «فتح الباري» (هدي الساري).

=

النبي ﷺ عن غُسلها من الحيض... الحديث، تابعه عليه ابن عُيينة ووهب وغيرهما.

ومنها في الرِّقاق، عن أبي حازم عن سهل بن سعد، في حفر الخندق، تابعه عليه عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه.

ومنها بهذا الإسناد حديث: «لَيَدخُلنَّ الجنة من أمتي سبعون ألفًا...» الحديث، تابعه عليه عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه أيضًا.

قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]

قال ابن المبارك[(١)] في «الزهد والرقائق» (٢/ ٤٤): أَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: نَا أَبُو الْخَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مَثَلَ الَّذِي يَعْمَلُ السَّيِّئَاتِ ثُمَّ يَعْمَلُ الْحَسَنَاتِ- كَمَثَلِ رَجُلٍ كَانَتْ عَلَيْهِ دِرْعٌ ضَيِّقَةٌ قَدْ خَنَقَتْهُ، ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً فَانْفَكَّتْ حَلْقَةٌ، ثُمَّ عَمِلَ أُخْرَى فَانْفَكَّتْ حَلْقَةٌ، ثُمَّ عَمِلَ أُخْرَى فَانْفَكَّتْ أُخْرَى، حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى الْأَرْضِ».

تابع ابنَ المبارك كامل كما في «الزهد» (٧٨٤)، وسعيد بن عُفَيْر، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٥٨٣).

وتابع ابنَ لَهِيعة يحيى بنُ أيوب الغافقي، كما في «مسند الروياني» (٢٦٥)، و«أمثال الحديث» لأبي الشيخ (٣١٣).

وسَبَق أن أحاديث جرير بن حازم عن يحيى بن أيوب ليس عند المصريين فيها حديث، وهي تُشبِه أن تكون من حديث ابن لَهيعة، والله أعلم.

الخلاصة: كَتَب شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ، بتاريخ (٢٢) من ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (٣٠/ ٥/ ٢٠٢٤م): الخبر يصح، وقد تَشهد رواية ابن لَهِيعة لرواية الغافقي، إذا أَمِنَّا من عدم رجوع أحد السندين للآخَر.

---

(١) وعنه الإمام أحمد في «مسنده» (١٧٧٣٠٧).

تنبيه: في الباب ما أخرجه البخاري (١٤٤٣): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَثَلُ البَخِيلِ وَالمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، مِنْ ثُدِيِّهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا المُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَغَتْ- أَوْ: وَفَرَتْ- عَلَى جِلْدِهِ، حَتَّى تُخْفِيَ بَنَانَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ. وَأَمَّا البَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوَسِّعُهَا وَلَا تَتَّسِعُ».

الاستغفار أول النهار

قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣٠٠٥٨)- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ[(١)] ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ أَبِي الْحُرِّ[(٢)]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ : جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ جُلُوسٌ فَقَالَ : مَا أَصْبَحْت غَدَاةً إِلاَّ اسْتَغْفَرْت اللهَ فِيهَا مِئَة مَرَّةٍ.

ورواه أبو إسحاق عن أبي بردة عن أبيه عن الأغر واختلف عليه في الوصل والأرسال واختار أبو حاتم الإرسال كما في «العلل» (٢٠٥٨).

وحكى الدارقطني في «علله» (١٣٠٠) خلافا على أبي بردة حدثني رجل من المهاجرين أو أبي بردة عن الأغر ثم قال: الأشبه قول من قال الأغر.

وكتب شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ بتاريخ ١٧ ربيع آخر ١٤٤٦ موافق ٢٠/ ١٠/ ٢٠٢٤م: ضعيف.

قلت (أبو أويس) لكني أرى أن هذا الحديث يرجع إلى ما أخرجه الإمام مسلم (٢٧٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ جَمِيعًا، عَنْ حَمَّادٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ الْأَغَرِّ الْمُزَنِيِّ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ، فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ»

(١) تابعه إبراهيم بن يعقوب أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٢٠٢) وتابعهما وكيع أخرجه أحمد (١٩١٧٢) وابن ماجه (٣٨١٦).

(٢) وفي رواية مغيرة عن الكوفيين مقال وسعيد بن أبي بردة كوفي انظر «الضعفاء» (٥٧٥٠) للعقيلي.

ووجه الربط من حيث الإسناد الاشتراك في أبي بردة والأغر وبعض الرواة عن أبي بردة كحميد بن هلال وثابت البناني وعمرو بن مرة(١).

وأما المتن فالاشتراك في عدد الاستغفار وأنه مائة مرة.

---

(١) وذلك بجمع طرق الحديث.

كتاب أصول الفقه

هل النهي يقتضي الفساد؟

قد يقتضي الفساد وقد لا يقتضيه.

فمما لا يقتضيه عند الجمهور- من الحنفية، والمالكية، والشافعية، والصحيح عن الحنابلة[(١)] -خلافًا لابن حزم[(٢)]، حكم الوضوء من آنية الذهب والفضة، على قوله ﷺ: «وَلَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ».

○ **الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث علي بن قاسم، بتاريخ (٢٥) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (٧/ ١/ ٢٠٢٤م) إلى اعتماد هذا المثال القياسي؛ لأنه وارد على الدارس.

(١) «المغني» (١/ ٥٦) و«الإنصاف» (١/ ٨١).

(٢) «المحلى» (٦/ ٢١٩).

التعارض بين الأخبار

كيف الجمع بين ما جاء في بعض طرق حديث أم عطية رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عند البخاري[(١)] دون مسلم «فَقَبَضَتِ امْرَأَةٌ يَدَهَا» وحديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «انْطَلِقْنَ، فَقَدْ بَايَعْتُكُنَّ» وَلَا وَاللهِ مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ، غَيْرَ أَنَّهُ يُبَايِعُهُنَّ بِالْكَلَامِ» (خ (٥٢٨٨) م(١٨٦٦).

أولًا: وجه الترجيح أن حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا من حيث الصحة أصح فمتفق عليه والزيادة في حديث أم عطية رَضِيَ اللهُ عَنْهَا مما تفرد بها البخاري عن مسلم وليست موجودة في غالب الطرق إلا في طريقين:

١-عند البخاري من طريق عبد الوارث عن أيوب به.

٢-عند أحمد أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٢٧٣٠٨)- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، وحَبِيبٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، " أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَخَذَ عَلَى النِّسَاءِ فِيمَا أَخَذَ أَنْ لَا يَنُحْنَ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ امْرَأَةً أَسْعَدَتْنِي، أَفَلَا أُسْعِدُهَا؟ فَقَبَضَتْ يَدَهَا وَقَبَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ

---

(١) عند البخاري (٧٢١٥)- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: " بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَيْنَا: ﴿أَنْ لاَ يُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئًا﴾ [الممتحنة: ١٢]، وَنَهَانَا عَنِ النِّيَاحَةِ، فَقَبَضَتِ امْرَأَةٌ مِنَّا يَدَهَا، فَقَالَتْ: فُلاَنَةُ أَسْعَدَتْنِي، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَجْزِيَهَا... ".
وأخرجها البخاري في «صحيحه» رقم (٤٨٩٢)- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيْنَا: ﴿أَنْ لاَ يُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئًا﴾ [الممتحنة: ١٢]، «وَنَهَانَا عَنِ النِّيَاحَةِ»، فَقَبَضَتِ امْرَأَةٌ يَدَهَا، فَقَالَتْ: أَسْعَدَتْنِي فُلاَنَةُ، أُرِيدُ أَنْ أَجْزِيَهَا، فَمَا قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا، فَانْطَلَقَتْ وَرَجَعَتْ، فَبَايَعَهَا.

فَلَمْ يُبَايِعْهَا.

ثانيًا: وجه الجمع سلكه بعض الشراح حيث حملوا حديث أم عطية على أنهن كن يضعن أيديهن معًا والمرأة قبضت يدها عن وضعها معهن.

وهذه الصفة يعوذها الإسناد.

وكتب شيخنا مع الباحث محمد بن عادل مصباح بتاريخ ٢١/ جمادى الأولى ١٤٤٦ موافق ٢٣/ ١١/ ٢٠٢٤م: يراجع العمل.

ثم كتب بتاريخ ٢٤ جمادى الأولى ١٤٤٦ موافق ٢٧/ ١١/ ٢٠٢٤م: رواية «فقبضت يدها» فيه بعض الكلام لأن كثيرًا من الرواة لم يذكروها وحماد بن سلمة عن هشام ووهيب حماد كثيرًا ما يخطيء في العطف. والله أعلم. اهـ.

تنبيه: قوله: «فَمَا قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا» في سياق «فَقَالَتْ: أَسْعَدَتْنِي فُلاَنَةُ، أُرِيدُ أَنْ أَجْزِيَهَا، فَمَا قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا» ورد في البخاري من طريق أبي معمر ومسدد عن عبد الوارث فيفهم منها السكوت وهل السكوت يفيد الإقرار؟

وجاءت رواية في رواية أبي معاوية عن عاصم عن حفصة عن أم عطية وفيها «إلا آل فلان» ففيها الإذن بالإسعاد. لكن رواية أبي معاوية في غير الأعمش بعض الكلام.

وجاء الإسعاد أيضًا من رواية سفيان(١) عن حماد بن زيد عن محمد بن سيرين عن أم عطية أخرجه النسائي (٧٧٥٤).

وأشار البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٦٢): كَذَلِكَ رَوَاهُ عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ وَلاَ أَدْرِى هَلْ حَفِظَ مَا رَوَى فِيهِ مِنَ الإِذْنِ فِي الإِسْعَادِ أَمْ لاَ فَقَدْ رَوَاهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِىُّ وَهُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا وَرَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ فَلَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ.

---

(١) خلافا لعبد الله بن عبد الوهاب عند البخاري (١٣٠٦) وأبي الربيع الزهراني عند مسلم (٢١١٩) فلم يذكرا الإسعاد.

كتاب المصطلح

(أثر الألفاظ الشاذة في الأحكام الفقهية)

الحديث أو الشاهد	الأثر الفقهي	الراجح
«إذا صلى أحدكم الركعتين قبل الصبح، **فليضطجع على يمينه**». انظر: «الألفاظ الشاذة» (المِائة الأولى).	قال ابن حزم «المحلى» (٢/ ٢٢٧) بوجوب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر، ومَن لم يضطجع فصلاة الفريضة باطلة؛ بِناء على رواية الأمر.	خالفه الجمهور[(١)] بِناء على أن الرواية من فعله ﷺ، كما في البخاري (١١٦٠)، ومسلم (٧٤٣). وانتهى شيخنا مع الباحث محمد بن سيد الفيومي، بتاريخ (٢٥) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (٦/ ٢/ ٢٠٢٤م) إلى تخطئة ابن حزم. تنبيه: ذَكَر ابن تيمية في «نقد مراتب الإجماع» (ص/ ٢٩٥) أنه خالف ما هو إجماع عن عامة العلماء، كدعواه وجوب

(١) واختلفوا فيها بين الاستحباب، وبه قالت الشافعية كما في «روضة الطالبين» (١/ ٣٣٨)، والحنابلة كما في «الفروع» (١/ ٤٨٦)، وعدم المشروعية، وبه قالت الحنفية، كما في «رد المحتار» (٢/ ٢٠)، والمالكية كما في «شرح مختصر خليل» (٢/ ١٢).

		الضجعة، وقال: وهذا مما تَفَرَّد به عن الأئمة.
رواية: «أحُجُّ عن أبي؟ قال: «نعم، حُجَّ عن أبيك، فإن لم تَزده خيرًا لم تزده شرًّا»» انظر ابن ماجه (٢٩٠٤) وانظر تفصيلها في «المِائة الأولى»	ذهبت المالكية إلى المنع من الحَجْر عن المريض العاجز؛ بِناء على زيادة «فإن لم تَزده خيرًا لم تزده شرًّا»	خالفهم الجمهور(١) فقالوا بجواز الحج عن المريض العاجز؛ لحديث الخَثعمِيَّة.
رواية: «وإذا قرأ فأَنصِتوا» من حديثي أبي موسى وأبي هريرة انظر تفصيلهما في «المائة الأولى»	عدم وجوب القراءة على المأموم، وبه قال الجمهور(٢) خلافًا للشافعية(٣) والبخاري.	وانتهى شيخنا مع الباحث محمد بن سيد الفيومي، إلى أن الزيادة غير مؤثرة في الحُكم؛ لوجود أدلة أخرى، أشهرها آية (الأعراف) وحديث ضعيف: «مَن كان له إمام، فقراءة الإمام له قراءة».

(١) انظر «الدر المختار» (ص/ ١٧٢):... تُقبَل النيابة عند العجز فقط. و«المهذب» (١/ ١٩٩)... وتجوز النيابة في حج الفريضة. و«المغني» (٣/ ٢٢١)... أقام مَن يَحُج عنه ويَعتمِر، وقد أجزأ عنه.

(٢) انظر «الهداية» للمرغيناني (١/ ٣٣٨)، و«الإشراف على نكت مسائل الخلاف» (١٢٣٨)، و«المغني» (١/ ٤٠٣).

(٣) «المجموع» (١/ ٣٦٧).

كتاب الرجال

أهمية تعيين الراوي في علم العلل

مثاله ما أخرجه النسائي في «سننه الكبرى» رقم (١٧٦٤)- أَخبَرنا مُحَمدُ بنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدثنا مُعَاذُ بنُ هِشَام، قَالَ: حَدَّثني أَبي، عَن قَتَادَةَ، عَن أَبي إِسحَاقَ الكُوفِيِّ، عَنِ البَرَاءِ بن عَازِبٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ المُقَدَّمِ، وَالمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ، وَيُصَدِّقُهُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ.

تابع معاذا إسرائيل أخرجه أحمد (١٨٦٤٠) وتابعهما أبو سنان سعيد بن سنان أخرجه السراج في «مسنده» (٧٦٢) وابن عدي في «الكامل» (٨/ ١٨٤).

خالف هؤلاء الثلاثة الجماعة عن أبي إسحاق عن طلحة بن مصرف عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء فزادوا في السند رجلين واختاره ابن عدي وصوبه أبو حاتم كما في «العلل» (٣/ ٣٢٦).

ومما يرجح هذا الوجه أن جماعة- شعبة وسفيان ومنصور والأعمش وابن طهمان ومحمد بن طلحة- رووه عن طلحة بن مصرف عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء به.

الخلاصة: أن رواية قتادة معلة بأمرين:

١-أن الرواية الصحية بإثبات رجلين بين أبي إسحاق والبراء وأبو إسحاق إن كان السبيعي فهو مدلس وقتادة في طبقة أبي إسحاق السبيعي وليس له في الكتب الستة إلا هذه الرواية.

٢-أن الإمام أحمد قال بأن أبا إسحاق في رواية قتادة ما أظنه السبيعي. وصححه

الشيخ مقبل ثم أعله في «أحاديث معلة» رقم (٢٧٣) وأورد كلام ابن رجب[(١)] .

وكتب شيخنا مع الباحث سيد رفعت بتاريخ ٢٢/ جمادى الأولى ١٤٤٦ موافق ٢٤/ ١١/ ٢٠٢٤م: ينظر في التراجم هل ترجم العلماء:

١-لاثنين يكنيان بأبي إسحاق الكوفي.

٢-هل أورد الشيخ مقبل هذا الخبر (بالزيادة) في كتابه علل أحاديث ظاهرها الصحة.

(١) «فتح الباري» (٣/ ٤٣٥) لابن رجب: وأبو إسحاق هذا ، قال أحمد : ما أظنه السبيعي .
وذكر الترمذي في " العلل " أنه لا يعرف لقتادة سماعا من أبي إسحاق الكوفي.

الأصل أنه يُقبَل ما لم تكن هناك قرائن تَرُده

مثاله: قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٠٩٩٣): حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ أَبُو كَامِلٍ: أَخْبَرَنَا سِمَاكٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ بِالْحَرَّةِ مَعَهُ أَهْلُهُ وَوَلَدُهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنِّي أَضْلَلْتُ نَاقَةً لِي، فَإِنْ وَجَدْتَهَا فَأَمْسِكْهَا. فَوَجَدَهَا فَمَرِضَتْ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: انْحَرْهَا. فَأَبَى فَنَفَقَتْ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: قَدِّدْهَا[١] حَتَّى نَأْكُلَ مِنْ لَحْمِهَا وَشَحْمِهَا. قَالَ: حَتَّى أَسْتَأْمِرَ النَّبِيَّ ﷺ. فَأَتَاهُ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ: «هَلْ لَكَ غِنًى يُغْنِيكَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَكُلُوهَا». قَالَ: فَجَاءَ صَاحِبُهَا بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَلَا كُنْتَ نَحَرْتَهَا؟! قَالَ: اسْتَحْيَيْتُ مِنْكَ.

وتابع بهزًا وأبا كامل عبدُ الصمد، أخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على «المسند» رقم (٢٠٩٠٣)، وموسى بن إسماعيل، أخرجه أبو داود في «سُننه» (٣٨١٦).

وتابع حمادًا شريكٌ النَّخَعي، أخرجه الطيالسي (٨١٣) وغيره.

وتابعهما عمرو بن أبي قيس، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢/ ٢٤٨)، وفيه: «... فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَطْعِمْنَا لَحْمَهَا فَإِنَّا مُضْطَرُّونَ! قَالَ: لَا وَاللهِ حَتَّى أُعْلِمَ رَسُولَ اللهِ ﷺ! فَأَتَاهُ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَلْ لَكَ مَا يُغْنِيكَ عَنْهَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «اذْهَبْ فَكُلْهَا» فَاسْتَذَابُوا وَدَكَهَا، واسْتَعَانُوا بِلَحْمِهَا بَقِيَّةَ سَنَتِهِمْ.

❍ **والخلاصة**: أن سنده وإن كان ظاهره الحُسن إلا أن النَّسائي قال: كان ربما لُقن، فإذا انفرد بأصل لم يكن حُجة؛ لأنه كان يُلقَّن فيتلقن.

---

(١) أي شرحها شرائح وضعها في الشمس...انظر «المصباح المنير» (م/ ق د د).

واعتَمد شيخنا هذا الكلام في هذا الموطن، مع الباحث محمد بن رمضان شرموخ، بتاريخَي (١٠) شعبان (١٤٤٥هـ) موافق (٢٠/ ٢/ ٢٠٢٤م)، و(١٦) شعبان (١٤٤٥هـ) موافق (٢٦/ ٢/ ٢٠٢٤م).

ثم كَتَب مع الباحث محمد أبو عسكرية، بتاريخ (٢٩) مُحرَّم **(١٤٤٦هـ) موافق (٤/ ٨/ ٢٠٢٤م)**: هذا السند مِثله يُحسَّن، لكن المتن غريب، وتَكلَّم بعض العلماء في رواية سِمَاك في الأحكام، فالله أعلم.

أبان بن عثمان بن عفان رَضِوَاللَّهُعَنْهُ له عن أبيه في «صحيح مسلم» حديث: «لا يَنكِح المُحرِم ولا يُنكِح».

وذَكَر ابن أبي حاتم في كتاب «المراسيل» عن أبي بكرٍ الأثرم، أنه سأل أحمد بن حنبل: أبان سَمِع من أبيه؟ قال: لا، مِن أين سمع منه؟!(١)

*-أتى الباحث بما يوافق العلائي مِن نفي السماع، عن ابن مَعين، حيث سُئل عن حديث: «مَن قال إذا أصبح: باسم الله الذي لا يَضُر...» فقال يحيى بن مَعين: أبان عن عثمان مُرسَل.(٢)

***-ثم أتى بما يَثبت به السماع، من ذلك:**

١-نص البخاري كما في «التاريخ الكبير» (١/ ٤٥٠)، وأبي حاتم كما في «الجَرح والتعديل» (٢/ ٢٩٥).

٢-أخرج له مسلم حديثين (١٢٠٤، ١٤٠٩) في أحدهما التصريح، وهو «لَا يَنْكِحُ» وسُئل الدارقطني في «العلل» رقم (٢٥٤): حديث: «**مَن قال: باسم الله الذي لا يَضُر مع اسمه** شيء في الأرض ولا في السماء...» ورَوَى هذا الحديث أبو الزِّناد، عن أبان بن عثمان، عن أبيه، حَدَّث به عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه.

---

(١) ««جامع التحصيل» (ص ١٣٩) للعَلَائي.

(٢) «التاريخ الكبير» (٢/ ٣٦٩) لابن أبي خَيثمة.

وهذا متصل، وهو أحسنها إسنادًا.

ووَجَّه ابن رجب كلام أحمد، كما في «العلل» (٢/ ٥٩١) فقال: قال أحمد: أبان بن عثمان لم يَسمع من أبيه، مِن أين سَمِع منه؟! ومراده من أين صحت الرواية بسماعه منه؟! وإلا فإن إمكان ذلك واحتماله غير مُستبعَد.

والأرجح لدى الباحث- وهو كذلك- أن المُثبِت مُقدَّم على النافي، وعبارات الأكثر واضحة لا تَحمِل وجهًا آخَر.

فائدة: أَثْبَتَ عليُّ بن المَديني سماع أبان من زيد بن ثابت، كما في «العلل» (ص/ ٤٥-٤٦) لابن المَديني.

فائدة: يُعتبَر «جامع التحصيل» أول مُصنَّف في جمع المراسيل (إثبات السماع من عدمه).

ومن منهجه البحث في تراجم رجال الجَرح والتعديل لابن أبي حاتم.

❍ الخلاصة: **انتهى شيخنا مع الباحث محمد الجَمَّال**، بتاريخ (١٤) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (٢٢/ ٥/ ٢٠٢٤م) إلى وضع خطة في التحقق من إثبات السماع أو نفيه، في الآتي:

١- جمع نصوص العلماء المعتبرين.

٢- هل أخرج له صاحبا الصحيح ولم يُنتقَد؟

٣- قرينة قرب الوَفَيَات أو بُعْدها.

٤- مراجعة أكثر من مصدر للتحقق من عدم التصحيف.

ثم أضفتُ:

١- السلامة من صحة أداة التحمل.

٢- يضاف مُستدرَك على الكتاب.

أسباب وهم عبد الرزاق في مَعمر بالمثال من أقوال العلماء

السبب	الوهم
سلوك الجادة	١-قد يستنبط من كلام أبي حاتم في حديث: رأى على عمر قميصًا أبيض فقال: «أجديدٌ قميصك هذا أم غسيل؟». ٢-حديث عبد الله بن عَدي بن حمراء،(١) وفيه: رأيتُ النبي ﷺ على حزوراء فقال: «والله إنكِ لخير أرض الله...» حسن من هذا الوجه. لكن سَلَك عبد الرزاق الجادة، فجَعَله من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه(٢) قال ابن حجر كما في «شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام» لابن القطان الفاسي (ص/ ١٠٣): والظاهر أن الوهم فيه من عبد الرزاق، وعبدُ الرزاق سَلَك الجادة.
التحديث من الحفظ	١-حديث «رأى على عمر قميصًا أبيض فقال: أجديد قميصك هذا أم غسيل»(٣)

(١) من رواية الجماعة عن الزُّهْري، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عَدي، به.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (٩٠٤٣) عن أبي سلمة مرسلًا، لكن الموصول عند أحمد (١٨٧١٧).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٢١٣٠٤).

	وسُئل أحمد عن هذا الحديث فقال: كان عبد الرزاق يُحدِّث به من حفظه، فلا أدري هو في كتابه أم لا؟(١)
الوصل والإرسال، وهذا هو الأكثر في أوهامه عن مَعمر	١-حديث أورده مسلم في الشواهد رقم (٢٢٣٨): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزَغِ، وَسَمَّاهُ فُوَيْسِقًا». خالف عبدُ الرزاق عبدَ الأعلى فأرسله، عَلَّقه الدارقطني في «علله» (٦١٣). ورواه مالك ويونس وعقيل، ثلاثتهم عن الزُّهْري عن سعد رضي الله عنه منقطعًا، بإسقاط عامر(٢). ٢-«أن رجلًا جاء يَستأذِن النبي ﷺ في قتل رجل من المنافقين»(٣) رواه الجماعة عن الزُّهْري مرسلًا، وخالفهم عبد الرزاق فقال: عن مَعمر عن الزُّهْري عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عُبيد الله بن عَدي بن الخِيَار، عن عبد الله بن عَدي الأنصاري رضي الله عنه(٤).
زيادة راوٍ في الإسناد	أَخْرَج عبد الرزاق في «مُصنَّفه» رقم (١٩٨٧٤): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ سَعيدِ بنِ عَبدِ الرَّحْمَنِ الْجَحْشِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ

(١) انظر: «سؤالات أبي داود» (٢٠٠٤)، و«شرح علل الترمذي» (٢/ ٧٥٠)، وقد أَعَله البخاري وأبو حاتم وغيرهما بالإرسال.

(٢) أشار البزار في «مسنده» (١٠٣٦) إلى تفرد عبد الرزاق بالوصل.

(٣) انظر «المُصنَّف» (١٩٧٣٥).

(٤) وانظر: «علل ابن أبي حاتم» رقم (٩٠٧) قال أبو حاتم: الخطأ من عبد الرزاق.

	بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَمرِو بنِ حَزْمٍ، عَنِ السَّائِبِ بنِ يَزِيدَ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بن الْخَطَّابِ يَمُرُّ عَلَيْنَا عِنْدَ نِصْفِ النَّهَارِ أَوْ قُبَيْلَهُ، فَيَقُولُ: قُومُوا فَقِيلُوا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِلشَّيْطَانِ. خالف عبدُ الرزاق ابنَ المبارك فأسقط أبا بكر بن حزم، كما في «العلل» (٢٤٢٠) لابن أبي حاتم. وانتهى شيخنا مع الباحث محمد الجَمَّال بتاريخ (٢٥) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (٦/ ٢/ ٢٠٢٤م) مزيد بحث في الترجيح بين عبد الرزاق وابن المبارك في مَعمر، فقد نَقَل الباحث عن أحمد بن حنبل وإبراهيم الحربي والدارقطني في تقديم ابن المبارك، في حين قال البخاري: عبد الرزاق ما حَدَّث من كتابه فهو أصح. **قلت (أبو أويس)**: يُتفطَّن لعدد الروايات التي رواها عبد الرزاق عن مَعمر، وكذا ابن المبارك، فعبد الرزاق مكثر جدًّا. وثمة أخبار وَصَل بها الباحث إلى أحد عشر حديثًا(١)
أن يُروى الخبر موقوفًا، ثم يهم فيرفعه بآخرة.	١-عَنْ عَمَّارٍ قَالَ: ثَلَاثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ جَمَعَ الإِيمَانَ: الإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَالإِنْفَاقُ مِنَ الإِقْتَارِ، وَبَذْلُ السَّلَامِ لِلْعَالَمِ. سَبَق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٤/ ٤٥٨) بالوقف، ووَجْه عن عبد الرزاق بالرفع(٢).

(١) منها حديث: «إن لي على قريش حقًّا» وَصَله، وهو مُرسَل.

(٢) قال ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٨٣): وحَدَّث به عبد الرزاق بآخرة فرَفَعه.

وسُئل أبو حاتم كما في «العلل» (١٩٣١) ممن الخطأ؟ فقال: أرى من عبد الرزاق أو ممن =

	وكَتَب شيخنا مع الباحث محمد الجَمَّال، بتاريخ (٤) شعبان (١٤٤٥) موافق (١٤/ ٢/ ٢٠٢٤م): ينبغي ألا يُورَد هذا لأن عبد الرزاق رواه موقوفًا في «المُصنَّف» وهو المُعتمَد. ٢-«إذا أتَى أحدُكم الغائط، فليُكرِم قبلة الله». قال أبو حاتم كما في «العلل» (٧٥): يروونه موقوفًا. وأسنده عبد الرزاق بآخرة.(١)
إبدال اسم الصحابي	حديث محمود بن الربيع، قال: «عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ، مِنْ دَلْوٍ» خ (٧٧) م (١٤٤٣). فأبدل محمودَ بن لَبيد بمحمود بن الربيع، كما في «المُصنَّف» (١٩٦٠٠) وعنه أحمد (٣٢٦٣٨). وانتهى شيخنا مع الباحث محمد الجَمَّال بتاريخ (١٠) شعبان (١٤٤٥هـ) موافق (٢٠/ ٢/ ٢٠٢٤م) إلى أن عبد الرزاق هو الذي يتحمل هذا الخطأ، إنْ ثَبَت هذا عن عبد الرزاق؛ وذلك لوجود الخلاف على عبد الرزاق بالوجهين خارج «المُصنَّف».

=

مَعمر، فإنهما جميعًا كثيرا الخطأ.

(١) اختُلف فيه على مَعمر، فيرفعه عبد الرزاق من رواية اثنين عنه، وأما في رواية إسحاق الدَّبَري فجَعَله موقوفًا على سُراقة، ورواه رباح بن زيد عن مَعمر موقوفا على سُراقة، ومَدار الخبر على أبي رشدين زياد الجندي، والظاهر أنه مجهول.

أفادني الباحث محمد الجَمَّال بهذه النماذج، عَقِب عرضه على شيخنا مُقدِّمة بحثه «أوهام عبد الرزاق في حديث الثقات»[١].

وانتهى شيخنا بتاريخ (٢٥) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (٧/ ١/ ٢٠٢٤م) مع الباحث، إلى أن عبد الرزاق وإن كان من أصحاب مَعمر، وأكثر البخاري ومسلم في «صحيحيهما» من هذه الرواية، إلا أنه انتُقدت بعض الأحاديث في روايته عن مَعمر، واجتهد الباحث في جمعها.

وسأل شيخنا عن رسائل علمية مُصنَّفة في هذا البحث من قبل.

تنبيه: يُتفطَّن في توهيم عبد الرزاق إلى نصوص العلماء، وعدم متابعة عبد الرزاق من الثقات.

(١) العنوان قابل للتعديل.

أكثر أوهام شُعبة في أسماء الرجال

مثال: قال ابن أبي حاتم في «علله» (٤٥): سألتُ أبي وأبا زُرعة عن حديث رواه شُعبة[١]، عن منصور، عن الفيض بن أبي حَثْمَة، عن أبي ذر: أنه كان إذا خرج من الخلاء قال : الحمد لله الذي عافاني، وأَذْهَب عني الأذى[٢]. فقال أبو زُرعة: وَهِم شُعبة في هذا الحديث.

ورواه الثوري فقال: عن منصور، عن أبي علي عُبيد بن علي، عن أبي ذر، وهذا الصحيح، وكان أكثر وهم شُعبة في أسماء الرجال.

وقال أبي: كذا قال سفيان، وكذا قال شُعبة، والله أعلم أيهما الصحيح، والثوري أحفظ، وشُعبة ربما أخطأ في أسماء الرجال، ولا ندري هذا منه أم لا.

○ **الخلاصة: كَتَب شيخنا مع الباحث محمد بن صلاح** بتاريخ (٦) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (١٤/ ٥/ ٢٠٢٤م): لا يصح مرفوعًا ولا موقوفًا. رواية معاوية بن صالح عن الشاميين فيها بعض الغرابات.

١-**أخرج ابن حِبَّان في «صحيحه» رقم (١٠٨٩)**: أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا جُبَيْرٍ الْكِنْدِيَّ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِوَضُوءٍ، وَقَالَ: «تَوَضَّأْ يَا أَبَا جُبَيْرٍ» فَبَدَأَ بِفِيهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَبْدَأْ بِفِيكَ؛ فَإِنَّ الْكَافِرَ يَبْدَأُ بِفِيهِ»، ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِوَضُوءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى

---

(١) انظر «عمل اليوم والليلة» (٢٣) لابن السُّني.

(٢) وفي: «النُّكت الظِّراف» (١٢٤): بُندار عن محمد بن جعفر عن شعبة، أن رجلًا عن أبي ذر، موقوفًا. يُحرَّر لفظه.

أَنْقَاهُمَا، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ.

وتابع حرملة بنَ يحيى بحرٌ، كما في «شرح معاني الآثار» (١٧٨).

وتابع ابنَ وهب الليثُ بن سعد، أخرجه الدولابي في «الكنى» (٢٥٢)، والبيهقي في «السُّنن الكبير» (٢١٣) وغيرهما.

❍ **الخلاصة**: أن ظاهر إسناد الخبر الحُسن. وانتهى شيخنا مع الباحث محمد بن شرموخ، بتاريخ (٢٥) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (٦/ ٢/ ٢٠٢٤م) إلى استنكار المتن، وأن السبب هو الكلام في رواية معاوية عن الشاميين[(١)].

٢-**سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٧/ ٤٥٣)**: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ» وسبق أن ظاهر إسناده الحُسن، مع الإشارة إلى أن معاوية يُغرِب عن الشاميين.

ثم عَرَضه الباحث محمد الغَنَّامي، بتاريخ (٢٥) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (٦/ ٢/ ٢٠٢٤م) فذَكَّر الباحث محمد بن شرموخ بالكلام في رواية معاوية عن الشاميين، فقال شيخنا: هذه هي العلة.

قلت (أبو أويس): لمعاوية بن صالح عن أبي الزاهرية الحمصي حديثان في «صحيح مسلم».

فقال شيخنا: إذا كانت رواية فلان عن فلان فيها مقال، فلا تُرَد كل رواية الراوي عن شيخه، إنما يُتقَى منها المُنتقَد، أو إذا كان المتن غريبًا، ويُنظَر في رواية معاوية عن أبي الزاهرية، هل مُتابَعات أو أصول؟

---

(١) قال محمد بن عبد الملك بن أيمن: قال محمد بن أحمد بن أبي خيثمة: أردتُ أن أَدخُل الأندلس حتى أُفتِّش عن أصول كتب معاوية بن صالح، فلما قَدِمْتُ طلبتُ ذلك، فوجدتُ كتبه قد ذهبت لسقوط هِمم أهله، وكان معاوية يُغرِب بحديث أهل الشام جدًّا.

استدراك

المجلد الأول:

*-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١/ ٨٢) ما أخرجه أبو داود في «سُننه» رقم (٤٩٥٥): حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ يَزِيدَ - يَعْنِي ابْنَ الْمِقْدَامِ - ابْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ هَانِئٍ، أَنَّهُ لَمَّا وَفَدَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مَعَ قَوْمِهِ، سَمِعَهُمْ يَكْنُونَهُ بِأَبِي الْحَكَمِ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ، فَلِمَ تُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ؟» فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ، أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِيَ كِلَا الْفَرِيقَيْنِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا! فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟» قَالَ: لِي شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللهِ. قَالَ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟» قُلْتُ: شُرَيْحٌ. قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ».

وأن إسناده صحيح، وسَقَط (المِقدام) عند النَّسَائي، والجماعة بإثباته.

وعُرِض مرة أخرى بتاريخ (١٩) صفر (١٤٤٠ هـ) الموافق (٢٩/ ١٠/ ٢٠١٨ م) فكانت الخلاصة: رواه ثلاثة عن المِقدام عن شُريح عن أبيه هانئ، به:

أ - يزيد بن المِقدام - وهو حسن الحديث - أخرجه النَّسَائي (٥٣٨٧).

ب - قيس بن الربيع - وهو يَصلُح في الشواهد - أخرجه ابن سعد، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤٦٤)

ت -شَريك - وهو ضعيف - أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٦٥).

ثم عَرَضه الباحث محمد بن أشرف، بتاريخ (١٦) جمادى الأولى (١٤٤٥هـ) موافق (٣٠/ ١١/ ٢٠٢٣م): فكَتَب على طريق يزيد: إسناده حسن.

ثم قال: اكتب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله.

هذه الحديث تعتريه أمور:

١-صحابيه ليس له إلا هذا الحديث(١).

٢-لم يَرْوِ عنه إلا ابنه(٢).

٣-اختُلف في وصله وإرساله(٣).

---

(١) بل له حديث آخر، أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» رقم (٢٥٣٣٢): حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ شُرَيْحٍ، عَنْ جَدِّهِ هَانِئِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ يُوجِبُ لِيَ الْجَنَّةَ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْكَلَامِ، وَبَذْلِ الطَّعَامِ».

وقال الحاكم في «مستدركه» رقم (٦١) عقبه:

هَذَا حَدِيثٌ مُسْتَقِيمٌ، وَلَيْسَ لَهُ عِلَّةٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَالْعِلَّةُ عِنْدَهُمَا فِيهِ أَنَّ هَانِئَ بْنَ يَزِيدَ لَيْسَ لَهُ رَاوٍ غَيْرُ ابْنِهِ شُرَيْحٍ، وَقَدْ قَدَّمْتُ الشَّرْطَ فِي أَوَّلِ هَذَا الْكِتَابِ، أَنَّ الصَّحَابِيَّ الْمَعْرُوفَ إِذَا لَمْ نَجِدْ لَهُ رَاوِيًا غَيْرَ تَابِعِيٍّ وَاحِدٍ مَعْرُوفٍ، احْتَجَجْنَا بِهِ وَصَحَّحْنَا حَدِيثَهُ؛ إِذْ هُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا جَمِيعًا.

فَإِنَّ الْبُخَارِيَّ قَدِ احْتَجَّ بِحَدِيثِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مِرْدَاسٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ...»، وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ قَيْسٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَلٍ...».

وَلَيْسَ لَهُمَا رَاوٍ غَيْرُ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ.

وَكَذَلِكَ مُسْلِمٌ، قَدِ احْتَجَّ بِأَحَادِيثِ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَأَحَادِيثِ مَجْزَأَةَ بْنِ زَاهِرٍ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ.

فَيَلْزَمُهُمَا جَمِيعًا عَلَى شَرْطِهِمَا الِاحْتِجَاجُ بِحَدِيثِ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ عَنْ أَبِيهِ، فَإِنَّ الْمِقْدَامَ وَأَبَاهُ شُرَيْحًا مِنْ أَكَابِرِ التَّابِعِينَ.

(٢) يعني: إلا هذا الحديث، وإلا ففي «جوامع الكَلِم» ثلاثة آخرون، وهم: مسلم أبو رياح، ورباط بن عبد الحميد الحنفي، والمِقدام بن شُريح الحارثي.

(٣) بل الصواب هو الوصل؛ لأمرين:

الأول: لا ندري حال مَن حَدَّث عبيدَ الله بن أحمد فما فوقه إلى يونس، فقد أورد المُرسَل ابنُ الأثير في «أسد الغابة» (٥/ ١٦٥): أخبرنا عُبيد الله بن أحمد البغدادي بإسناده، عن يونس بن

=

تنبيه: قلت (أبو أويس): أنا على الحُكم السابق من صحة الإسناد بالطرق الثلاثة عن يزيد.

*-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١/ ١٥٦): «يَيسه غْأَلُهُ» صوابه «يسأله».

*- **سَبَق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١/ ١٩٢)**: «دون تقييد بالجمعة، ودون شك» وصوابه: «دون تقييد» بالرؤية.

*-**سَبَق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١/ ٣٠٥)** حديث: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْئِدَتُهُمْ مِثْلُ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ» وأنه مُعَل بالإرسال.

ثم أورد له الباحث عبد المنعم البحراوي شاهدًا، وهو «يَدْخُلُ الجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفَا...» وفيه: «وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» وهو أحد المعاني في «مِثْلُ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ» فلم يوافقه شيخنا على هذا، بتاريخ (٢٢) شعبان (١٤٤٥هـ) موافق (٣/ ٣/ ٢٠٢٤م).

*-**سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١/ ٣٣٩)** حديث أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ يُدْلِي عَلَى اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحُجَّةٍ وَعُذْرٍ: رَجُلٌ مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ، وَرَجُلٌ أَدْرَكَهُ الْإِسْلَامُ هَرَمًا، وَرَجُلٌ أَصَمُّ أَبْكَمُ، وَرَجُلٌ مَعْتُوهٌ. فَيَبْعَثُ اللهُ إِلَيْهِمْ مَلَكًا رَسُولًا، فَيَقُولُ: (اتَّبِعُوهُ) فَيَأْتِيهِمُ الرَّسُولُ فَيُؤَجِّجُ لَهُمْ نَارًا، ثُمَّ يَقُولُ: (اقْتَحِمُوهَا) فَمَنِ اقْتَحَمَهَا كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا، وَمَنْ لَا، حَقَّتْ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ» وأن كل طرقه ضعيفة، ومَن حَسَّنه فله وجه.

=

بُكير، عن قيس بن الربيع، عن المِقدام بن شُريح بن هانئ، عن أبيه قال: قَدِم هانئ على رسول الله ﷺ في وفد بني الحارث بن كعب، وكان يُكْنَى أبا الحَكَم، فدعاه رسول الله ﷺ، وقال: «إن الله هو الحَكَم، وإليه الحُكم، فلِمَ تكنى بأبي الحَكَم؟» الحديث.

الثاني: على فرض ثبوت السند إلى شُريح، فربما قَصَّر فأرسل، والأَولى أن التقصير ممن دونه لنزول السند وكثرة الوسائط؛ فابن الأثير تُوفي سنة (٦٣٠).

تنبيه: سبق في طرق هذا الحديث (١/ ٣٣٩):

خالفهما محمد بن المُثَنَّى، فرواه عن قتادة عن الحسن عن الأسود، أخرجه البزار، كما في «كشف الأستار» (٢١٧٢).

لكن بالنظر في «مسند البزار» (٩٥٩٧): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ، عَنِ النَّبِي ﷺ، به.

ثم قال رقم (٩٥٩٨): وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ... بمثل هذا الحديث.

فتَبيَّن بهذا أن محمد بن المُثَنَّى رواه على الوجهين، كعلي بن المَديني وإسحاق بن راهويه وعُبيد الله بن عمر.

ويحتمل أن يكون الخطأ من «كشف الأستار» لموافقة ما في «مسند البزار» عموم الروايات عن معاذ بن هشام.

❁ **وجهة التصحيح:**

١-أن طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، مرفوعًا، في درجة الحُسن لحال معاذ.

٢-متابعة حماد بن سلمة[(١)] عن علي بن زيد، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، مرفوعًا، مُقوِّية ومُعضِّدة، ولحماد منزلة في علي بن زيد تَرْفَع قدر هذه المتابعة.

٣-تصحيح البيهقي وابن كثير، واستفاض ابن عبد البر في مناقشة طرقه، فتأمل كلامه في «التمهيد» فإنه نافع، وقد ناقش كلامه الحافظ ابن كثير في «تفسيره» وأجاب عنه.

---

(١) ورواه تارة عن حماد- هو ابن أبي سليمان- عن إبراهيم- هو النَّخَعي- عن أبي هريرة، مرفوعًا، وهو منقطع بين إبراهيم وأبي هريرة.

❁ **ووجهة مَن يُضعِّف:**

١-أن هذا الخبر فيه تكليف واختبار، والقيامة وما بعدها دار جزاء.

وقد أجاب ابن كثير عن هذا بقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ [القلم: ٤٢].

وبحديث أبي سعيد رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَكْشِفُ رَبُّنَا عَنْ سَاقِهِ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِئَاءً وَسُمْعَةً، فَيَذْهَبُ لِيَسْجُدَ، فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا». (خ/ ٤٩١٩).

٢-وَرَدَ هذا الخبر موقوفًا فيما أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» رقم (١٥٤١): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، جَمَعَ اللهُ أَهْلَ الْفَتْرَةِ، وَالْمَعْتُوهَ وَالْأَصَمَّ وَالْأَبْكَمَ، وَالشُّيُوخَ الَّذِينَ لَمْ يُدْرِكُوا الْإِسْلَامَ، ثُمَّ يُرْسِلُ رَسُولًا إِلَيْهِمْ أَنْ يَدْخُلُوا النَّارَ»، قَالَ: «فَيَقُولُونَ: كَيْفَ وَلَمْ يَأْتِنَا رَسُولٌ؟» قَالَ: «وَايْمُ اللهِ، لَوْ دَخَلُوهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا. ثُمَّ يُرْسِلُ إِلَيْهِمْ فَيُطِيعُهُ مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يُطِيعَهُ» قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

والخلاف السابق على مَعمر في الأسانيد، لكن مؤداها إلى الوقف، ومَعمر يتحمل أن يكون له أكثر من شيخ.

واختار شيخنا أنه أصح الطرق لهذا الخبر، ثم طَلَب نقاشه مرة أخرى.

أفاده الباحث محمد الجَمَّال (١٥) مُحرَّم (١٤٤٦) موافق (٢٢/ ٧/ ٢٠٢٤م).

*-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١/ ٣٧٢):

«أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلَّا ذِكْرُ اللهِ وَمَا وَالَاهُ وَعَالِمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ» وأن عِلته عبد الرحمن بن ثوبان، والاختلاف عليه، والمُعارِض له.

ثم أضاف الباحث أحمد بن علي علة أخرى، وهي أن عبد الرحمن رواه من قول كعب الأحبار.

وقال شيخنا لي وهو يناقش الباحث مختار بن سلام، في «آداب المجالس» بتاريخ (٢٩) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (١٠/ ١/ ٢٠٢٤م): أضف هذه العلة.

*-سبق في «**سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية**» (١/ ٤٠٩): حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَخْرَجْنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرٍ، فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِهِ وَأَدْبَرَ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ» وأن زيادة (فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرٍ) شاذة.

ثم بَحَثه الباحث عبد السلام الضبع، فأفاد زيادات أخرى وافقه شيخنا على شذوذها، بتاريخ (٢٢) مُحرَّم (١٤٤٦هـ) موافق (٢٨/ ٧/ ٢٠٢٤م):

١-«مسح رأسه كله» أخرجه القاسم بن سَلَّام في «الطهور» (٣٣٣).

٢-«توضأ ومسح على قدميه» أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٦٢).

٣-«ذِكر الدلك» أخرجه النَّسائي (٧٤).

٤-«فأَخَذ لأذنيه ماء خلاف الذي مَسَح به رأسه».

المجلد الثاني

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٢/ ٢٣) ما أخرجه أبو داود في «سُننه» رقم (٨٥٨)**: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَالْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، بِمَعْنَاهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهَا لَا تَتِمُّ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسْبِغَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَيَمْسَحَ بِرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ يُكَبِّرَ اللهَ عز وجل وَيَحْمَدَهُ، ثُمَّ يَقْرَأَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا أَذِنَ لَهُ فِيهِ وَتَيَسَّرَ».

١-وسبق الكلام في يحيى بن خَلَّاد، وأنه لم يوثقه مُعتبَر(١)، وأن ما أخرجه له البخاري فإنما هو جزء من هذا الخبر.

٢-ثَمة ألفاظ وجُمل في هذا الحديث على فرض ثبوته:

أ-«ثم اجلس فاطمئن جالسًا» أخرجه الترمذي (٣٠٢)، والنَّسائي في «الكبرى» (٦٤٣)، وابن خُزيمة (٥٤٥).

وفي سندها يحيى بن علي بن يحيى بن خَلَّاد الحفيد، وسبق القول فيه وأنه لم يوثقه مُعتبَر.

وانتهى شيخنا مع الباحثَين: محمد الغَنَّامي ومحمد بن رمضان بن شرموخ، بتاريخ (٢٤) صفر (١٤٤٦هـ) موافق (٢٨/ ٨/ ٢٠٢٤م) إلى أنها مُنكَرة؛ لأن يحيى

---

(١) رَوَى عنه اثنان:

١-ابنه علي، وهو ثقة.

٢-حفيده يحيى (إن كان محفوظًا). ورَوَى عن الحفيد اثنان، وذَكَره ابن حِبَّان في «الثقات» وقال فيه ابن القطان: مجهول.

٣-ذَكَره ابن حِبَّان في «الثقات»، وقال ابن عبد البر: وُلد في زمن النبي وحَنَّكه، ولا تَثبُت له رؤية. وقال ابن حجر: له رؤية. وقال الذهبي: ثقةٌ مُقِل.

مجهول، وخالف الجماعةَ[(١)] عن أبيه علي بن يحيى.

ب-ووافق شيخنا الباحثَ محمدًا الغَنَّامي على هذه الزيادة في طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة:

١-«إِنَّهَا لَا تَتِمُّ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسْبِغَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ»

٢-«فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَيَمْسَحَ بِرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ» وهذا التفصيل في الوضوء لم يَذكره غيره.

٣-«وَيَحْمَدَهُ» استفيد منه دعاء الاستفتاح، ولم يَذكره غيره.

٤-«ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَرْكَعُ».

٥-«ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ».

فالحنابلة على وجوب تكبيرات الانتقال بهذا الحديث، خلافًا للجمهور، ورواية عند الحنابلة كذلك بوجوب دعاء الاستفتاح.

*-سَبَق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٢/ ١٤٤): استحباب دعاء دخول المسجد آية عامة وحديث حسن.

ويضاف ما أخرجه مسلم (٧١٣): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ- أَو: عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَقُلْ: (اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ)، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ)» قَالَ مُسْلِمٌ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ يَحْيَى يَقُولُ: كَتَبْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ كِتَابِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ يَحْيَى الْحِمَّانِيَّ يَقُولُ: وَأَبِي أُسَيْدٍ.

وتابع سليمانَ بن بلال عمارةُ بن غَزِيَّة، أخرجه ابن ماجه في «سُننه» رقم (٧٧٢):

---

(١) وَهُم: إسحاق بن عبد الله بن طلحة، ومحمد بن عمرو بن علقمة، ومحمد بن إسحاق، وابن عجلان، وداود بن قيس، وعبد الله بن عون، وشَريك بن أبي نَمِر.

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ الْحِمْصِيُّ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، به[(١)].

وكذلك الجمهور -الأحناف[(٢)] والمالكية[(٣)] والشافعية[(٤)] والحنابلة[(٥)]- على استحباب هذا الذِّكر، خلافًا لابن حزم فقد قال بالوجوب[(٦)].

---

(١) وقال البزار في «مسنده» (٩/ ١٧٠): وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا يَرْوِيهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِأَحْسَنَ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ وجُوهٍ، فَذَكَرْنَا هَذَا الْحَدِيثَ لِعِلَّةِ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، وَذَكَرْنَاهُ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ وَأَبِي أُسَيْدٍ، وَإِنْ كَانَ يُرْوَى عَنْ غَيْرِهِمَا لِقِلَّةِ مَا يَرْوِيَانِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

(٢) وندب أن يقول عند دخول المسجد: (اللهم افتح لي...) كما في «مَراقي الفلاح» (ص/ ١٤٩).

(٣) في «التاج والإكليل لمختصر خليل» (٤/ ١٦٠):... أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، اللهم صَلِّ على محمد وعلى آل محمد، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك. وهذا مستحب لكل مَن دخل. وانظر «الدر الثمين والمورد المَعين» (ص: ٥١١).

(٤) ويُستحب أن يقول عند دخوله المسجد: (أعوذ بالله العظيم...) و(اللهم افتح لي أبواب...). انظر «المجموع» (٢/ ١٧٩).

(٥) قال البُهوتي في «الروض المُربع شرح زاد المُستقنِع» (ص: ٢٦٩):

ويُسَن أن يقول عند دخوله: باسم الله وبالله ومن الله وإلى الله، اللهم افتح لي أبواب فضلك.

وفي «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف» (٩/ ٧٥): الذى يظهر: أنه يقول إذا أراد دخول المسجد ما ورد في ذلك من الأحاديث، ولا أظن أن أحدًا من الأصحاب لا يَستحب قول ذلك؛ إذ قول ذلك مستحب عند إرادة دخول كل مسجد، فالمسجد العتيق بطريق أَولى وأحرى.

(٦) وواجب على مَن دخل المسجد أن يقول: (اللهم افتح لي أبواب رحمتك...) وهذا من شروط دخول المسجد متى دخله. انظر «المحلى» (٢/ ٣٨٠).

أفاد جُله الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ.

***-سبق في «سلسلة الفوائد» (٢/ ١٥٣)**: وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، فَقَالَ: «صَلُّوا فِيهَا فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ» وأن إسناده صحيح.

ثم طَلَب شيخنا من الباحث أحمد بن شفيق، بتاريخ الأحد (٦) شعبان (١٤٤٤هـ) الموافق (٢٦/ ٢/ ٢٠٢٣م) تحرير لفظ: «فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ» وكَتَب: انظر في أمره.

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٢/ ١٩١)**:

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» (١٤٧٥) من طريق العوام بن حوشب - وهو منكر الحديث - عن إبراهيم التيمي عن ابن عمر به.

بل من طريق حبيب بن غالب عن العوام بن حوشب وهو منكر الحديث عنه كما نص عليه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٤٣٠٢).

أفاده الباحث محمد بن محمود بن السعيد بن محمد(١) بتاريخ الجمعة ٢٢/ ربيع آخر ١٤٤٦ موافق ٢٥/ ١٠/ ٢٠٢٤م. وهو يبحث حديث «ليصل أحدكم في مسجده ولا يتتبع المساجد»

لا يكفي العقد في....اشتراط البناء والجماع في عودة المرأة التي طلق

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٢/ ٢٠٧)**: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَقُمْنَا، فَعَدَّلْنَا الصُّفُوفَ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ، ذَكَرَ فَانْصَرَفَ، وَقَالَ لَنَا: «مَكَانَكُمْ» فَلَمْ نَزَلْ قِيَامًا نَنْتَظِرُهُ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا، وَقَدِ اغْتَسَلَ، يَنْطُفُ رَأْسُهُ مَاءً، فَكَبَّرَ

---

(١) ولد بقرية السعدية البحرية بدمياط بتاريخ ٩/ ٧/ ١٩٧٢م حاصل على معهد سياحة وفنادق عام ١٩٩٢م وهذا الحديث من خلال تدربه معي في البحث العلمي والتحقيق.

فَصَلَّى بِنَا. وأنه متفق عليه[(١)] في أن النبي ﷺ لم يُكبِّر، وذلك من رواية الزُّهْري عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

جاءت زيادة «فلما كَبَّر انصرف» أخرجها الدارقطني في «سُننه» (١٣٨٤) وغيره، من طريق أسامة بن زيدٍ الليثي، وهو ضعيف، عن عبد الله بن يزيد، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة، به مرفوعًا.

وجاءت من وجه آخَر عند الطبراني في «المعجم الصغير» (٨٠٦) من طريق الحسن بن عبد الرحمن الحارثي – وهو مجهول[(٢)]- عن ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، به.

❍ **والخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث محمد بن السيد أبي صهيب الفيومي، بتاريخ (١) شعبان (١٤٤٥) موافق (١١/ ٢/ ٢٠٢٤م) إلى أنها من أوهام أسامة بن زيد.

تنبيه: جاءت شواهد:

١-من حديث أبي بكرة رضي الله عنه، وأنه ﷺ استفتح صلاة فكَبَّر. أخرجه أحمد (٢٠٤٢٠) وغيره، من طرق عن حماد بن سلمة، عن زياد الأعلم، عن الحسن البصري، عن أبي بكرة.

وهذا السند يعتريه أمران:

١-سماع الحسن من أبي بكرة، وهو في البخاري، لكن قال أحمد والدارقطني: لم يَسمع من أبي بكرة.

(١) البخاري (٢٧٥)، ومسلم (٦٠٥).

(٢) وقد خالف إسماعيل بن عُليَّة، كما في «معرفة السُّنن والآثار» (٤٨٥٢) عن ابن عون، عن محمد، فأرسله، وتابعه على الإرسال أيوب وهشام. انظر: «سُنن أبي داود» عقب حديث (٢٣٣)، و«معرفة السُّنن والآثار» (٤٨٥٥).

وقال ابن رجب في «فتح الباري» (٣/ ٥٩٩): وحديث الحسن عن أبي بكرة في معنى المُرسَل؛ لأن الحسن لم يَسمع من أبي بكرة عند الإمام أحمد والأكثر من المتقدمين.

٢-في «الكامل» لابن عَدي (٣/ ٣٤٨): قال ابن المَديني: سمعتُ يحيى يقول: حماد بن سلمة عن زياد الأعلم وقيس بن سعد- ليس بذاك.

٢-من حديث أنس ﵁، أخرجه الدارقطني في «سُننه» (١٣٨٥، ١٣٨٦) وفي سنده اختلاف على سعيد بن أبي عَروبة عن قتادة عن أنس، فرواه معاذ بن معاذ عن سعيد موصولًا. وخالفه عبد الوهاب بن عطاء فقال: عن سعيد عن قتادة عن بكر بن عبد الله المُزَني مرسلًا، بالزيادة.

٣-حديث علي، أخرجه أحمد (٦٦٨)، وفي سنده ابن لَهيعة.

٤-مُرسَل عطاء، أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٦٩)، وسنده صحيح لعطاء.

٥-مرسل الربيع بن محمد – وهو مجهول- أخرجه أبو داود (٢٣٤).

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٢/ ٢٠٩)**: «ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ آذَانَهُمْ: العَبدُ الآبِقُ حَتَّى يَرْجِعَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَإِمَامُ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ».

وانتهى شيخنا مع **الباحث محمد بن خضر، بتاريخ** (٨) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (١٦/ ٥/ ٢٠٢٤م): **إلى أنه لمُحسِّن أن يُحسِّنه لشواهده، وأهم فقرة: «وَإِمَامُ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ».**

*-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٢/ ٢٥٤) حُكْم البزاق في الصلاة.

ثم أورد الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ، **بتاريخ (٢٢) مُحرَّم (١٤٤٦) موافق (٢٨/ ٧/ ٢٠٢٤م)** أقوال الفقهاء في حكم البصاق في المسجد.

وأن رأي الأحناف هو الكراهة(١).

والشافعية(٢) والظاهرية(٣) على التحريم.

وأما المالكية ففصَّلوا، قال مالك في «المُدوَّنة» (١/ ١٩١): لا أرى أن يَبصق الرجل على حصير المسجد ويدلكه برجله، ولا بأس أن يبصق تحت الحصير، وإن كان المسجد محصبًا فلا بأس أن يحفر الحصباء فيَبصق فيه ويدفنه، ولا بأس أن يَبصق تحت قدميه أو أمامه أو عن يساره أو عن يمينه، ويُكرَه أن يَبصق أمامه في حائط القبلة، ولكن يَبصق أمامه في الحصباء ويدفنه.

*-سبق في «**سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية**» (٢/ ٢٦٣): «قَالَ اللهُ تَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، قَالَ اللهُ تَعَالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ٣]، قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، قَالَ: مَجَّدَنِي عَبْدِي - وَقَالَ مَرَّةً: فَوَّضَ إِلَيَّ عَبْدِي -. فَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. فَإِذَا قَالَ: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ».

ثم عَرَضه الباحث سيد بن رفعت العارف، بتاريخ (٢٥) شعبان (١٤٤٥هـ) موافق (٦/ ٣/ ٢٠٢٤م) فأضاف أمرين:

الأول: أن ابن أبي حاتم أخرجه في «تفسيره» رقم (٢٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ

---

(١) في «البحر الرائق» (٢/ ٦١):... يُكرَه البُصاق فيه.

(٢) في «المجموع» (٤/ ١٠٠):... وإذا عَرَض للمصلي البُصاق، فإن كان في المسجد حرم البصاق فيه... وإذا بصق في المسجد فقد ارتكب الحرام.

(٣) «المُحَلَّى» (٤/ ٢٢): ولا يجوز البصق في المسجد البتة.

ﷺ قَالَ: «قَالَ اللهُ تَعالَى: كَتَبْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ قَالَ: فَوَّضَ عَبْدِي وَأَثْنَى عَلَيَّ».

محمد بن عبد الله بن يزيد خالف الجماعة(١) عن سفيان، فقال: «فَوَّض عبدي وأثنى عليَّ(٢)» بدل «مَجَّدني عبدي».

وتابعه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي في وجه على لفظ: «فَوَّضَ عَبْدِي » كما نَصَّ الإمام مسلم في روايته (٣٩٥) هكذا:... قَالَ: مَجَّدَنِي عَبْدِي. وَقَالَ مَرَّةً: فَوَّضَ إِلَيَّ عَبْدِي.

ورواية الجماعة بلفظ: «مَجَّدني عبدي» أرجح وأَقَر شيخُنا الباحثَ على شذوذها.

وخالف ابن سمعان-وهو متروك- جمهور الرواة عن العلاء بن عبد الرحمن، فزاد: «إذا قال العبد: بسم الله الرحمن الرحيم، قال: ذَكَرني عبدي» أخرجها الدارقطني في «سُننه» (١١٨٩)، وأَقَر شيخُنا الباحثَ على نكارتها.

وقال الدارقطني عقبه: ابن سمعان هو عبد الله بن زياد بن سمعان، متروك الحديث، ورَوَى هذا الحديث جماعة من الثقات عن العلاء بن عبد الرحمن، منهم مالك بن أنس، وابن جُريج، ورَوْح بن القاسم، وابن عُيينة، وابن عجلان، والحسن بن الحُر، وأبو أويس، وغيرهم، على اختلاف منهم في الإسناد واتفاق منهم على المتن، فلم يَذكر أحد منهم في حديثه (بسم الله الرحمن الرحيم) واتفاقهم على خلاف ما رواه ابن سمعان أَولى بالصواب.

---

(١) وَهُم: ابن المَديني، كما عند البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٤٢)، والحُميدي كما عند ابن منده في «التوحيد» (١٩٥)، ويعقوب بن إبراهيم، كما عند ابن خُزيمة (٤٨٩)، والإمام أحمد في «مسنده»(٧٢٩١)، ورَوْح بن القاسم، كما عند البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١١)، ويحيى بن الربيع، أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٨٠).

(٢) قوله: «أثنى عليَّ» جاء بها الجماعة عند قول العبد: ﴿الرحمن الرحيم﴾.

ونَقَل البيهقي في «السُّنن الكبير» (٢/ ٥٩) كلام الدارقطني وأقَره.

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٢/ ٣٣٢) أخبار كثيرة في الأذكار التي بعد الصلاة.**

ومنها ما أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» رقم (١٠٧٥): حَدَّثَنَا سَلَّامٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ يَقُولُ كَانَ الضَّيْفُ إِذَا نَزَلَ بِأَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: أَمُقِيمٌ فَنَرْعَى أَوْ مُنْطَلِقٌ فَنَعْلِفُ؟ فَإِنْ قَالَ: مُنْطَلِقٌ، قَالَ: أُخْبِرُكَ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الْأَمْوَالِ بِالدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيُجَاهِدُونَ كَمَا نُجَاهِدُ، وَيَذْكُرُونَ كَمَا نَذْكُرُ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نَتَصَدَّقُ، فَقَالَ لِي: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِشَيْءٍ إِذَا فَعَلْتَهُ، لَمْ يُدْرِكْكَ مَنْ جَاءَ بَعْدَكَ وَلَحِقْتَ مَنْ سَبَقَكَ؟ تُكَبِّرُ اللهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ لَحِقْتَ مَنْ سَبَقَكَ وَلَمْ يَلْحَقْكَ مَنْ جَاءَ بَعْدَكَ، إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قُلْتَ».

تابع سلامًا- هو ابن سُليم- أبا الأحوص جريرٌ- هو ابن عبد الحميد- أخرجه النَّسائي في «السُّنن الكبرى» (٩٨٩٩)، وأخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٣٥٠٤٠) بعطف جرير على أبي الأحوص.

وهذا السند رجاله ثقات، لكن يَرِد عليه أمران:

الأول: قول أبي حاتم كما في «الجَرح والتعديل» (٢٠٣٩) في ترجمة ذكوان السمان: لم يَسمع من أبي الدرداء شيئًا. وسُئل ابن مَعين كما في «تاريخ ابن أبي خيثمة» (٢٤٣٣) عن رواية أبي صالح عن أبي الدرداء، فقال: بينهما رجل.

الثاني: خالف جريرًا وسَلَّامًا سفيان الثوري، فأبدل ذكوان بأبي عمر الصيني، أخرجه عبد الرزاق (ت/ ٢١١) في «مُصنَّفه» (٣١٨٧)، وابن أبي شيبة (ت/ ٢٣٥) في «مُصنَّفه» (٢٩٢٦٧)، والنَّسائي (ت/ ٣٠٣) في «السُّنن الكبرى» (٩٩٠١).

وسفيان الثوري أقوى منهما، وقال أبو زُرعة كما في «علل الحديث» (٢٠٦٨) لابن أبي حاتم: حديث الثوري أصح، وأبو عمر لا يُعرَف إلا في هذا الحديث.

وحَكَى الدارقطني في «علله» (١٠٨١) الخلاف على الحَكَم بن عُتيبة وعبد العزيز بن رُفَيْع، وقال: الصحيح من ذلك قول شُعبة ومالك بن مِغْوَل، عن الحَكَم، عن أبي عمر الصيني، عن أبي الدرداء. وقول الثوري، عن عبد العزيز بن رُفَيْع، عن أبي عمر، عن أبي الدرداء.

وسُئل عن اسم أبي عمر الصيني، فقال: لا يُعرَف اسمه، ولا رُوي عنه غير هذا الحديث.

وتابع الثوريَّ متابعة قاصرة عن أبي عمر الصيني عن أبي الدرداء: الحكمُ بن عُتَيْبَة من رواية زيد بن أبي أُنيسة، كما عند النَّسائي في «السُّنن الكبرى» (٩٩٠٤)، ومالك بن مِغْوَل وشُعبة،(١) كلاهما عند أحمد في «مسنده» (٢١٧٠٩،٢٧٥١٥) وغيره.

وخالفهم ليث بن أبي سُليم فقال: عن الحَكَم بن عُتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي الدرداء، به. أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١١٥٩)، والطبراني في «الدعاء» (٧١٤).

وروايتهم أصوب، وهو اختيار البخاري كما في «التاريخ الكبير» (٤٨٤)، وابن مَعين كما في «تاريخه» (٤٠١٧) رواية الدُّوري.

○ **والخلاصة**: كَتَب شيخنا مع الباحث أبي عائشة محمد بن جمال الجيزاوي، بتاريخ (١٨) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (١/ ١/ ٢٠٢٤م): والظاهر أن عمر الصيني هو صاحب هذا الخبر، وهو مجهول، والله أعلم.

تنبيه: هذا الخبر يَرجع دون صدره لحديث أبي هريرة، مِن رواية سُمَيٍّ عنه، في البخاري (٨٤٣) ومسلم (٥٩٥).

---

(١) وتارة قال شعبة كما في «العلل» لأحمد (٢/ ٢٨٨): يونس بن خباب، أخبرني عن أبي عمر الصيني، عن رجل، عن أبي الدرداء.

*-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٢/ ٣٣٤):

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: «وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي، وَنُسُكِي، وَمَحْيَايَ، وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْتَ رَبِّي، وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»، وَإِذَا رَكَعَ، قَالَ: «اللهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي، وَبَصَرِي، وَمُخِّي، وَعَظْمِي، وَعَصَبِي»، وَإِذَا رَفَعَ، قَالَ: «اللهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا بَيْنَهُمَا، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ»، وَإِذَا سَجَدَ، قَالَ: «اللهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»، ثُمَّ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ: «اللهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» وأن قوله: «ثُمَّ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ» مرجوحة والأرجح منها «وإذا سلم قال: اللهم اغفر» فعلى هذا تكون دليلا للدعاء بعد الصلاة.

ثم كتب شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ بتارخ ٢٠ ربيع آخر ١٤٤٦موافق ٢٣/ ١٠/ ٢٠٢٤م: رواية بعد التسليم أصح سندًا ولها متابعة عن الأعرج عند الترمذي.(١)

(١) رقم (٣٤٢٣) من طريق موسى بن عقبة عن عبد الله بن الفضل القرشي عن عبد الرحمن =

ثم أطلعت شيخنا على النتيجة السابقة فقال متعجبًا سبحان الله تمضي سنون وتكون النتيجة واحدة فالحمد لله.

فقلت له أضف شيئا على ما سبق فقال نعم:

من الغريب أن تكون اللفظة الصحيحة بعد السلام والآئمة الأربعة يقولون قبل التسليم(١).

=

الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه. وفيه: وَيَقُولُ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَأَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

وله شاهد من حديث جابر أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٦٧٨) بسند ضعيف.

(١) ففي «التبصرة» (١/ ٤١٩) للخمي: ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والسلام: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّى، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ". وانظر «الأذكار» رقم (١٧٢) للنووي، و«الإنصاف» (٣/ ٥٥٣) للمرداوي و«بدائع الصنائع» (١/ ٢١٣) وكلها قبل السلام. أفاده الباحث.

وسئل ابن تيمية في «الفتاوى الكبرى» (٢/ ٢٠٣): هل الدعاء عقيب الفرائض أم السنن أم بعد التشهد في الصلاة ؟

الجواب: السنة التي كان النبي صلى الله عليه و سلم يفعلها ويأمر بها أن يدعو في التشهد قبل السلام كما ثبت عنه في الصحيح أنه كان يقول بعد التشهد : اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتة المحيا والممات وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال.

وفي الصحيح أيضا أنه أمر بهذا الدعاء بعد التشهد وكذلك في الصحيح أنه كان يقول بعد التشهد قبل السلام : اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت. وفي الصحيح أن أبا بكر قال : يا رسول الله ! علمني دعاء أدعو به في صلاتي فقال : قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم.

=

تنبيه: سلك ابن القيم في «زاد المعاد» (١/ ٢٨٨) مسلك الجمع حيث قال: ولمسلم فِيهِ لَفْظَانِ.

أَحَدُهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُهُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ.

وَالثَّانِي: كَانَ يَقُولُهُ بَعْدَ السَّلَامِ، وَلَعَلَّهُ كَانَ يَقُولُهُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَاللهُ أَعْلَمُ.

*-سبق في «**سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية**» (٢/ ٣٤٥): عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي مَسْجِدِي هَذَا، إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ».

وأن زيادة: «فِي مَسْجِدِي هَذَا» شاذة من حديث زيد بن ثابت، وهي متفق عليه، أخرجه البخاري (١١٩٠) ومسلم (١٣٩٤) من حديث أبي هريرة، وفي مسلم (١٣٩٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. بتاريخ ليلة (١٦) شوال (١٤٤٥هـ) موافق (٢٥/ ٤/ ٢٠٢٤م).

*-سبق في «**سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية**» (٢/ ٣٥٣): عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرَقِيِّ، قَالَ: كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ. فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «مَنِ المُتَكَلِّمُ؟» قَالَ: أَنَا، قَالَ: «رَأَيْتُ بِضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا، أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلُ» وأن رواية البخاري أصح بذكر هذا الذِّكر عقب الرفع من الركوع، على رواية الترمذي التي قيلت عقب العطس.

= وفي الصحيح أحاديث غير هذه أنه كان يدعو بعد التشهد وقبل السلام وكان يدعو في سجوده وفي رواية كان يدعو إذا رفع رأسه من الركوع وكان يدعو في افتتاح الصلاة ولم يقل أحد عنه أنه كان هو والمأمومون يدعون بعد السلام بل كان يذكر الله بالتهليل والتحميد والتسبيح والتكبير كما جاء في الأحاديث الصحيحة. والله أعلم.

ثم عَرَضه الباحث **خالد بن صالح**، بتاريخ (٤) رمضان (١٤٤٥هـ) موافق (١٤/ ٣/ ٢٠٢٤م) **على شيخنا، فكَتَب:**

١-رواية الرفع من الركوع في الجملة أصح، وقد أخرجها البخاري.

٢-رواية العُطاس في سندها معاذ بن رفاعة، زَعَم الباحث أنه ضُعف من بعض العلماء.

٣-اختُلف على معاذ بن رفاعة في تسمية الصحابي[١].

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٢/ ٣٦١) ما أخرجه الإمام مسلم، رقم (٧٢٦)**: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَزِيدَ - هُوَ ابْنُ كَيْسَانَ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ: ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

تابع محمدَ بن عَبَّاد وابنَ أبي عمر جماعةٌ- عبد الجبار كما في «المُستخرَج» (١٩٤٥) لأبي عَوَانة، وعلي بن عبد الله كما في «التاريخ الكبير» (٥/ ١٣٥)، ويحيى

---

(١) رواه بِشْر بن عمر، كما عند البزار في «مسنده» (٣٧٣٥)، والحارث بن أسامة كما في «معرفة الصحابة» (٧٧٤٣) كلاهما عن قُتيبة بن سعيد عن رفاعة بن يحيى، عن معاذ بن رفاعة، عن رفاعة، مرفوعًا، كرواية البخاري.

وخالفهما أحمد بن سلمة ومحمد بن يحيى الذُّهْلي، فقالا: عن رافع بن مالك، كما في «مستدرك الحاكم».

والأثر المترتب على الخلاف أن الرواية من رواية (رفاعة بن رافع بن مالك) الابن، أما الرواية الثانية فمِن رواية والد رفاعة. ولعل هذا من معاذ بن رفاعة للخلاف في توثيقه، فقد ضَعَّفه ابن مَعين، وذَكَره ابن حِبَّان في «الثقات» وقال ابن حجر: صدوق، وأَخْرَج له البخاري في «صحيحه» رقم (٣٩٩٢).

بن مَعين كما في «المُستخرَج لأبي عَوَانة» (٢٢١٣)، ويعقوب بن حُميد كما عند ابن ماجه (١١٤٨)، وعبد الرحمن بن دُحيم كما في «المعجم الكبير» (١١٨٢)، وسُويد بن سعيد كما في «فضائل القرآن» (٣٨٠١) للمُستغفِري-.

○**الخلاصة:** كَتَب شيخنا مع الباحث مصطفى بن عادل الألفي، بتاريخ (٢٨) من ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (٥/ ٦/ ٢٠٢٤م):

١-ترجمة يزيد بتوسع.

٢-الأحاديث التي انفرد بها يزيد في «صحيح مسلم».

*-سبق في «**سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية**» (٢/ ٤١٣): ذهب جمهور العلماء إلى سُنية الوتر، لكن خالف أبو حنيفة دون صاحبيه فقال بالوجوب.

ومن أدلة الوجوب ما أخرجه أحمد في «مسنده» (٦٦٩٣): حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ[(١)]، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ زَادَكُمْ صَلَاةً، وَهِيَ الْوَتْرُ».

تابع يزيدَ- هو ابن هارون- أبو خالدٍ الأحمرُ، كما عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦٨٥٨).

وتابع حجاجًا- هو ابن أرطأة- المُثَنَّى بن الصَّبَّاح- وهو ضعيف- وَصَله أحمد (٦٩١٩) والطيالسي (٢٣٧٧)، وأرسله عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (٤٥٨٢).

---

(١) وتابع والدَ عمرو بن شُعيب عبدُ الرحمن بن رافع، أخرجه أحمد (٦٥٤٧).
وفي سنده فرج بن فَضَالة، ضعيف، وشيخه إبراهيم بن عبد الرحمن مجهول، وعبد الرحمن بن رافع في أحاديثه مناكير.

وتابعهما محمد بن عُبيد الله العَرْزَمي -وهو متروك-أخرجه الدارقطني في «سُننه» (١٦٥٨).

❍الخلاصة: أن طرقه ضعيفة إلى عمرو بن شُعيب، وطَلَب الباحث من شيخنا، بتاريخ (١٣) من ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (٢١/ ٥/ ٢٠٢٤م) أن يَعرض الخارطة عرضًا متميزًا لضِيق الوقت،(١) فأَمْهَلَه شيخنا.

ثم عَرَض الخارطة بتاريخ (٢٠) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (٢٨/ ٥/ ٢٠٢٤م) فكَتَب شيخنا: كل الطرق إلى عمرٍو ضعيفة، فالله أعلم. ومِثل هؤلاء(٢) لا يُبْنَى عليهم حكم كهذا، والله أعلم.

❋-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٢/ ٤٢٧): عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ وِتْرِهِ أَوْ نَسِيَهُ، فَلْيُصَلِّهِ إِذَا ذَكَرَهُ».

ثم بَحَثه محمد بن محمود الزهيري البحراوي،(٣) بتاريخ (١٤) ذي الحجة (١٤٤٥هـ) موافق (٢٢/ ٥/ ٢٠٢٤م) فكَتَب شيخنا: تراجع ترجمة أبي غسان، وهل رَوَى عن عبد الرحمن بن زيد أم لا؟ لأنه إذا كان رَوَى عن عبد الرحمن بن زيد، فسيَرجع الحديث إلى ابن زيد ويكون ضعيفًا. اهـ.

فرَاجَع الباحث فلم يجد أن أبا غسان رَوَى عن عبد الرحمن بن زيد.

---

(١) فقد وفد من آخِر أيام مراقبته اختبارات الشهادة الابتدائية الأزهرية.

(٢) المُثَنَّى وحَجاج ومحمد بن عُبيد الله وابن لَهيعة.

(٣) وُلد بتاريخ (١٠/ ٣/ ١٩٩٥م) بقرية «نِكْلا العنب» وهي بلد الشيخ الغزالي رَحِمَهُ اللَّهُ، التابعة لمركز إيتاي البارود، بمحافظة البحيرة.

حاصل على ليسانس حقوق من جامعة طنطا، عام (٢٠١٨م) وهذا أول حديث يَعرضه على شيخنا، حَفِظهما الله. وتَلقَّى القرآن في قريته على الشيخ أحمد التمساحي، وأجيز ببعض القراءات من الشيخ عبد الله الشهراني عبر النت.

٢-قال ابن صاعد على حديث أبي غسان محمد بن مُطرِّف في «المخلصيات» (٢/ ٣٩٥): وهذا حديث غريب، وإنما كان يُعرَف عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ.

٣-قال الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٨٤٢): لم يَرْوِ هذا الحديثَ موصولًا عن زيد بن أسلم إلا ابنه عبد الرحمن، ورواه جماعة مقطوعًا عن عطاء بن يسار.

٤-سبقت إشارة الدارقطني إلى قَبوله بقوله بعد طريق عبد الرحمن بن زيد: فقد رواه رجل ثقة عن زيد بن أسلم، وهو أبو غسان.

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٢/ ٤٣٤)**

ما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٦١٦٢): حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ».

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيْفَ تُعْرَضُ عَلَيْكَ صَلَاتُنَا وَقَدْ أَرِمْتَ - يَعْنِي: وَقَدْ بَلِيتَ -؟!

قَالَ: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ، صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ».

وأن علماء العلل وهم ثمانية عشر -البخاري كما في «التاريخ الكبير» (٥/ ٣٦٥) و«الأوسط» (٢/ ٩٢)، وأبو حاتم وابنه كما في «العلل» (١/ ١٩٧) و(١٤٢٣)، وأبو داود كما في «سؤالات الآجُري» (٣٢٧)، والترمذي في «العلل الكبير» (١/ ٣٩٢)، والبزار في «مسنده» (٨/ ٤١٢)، والطحاوي في «شرح مُشكِل الآثار» (١٠/ ٤٦٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٨٠١)، وابن عَدِي في «الكامل» (٤/ ٢٩٣)، والخطيب في «تاريخه» (١٠/ ٢١٢)، وابن عساكر في «تاريخه» (٣٦/ ٤٤)، وابن القطان في «الوهم والإيهام» (٥/ ٥٧٥)، والمنذري في «الترغيب

والترهيب» (١/ ٢٨٢)، وابن رجب في «شرح العلل» (١/ ٨١٨)، وابن حجر في «النُّكت الظِّراف» (١٧٣٦)، والعيني في «شرح سُنن أبي داود» (٥/ ٤٤١)، والسخاوي في «القول البديع» (١/ ١٦٣)، وابن عبد الهادي في «الصارم المُنكِي» (١/ ٢٠٧)، والعظيم آبادي في «عون المعبود» (٤/ ٢٧٣)- على أنه عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الضعيف، وهو اختيار شيخنا.

وأما الأسانيد ففيها عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، واعتمده مصححا ابن خُزيمة، وابن حِبان، والدارقطني في تعليقاته على «المجروحين» (١/ ١٥٧)، والعِجلي في «الثقات» (١٢٠)، والنووي في «الأذكار»، وابن القيم في «جلاء الأفهام» (١/ ٨١) ونَقَل ابن كثير في «تفسيره» (٦/ ٤٧٣) تصحيح ابن خُزيمة وابن حِبان والدارقطني.

أفاده الباحث أبو حمزة مع شيخنا، بتاريخ (٢٥) مُحرَّم (١٤٤٦هـ) موافق (٣١/ ٧/ ٢٠٢٤م).

فائدة: قال بمقتضى تصحيح الخبر في أن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام:

١-البيهقي (ت/ ٤٥٨) في كتابه «حياة الأنبياء صلوات الله عليهم بعد وفاتهم».

٢-والقاضي عياض (ت/ ٥٤٤) في «إكمال المُعلِم» (٧/ ٢١٨): ولم يَقُم دليل على فَناء جسمه ﷺ، بل جاء في بعض الأخبار ما يدل على بقياه صلوات الله عليه.

٣-ابن عبد البر (ت/ ٤٦٣) في «الاستذكار» (٣/ ٨٩) في شرح حديث: «كل ابن آدم تأكله الأرض إلا عَجْب الذَّنَب[1]...»: ظاهر هذا الحديث وعمومه يوجب أن يكون بنو آدم في ذلك كلهم سواء، إلا أنه قد رُوي في أجساد الأنبياء وأجساد الشهداء أن الأرض لا تأكلهم، وحَسْبك ما جاء في شهداء أُحُد وغيرهم. وهذا دليل على أن

(١) قوله: "إلاَّ عَجْب الذَّنَب" (ص ٢٢٧٠) هو العظم الذي في أسفل الصلب وهو العَسِيب قال أبو مَالِك الأعرابي: وهو رأس العصعص. كما «المعلم بفوائد مسلم» (٣/ ٣٨٠).

اللفظ في ذلك لفظ عموم يراد به الخصوص، والله أعلم.

٤-ابن الجوزي (ت/ ٥٩٧) في «الوفا بتعريف فضائل المصطفى» (١/ ٥٢١): الباب السادس والأربعون في أنه ﷺ لا يَبلى.

٥-القرطبي (ت/ ٦٥٦) في «المُفهِم» (٦/ ٢٣٣):... أن الشهداء بعد قتلهم أحياء عند ربهم يُرزَقون، فرحين مُستبشِرين، فهذه صفات الأحياء في الدنيا، **وإذا كان هذا في الشهداء كان الأنبياء بذلك أحق وأَولى**، مع أنه قد صح عن النبي ﷺ أن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء، وأن النبي ﷺ قد اجتمع بالأنبياء في بيت المقدس وفي السماء، وخصوصًا بموسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ.

٦-القرطبي المُفسِّر (ت/ ٦٧١) في «التذكرة» (١/ ١٩١): باب: لا تأكل الأرض أجساد الأنبياء.

٧-ابن تيمية (ت/ ٧٢٨) في «مجموع الفتاوى» (٤/ ٢٩٦).

٨-الذهبي (ت/ ٧٤٨) في «السِّير» (٧/ ٥٧١):... والنبي ﷺ، فمُفارِق لسائر أمته في ذلك، فلا يَبلى ولا تأكل الأرض جسده.

وقال أيضًا في (٩/ ١٦٢): إن الأرض مُحرَّم عليها أكل أجساد الأنبياء، وهذا شيءٌ سبيله التوقيف، وما عَنَّف النبي ﷺ الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ لما قالوا له بلا علم: وكيف تُعرَض صلاتنا عليك وقد أَرِمْتَ؟! -يعني: قد بَلِيتَ-.

٩-ابن القيم (ت/ ٧٥١) في «الرُّوح» (ص/ ٤٥): معلوم بالضرورة أن جسده في الأرض طري مطرا....

١٠-ابن كثير في «تفسيره» عند: (إن الله وملائكته يصلون).

١١-ابن أبي العز الحنفي (ت/ ٧٩٢) في «شرح الطحاوية» (١/ ٤٠).

١٢-ابن رجب (ت/ ٧٢٩) في «تفسيره» (١/ ٢٧١): وبعض الأبدان باقية كأجساد الأنبياء.

١٣-ابن المُلقِّن (ت/ ٨٠٤): مع أنه قد صح عنه ﷺ أن الأرض لا تأكل...

١٤-العراقي (ت/ ٨٠٦): كَوْنُ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ عَامٌّ مَخْصُوصٌ، فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لَا تَبْلَى أَجْسَامُهُمْ الْكَرِيمَةُ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ» وَاسْتَثْنَى ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ مَعَهُمُ الشُّهَدَاءَ. انظر: «طرح التثريب» (٣/ ٣٠٨).

١٥-ابن حجر (ت/ ٨٥٢) في «فتح الباري» (٦/ ٤٨٨): وإذا ثَبَت أنهم أحياء من حيث النقل فإنه يقويه من حيث النظر كون الشهداء أحياء بنص القرآن، والأنبياء أفضل من الشهداء.

١٦-بدر الدين العيني (ت/ ٨٥٥) في «عمدة القاري» (١/ ٣٠٨).

١٧-السيوطي (ت/ ٩١١) في «شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور» (١/ ٣٠٨).

أفاده الباحث أبو حمزة مع شيخنا بتاريخ (٤) صَفَر (١٤٤٦هـ) موافق (٨/ ٨/ ٢٠٢٤م).

المجلد الثالث:

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٣/ ٨٣) مسألة سماع الموتى للأحياء، وأن فيها ثلاثة أقوال:**

الأول: لا يَسمعون[(١)].

والثاني: يَسمعون.

والثالث: تقييد السماع عند سؤال الملكين.

ثم عَرَضها الباحث أبو حمزة السويسي، فزاد ما نَقَله ابن القيم في «الرُّوح» (ص: ٥): والسلف مُجمِعون على هذا، وقد تواترت الآثار عنهم بأن الميت يَعرِف زيارة الحي له ويَستبشِر به.

---

(١) وزاد الباحث:

١-أن رَدَّ الموتى السلام على الأحياء لا يَثبُت في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فقد قال العراقي: في سنده عبد الله بن سمعان، لم أقف على حاله.

وبحديث أبي هريرة، أخرجه ابن حِبَّان في «المجروحين» (٢/ ٥٨): وَرَوَى عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُرُّ بِقَبْرِ رَجُلٍ كَانَ يَعْرِفُهُ فِي الدُّنْيَا، فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ، إِلَّا عَرَفَهُ وَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ». ورواه هشام بن سعد: حدثنا زيد بن أسلم عن أبي هريرة قوله. كما في «الصارم المُنكِي في الرد على السُّبكي» (١/ ٢٢٤) لابن عبد الهادي.

وبحديث ابن عمر، وفيه: «لا يُسلِّم عليهم أحد إلا رَدُّوا إلى يوم القيامة» أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٧٠٠٠)، وفي سنده يحيى بن العلاء الرازي، متروك الحديث، قاله البخاري والنَّسائي، وزاد أحمد: كذاب، رافضي، يضع الحديث.

٢-حياء عائشة من عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فيما أخرجه أحمد (٢٥٦٦٠): حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَدْخُلُ بَيْتِي الَّذِي دُفِنَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبِي، فَأَضَعُ ثَوْبِي، وَأَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ زَوْجِي وَأَبِي، فَلَمَّا دُفِنَ عُمَرُ مَعَهُمْ، فَوَاللهِ مَا دَخَلْتُهُ إِلَّا وَأَنَا مَشْدُودَةٌ عَلَيَّ ثِيَابِي؛ حَيَاءً مِنْ عُمَرَ. وإسناده صحيح.

فكَتَب شيخنا مع الباحث أبي حمزة تعقيبًا على نقل الإجماع:

نحتاج إلى إثبات دعوى الإجماع من غير ابن القيم، وذلك للمُعارَضات القوية من كتاب الله عز وجل[(١)] ومن السُّنة: «إنك لا تَدرِي ما أحدثوا بعدك».اهـ.

تنبيه: سبقت أدلة الأقوال الثلاثة ضمن قولين.

ووقع سقط (لا) من قوله: «الأول: يَسمعون».

*-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٣/ ١٠٣):

١-«جعفر بن خالد بن عُبيد بن سَيَّارة» وصوابه: (سارة).[(٢)]

٢-«وفي سنده أُم عيسى الجزاز» صوابه: (الجزار).

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٣/ ١٤٥)**: عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ نَاقَةَ الْبَرَاءِ دَخَلَتْ حَائِطَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَفْسَدَتْ فِيهِ، فَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَهْلِ الْحَوَائِطِ حِفْظَهَا بِالنَّهَارِ، وَعَلَى أَهْلِ الْمَاشِيَةِ مَا أَفْسَدَتْ مَاشِيَتُهُمْ بِاللَّيْلِ. وأنه مُرسَل، مع باحثين سابقين.

ثم أَكَّد شيخنا مع الباحث محمد الجَمَّال هذه النتيجة، بتاريخ (٢٥) رجب (١٤٤٥) موافق (٦/ ٢/ ٢٠٢٤م) وكَتَب: الجمهور عن الزُّهْري على الإرسال، وعبد الرزاق تَفرَّد عن مَعمر عن الزُّهْري عن حَرَام عن أبيه.

وزاد الباحث براءة مَعمر بن راشد من الخلاف، وإنما يحمله لعبد الرزاق؛ لما يلي:

١-الاختلاف على مَعمر، فوَصَله عبد الرزاق، وأَرْسَله وُهيب بن خالد - وهو ثقة- وأبو مسعود الزَّجَّاج - وهو ضعيف-.

٢-تنصيص أبي داود كما حكاه ابن عبد البر في «التمهيد» (١١/ ٨١)، في حين أن

(١) إنك لا تُسمِع الموتى.

(٢)(سَارَة) بمهملة وخفة راء،، وقيل: بشدته، كذا ذَكَر صاحب «المغني». اهـ.

الذُّهْلي حَمَّل الخلاف لمَعمر، ورَدَّ عليه ابن عبد البر.

٣-منزلة مَعمر في الزهري.

تنبيه: سبق أن الشافعي حَكَم بوصل الخبر، وذلك برواية أحد الوجوه[(١)] عن الأوزاعي.

***- سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٣/ ١٥٧)**: «وقت زكاة الفطر».

ويضاف إلى ما سبق أثر ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٥٥٨٤): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ تُخْرِجَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَلَا تَخْرُجُ حَتَّى تَطْعَمَ».

وتابع حجاجًا ابن جُريج، أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (٥٧٣٤) وأحمد (٢٨٦٦).

○ **الخلاصة:** كَتَب شيخنا مع الباحث محمد بن عادل، بتاريخ (٣) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (١٥/ ١/ ٢٠٢٤م): هل صَرَّح ابن جُريج بالتحديث، أو نتغاضى عن ذلك لكونه راوية عطاء، أو نقول: قد يُسقِط ابنُ جريج حجاجًا الضعيف؟

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٣/ ١٦٠)**: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «فَرَضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ؛ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ».

ثم عَرَضه الباحث محمود بن عبد الفتاح، بتاريخ (٧) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (١٥/ ٥/ ٢٠٢٤م) فكَتَب شيخنا: السند فيه ما يلي:

---

(١) فرواه أربعة عن الأوزاعي بالوصل، وثلاثة بالإرسال، ورَجَّح الطحاوي في «شرح المُشكِل» (١٥/ ٤٦٥) الإرسالَ عن الأوزاعي.

١- أبو يزيد[(١)] الخَوْلاني ليس له كبير مُوثِّق.

٢- انفراد الخَوْلاني بهذا الخبر وهو من أحاديث الأحكام.

٣- اختُلف في الخبر على الرفع والوقف، والموقوف أوثق.

٤- عَمَل الفقهاء على خلافه.

والله [ولي] التوفيق.

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٣/ ١٦٠): قول ابن حجر في (أبي يزيد الخَوْلاني)**: مجهول.

بل أبو يزيد الذي في هذا الحديث قال فيه ابن حجر: صدوق. وأما الآخَر فقال فيه: مجهول.

وأبو يزيد الخَوْلاني اثنان، وإليك التمييز بينهما:

١- أبو يزيد الخَوْلاني المصري الكبير.

٢- أبو يزيد الخَوْلاني المصري الصغير

فيتفقان في الكُنية والنسبة

ويختلفان في:

١- الاسم، فالكبير اسمه يزيد بن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان.

والصغير اسمه يزيد بن مسلم.

٢- التوثيق، فالكبير قال فيه الذهبي: لا يُعرَف. وقال ابن حجر: مجهول.

وأما الصغير الذي في هذا الحديث، فقد ذَكَر ابن عساكر أن مَرْوان بن محمد الراوي عنه قال: وكان شيخًا صدوقًا. وقال ابن حجر: صدوق.

٣- الكبير له حديث واحد في «سُنن الترمذي» (١٦٤٤) عن عمر رضي الله عنه مرفوعًا:

---

(١) وكَتَبه شيخنا: (أبو زيد).

«الشهداء أربعة...»

والصغير له هذا الحديث الذي معنا.

٤-من حيث المشايخ، فالكبير شيخه فَضَالة بن عُبيد الأنصاري، والصغير شيخه سَيَّار بن عبد الله.

*-سبق في **«سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٣/ ٢٠٣)** حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ، صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ» وهو متفق عليه(١).

○ **الخلاصة:** انتهى شيخنا معي، بتاريخ (٣) مُحرَّم (١٤٤٦هـ) موافق (٨/ ٧/ ٢٠٢٤م) إلى اختيار صيام الأولياء على الإطعام؛ لصحة الخبر.

*-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٣/ ٢١٤):

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ س قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ».

حميد عليه اختلاف....مرسلا جعفر...وصله ابن المنتشر...

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (١١٦٣) حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أَفْضَلُ الصِّيَامِ، بَعْدَ رَمَضَانَ، شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ، بَعْدَ الْفَرِيضَةِ، صَلَاةُ اللَّيْلِ»**.

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (١١٦٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَرْفَعُهُ، قَالَ: سُئِلَ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟ وَأَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ، بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ، صِيَامُ شَهْرِ اللهِ الْمُحَرَّمِ»

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٥٢)، ومسلم (١١٤٧).

وتابع جرير زائدة أخرجه أحمد (٨٠٢٦)

وحكى الدارقطني في «علله» خلافًا أوسع.

○**الخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث أبي الحسن إبراهيم فراج بتاريخ ٢٩/ ربيع أول ١٤٤٦ موافق ٢/ ١٠/ ٢٠٢٤م:

١-رواية الثلاثة مقدمة على الواحد وهم ثقات.

٢-عبيد الله بن عمرو ربما أخطأ.

٣-إخراج مسلم لرواية الثلاثة تقوي أمره.

*-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٣/ ٢٢٠):

حديث أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَمْ أَرَكَ تَصُومُ مِنَ شَهْرٍ مِنَ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ. قَالَ: «ذَلِكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ، وَهُوَ شَهْرٌ تُرْفَعُ فِيهِ الأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَأُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ».

❁ ووجهة التضعيف:

١-الخلاف على ثابت بن قيس وأن الأرجح بإسقاط أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

٢-الخلاف في حال ثابت بن قيس كما سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٣/ ٢٢٠) وأنه ليس من أصحاب أبي سعيد المقبري المشهورين[١].

٣-لم يتبين سماع أبي سعيد من أسامة بن زيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

٤-ورد موقوفًا على أسامة بذكر صيام الاثنين والخميس دون ذكر رفع الأعمال فيما أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٩٢٣٥)- حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، «**كَانَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، يَصُومُ أَيَّامًا مِنَ الْجُمُعَةِ يُتَابِعُ بَيْنَهُنَّ**»، **فَقِيلَ لَهُ: أَيْنَ أَنْتَ مِنَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ؟ قَالَ:** «**فَكَانَ يَصُومُهُمَا**».

---

(١) ليس له عنه في الكتب التسعة إلا هذا الحديث. أفاده الباحث.

❁ وجهة المحسن:

١-الاعتماد على سند ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٩٧٦٥)[(١)]- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ رَأَيْتُكَ تَصُومُ فِي شَعْبَانَ صَوْمًا لَا تَصُومُ فِي شَيْءٍ مِنَ الشُّهُورِ، إِلَّا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ؟ قَالَ: «ذَلِكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ، وَشَهْرِ رَمَضَانَ، تُرْفَعُ فِيهِ أَعْمَالُ النَّاسِ، فَأُحِبُّ أَنْ لَا يُرْفَعَ لِي عَمَلٌ، إِلَّا وَأَنَا صَائِمٌ».

٢-ورد من طريق مولى أسامة بن مظعون عن مولى أسامة بن زيد عن أسامة وكلاهما مجهول مقتصرا على صيام الاثنين والخميس وأن الأعمال ترفع فيهما أخرجه أحمد (٢١٧٤٤) وأبو داود (٢٤٣٦).

وأكد شيخنا النتيجة السابقة بضعفة مع الباحث أبو الحسن إبراهيم بن فراج بتاريخ ٥/ ربيع آخر ١٤٤٦ موافق ٨/ ١٠/ ٢٠٢٤م.

وكتب من قبل مع الباحث سيد بن بدوي: أبو الغصن لا يتحمل التفرد. والله أعلم.

---

(١) تابع ابن أبي شيبة أحمد بن سليمان أخرجه النسائي (٢٣٥٩).

وخالفهما أحمد كما في «مسنده» (٢١٧٩١) فأسقط أبا هريرة موافقا رواية ابن مهدي عن ثابت عن أبي سعيد عن أسامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به. أخرجها أحمد (٢١٧٥٣).

المجلد الرابع

*-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٤/ ٦) ما أخرجه الإمام النَّسائي في «سُننه» رقم (٣٢١٨): أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللهِ عز وجل عَوْنُهُمْ: الْمُكَاتَبُ الَّذِي يُرِيدُ الْأَدَاءَ، وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَفَافَ، وَالْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ».

وأن خمسة- يحيى بن سعيد، ومَعمر، وابن المبارك، وأبو خالد الأحمر، وأبو عاصم الضحاك- تابعوا الليث، بل ثمانية:

٦-المغيرة بن عبد الرحمن، أخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٨٣).

٧-يحيى بن حمزة، أخرجه الطوسي في «مُستخرَجه» (١٤٠٤).

٨-طارق بن عبد العزيز، أخرجه قوام السُّنة في «الترغيب والترهيب» (٢٤٥٩).

٩-الدَّراوَردي، ذَكَره الدارقطني في «علله» (٢٠٤٦).

وخالفهم خالد بن الحارث فأوقفه، كما ذَكَره الدارقطني وقال: ورَفْعه صحيح.

وخالف محمد بن عجلان أبو مَعشر نَجِيح فأوقفه، أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (٥/ ٢٥٨).

وأبو مَعشر ضَعَّفه ابن المديني، وابن مَعين، وأبو داود، والنَّسائي، وأبو زُرعة، والبيهقي.

وقال أحمد: حديثه عندي مضطرب، لا يقيم الإسناد. واختَلف فيه قول أبي حاتم.

وقال البخاري والدارقطني: مُنكَر الحديث.

ورَواه يزيد بن عِيَاض عن المَقبُري على الوجهين، ذَكَره الدارقطني وقال: ويزيد بن عِيَاض بن جُعْدُبة ضعيف الحديث.

وقال الترمذي عقبه: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وقال الدارقطني: رَفْعه صحيح.

وحَسَّنه العَلَّامة الألباني في «صحيح الجامع» (٥٣٦١).

وأَكَّد شيخنا مع الباحث عبد الرحمن بن السيد بن صالح، بتاريخ (١٨) مُحرَّم (١٤٤٦هـ) موافق (٢٤/ ٧/ ٢٠٢٤م) النتيجة السابقة.

وكَتَب:

استُثني هذا الخبر من التضعيف الوارد في رواية ابن عجلان عن المَقبُري؛ للآتي ذكره:

١-قوة الرواة الذين رووه عن ابن عجلان.

٢-عدم اختلافهم على ابن عجلان(١).

٣-كونه في الفضائل.

٤-عدم مخالفته لشيء من أمور الشريعة.

٥-عدم معرفتنا بعَالِم طَعَن فيه. اهـ.

*-سبق في «سلسلة الفوائد» (٤/ ٧): حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُرَقَّى الدَّرَجَةَ، فَيَقُولُ: مَا هَذَا؟ فَيُقَالُ: بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ مِنْ بَعْدِكَ لَك» وأنه حسن لكن استشكل على الباحث محمود العوفي كلام بعض أهل العلم(٢) على هذا الحديث فأحب أن يرى توجيه شيخنا.

فكتب شيخنا معه بتاريخ ٢٤/ ربيع آخر ١٤٤٦ موافق ٢٧/ ١٠/ ٢٠٢٤م:

١-في سنده عاصم وفيه كلام.

٢-اختلف في رفعه ووقفه.

---

(١) لم يُورِد الباحث الخلاف الذي ذَكَره الدارقطني على ابن عجلان.

(٢) كقول أبي نعيم: غريب. وقول العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢/ ٢٨٥): معقبا على مجيء الحديث بسلسلة العوفيين من حديث أبي سعيد فقال: وَفِي هَذَا رِوَايَةٌ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ فِيهَا لِينٌ أَيْضًا.

ووجهة نظر المصححين (المحسنين):

١-قالوا في فضائل الأعمال وعاصم[(١)] قد يتحمل عنه.

٢-رواية الحمادين عنه لهذا الخبر.

تنبيه أخرج ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (١٢٢٠٨)- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ : إنَّ الرَّجُلَ لَيُرْفَعُ بِدُعَاءِ وَلَدِهِ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ. وإسناده صحيح.

*-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٤/ ٢٨) باب استئذان البكر حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ وَصَمْتُهَا إِقْرَارُهَا».

وفي الباب أحاديث سبق منها حديث أبي هريرة وثمت أحاديث:

منها ما أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٢٤٤٩٤)- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ شَيْئًا مِنْ بَنَاتِهِ، جَلَسَ إِلَى خِدْرِهَا فَقَالَ: «إِنَّ فُلَانًا يَذْكُرُ فُلَانَةً»، يُسَمِّيهَا وَيُسَمِّي الرَّجُلَ الَّذِي يَذْكُرُهَا، فَإِنْ هِيَ سَكَتَتْ زَوَّجَهَا، وَإِنْ كَرِهَتْ نَقَرَتْ السِّتْرَ، فَإِذَا نَقَرَتْهُ لَمْ يُزَوِّجْهَا.

وأيوب بن عتبة ضعيف وخطأ أبو زرعة هذا الطريق كما في «العلل» (١١٩٨) لابن أبي حاتم: **قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: هَذَا خَطَأٌ، رُوِيَ عَنْ يَحْيَى، عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ: هَذَا الصَّحِيحُ.**

قَالَ ابن أبي حاتم قال أَبِي: وَكَانَ أَيُّوبُ قَدِمَ بَغْدَادَ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ كُتُبُهُ، وَكَانَ يُحَدِّثُ مِنْ حِفْظِهِ عَلَى التَّوَهُّمِ، فَيَغْلَطُ. وَأَمَّا كُتُبُهُ فِي الأَصْلِ، فَهِيَ صَحِيحَةٌ، عَنْ

(١) هناك وجه آخر من الخلاف على عاصم عن الشعبي عن ابن مسعود رفعا ووقفا أربع....أفاده الباحث أحمد بن علي في المجلس فقال شيخنا وهذا وجه إعلال.

يَحْيَى بْنِ أَبِي.

ورواه الشعبي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ " إِذَا أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ قَالَ: «إِنَّ فُلَانَ ابْنَ فُلَانٍ يَخْطُبُ فُلَانَةَ ابْنَةَ فُلَانٍ» أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٥١٢) قال ابن مَعين: الشعبي عن عائشة مرسل.

وثمت خلاف على يحيى بن أبي كثير في الوصل[(١)] **والإرسال والاختلاف في تسمية الصحابي** حكاه الدارقطني في «علله» رقم (١٧٥٩) بعضه وقال عن الموصول: **وكُلُّها وهمٌ**.

والصَّحيح مَا رَوَاه هِشام الدَّستُوائي[(٢)]، ومَعمَر[(٣)] وشَيبان، وعَلي بن المُبارك، عَن يحيى، عَن المُهاجِر بن عِكرمة مُرسَلاً، عَن النَّبي ﷺ.

وتابع يحيى بن أبي كثير على الوصل:

١-سعيد بن جبير عن عكرمة عن ابن عباس أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٣/ ٢٤٠) وفي سنده عبد الله بن موسى عنده عجائب ومناكير قاله الذهبي وعنعنة بقية بن الوليد[(٤)].

---

(١) وصله عنه همام بن يحيى فقال عن يحيى بن أبي كثير عن المهاجر عن عبد الله بن أبي بكر أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (٩٦٩) وتارة قال عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» (٦٥٣) ووهمه الدارقطني.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» رقم (٥٩٢) والبيهقي في «سننه» (١٣٧٨).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٣٤).

(٤) كنيته أبو يُحْمِد الحميري الحمصي كما في «التاريخ الكبير» (٢/ ١٥٠)، وابن سعد في «الطبقات» (٩/ ٤٧٤)، و«الأسامي والكنى» رقم (١٣٣)، و«الضعفاء الكبير» (٢/ ١٦٢) وأما ما وقع في بعض الأسانيد من قول الأوزاعي لبقية (يا أبا محمد) وفي بعضها (يا أبا يحمد) فالأرجح (أبا يحمد) لمصادر التراجم السابقة. وبعض الأسانيد كما في «الحجة في بيان المحجة» (٢٠٧) وأما (محمد) فهو خطأ أو تصحيفًا.

٢-محمد بن سيرين عن أبي سلمة عن أبي هريرة أخرجه البزار في كما في«كشف الأستار» رقم(١٤٢١)- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثنا الْمُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ بِنْتًا مِنْ بَنَاتِهِ جَلَسَ عِنْدَ خِدْرِهَا، ثُمَّ يَقُولُ: " إِنَّ فُلانًا يَخْطُبُ فُلانَةَ، فَإِنْ سَكَتَتْ فَذَاكَ إِذْنُهَا، أَوْ قَالَ: سُكُوتُهَا إِذْنُهَا".

وزكريا بن يحيى لم يوثق وشبابة مختلف فيه.

وللخبر شواهد من حديث عمر(١) وأنس(٢) ومرسل عطاء(٣) ومرسل جبير بن حية الثقفي(٤) وكلها ضعيفة.

○**الخلاصة**: كتب شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان شرموخ بتاريخ ٧/ ربيع آخر ١٤٤٦ موافق ١٠/ ١٠/ ٢٠٢٤م: أسانيده ضعيفة(٥).

*-سبق في «سلسلة الفوائد» (٤/ ٥٤) ما أخرجه النَّسائي (٥٣٥١): حَدَّثَنَا مَسْعُودُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: صَنَعْتُ طَعَامًا، فَدَعَوْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَجَاءَ، فَدَخَلَ فَرَأَى سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَخَرَجَ وَقَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَصَاوِيرُ» وأن إسناده صحيح لديَّ،

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٨) وفي سنده يزيد بن عبد الملك وهو متروك.

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٣٠٠) وفي سنده عبد العزيز بن الحصين ضعيف ووهب بن جعفر الحراني وضاع.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٦٢٠٣) عَنْ ابن جريج عن عَطَاءٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا خُطِبَ أَحَدٌ مِنْ بَنَاتِهِ جَلَسَ إِلَى جَنْبِ خِدْرِهَا فَقَالَ: " إِنَّ فُلَانًا يَخْطُبُ فُلَانَةَ فَإِنْ سَكَتَتْ زَوَّجَهَا وَإِنْ طَعنتْ بِيَدِهَا، وَأَشَارَ حَفْصٌ بِيَدِهِ السَّبَّابَةِ، أَيْ: تَطْعَنُ فِي فَخِذِهِ لَمْ يُزَوِّجْهَا "

(٤) أخرجه البيهقي في «سننه» (٥٣٧٢) وفيه عنعنة ابن إسحاق وجبير لم يوثق.

(٥) أما العلامة الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٦/ ١١٧١) فقال:

الخلاصة: إن الحديث صحيح بمجموع طرقه...

وطَلَب شيخنا إثبات سماع ابن المسيب من علي رضي الله عنه.

ثم بَحَثه الباحث إبراهيم بن عبد الرحمن، **بتاريخ** (١٣) ربيع الآخِر (١٤٤٥هـ) موافق (٢٨/ ١٠/ ٢٠٢٣م): فكَتَب شيخنا معه: وكيع أثبتُ من المذكورين،[(١)] فاحكم على السند.

تنبيه: اختُلف في إسناد هذا الخبر على الوصل والإرسال، فوَصَله وكيع، وخالفه أصحاب هشام فأرسلوه، ووَقَف الباحث على اثنين منهم: معاذ بن هشام، كما عند أبي يعلى (٥٥٦)، ورَوْح بن عُبَادة، كما في «حِلْيَة الأولياء».

وقال الدارقطني: أسنده وكيع عن هشام، عن قتادة، عن سعيد، عن علي رضي الله عنه، وخالفه أصحاب هشام فرووه مرسلًا، وهو أصوب.

وقال البزار في «مسنده» (٢/ ١٥٧): وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَحْسَنِ إِسْنَادٍ يُرْوَى عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه فِي ذَلِكَ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا وَصَلَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، إِلَّا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ. وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، وَعَنْ عَائِشَةَ، وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرْنَاهُ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، إِذْ كَانَ إِسْنَادُهُ صَحِيحًا.

*-**سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٤/ ١٠١)**: «إِذَا كَانَ عِنْدَ الرَّجُلِ امْرَأَتَانِ، فَلَمْ يَعْدِلْ بَيْنَهُمَا، جَاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَشِقُّهُ سَاقِطٌ».

وأضاف الباحث سيد البدوي بتاريخ (١٠) رمضان (١٤٤٥هـ) موافقًا لوجهة التصحيح:

١-أن رواية هشام لم يقف عليها موصولة-

---

(١) هما على الإرسال:

١- رَوْح بن عُبَادة، كما في «حِلْيَة الأولياء».

١-معاذ بن هشام، كما عند أبي يعلى (٥٥٦).

[مكرر مع ما في المتن بعد سطرين فاحذف.

٢-الاختلاف على محمد بن بشار، تارة بالوصل عن ابن مهدي، وتابعه عمرو بن علي. وأخرى عن عبد الأعلى: كان يقال.

٣-ترجيح الترمذي كما سبق.

٤-جَمَع الطحاوي بين الحديث وقوله تعالى: ﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا...﴾ بأن الآية تتوافق مع الحديث فعلًا، وتختلف معه قولًا.

ولوجهة التضعيف:

١-عنعنة قتادة.

٢-الاختلاف في سماع بَشِير بن نَهِيك من أبي هريرة، فقد نفاه البخاري كما في «العِلل» وأثبته في «التاريخ» وأخرج له في «الصحيح»، وأثبتَ له مسلم السماع في «التمييز».

٣- **قول الترمذي في** «سُننه»: (لا نَعرِف هذا الحديث مرفوعًا إلا من حديث همام، وهمام ثقة حافظ).

وقال البغوي في «**شرح السُّنة**»: في إسناده نظر.

*-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٤/ ٢٣١):

ما أخرجه الإمام الترمذي في «سُننه» رقم (٨٦٣): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ(١)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرٍ: الضَّبُعُ أَصَيْدٌ هِيَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قُلْتُ: آكُلُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قُلْتُ: أَقَالَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

ووجهة تصحيح الرفع:

١-صحة إسناده وقوة رواته.

٢-قول الترمذي في «العلل الكبير» (ص: ٢٩٨): سألت مُحمدًا عن هذا

---

(١) تابعه جرير بن حازم وإسماعيل بن أمية ومحمد بن خازم.

الحديث فقال: **هو حديث صَحِيح**. وقول الترمذي في «سننه» (٨٥١): «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ» وقول البيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ٢٩٩): **وَحَدِيثُ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ حَدِيثٌ جَيِّدٌ تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ**.

*–وقد يفهم من سياق كلام الإمام الشافعي التصحيح(١) حيث قال في «الأم» (٣/ ٤٩٤) على حديث ابن جريج عن عكرمة مرسلا: وَهَذَا حَدِيثٌ لاَ يَثْبُتُ مِثْلُهُ لَوْ انْفَرَدَ وَإِنَّمَا ذَكَرْنَاهُ ; لِأَنَّ مُسْلِمَ بْنَ خَالِدٍ(٢) أَخْبَرَنَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ ابْنُ أَبِي عَمَّارٍ: سَأَلْت جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ عَنْ الضَّبُعِ أَصَيْدٌ هِيَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْت أَتُؤْكَلُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْت: سَمِعْته مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: نَعَمْ.

وَمَا يُبَاعُ لَحْمُ الضِّبَاعِ بِمَكَّةَ إلَّا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ(٣) وَكُلُّ ذِي نَابٍ مِنْ السِّبَاعِ لَا يَكُونُ إلَّا مَا عَدَا عَلَى النَّاسِ وَذَلِكَ لَا يَكُونُ إلَّا فِي ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ مِنْ السِّبَاعِ الْأَسَدُ وَالذِّئَابُ وَالنُّمُورُ فَأَمَّا الضَّبُعُ فَلَا يَعْدُو عَلَى النَّاسِ وَكَذَلِكَ الثَّعْلَبُ وَيُؤْكَلُ الْيَرْبُوعُ وَالْقُنْفُذُ.

*–سئل أحمد عن الضبع فقال: ليس بها بأس وذكر هذا الحديث. انظر مسائل أحمد (٧٨٢)(٤)

---

(١) فقد نقل ابن حجر كلامه في «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٧٨)...ثم أكده بحديث بن أبي عمار وقال البيهقي روي موقوفا عن بن عباس أيضا.

(٢) ومسلم بن خالد متابع من سبعة من الرواة عن ابن جريج منهم عبد الرزاق في «مصنفه» (٨٦٨٢) وسفيان كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٨٠٥).

(٣) وقال الباحث لشيخنا أن الشافعي يصحح الخبر وذكر له: «وَمَا يُبَاعُ لَحْمُ...» فقال: لا تكتب صححه الشافعي بل انقل كلامه.

(٤) وانظر «العلل» (٤/ ٤٠٩) لابن أبي حاتم فقد ردّ أبو حاتم رواية الدراوردي في الأمر بأكل الضبع لرواية ابن أبي عمار.

=

*-ردّ ابن الملقن في «البدر المنير» (٩/ ٣٦٩) وابن حجر في «التلخيص» (١٩٩٨) تضعيف ابن عبد البر لهذا الحديث بسبب عبد الرحمن بن أبي عمار وقال ابن حجر: فوهم لأنه وثقه أبو زرعة والنسائي ولم يتكلم فيه أحد ولم ينفرد به.

ووجهة الإعلال بالوقف ما سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٤/ ٢٣١): ثم قرره شيخنا فكتب مع الباحث محمد بن جمال بن خضر بتاريخ ١٧/ ربيع آخر ١٤٤٦ موافق ٢٢/ ١٠/ ٢٠٢٤م: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

روى الحديث عن جابر من وجهين[(١)]:

١-عطاء. ٢-عبد الرحمن بن أبي عمار.

أولا:-عطاء أقوى من عبد الرحمن

ثانيًا: أعل بعض العلماء كالقطان رواية عبد الرحمن بعلة واضحة[(٢)] ويؤد ما ذكرته أن أبا الزبير رواه عن جابر عن عمر موقوفًا فأجنح والله أعلم إلى ترجيح الرواية الموقوفة وبالله التوفيق.

*-**سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٤/ ٢٦١)** حديث أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا.

وفيه زيادات ضعيفة:

١-«إِنَّهُ أَرْوَى وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ» هي عند مسلم من طريق أبي عاصم عن أنس، وأبو عاصم سَمَّاه ابن عَدي بخالد بن عُبيد، وأَخْرَج له هذا الحديث وقال: مُنكَر جدًّا.

=

جَابِرًا.

(١) بل من ثلاثة كما سيأتي.

(٢) قال يحيى بن سعيد القطان كما في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٧١): كان يحدث به عن جابر عن عمر ثم صيره عن النبي إنكارًا منه على ابن أبي عمار.

وقال البخاري: في حديثه نظر. قال أبو حاتم والحاكم: حَدَّث عن أنس بأحاديث موضوعة. وقال العُقيلي: لا يُتابَع على حديثه.

وقال أبو عَوَانة في «مُستخرَجه» (٨٢١٧): وحدثنا يوسف أيضًا قال: ثنا داود بن منصور قال: ثنا عبد الوارث بن سعيد، قال: كنتُ يومًا عند هشام الدستوائي جالسًا، فمر بنا أبو عصام، فقلت: إن هذا الشيخ يُحدِّث عن أنس بحديث غريب! فدعوتُه فحدثني، فإذا هشام بعد يخالفني، وغلط فيه وقال: إنه «أهنأ، وأمرأ، وأبرأ».

٢-«إذا شَرِب أحدكم فليتنفس ثلاثًا» بلفظ الأمر،(١) أخرجها النَّسائي في «السُّنن الكبرى» (٦٨٦٠) من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن وكيع، عن هشام الدستوائي، عن أبي عاصم عن أنس، وعلتها الكلام في أبي عصام.

٣-«فليَمُصه مصًّا» أخرجها ابن عَدي في «الكامل» (٣/ ٤٤٨) وفي سندها جعفر بن محمد بن الليث، ضعيف، وخالف أصحابَ عبد الوارث.

ورواها القاضي مرستان في «مشيخته» (٤٣٠) من طريق محمد بن عيسى المَدائني، عن يحيى بن إسحاق، عن عبد الوارث. ومحمد بن عيسى ضعيف.

أفاده الباحث أبو سهل الربعي مع شيخنا، بتاريخ (٢) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (١٤/ ١/ ٢٠٢٤م).

*-سبق حديث «سلسلة الفوائد» (٤/ ٣٠٠): عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ عِنْدَهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِمْ الطَّيْرُ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَقَعَدْتُ، قَالَ: فَجَاءَتِ الْأَعْرَابُ، فَسَأَلُوهُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، نَتَدَاوَى؟ قَالَ: «نَعَمْ، تَدَاوَوْا، فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ» قَالَ: وَكَانَ أُسَامَةُ حِينَ كَبِرَ يَقُولُ: «هَلْ تَرَوْنَ لِي مِنْ دَوَاءٍ الْآنَ؟» قَالَ: وَسَأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءَ، هَلْ عَلَيْنَا حَرَجٌ فِي كَذَا

(١) ولها طريق آخر عند أبي نُعيم في «الطب» (٧٣٨)، وفي سنده العباس بن الفضل، كَذَّبه ابن مَعين.

وَكَذَا، قَالَ: «عِبَادَ اللهِ، وَضَعَ اللهُ الْحَرَجَ إِلَّا امْرَأً اقْتَرَضَ امْرَأً مُسْلِمًا ظُلْمًا، فَذَلِكَ حَرِجَ، وَهَلَكَ» قَالُوا: مَا خَيْرُ مَا أُعْطِيَ النَّاسُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «خُلُقٌ حَسَنٌ» وأنه إسناده صحيح. ثم عرضه الباحث علي بن محمد بتاريخ ١٨/ جمادى الأولى ١٤٤٦ فأضاف: شذ جرير في هذا الخبر بـ «سعيت قبل أن أطوف».

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٤/ ٣٩٣) ما أخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» رقم (٦)**: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ[(١)]، نَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، نَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ كَرِيمٌ، يُحِبُّ الْكَرَمَ وَمَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ، وَيُبْغِضُ سَفْسَافَهَا».

خالف محمدَ بن ثور عبدُ الرزاق فأرسله، كما في «جامع معمر»[(٢)] رقم

---

(١) تابع الجوهريَّ جماعةٌ بأسانيد نازلة، منها:

١، ٢- محمد بن إبراهيم العبدي وعثمان بن سعيد، أخرجهما الحاكم في «مستدركه» (١٥٢).

٣، ٤- إسحاق بن الحسن وإسماعيل بن إبراهيم، أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (١/ ٢٦٩).

٥، ٦- إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد وإبراهيم بن عبد الرزاق، أخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (١/ ٢٧).

٧- أبو أسامة الكلبي، أخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (٧٦٤٦).

٨، ٩- محمد بن عثمان بن أبي شيبة وإبراهيم بن شَريك، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٩٢٨).

١٠-عيسى الطيالسي، أخرجه البيهقي في «السُّنن الكبير» (١٩١٤٢).

(٢) وأخرجه من طريقه البغوي في «شرح السُّنة» (٣٥٠٣)، والبيهقي في «السُّنن الكبير» (٢٠٧٨٠).

(٢١٠٦٧- ٢٠١٥٠): أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ كَرِيزٍ الْخُزَاعِيِّ[١]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ وَمَعَالِيَ الأَخْلاَقِ، وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا».

وعبد الرزاق مُقدَّم في مَعمر على محمد بن ثور.

ومما يُقوِّي ذلك متابعتان وثالثة قاصرة:

١-عبد العزيز بن أبي حازم، أخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (١/ ١٩).

٢-سفيان الثوري، أخرجه الحاكم في «مستدركه» (١٥٣).

٣-أما المتابعة القاصرة، فرواها سليمان بن سُحَيْم عن طلحة بن كَرِيز، أخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (١/ ٢٧)، وفي سنده الحَجاج بن أرطأة، صدوق كثير الخطأ والتدليس. وفي سنده أيضًا رواية أبي معاوية في غير الأعمش.

وتابع محمدَ بن ثور متابعة قاصرة أبو غسان المدني، أخرجه الحاكم في «مُستدرَكه» (١٥١)، وفي سنده حَجاج بن سليمان، قال فيه ابن يونس وأبو زُرعة: حديثه منكر. وقال أبو حاتم: شيخ معروف. وذَكَره ابن حِبَّان في «الثقات» وقال: يُعتبَر حديثه إذا رَوَى عن الثقات. وقال الحاكم: ثقة مأمون.

وجهة المُصحِّح:

الاعتماد على طريق أبي غسان بضميمة طريق محمد بن ثور.

ووجهة المُضعِّف:

١-أن الصواب في طريق مَعمر الإرسال، كما في «جامعه» وقد توبع على الإرسال.

٢-طريق أبي غسان فيه حَجَّاج بن سليمان، سبق القول فيه.

---

(١) هو طلحة بن عُبيد الله بن كَرِيز، وثقه أحمد والنَّسائي.

٣-للخبر شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، أخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق » رقم (٨): حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ إِلْيَاسٍ، عَنْ مُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ، وَيُحِبُّ مَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ، وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا» لكن خالد بن إلياس متروك الحديث.

وانتهى شيخنا من قبل إلى أنه مُعَل بالإرسال، ثم كَتَب مع الباحث أحمد بن نصر السمري[١]، بتاريخ (١٦) مُحرَّم (١٤٤٦) موافق (٢٢/ ٧/ ٢٠٢٤م): مُعَل بالإرسال.

***- سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٤/ ٢٩٥)** حديث عمر، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَأَى صَاحِبَ بَلَاءٍ فَقَالَ: (الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا) إِلَّا عُوفِيَ مِنْ ذَلِكَ البَلَاءِ، كَائِنًا مَا كَانَ مَا عَاشَ». سبق ضعفه.

ثَمة طريق سبقت قد يَحتَجُّ بها شخص للصحة، وهي طريق محمد بن سُوقة عن نافع عن ابن عمر، أخرجه الطبراني في «الدعاء» رقم (٧٩٨): حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ[٢]، ثَنَا هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارٍ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّاطَرِيُّ[٣]، ثنا

(١) وُلد بمركز أجا، التابع لمحافظة الدقهلية، بتاريخ (٨/ ٤/ ٢٠٠٦م) وهذا أول حديث يَعرضه على شيخنا، حَفِظهما الله.

(٢) سَمِع علي بن المديني، وشيبان، والطبقة، وله غرائب وموقوفات يَرفعها.

وقال ابن عَدي: وكان المَعْمَرِيُّ كثير الحديث، صاحب حديث بحقه، كما قَالَ عَبْدان: إنه لم يرَ مثله، وما ذُكِرَ عنه أنه رَفَع أحاديث وزاد في متون، فإن هذا موجود في البغداديين خاصة وفي حديث ثقاتهم، وأنهم يَرفعون الموقوف، ويَصِلون المُرسَل، ويَزيدون في الأسانيد. وانظر: «تاريخ الإسلام» (٦/ ٩٣١).

(٣) بالطائين المهملتين المفتوحتين بينهما الألف وفي آخرها الراء ويقال بمصر ودمشق لمن يبيع =

الْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى مُبْتَلًى فَقَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَى هَذَا بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَيْهِ وَعَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا) عَافَاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ ذَلِكَ الْبَلَاءِ كَائِنًا مَا كَانَ».

ووهمها الدارقطني في «العلل» (٢٢٤).

أفاده الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ، بتاريخ (١٦) رمضان (١٤٤٥هـ) موافق (٢٦/ ٣/ ٢٠٢٤م) مع شيخنا، وأَكَّد ضعف الخبر كما سبق.

= الكرابيس والثياب البيض طاطري. كما في «الأنساب» (٤/ ٢٨) للسمعاني.

المجلد الخامس

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٥/ ٧) ما رواه الإمام أحمد رقم (٥٢٢٢)**: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي حَلْقَةٍ، فَسَمِعَ رَجُلًا فِي حَلْقَةٍ أُخْرَى وَهُوَ يَقُولُ: (لَا وَأَبِي!) فَرَمَاهُ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى، وَقَالَ: إِنَّهَا كَانَتْ يَمِينَ عُمَرَ، فَنَهَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهَا، وَقَالَ: «إِنَّهَا شِرْكٌ».

وأن وجهة المُضعِّفين:

١-إثبات واسطة بين سعد بن عُبيدة وابن عمر، وهي محمد الكِندي، وقال فيه أبو حاتم: مجهول. وقال ابن حجر: مقبول.

٢-أصل الحديث في البخاري (٦١٠٨) ومسلم (١٦٤٦) من طريق الليث- هو ابن سعد- عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رَكْبٍ، وَعُمَرُ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَنَادَاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّ اللهَ عز وجل يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ».

١-كلام أبي حاتم في سعد بن عُبيدة[(١)] حيث قال: يُكتَب حديثه، كان يَرَى رأى الخوارج ثم تَرَكه.

٢-رَجَّح إثبات الواسطة الطحاوي والبيهقي، وذَكَره الشيخ مُقبِل في «أحاديث مُعَلة ظاهرها الصحة».

ووجهة مَن يُصحِّح:

١-تقديم سماع سعد بن عُبيدة من ابن عمر، كما في رواية أحمد: «...عَنْ سَعْدِ

(١) وثقه ابن مَعين والنَّسائي والعِجلي، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وذَكَره ابن حِبَّان في «الثقات».

بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي حَلْقَةٍ، فَسَمِعَ رَجُلًا فِي حَلْقَةٍ أُخْرَى...».

وثَمة روايات أخرى فيها ضعف جاءت بإثبات السماع، كما عند أبي عَوَانة في «مستخرجه» (٥٩٦٧)، وما ذكَره الدارقطني بسند مُعلَّق في «علله» (٣١٣٣).

٢- ما أخرجه أحمد في «مسنده» (٥٣٤٦): حَدَّثَنَا عَتَّابٌ(١)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ...» فَقَالَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا. وإسناده صحيح.

٣- ما رواه إسرائيل مخالفًا الثوري وعبد الرزاق فقال: عن سعيد بن مسروق عن سعد بن عُبيدة عن ابن عمر عن عمر مرفوعًا: «مَن حَلَف بشيء من دون الله، فقد أشرك».

وكَتَب شيخنا مع الباحث: معلول، عِلته عدم سماع سعد من ابن عمر، بينهما واسطة، هي أبو محمد الكِندي، وهو مجهول.

*-سبق في «**سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية**» (٥/ ١٢٩): عَنْ دَيْلَمٍ الْحِمْيَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا بِأَرْضٍ بَارِدَةٍ، نُعَالِجُ بِهَا عَمَلًا شَدِيدًا، وَإِنَّا نَتَّخِذُ شَرَابًا مِنْ هَذَا الْقَمْحِ، نَتَقَوَّى بِهِ عَلَى أَعْمَالِنَا وَعَلَى بَرْدِ بِلَادِنَا، قَالَ: «هَلْ يُسْكِرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاجْتَنِبُوهُ» قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: «هَلْ يُسْكِرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاجْتَنِبُوهُ» قُلْتُ: إِنَّ النَّاسَ غَيْرُ تَارِكِيهِ، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ يَتْرُكُوهُ فَاقْتُلُوهُمْ».

ثم ناقشه شيخنا مع الباحث محمد أبو عسكرية، بتاريخ (١٥) مُحرَّم (١٤٤٦هـ) موافق (٢١/ ٧/ ٢٠٢٤م): زد: إلا إذا كان مستحلًّا.

---

(١) هو ابن زياد، قال فيه أحمد: لا بأس به. ووثقه أبو حاتم وابن سعد، وذكَره ابن حِبَّان في «الثقات».

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٥/ ٣٠١)** ضَعْف ما ورد في النهي عن خاتم الحديد.

ويضاف إليه أنه ورد بسند حسن عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كَرِهه، فيما أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٢٥١٣٦): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ طَارِقٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ، أَنَّ عُمَرَ رَأَى عَلَى رَجُلٍ خَاتَمَ حَدِيدٍ، فَكَرِهَهُ. وطارق هو ابن عبد الرحمن، صدوق له أوهام. وثَمة طرق أخرى فيها ضعف.

واختَلف العلماء في حكم لبس خاتم الحديد على أقوال:

١-التحريم، وبه قال الحنفية[(١)].

٢-الكراهة التنزيهية، وهي المعتمد عند المالكية[(٢)] والحنابلة،[(٣)] ووَجْه عند الشافعية.

٣-كراهة رائحته، فقد سُئِل ابن سيرين عنه فقال: لا بأس إلا أن يُكرَه ريحه[(٤)].

٤-الإباحة، وهو وجه عند الشافعية، وقال به النووي[(٥)]؛ لأنه ضَعَّف حديث بُريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في النهي.

أفاده الباحث أحمد بن مصطفى، بتاريخ (١٦) رجب (١٤٤٥هـ) موافق

---

(١) «حاشية ابن عابدين» (٦/ ٣٥٩)، وفي «بدائع الصنائع» (٥/ ١٣٣) لكن قال بالكراهة. وربما تُحمَل على التحريم.

(٢) «الذخيرة» (١٣/ ٢٦١).

(٣) «الفروع» (٤/ ١٦٤-١٦٥).

(٤) سنده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٢٥١٣٤) عن يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان: سُئِل محمد.

(٥) «المجموع» (٤/ ٤٦٤-٤٦٦).

(٢٨/ ١/ ٢٠٢٤م) بعد مناقشة شيخنا إياه، وطَلَب شيخنا منه بحثًا شاملًا في الخواتيم، مع إضافة المسائل الفقهية، كمسألة بيع الصاغة الخاتم بفص من ذهب(١).

تنبيه: تعقيب على ما كَتَبه شيخنا من قبل في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٥/ ٣٠٢): «ولا من رواه عن ابن عجلان» فالراوي عن ابن عجلان جماعة،(٢) منهم يحيى القطان، كما عند أحمد في «مسنده» (٦٦٨٠،٦٥١٨) فالأولى: (ولا ابن عجلان).

وسبق أيضًا في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٥/ ٣٠٢): «من أحاديث النهي عن خاتم الحديث...» بل صوابه: (الحديد).

*-سبق حديث «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٥/ ٣٣٠): عن أبي مُوسَى الْأَشْعَرِيّ رضي الله عنه قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ». قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا الطَّاعُونُ؟ قَالَ: «طَعْنُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلٍّ شَهَادَةٌ» وحمّل الدارقطني الخلاف فيه لزياد بن علاقة وقال: يُشْبِه أن يكون حَفِظه عن جماعة: فمرة يرويه عن ذا، ومرة يرويه عن ذا.

وتوقف شيخنا فيه هناك لكنه مع الباحث إبراهيم بن عبد الرحمن بتاريخ ٢٤/ربيع آخر ١٤٤٦ موافق ٢٧/ ١٠/ ٢٠٢٤م كتب: الوجه الأصح-والله أعلم وجه من أثبت رجلا لم يسم أو شيخًا عن أبي موسى وعليه فالخبر في سنده مبهم والله أعلم.

---

(١) انظر كلام البيهقي في «الآداب» (ص/ ٢٢١) في الجمع بين أحاديث النهي والإباحة.

(٢) أبو غسان، وسليمان بن بلال، وهمام بن يحيى، والمُثَنَّى بن الصَّبَّاح.

*-سبق في «سلسلة الفوائد» (٥/ ٣٦٥) ما أخرجه مسلم رقم (٢٥٣٤) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، ح وحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ(١)، أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» وَاللهُ أَعْلَمُ أَذَكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لَا، قَالَ: «ثُمَّ يَخْلُفُ قَوْمٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ، يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا».

خالف عبد الله بن شقيق عجلان في اللفظ أخرجه أبو بكر الخلال في ((السنة)) رقم (٦٦٥)- أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ(٢)، قَالَ: ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنَا وَمَنْ مَعِي» قِيلَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «الَّذِينَ عَلَى الْأَثَرِ» . قِيلَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «الَّذِي عَلَى الْأَثَرِ» . ثُمَّ رَفَضَهُمْ فِي الرَّابِعَةِ ".

الخلاصة: أن وجه الجمع حمل رواية عجلان على أنها رويت بالمعنى وإسنادها حسن.

ووجه الترجيح أن رواية عبد الله بن شقيق أصح ولها شواهد تؤيد لفظه سبقت.

وكتب شيخنا مع الباحث علي بن محمد القناوي بتاريخ ٧/ جمادى الأولى ١٤٤٦ موافق ٨/ ١١/ ٢٠٢٤م: هذا المتن مغاير للذي في الصحاح عن رسول الله ﷺ من وجوه عدّة عن رسول الله ﷺ.

---

(١) تابع هشيما أبو عوانة وشعبة أخرجهما مسلم.

(٢) تابعه أبو مسلم كما في ((الحلية)) (٢/ ٧٨).

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٥/ ٤١٠)** حديث عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: «أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانٍ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الِاحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِمِنًى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، وَأَرْسَلْتُ الأَتَانَ تَرْتَعُ، فَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ».

ثم ناقشه الباحث سيد بن عبد العزيز، بتاريخ (٢٨) ذي الحجة (١٤٤٥هـ) موافق (٤/ ٧/ ٢٠٢٤م) فأفاد:

١-أن لفظ (إلى غير جدار) عند البخاري دون مسلم، وأن الجماعة- ابن أخي ابن شهاب كما عند البخاري، ويونس ومَعمر وابن عُيينة(١)- عن ابن شهاب بدونها.

وكذلك الجماعة – يحيى بن قَزَعَة كما في البخاري (٤٤١٢)، ويحيى بن يحيى في مسلم (٥٠٤)، والشافعي كما في «السُّنن المأثورة» (١٢٩)، وابن مهدي كما عند أحمد (٣١٨٤)، ومَعْن بن عيسى كما في «حديث أبي الفضل الزُّهْري» (٦٢)، وابن وهب كما عند أبي عَوَانة «مستخرجه» (١٤٣١)، وابن القاسم كما عند النَّسائي في «سُننه الكبرى» (٥٨٣٣) وغيرهم - عن الإمام مالك سوى عبد الله بن يوسف، كما عند البخاري (٤٩٣) وعبد الله بن مَسلمة كما في «البخاري» (٨٦١)، وإسماعيل بن أبي أويس كما في البخاري (٧٦).

وانتهى شيخنا معه إلى صحة (إلى غير جدار) لأن الثلاثة الذين زادوا: (إلى غير جدار) من أصحاب مالك.

٢- أَكَّد على شذوذ لفظ: «بعرفة» وهي عند مسلم في سياق: «صلى بعرفة إلى غير جدار» وجَزَم بشذوذها ابن حجر.

(١) ثلاثتهم عند مسلم.

المجلد السادس

*-سبق في هامش «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٦/ ١٨): «أخرجه البخاري (٢٠٤٢).» صوابه: مسلم.

*-مما أقحم فيما سبق «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٦/ ٣٦): قال الإمام مسلم رقم (٧١٠) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ».

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية»** (٦/ ٧٧): «وَإِنَّ الْقُرْآنَ يَلْقَى صَاحِبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يَنْشَقُّ عَنْهُ قَبْرُهُ، كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ، فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ تَعْرِفُنِي؟ فَيَقُولُ: مَا أَعْرِفُكَ. فَيَقُولُ: أَنَا صَاحِبُكَ».

ثم عَرَضه الباحث عبد الرحمن بن محمد بن سعد الدين السوهاجي،[(١)] بتاريخ (١٥) شوال (١٤٤٥هـ) موافق (٢٤/ ٤/ ٢٠٢٤م) فكَتَب شيخنا معه: قوله: «كالرجل الشاحب» غريب، ليس له شاهد. والله أعلم.

وقال العُقيلي عقب هذا الحديث في «الضعفاء الكبير»: ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ حديث، وأسانيدها كلها متقاربة.

وقال أبو نُعيم: غريب من حديث الثوري عن بَشير، لا أعرف له وجهًا غيره.

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية»** (٦/ ٧٠) التنبيه على: «ومِن طريق ثابت عن أنس بلفظ: «كلما صلى الغداة، رَفَع يديه فدعا عليهم».

فعَرَضه الباحث خالد بن صالح، بتاريخ (١٠) رمضان (١٤٤٥هـ) موافق

(١) وُلد بتاريخ (٢/ ٤/ ١٩٩١م) بقرية الجواهين، بمركز جرجا، بمحافظة سوهاج، قَدَّم له شيخنا «العقود الذهبية في شرح الآجرومية» ط/ دار اللؤلؤة، عام (١٤٤٠هـ) موافق (٢٠١٩م).

(٢٠/ ٣/ ٢٠٢٤م) على شيخنا فقال: الأكثرون[(١)] على عدم ذكر رفع اليدين، ففي حال اتحاد الواقعة ستكون شاذة.

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٦/ ١٣٤): ما أخرجه البخاري رقم (٤٥٥٩)**: حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنَ الفَجْرِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا» بَعْدَ مَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ»، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨] إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨] وأن شيخنا انتهى إلى صحة اللعن وسبب النزول، وإن كانا ليسا موجودَين في أكثر الطرق.

ثم عَرَضه الباحث فاروق بن فاروق، بتاريخ (١٧) مُحرَّم (١٤٤٦هـ) موافق (٢٣/ ٧/ ٢٠٢٤م) فأورده من ثلاثة أحاديث:

ابن عمر	أبو هريرة	أنس
ثَبَت فيه اللعن وسبب النزول (خ/ ٤٥٥٩).	ثَبَت اللعن من طريقَي يونس بن يزيد عن الزُّهْري، كما عند مسلم (٦٧٥). وتابعه إبراهيم بن سعد عند البخاري (٤٥٦٠). أما سبب نزول الآية فمُدرَج من قول	الأكثر: «يدعو على رِعْل وذَكْوَان» (خ/ ٤٠٩٥). وفي رواية عند مسلم (٦٧٧): «يَلعن رِعلًا وذَكْوان وعُصَيَّة...» وأما سبب نزول الآية، فرواه ثابت عن أنس (م/ ١٧٩١)، وتابعه حُميد بذكر الآية مُقيَّدة

(١) أي: عن أنس رضي الله عنه، مع اتساع المخارج.

	الزُّهْري، نَصَّ عليه ابن حجر في «فتح الباري» (٨/ ٢٢٧). ثم ظَهَر لي علة الخبر، وأن فيه إدراجًا، وأن قوله: (حتى أَنزل الله...) منقطع من رواية الزُّهْري عمن بلغه، بَيَّن ذلك مسلم في رواية يونس، وهذا البلاغ لا يصح.	بيوم أُحُد (حم/ ١١٩٥٦) وعَلَّقه البخاري عقب حديث (٤٠٦٨) «قَنَت شهرًا يدعو على أحياء من أحياء العرب، ثم تَرَكه». قوله: «ثم تَرَكه» ليس عند البخاري (٤٠٨٩) إنما هو عند مسلم (٦٧٧).
وأن تقييد نزولها بأُحُد، أخرجه الترمذي (٣٠٠٤) وغيره. وفي سنده عمر بن حمزة، ضعيف. واستنكره البخاري كما في «سُنن الترمذي» (٣٠٠٤).	اختُلف في تعيين الصلاة التي قيل فيها ذلك (الفجر (م/ ٦٧٥) أو العشاء(١). (خ/ ٤٥٩٨) أو الظُّهر (م/ ٦٧٦) أو دون تقييد (م/ ٦٧٦).	
أشار الإمام مسلم في	أن دعاء النبي ﷺ	

(١) انفرد عبد الرحمن بن إبراهيم عن الوليد بن مسلم بلفظ: (العَتَمة).

«صحيحه» (٢٥١٨) إلى تفرد محمد بن عجلان وأسامة بن زيد عن نافع، أن ذلك كان على المنبر. **وقال الترمذي**: يُستغرَب من هذا الوجه من حديث نافع عن ابن عمر.	للمُستضعَفين من المؤمنين بمكة.	

***-سبق في «سلسلة الفوائد» (٦/ ٢٣٠) ما أخرجه النَّسائي في «سُننه» رقم (١١٤٢٧)**: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَ: حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: لَمَّا بَايَعَ مُعَاوِيَةُ لِابْنِهِ قَالَ مَرْوَانُ: سُنَّةُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: سُنَّةُ هِرَقْلَ وَقَيْصَرَ. فَقَالَ مَرْوَانُ: هَذَا الَّذِي أَنْزَلَ اللهُ فِيهِ: ﴿وَالَّذِى قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَكُمَا﴾ الآيَةَ.

فَبَلَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: كَذَبَ وَاللهِ، مَا هُوَ بِهِ، وَإِنْ شِئْتُ أَنْ أُسَمِّيَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ لَسَمَّيْتُهُ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ أَبَا مَرْوَانَ، وَمَرْوَانُ فِي صُلْبِهِ، فَمَرْوَانُ فَضَضٌ مِنْ لَعْنَةِ اللهِ.

وأن هذه الرواية من طريق محمد بن زياد عن عائشة، وقد قال الذهبي كما في «مختصر تلخيص الذهبي» (٧/ ٣٣٤١) لابن الملقن: فيه انقطاع، محمد لم يَسمع من عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ثم ناقشه الباحث عبد الرحمن بن صالح مع شيخنا، بتاريخ (١١) جمادى الأولى (١٤٤٥هـ) موافق (٢٥/ ١١/ ٢٠٢٣م) فانتهيا إلى:

١-ليس لمحمد عن عائشة إلا هذه الرواية.

٢-طبقة محمد بن زياد- هو القُرشي الجُمَحي[(١)] (ت/ بعد ١٢٠)- محتملة السماع من عائشة رضي الله عنها (ت/ ٥٧-٥٨) فقد أكثر عن أبي هريرة رضي الله عنه (ت/ ٥٧-٥٩) ووفاة أبي هريرة وعائشة متقاربة، وصلى عليها أبو هريرة رضي الله عنهما.

٣-قول عبد الرحمن بن أبي بكر: «سُنَّةُ هِرَقْلَ وَقَيْصَرَ» مُفسِّر لقوله في رواية البخاري (٤٨٤٧): «فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ شَيْئًا».

٤-تأكيد النتيجة السابقة- وهي الصحة- برواية البخاري (٤٨٤٧).

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٦/ ٣٦٤) ما أخرجه الإمام مسلم رقم (٢٠٢٦)**: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ - يَعْنِي الْفَزَارِيَّ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ، أَخْبَرَنِي أَبُو غَطَفَانَ الْمُرِّيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا، فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِئْ».

وله طريق آخر مُختلَف فيه، والأرجح ما أخرجه مَعمر في «جامعه» رقم (١٩٥٨٨): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ مَا فِي بَطْنِهِ، لَاسْتَقَاءَهُ».

انتهى شيخنا مع الباحث جمعة بن جمال، بتاريخ (٢٤) صفر (١٤٤٦هـ) موافق (٢٨/ ٨/ ٢٠٢٤م) إلى ضعفه. وسألتُه: هل مَن حَسَّنه بطريقيه له وجه؟ فقال: لا.

---

(١) وهناك في الطبقة محمد بن زياد الألهاني، ثقة، يَروي عن أبي أُمامة رضي الله عنه.

المجلد السابع

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٧/ ٤٩) ذِكر عقوبة من أتى عرافًا:**

١-«مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً» (صحيح/ م).

٢-صح موقوفًا عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ».

وأضاف الباحث إبراهيم بن صالح البلقاسي، بتاريخ (١٨) صفر (١٤٤٦) موافق (٢٢/ ٨/ ٢٠٢٤م): على ما أخرجه إسحاق في «مسنده» (٥٠٣): أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، نَا عَوْفٌ، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَسَأَلَهُ فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ».

تابع النضرَ وهو ابن شُمَيْل جماعةٌ-رَوْح وعُبيد الله بن موسى ويحيى بن سعيد[(١)]-.

وعلة هذا السند عدم سماع خِلَاس من أبي هريرة، نَصَّ عليه أحمد.

وأما ما أخرجه البخاري من رواية خِلَاس عن أبي هريرة، فمعطوف على ابن سيرين.

وأما مسلم، فأخرج لخِلَاس عن أبي رافع عن أبي هريرة.

وقال الدارقطني: ما كان عن أبي رافع عن أبي هريرة احتمل.

وتابع خِلَاسًا اثنان وزادا: «مَن أَتَى حائضًا أو امرأة في دُبرها»:

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٩٥٣٦): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَوْفٍ قَالَ: حَدَّثَنِي خِلَاسٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ».

وأخرجه أبو بكر الخَلَّال (١٤٠٠) دون ذكر رواية الحسن المُرسَلة.

١-أبو تميمة، وعنه حكيمٌ الأثرم، أخرجه أحمد (٣٩٠٤) والترمذي (١٣٥) وغيرهما.

وذَكَر البخاري الحديث في ترجمة حكيم، وقال: هذا حديث لا يُتابَع عليه، ولا يُعرَف لأبي تميمة سماع من أبي هريرة.

وقال الترمذي: وقد ضَعَّف محمد هذا الحديث مِن قِبَل إسناده.

٢-الحارث بن مَخْلَد، وهو مجهول، أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٤١٥).

*-وأخرج الخلال في «السنة» (٤/ ١١٧) رقم (١٣٠٤)- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ ، وَسَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : مَنْ أَتَى عَرَّافًا ، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

ورواية الحسن عن علي مُرسَلة.

*-سبق في «**سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية**» (٧/ ١٨٥):

قال ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه»، رقم (٢٥٥٩٨): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ بِالْحَدِيثِ ثُمَّ الْتَفَتَ، فَهِيَ أَمَانَةٌ».

ثم عَرَضه الباحث إسماعيل بن حامد، بتاريخ الثلاثاء (٢٤) مُحرَّم (١٤٤٦) موافق (٣٠/ ٧/ ٢٠٢٤م) فأكَّد النتيجة السابقة بإعلاله بعبد الرحمن بن عطاء، ثم أضاف كلام بعض العلماء.

١- **قال العُقيلي في «الضعفاء الكبير» (١/ ٢٤٦)**: وَقَدْ رَوَى جَابِرُ بْنُ عَتِيكٍ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ ثُمَّ الْتَفَتَ، فَهِيَ أَمَانَةٌ» بِإِسْنَادٍ صَالِحٍ(١).

(١) لا تعني الصحة، بل قد تكون في المُتابَعات والشواهد، وهذا مقتضى كلام أبي حاتم في عبد =

٢-وفي «عون المعبود وحاشية ابن القيم» (١٣/ ١٤٨): وَفِي إِسْنَادِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَطَاءٍ الْمَدَنِيُّ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: عِنْدَهُ مَنَا كِيرُ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: شَيْخٌ. قِيلَ لَهُ: أَدْخَلَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الضُّعَفَاءِ. قَالَ: يُحَوَّلُ مِنْ هَا هُنَا.

وَقَالَ الْمَوْصِلِيُّ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلَكِ بْنِ جَابِرٍ لَا يَصِحُّ.

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٧/ ١٩٦) زيادة في أصل «الموطأ» (٢/ ٩٦٠) وهي زيادة صحيحة:** «فَلَمَّا وَقَفَا عَلَى مَجْلِسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَلَّمَا» والخبر في «الصحيحين» بدونها.

ودونك قول ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ١٥٦): قوله: «فوقفا» زاد أكثر رواة «المُوطَّأ»: (فلما وقفا سَلَّمَا) وكذا عند الترمذي والنَّسائي، ولم يَذكر المُصنِّف هنا ولا في الصلاة (السلام) وكذا لم يقع في رواية مسلم.

ويستفاد منه أن الداخل يَبدأ بالسلام وأن القائم يُسلِّم على القاعد، وإنما لم يذكر رد السلام عليهما اكتفاء بشهرته، أو يستفاد منه أن المُستغرِق في العبادة يَسقط عنه الرد.

بتاريخ (٢٧) ذي الحجة (١٤٤٥هـ) موافق (٣/ ٧/ ٢٠٢٤م).

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٧/ ٢١٥):** استحباب غُسْل الكافر إذا أسلم، وورد فيها ثلاثة ألفاظ بالأمر بالغُسل من قصة ثُمَامة وقيس بن عاصم وواثلة، وسَبَق ضعف الثلاثة.

ثم زاد الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ، بتاريخ (٢٨) من ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (٥/ ٦/ ٢٠٢٤م):

١-قال عبد الرزاق في «مُصنَّفه» رقم (٩٨٣٥): أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أُخْبِرْتُ، عَنْ عُثَيْمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: قَدْ أَسْلَمْتُ، فَقَالَ لَهُ

= الرحمن بن عطاء، فقد قال فيه: شيخ.

النَّبِيُّ ﷺ: «أَلْقِ عَنْكَ شِعْرَ الْكُفْرِ، وَاخْتَتِنْ» يَقُولُ: احْلِقْ.

ورواه عن عثيمٍ إبراهيمُ بن أبي يحيى وعبد الله بن عُتبة، أخرجهما ابن قانع في «معجم الصحابة» (٢/ ٣٨٦).

ورواه عن كُليب بن ذُهْل الحضرمي يزيدُ بن أبي حبيب، أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (٢/ ٣٨٩):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ الْقُرَشِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الزِّيَادِيُّ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عُثَيْمِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «احْلِقْ شَعْرَ الْكُفْرِ عَنْكَ».

وطريق ابن جُريج فيه: (أُخبِرتُ) ومَدار الطرق الثلاثة على عُثيم، ورَوَى عنه جماعة، وذَكَره ابن حِبَّان في «الثقات».

وأما طريق يزيد ففيها كُليب بن ذهلٍ الحضرمي، ذَكَره ابن حِبَّان في «الثقات»، وقال ابن خُزيمة: لا أعرفه بعدالته. قال: وقال الذهبي: تَفرَّد عنه يزيد بن أبي حبيب. وقال ابن حجر: مقبول.

والراوي عن الليث بن سعد هو خالد بن عمرو.

قال فيه ابن عَدي: رَوَى عن الليث وغيره أحاديث مناكير. وأورد له أحاديث من روايته عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب، ثم قال: وهذه الأحاديث كلها باطلة، وعندي أنه وَضَعها على الليث، ونسخة الليث عن يزيد عندنا ليس فيها من هذا شيء، وله غير ما ذكرتُ، وعامتها أو كلها موضوعة، وهو بَيِّن الأمر، من الضعفاء.

٢-ما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦١٨): حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، نَا قَتَادَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ قَتَادَةَ الرُّهَاوِيُّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَسْلَمْتُ، فَقَالَ لِي: «يَا قَتَادَةُ، اغْتَسِلْ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاحْلِقْ عَنْكَ شَعْرَ الْكُفْرِ» قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ مَنْ أَسْلَمَ أَنْ يَخْتَتِنَ، وَإِنْ كَانَ ابْنَ ثَمَانِينَ.

وتابع محمدَ بن إدريس محمدُ بن النَّضْر الأَزْدي، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/ ١٤) (٢٠).

وهشام بن قتادة ذَكَره ابن حِبَّان في «الثقات».

*-سبق في **«سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية»** (٧/ ٤٧٨): عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تُصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ، إِلَّا أَنْ تُصَلُّوا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ» وأن وهيبًا تفرَّد بهذا الخبر ولا يتحمله.

ثم عَرَضه الباحث محمود العوفي، **بتاريخ (٧) رمضان (١٤٤٥هـ) موافق (١٧/ ٣/ ٢٠٢٤م)** فكَتَب شيخنا: لفظة «إلا والشمس مرتفعة»[1] زائدة على ما في سائر الأحاديث، ويبدو أنها لا تَثبُت لأن وهيبًا لا يتحملها. اهـ.

وقال ابن خُزيمة عقبه في «صحيحه» (٢/ ٤٣٩): هذا حديث غريب، سمعتُ محمد بن يحيى يقول: وهب بن الأجدع قد ارتفع عنه اسم الجهالة، قد رَوَى عنه الشَّعبي أيضًا، وهلال بن يساف.

ونَقَل الباحث عن البيهقي تضعيفه.

تنبيه: قال شيخنا: هذه اللفظة التي يَستدل بها أتباع الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ على صلاة ركعتين بعد العصر.

*-سبق في **«سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٧/ ٢٧٣) حديث:** «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

ثم بَحَثه الباحث محمد بن كمال الدين بن محمد أبو الفتوح،[2] **بتاريخ (٢٨)**

---

(١) سبق «إِلَّا أَنْ تُصَلُّوا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ»

(٢) وُلد بتاريخ (٢٠/ ٧/ ١٩٨٥م) بقرية البياضية، التابعة لمركز الحسينية، بمحافظة الشرقية، حاصل على بَكالوريوس صيدلة من جامعة الأزهر، عام (٢٠٠٧م) وهذه أحاديث يَعرضها =

جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (١٠/ ١/ ٢٠٢٤م) فأَكَّد النتيجة السابقة.

وأفاد الباحث ما يلي:

١-لفظ البخاري بـ(شَفَاعَتِي) والأكثرون خارج البخاري عن علي بن عياش بلفظ: (الشفاعة).

٢-لم يجد هذا الحديث في مرويات إسحاق بن أبي فروة، وهذا مما يُقوِّي وجهة البخاري في «صحيحه».

٣-لبعض فقراته شاهد عند مسلم (٣٨٧) وفي متنه: «فمَن سأل لي الوسيلة، حَلَّتْ له الشفاعة» لكن في سنده كعب بن علقمة، رَوَى عنه جمع كبير، وأَخْرَج له مسلم، وذَكَره ابن حِبَّان في «الثقات».

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٧/ ٣٨٨):**

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (١٢٣١): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ(١)، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ، فَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْخِرْبَاقُ، وَكَانَ فِي يَدَيْهِ طُولٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَذَكَرَ لَهُ صَنِيعَهُ، وَخَرَجَ غَضْبَانَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى النَّاسِ فَقَالَ: «أَصَدَقَ هَذَا؟» قَالُوا: نَعَمْ. فَصَلَّى رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ.

تابعهما:

١-الشافعي كما في «معرفة السُّنن والآثار» (٤٦٦٩).

=

ضمن بحث «صحيح السُّنة في الكتب الستة».

(١)أخرجه البيهقي في «سُننه الكبرى» (٣٩١٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤٧٠).

٢-أبو هاشم زياد بن أيوب على «ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ» أخرجه ابن خُزيمة (١٠٥٤).

خالفهم محمد بن هشام فقال: «سَجَدَ فِي سَجْدَتَيِ الْوَهْمِ» أخرجه ابن خُزيمة (١٠٦٠).

لكن خالف ابن أبي شيبة كما في «مُصنَّفه» رقم (٣٦١٦٤) فقال: «صلى ركعة، ثم سجد سجدتَي السهو، ثم سَلَّم» فجَعَله تسليما واحدًا.

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٧/ ٤٦٣) ما أخرجه النَّسائي في «السُّنن الكبرى» رقم (١١٣٧٥)**: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ حُصَينٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي، فَأَتَاهُ الشَّيْطَانُ فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَخَنَقَهُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ لِسَانِهِ عَلَى يَدِي، وَلَوْلَا دَعْوَةُ أَخِي سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَأَصْبَحَ مُوثَقًا حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ».

وتابع يحيى بنَ آدم محمدُ بن أبان، أخرجه ابن حِبَّان في «صحيحه» (٢٣٥٠): أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، به.

○ **الخلاصة**: **سبق أن** سنده حسن لحال أبي بكر بن عياش، لكن في «نهاية الاغتباط» (ص/ ٨٨): أبو بكر بن عياش سَمِع من حصين بعد الاختلاط.

وانتهى شيخنا مع الباحث خالد بن صالح، **بتاريخ (٢٨) شوال (١٤٤٥هـ) موافق (٧/ ٥/ ٢٠٢٤م)** إلى صحته بالشاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

---

(١) في «مسنده» (١٤٥٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨/ ١٤٣) وقال: لم يَرْوِ هذا الحديث عن عُبيد الله إلا حصين، ولا عن حصين إلا أبو بكر بن عياش، تَفرَّد به يحيى بن آدم.

المجلد الثامن:

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٨/ ٣٥)**: عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو طَالِبٍ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ قَدْ مَاتَ. قَالَ: «اذْهَبْ فَوَارِهِ، ثُمَّ لَا تُحْدِثْ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي».

ونَقَل الباحث نصر بن حسن الكُرْدي مع شيخنا، **بتاريخ (٨) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (١٦/ ٥/ ٢٠٢٤م)** كلام ابن المَديني: في إسناده بعض الشيء.

*-سبق في «سلسلة الفوائد» (٨/ ١١٩): حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ يَوْمَ النَّحْرِ وَهُوَ وَاقِفٌ عِنْدَ الْجَمْرَةِ....

وردت فيه زيادة شاذة تَفرَّد بها محمد بن أبي حفصة عن أصحاب الزهري، وهي: «إِنِّي أَفَضْتُ إِلَى الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ».

قال شيخنا مع الباحث رضا عليوة، بتاريخ (٤) رمضان (١٤٤٥هـ) الموافق (١٤/ ٣/ ٢٠٢٤م): هذه الزيادة وإن كانت شاذة إلا أن المعنى يؤيده عموم: «افعل ولا حرج».

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٨/ ١٢٦) ما أخرجه الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (١٥٢٠)**:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، نَرَى الجِهَادَ أَفْضَلَ العَمَلِ، أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: «لَا، لَكِنَّ أَفْضَلَ الجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ».

وتابع خالدًا -وهو الطحان- ثلاثة، وخالفهم محمد بن فُضَيْل من رواية الجماعة عنه، فزاد: (العمرة). وأنها شاذة.

ثم أَكَّد هذه النتيجة مع الباحث محمد باسم، بتاريخ (٢٥) مُحرَّم (١٤٤٦هـ)

موافق (٣١/ ٧/ ٢٠٢٤م) وقال: أضف: وللزيادة طريق آخر في المسند[(١)] وفيها عِمران بن حِطَّان، وليس بالمُعتمَد.

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٨/ ٢٤٤) ما أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٤٤٢)**: حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى- وَاللَّفْظُ لَهُ- قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ الْأَسَدِيَّةِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ»، قَالَ مُسْلِمٌ: وَأَمَّا خَلَفٌ فَقَالَ: (عَنْ جُذَامَةَ الْأَسَدِيَّةِ)، وَالصَّحِيحُ مَا قَالَهُ يَحْيَى، بِالدَّالِ.

ورواية مالك دون ذكر أمرين:

أ-العزل.

ب-الآية، وهي: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ﴾.

وزاد سعيد بن أبي أيوب الزيادتين فيما أخرجه مسلم رقم (١٤٤٢): حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ- أُخْتِ عُكَّاشَةَ- قَالَتْ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي أُنَاسٍ، وَهُوَ يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ، فَنَظَرْتُ فِي الرُّومِ وَفَارِسَ، فَإِذَا هُمْ يُغِيلُونَ أَوْلَادَهُمْ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ ذَلِكَ شَيْئًا»، ثُمَّ سَأَلُوهُ عَنِ الْعَزْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ذَلِكَ الْوَأْدُ الْخَفِيُّ»، زَادَ عُبَيْدُ اللهِ فِي حَدِيثِهِ عَنِ الْمُقْرِئِ، وَهِيَ: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ﴾.

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٢٤٤٦٣): حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ السَّدُوسِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَعَلَى النِّسَاءِ جِهَادٌ؟ قَالَ: «الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ هُوَ جِهَادُ النِّسَاءِ».

وتابع سعيدًا يحيى بنُ أيوب، أخرجه مسلم كذلك. وتابعهما ابن لَهيعة بذكر العزل، أخرجه أحمد (٢٧٠٣٦).

○**الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث فاروق بن فاروق الحسيني، بتاريخ (١٠) مُحرَّم (١٤٤٦هـ) موافق (١٦/ ٧/ ٢٠٢٤م) إلى ثبوت ذكر العزل من رواية سعيد بن أبي أيوب.

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٨/ ٢٤٦)**: «وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ» وأن شيخنا طَلَب مراجعتها.

ثم عَرَض الباحث: د. سيد بن سُكَّر، بتاريخ (٢٥) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (٧/ ١/ ٢٠٢٣م): **فكَتَب لفظة**: «[و] لَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ» **لها مُعارَضات، كالتي في «الصحيح» من أن النبي ﷺ هَجَر نساءه شهرًا في مَشْرُبة[(١)] له.**

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٨/ ٣٢١) ما أخرجه أبو داود في «سُننه» رقم (٢٨٠٢)**: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمرِيُّ[(٢)]، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ، قَالَ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ[(٣)]: مَا لَا يَجُوزُ فِي الْأَضَاحِيِّ؟ فَقَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَصَابِعِي أَقْصَرُ مِنْ أَصَابِعِهِ، وَأَنَامِلِي أَقْصَرُ مِنْ أَنَامِلِهِ، فَقَالَ: «أَرْبَعٌ لَا تَجُوزُ فِي الْأَضَاحِيِّ - فَقَالَ -: الْعَوْرَاءُ بَيِّنٌ عَوَرُهَا، وَالْمَرِيضَةُ بَيِّنٌ مَرَضُهَا، وَالْعَرْجَاءُ بَيِّنٌ ظَلْعُهَا، وَالْكَسِيرُ الَّتِي لَا تَنْقَى» قَالَ: قُلْتُ: فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ فِي السِّنِّ نَقْصٌ. قَالَ: «مَا كَرِهْتَ فَدَعْهُ وَلَا تُحَرِّمْهُ عَلَى أَحَدٍ» قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «لَيْسَ لَهَا مُخٌّ».

---

(١) الْمشْربَة: الغرفة وَيُقَال مشربَة ومشربة بِضَم الرَّاء وَفتحهَا وَالْجمع مشارب ومشربات. كما في «تفسير غريب ما في الصحيحين» (ص: ٤٢).

(٢) تابعه جماعة منهم أبو الوليد الطيالسي.

(٣) ورواه أبو سلمة عن البراء، وخَطَّأه أبو حاتم في «العلل».

وتابع شعبةَ يزيدُ بن أبي حبيب، أخرجه الترمذي (١٥٧٣).

وتابعهما عمرو بن الحارث في وجه من رواية ابن وهب[١]، أخرجه النَّسائي (٤٤١٢).

وتابعهم الليث بن سعد في رواية الأكثر[٢] عنه، أخرجه النَّسائي (٤٤١٢).

○**الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث نصر بن حسن بن شحاتة الكردي، بتاريخ (١١) مُحرَّم (١٤٤٦) موافق (١٧/ ٧/ ٢٠٢٤م): ابن المَديني يزعم أن فيه واسطة[٣]، والبخاري وغيره خالفه، والأسانيد تُقوِّي وجهة البخاري. اهـ.

تنبيه: أفاد الباحث أيضًا أقوال المصححين.

فذَكَر منها قول الإمام أحمد كما في «شرح مسلم» (١٣/ ١٢٠): ما أحسنه من حديث!

وقال أيضًا في ترجمة سليمان: ما أحسن حديثه في الأضاحي!

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح[٤].

---

(١) خالف ابنَ وهب مالكٌ، فأسقط سليمان بن عبد الرحمن، ووَهَّمه في ذلك أبو حاتم الرازي، كما في «علله» (١٦٠٤)، وابن حِبَّان في «صحيحه» (٥٩٢١).

(٢) وَهُم – يحيى بن بُكير، وعبد الله بن صالح، وابن وهب، وأبو الوليد الطيالسي- خالفهم عثمان بن عمر، فزاد القاسم مولى خالد بن يزيد بن معاوية، بين سليمان بن عبد الرحمن وعُبيد بن فيروز. أخرجه البيهقي في «السُّنن الكبير» (١٩١٢٩) ونقل ترجيح علي بن المَديني لرواية عثمان بن عمر، وخالفه البخاري فقال: وكان علي بن المديني يَذهب... عن البراء. «عِلل الترمذي» (ص/ ٢٤٦) ووافق البخاريَّ ابن عبد البر في «التمهيد» (١٢/ ٥٤٢).

(٣) بين سليمان بن عبد الرحمن وعُبيد بن فيروز.

(٤) وقال البغوي: هذا حديث حسن صحيح.

وصححه ابن خُزيمة وابن حِبَّان والحاكم.

وصححه القاضي عِيَاض في «إكمال المُعْلِم» (٦/ ٤١٢) قال: ولم يَجمع مسلم ولا البخاري حديث عيوب الضحايا؛ لأنه مما تَفرَّد به عُبيد بن فيروز، ولا يُعرف إلا بهذا الحديث، وأدخله مالك في «المُوطَّأ» لما صحبه عنده العمار من المسلمين ووطأه اتفاقهم على قَبوله.

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٨/ ٣٦٣) ما أخرجه أبو داود في «سُننه» رقم (٥٧٠)**:

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَاصِمٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُوَرِّقٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، **عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ**: «صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي مَخْدَعِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا» وأن شيخنا كَتَب: احكم على سند أبي داود.

ثم عَرَضه الباحث إسماعيل بن حامد، **بتاريخ (٣) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق** (١١/ ٥/ ٢٠٢٤م) فأضاف:

١-مخالفة حُميد بن هلال لمُورِّق فأوقفه، كما عند ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٧٦١٦).

وتابع حميدًا أبو إسحاق السَّبيعي، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٩١٤)، وذَكَره الدارقطني في «علله» (٩٠٥).

٢-نقل كلام الدارقطني بما يفيد تصحيح الوقف والرفع، حيث قال: والموقوف هو الصحيح من حَديث أبي إسحاق وحُميد بن هلال، ورَفْعه صحيح من حديث قتادة.

تنبيه: الظاهر لي وللباحث ترجيح روايتَي حُميد والسَّبيعي بالوقف، وأما شيخنا فقال: سنعتمد سند همام عن قتادة عن أبي الأحوص مرفوعًا.

المجلد التاسع

*-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٩/ ٢٠١): «شعبان النَّحْوي» وصوابه: «شيبان النَّحْوي».

*-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٩/ ٣٨١): «تَسْمَع وتطيع للأمير، وإِنْ ضَرب ظهرك وأَخَذ مالك» وأن علتها الانقطاع بين أبي سَلَّام وحُذيفة، نَصَّ عليه الدارقطني.

ثم أَكَّد شيخنا النتيجة مع الباحث محمد بن ممدوح المنوفي، بتاريخ (٥) رجب (١٤٤٥هـ) موافق (١٧/ ١/ ٢٠٢٤م) وكَتَب: لفظة: (وإِنْ ضَرَب ظهرك وأَخَذ مالك) هي منقطعة بين أبي سَلَّام وحُذيفة.

وزاد الباحث مُتابَعة في سندها سُبَيْع بن خالد، أخرجها أبو عَوَانة في «مستخرجه» (٥٧٦٢) وسُبَيْع قال فيه ابن حجر: مقبول. ولم يقف له الباحث على مُوثِّق، وقال شيخنا: مجهول. ولم يَعتبر بهذه المتابعة مع أنها في طبقة التابعين.

*-سبق في «سلسلة الفوائد» (٩/ ٢٤٣): حديث الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو إِلَى السَّحُورِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ: «هَلُمَّ إِلَى الْغِدَاءِ الْمُبَارَكِ» وأنه ضعيف لضعف الحارث بن زياد وانظر تفصيل ما سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٢/ ٢٩٤): عن رواية معاوية بن صالح عن الشاميين.

وللخبر شاهد أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» رقم (٢٤٨٥)- أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ(١) قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ عَنْ بَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنِي بُحَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ

---

(١) وثقه النسائي وابن مسلمة وقال ابن حبان: كان متقنًا. و ذكره أبو سعد السمعاني في " الأنساب " ، فقال : وكان راوية عبد الله بن المبارك روى عنه البخارى ، و مسلم ، و النسائى .
قال ابن حجر: كذا قال أبو سعد ، و لعل الشيخين رويا عنه خارج الصحيح فينظر.

بْنِ مَعْدَانَ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِغَدَاءِ السَّحُورِ فَإِنَّهُ هُوَ الْغَدَاءُ الْمُبَارَكُ».

خالف بحيرًا ثور بن يزيد فأرسله أخرجه النسائي (٢٤٨٦) وعبد الرزاق في «مصنفه» (٧٦٠٠)(١).

والخلاصة: أن الأرجح عن خالد بن معدان الوصل لقول الإمام أحمد عمومًا: بحير أثبت في حديث خالد من ثور بن يزيد.

وقال شيخنا مع الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ بتاريخ ١٢ جمادى الأولى ١٤٤٦ موافق ١٤/ ١١/ ٢٠٢٤م: احكم على السند وفيه بقية بن الوليد مدلس وعنعن.

وسبق في «سلسلة الفوائد» (١١/ ٦٤) حديث أَنس بْن مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً».

*-**سبق في «سلسلة الفوائد» (٩/ ٣٨٥)**: ما أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٩٠١): حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ، فَقَالَ: «مَا تَذَاكَرُونَ؟» قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ، قَالَ: «إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ(٢) قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ - فَذَكَرَ - الدُّخَانَ، وَالدَّجَّالَ، وَالدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، وَيَأَجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ

---

(١) أفاد المرسل الباحث محمد بن رمضان بن شرموخ بتاريخ ٢/ربيع الأول ١٤٤٦ موافق ٥/ ٩/ ٢٠٢٤م.

(٢) وفي نسخة (حتى تروا).

مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ».

والاختلاف في الرفع والوقف، وأنه غير مؤثر.

ثم عَرَضه الباحث محمد بن باسم، فأفاد زيادات فيها نظر:

١-«ريح تُلقِي بهم في البحر» من طريق شعبة عند مسلم.

٢-«لا تقوم الساعة حتى تَخرُج نار من رومان أو ركوبة، يضيء منها أعناق الإبل ببُصْرَى» أخرجها الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٠٣٢) وفي سندها محمد بن رزيق شيخ الطبراني، لم يقف له الباحث على مُوثِّق(١).

٣-«تَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا» هذا لفظ الثوري من روايتَي ابن مهدي، كما عند أحمد (١٦١٤٤)، ووكيع عنه كما عند الترمذي (٢٣٣٨).

ومعناها عند مسلم من طريق سفيان بن عُيينة هكذا: «وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ» أخرجها مسلم (٢٩٠١).

ولها شاهد متفق عليه من حديث أبي هريرة، وفيه: «وَتَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ، تَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا».

وكَتَب شيخنا مع الباحث محمد بن باسم، بتاريخ (١) ربيع الأول (١٤٤٦هـ) موافق (٤/ ٩/ ٢٠٢٤م):

رواية غير شعبة أَولى لأمور:

١-منها كثرة عددهم.

٢-الاختلاف على شُعبة في المتن.

٣-الاختلاف على شُعبة في السند. والله أعلم.

---

(١) وانظر: «إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني» (ص: ٥٥٠).

*-**سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٩/ ٤٠٠)**: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِنِسَائِهِ: «لَيْتَ شِعْرِي، أَيَّتُكُنَّ صَاحِبَةُ الجَمَلِ الأَدْبَبِ، تَخْرُجُ كِلَابُ حَوْأَبٍ، فَيُقْتَلُ عَنْ يَمِينِهَا وَعَنْ يَسَارِهَا قَتْلًا كَثِيرًا، ثُمَّ تَنْجُو بَعْدَ مَا كَادَتْ».

ثم عَرَضه الباحث عبد الرحمن بن صالح، فانتهى شيخنا معه إلى تحسينه، وأن وجهة المُضعِّفين:

١-أن قيسًا ليس من المُكثِرين عن عائشة، ولم يكن في الجيش.

٢-كلام القطان في الاستنكار، كما سبق.

ثم عَرَضه الباحث عبد الرحمن بن محمد بن سعد الدين السوهاجي، بتاريخ (١٨) شوال (١٤٤٥هـ) موافق (٢٧/ ٤/ ٢٠٢٤م) فكَتَب شيخنا معه: الأسانيد بلا ريب ثابتة إلى إسماعيل، يَبقى الكلام في تفردات قيس، ويُنظَر في الشواهد.

*-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٩/ ٤٠٢): ومدار هذا الخبر على عاصم بن عمر بن قتادة، روى له الجماعة، ووثقه ابن مَعِين وأبو زُرْعَة والنَّسَائي وابن حِبان وابن سعد والبزار» بل صوابه على عاصم بن كليب وثقه النسائي وأحمد بن صالح المصري، وابن سعد والعجلي وابن شاهين وقال الإمام أحمد: لا بأس بحديثه. وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال أبو حاتم: صالح. وقال أبو داود: من العباد، وذكر من فضله، ومرة : أفضل أهل الكوفة، وذكره العقيلي في الضعفاء وقال ابن المديني: **لا يحتج به إذا انفرد.**

أفاده الباحث محمد العفيفي بتاريخ ليلة ٢/ جمادى الأولى ١٤٤٦ موافق ٣/ ١١/ ٢٠٢٤م.

*-**سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (٩/ ٤٦٢) «ألفاظ خالف فيها شُعبة بن الحَجَّاج غيره» يضاف إليها:**

اللفظ الصحيح	لفظ شعبة	الباحث
«مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ» (م/ ٨٠٩).	مِن آخِر الكهف، ونَبَّه عليه مسلم.	علي القناوي.

المجلد العاشر

*- سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١٠/ ٢٠٤): «عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحَدِّثُنَا عَامَّةَ لَيْلِهِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَا يَقُومُ إِلَّا إِلَى عُظْمِ صَلَاةٍ».

وأن مَداره على قتادة عن أبي حسان، تارة من مسند ابن عمرو، فرواه عن قتادة ثلاثة:

١- هشام الدستوائي، أخرجه أحمد في «مسنده» (١٩٩٢٢)، وأبو داود في «سُننه» (٣٦٦٣) من رواية معاذ بن هشام عن أبيه، وفيها بعض الكلام.

٢- سعيد بن بَشير، علقه ابن أبي حاتم كما في «العلل» (٤٥١)، وسعيد ضعيف في قتادة.

٣- سعيد بن أبي هلال،(١) أخرجه ابن حِبَّان في «صحيحه» (٦٢٥٥)، وهذا السند أقوى الثلاثة.

وخالفهم أبو هلال الراسبي، فجَعَله من مسند عمران بن حُصين.

ورواية أبي هلال الراسبي عن قتادة فيها ضعف، فقد قال أحمد: يحتمل في حديثه، إلا أنه يخالف في قتادة، وهو مضطرب. سُئل يحيى عن رواية أبي هلال في قتادة، فقال: فيه ضعف، صويلح.

ورَجَّح أبو حاتم في «علله» (٤٥١)، والبزار في «مسنده» (٣٥٩٦) رواية الثلاثة

---

(١) ظَنَّ شيخنا أن سعيد بن أبي هلال هو أبو هلال الراسبي، فكَتَب: أخشى من ضعف التخريج.

فبَيَّن الباحث أنهما راويان مختلفان: الأول سعيد بن أبي هلال، مصري، ويقال: المدني الأصل.

وأما الثاني وهو أبو هلال الراسبي فبصري.

عن قتادة، وأنه من مسند ابن عمرو.

❍ **والخلاصة**: أن وجهة مَن يُصحِّح هي هذا الخبر، وهو الذي أختار، وهو اختيار الباحث.

١- ترجيح علماء العلل رواية الجماعة من مسند ابن عمرو.

٢- يُقوِّي بعضهم بعضًا.

٣- ابن عمرو مشهور بالإسرائيليات.

٤- صححه ضمنًا ابن خُزيمة وابن حِبَّان.

ووجهة مَن يُضعِّف كما سبق في «سلسلة الفوائد» أن الأسانيد الثلاثة إلى قتادة فيها مقال.

وكَتَب شيخنا مع الباحث علي بن محمد القناوي، **بتاريخ** (١٥) شوال (١٤٤٥هـ) موافق (٢٤/ ٤/ ٢٠٢٤م): احكم على السند وأَشِر للعلل.

تنبيه: هذا الخبر على فرض ثبوته من فعله ﷺ، بخلاف ما أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٣٤٦١): حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

فهذا من قوله ﷺ، مع اتساع المَخرج.

*- سبق في «سلسلة الفوائد» (١٠/ ٢٧٨): ما أخرجه البخاري رقم (١٤٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَلَمَةَ الخُزَاعِيُّ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ بِلَالٍ يَعْنِي سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ «تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَمَضْمَضَ بِهَا وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا، أَضَافَهَا إِلَى يَدِهِ الأُخْرَى، فَغَسَلَ بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ

مَاءٍ، فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً أُخْرَى، فَغَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ، يَعْنِي الْيُسْرَى» ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ.

الخلاصة: كتب شيخنا مع الباحث أبي حمزة السويسي بتاريخ ٢٧/ ربيع آخر ١٤٤٦ موافق ٣٠/ ١٠/ ٢٠٢٤م: خارج البخاري به ألفاظ منكرة:

١-مسح الأذنين.

٢-رش رجله اليمنى وبها النعل[(١)]. سبق تفصيل القول فيها في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١٠/ ٢٩٥).

٣-تخليل اللحية[(٢)]. اهـ.

٤-هكذا أمرني ربي[(٣)]

٥-فمن زاد على هذا أو تعدى وظلم[(٤)]

*-سبق في **«سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية»** (١٠/ ٣٨٣): «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ» أنها من قول النبي ﷺ.

ثم عَرَضها الباحث أبو هند عادل بن أبي زيد، بتاريخ (٢٦) من ذي الحجة (١٤٤٥هـ) موافق (٢/ ٧/ ٢٠٢٤م) وأن الخبر رواه اثنان عن ابن عمر:

٣- سالم، وعنه الزُّهْري، وعنه اثنان:

---

(١) ثم مسح بيديه يد فوق القدم ويد تحت النعل» أخرجه أبو داود (١٣٧).

(٢) أخرجها الطبراني في «الأوسط» (٢٢٧٧) وفيه نافع أبو هرمز متروك ذاهب الحديث قاله أبو حاتم.

(٣) علتها كسابقتها.

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٠٩) وفي سندها سويد بن عبد العزيز منكر الحديث.

أ- يونس روايته مختصرة، وأنها من قول النبي ﷺ. أخرجه البخاري (٣٧٤٠).

ب- مَعمر، وعنه ثلاثة، اثنان(١) كرواية يونس، وزادا: «لو كان يُكثِر الصلاة من الليل» والثالث هشام بن يوسف الصنعاني، أخرجه البخاري (١١٢١) وزاد: «قال المَلَك: لن تُرَعْ؛ إنك رجل صالح».

٤-نافع، وعنه خمسة:

١-صخر بن جُويرية، أخرجه البخاري (٧٠٢٨) وفيه قول المَلَك: «نِعم المرء أنت، لو كنتَ تُكثِر الصلاة من الليل» وقول النبي ﷺ: «إن عبد الله رجل صالح».

٢-جرير بن حازم، أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٦/ ١٨٣)، وفيه قول المَلَك: «نِعم الرجل هذا، لو كان يُصلِّي من الليل» ولم يَذكُر أنها من قول النبي ﷺ.

٣-عُبيد الله بن عمر العُمَري، أخرجه الدارمي (١٤٤٠):(٢) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ خَالِدٍ(٣)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:

---

(١) عبد الرزاق في البخاري (١١٢١) ومسلم (٢٤٧٩)، وعبد الله بن معاذ الصنعاني، أخرجه ابن ماجه (٣٩١٩).

(٢) وعنه الإمام مسلم (١٤٠) وقال عقبه بمعنى حديث الزُّهْري.

(٣) وموسى بن خالد خَتَن الفريابي رَوَى عنه ثلاثة، وذَكَره ابن حِبَّان في «الثقات» وأَخْرَج له مسلم هذا الخبر، وبِناء على هذه الحيثيات الثلاث قال مصنفو «تحرير التقريب»: صدوق حسن الحديث.

فأجاب الباحث عليهم بما يلي:

١-أنه في مسلم مُتابَعة.

٢-أين أصحاب أبي إسحاق- كالأوزاعي، والثوري، وابن المبارك، وحماد بن أسامة- من رواية هذا الخبر؟!

=

كُنْتُ أَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّمَا انْطُلِقَ بِي إِلَى بِئْرٍ فِيهَا رِجَالٌ مُعَلَّقُونَ، فَقِيلَ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى ذَاتِ الْيَمِينِ! فَذَكَرْتُ الرُّؤْيَا لِحَفْصَةَ فَقُلْتُ: قُصِّيهَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَصَّتْهَا عَلَيْهِ فَقَالَ: «مَنْ رَأَى هَذِهِ؟» قَالَتْ: ابْنُ عُمَرَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نِعْمَ الْفَتَى - أَوْ قَالَ: نِعْمَ الرَّجُلُ - لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ» قَالَ: وَكُنْتُ إِذَا نِمْتُ لَمْ أَقُمْ حَتَّى أُصْبِحَ. قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي اللَّيْلَ.

٤-عبد الله بن عمر العُمَري، أخرجه الدارمي (٢٣٢٣) ولم يَذكُر قول المَلَك. وعبد الله العُمَري المُكبَّر الاسم مُضعَّف الرواية.

٥-أيوب السَّختياني، أخرجه البخاري (١١٥٦)، ومسلم (٤٧٨٨)، وغيرهما، ولم يَذكُر قول المَلَك[(١)].

❍ **والخلاصة**: أن قول المَلَك من رواية نافع زيادة صحيحة؛ لاجتماع صخر وجرير عليها وإخراج البخاري لها.

وأن الطرق التي لم تذكرها، وهن ثلاثة:

١-عُبيد الله، وفي السند إليه موسى بن خالد، سبق الكلام عليه.

٢-عبد الله بن عمر العُمَري سبق القول فيه كذلك.

٣-أيوب السَّختياني متفق عليه بدون قول المَلَك، لكن فيه زيادة رؤيا الجنة، فقد رواه عنه جماعة.

١-وُهيب بن خالد، أخرجه البخاري رقم «صحيحه» رقم (٧٠١٥): حَدَّثَنَا

=

٣-التوثيق الضمني يقوى عندما يكون في الأصول.

(١) تنبيه: اختَلف الرواة عن أيوب، فذَكَر بعضهم أن الرؤيا كانت في الجنة فقط، وذَكَر آخرون الجنة والنار في رؤيا واحدة.

مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: رَأَيْتُ فِي المَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي سَرَقَةً مِنْ حَرِيرٍ، لَا أَهْوِي بِهَا إِلَى مَكَانٍ فِي الجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ بِي إِلَيْهِ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ أَخَاكِ رَجُلٌ صَالِحٌ»، أَوْ قَالَ: «إِنَّ عَبْدَ اللهِ رَجُلٌ صَالِحٌ»(١).

٢- إسماعيل بن عُلَيَّة، أخرجه أحمد (٤٤٩٤) وغيره.

٣- عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عند البزار في «مسنده» (٥٨١٤) لكنه قال: لا نحفظه بهذا اللفظ إلا عن أيوب عن نافع(٢).

٤- الحارث بن عُمير (نُصَّ على نكارته في حميد، وهذا في غير حُميد) أخرجه النَّسائي في «سُننه الكبرى» (٧٥٩٩).

٥- حماد بن زيد واختُلف عليه، فرواه كرواية الجماعة السابقين بذكر الجنة فقط ثلاثةٌ -أبو كامل الجَحْدَري وخَلَف بن هشام وأبو الربيع العَتَكي عند مسلم (٢٤٧٨)-.

ورواه أبو النعمان عن حماد عند البخاري (١١٥٦) فَسَاق متونًا ثلاثة، منها حديث الجنة، ومنها حديث النار، ومنها حديث التواطؤ على رؤيا ليلة القدر.

إذ الثابت من رواية أيوب أن رؤيا الجنة رؤيا مستقلة، ورؤيا النار كذلك، ورواية أبي النعمان هي التي أحدثت هذا الإشكال.

ولعل البخاري جَمَع بين هذه المتون بهذا الإسناد ظنًّا منه أنها قصة واحدة، في

---

(١) تنبيه: اختَلف قول النبي ﷺ في ثنائه على ابن عمر في رؤياه للجنة عن رؤياه للنار، فقد قال في رؤيا النار: نِعم الرجل عبد الله لو كان يُصَلِّي من الليل.

(٢) يشير إلى تفرد أيوب به.

حين أشار ابن حجر إلى أنها قصتان، وهو اختيار الباحث، وهو كذلك، ووافقَنا الباحث حسان بن عبد الرحيم أيضًا، عقب المجلس في المكتبة الكبرى.

أما شيخنا فيَرى شذوذ أيوب بذكر الجنة. وذلك مع الباحث أبي عمر عادل أبو زيد، بتاريخ (١٠) مُحرَّم (١٤٤٦هـ) موافق (١٦/ ٧/ ٢٠٢٤م).

الخلاصة النهائية:

١-أن قول المَلَك: «نِعم الرجلُ أنت» من رواية نافع ثابتة، وقال شيخنا: احكم على إسنادها خروجًا من أي تَبِعة.

٢-أن رؤيا الجنة ثابتة من رواية أيوب عن نافع، وهي متفق عليها، وهي اختيار الباحث، ووافقه عليها أبو أويس والشيخ حسان بن عبد الرحيم، في حين يَرى شيخنا شذوذها.

*- «سلسلة الفوائد» (١٠/ ٤٨٧) حديث عائشة ﵂، أخرجه الترمذي في «سننه» رقم (٤٤٨): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ البَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبدِ الوَارِثِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ العَبدِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِآيَةٍ مِنَ القُرْآنِ لَيْلَةً.

وأن شيخنا توقف فيه هناك ثم عرضه الباحث أبو البخاري بتاريخ ٢٦/ جمادى الأولى ١٤٤٦ موافق ٢٨/ ١١/ ٢٠٢٤م: فاختار شيخنا سند عبد الصمد وقال: احكم عليه وليس فيه تعيين الآية. ا هـ.

تنبيه: في سنده أبو بكر محمد بن أحمد بن نافع شيخ الترمذي روى عنه جمع منهم الإمام مسلم وحسن له الترمذي هذا الخبر حيث قال: حسن غريب. ولم يقف الباحث على توثيق صريح للمتقدمين فيه إنما توثيق الذهبي وقول ابن حجر: صدوق.

وعليه فهذا السند يحسن. لكن الدراسة المقارنة تقتضي أنه مرجوح لأمرين:

١-مخالفة اثنان له بالإرسال وهما ابن المبارك وعبد الله بن داود[١] كما سبق.

٢-أن إسماعيل بن مسلم ليس من الكثرين[٢] الذين يقال فيهم عند الخلاف أنم ممن تعددت مشايخه.

وأما مخالفة زيد بن الحباب حيث قال عن إسماعيل عن أبي نضرة عن أبي سعيد به

فقد سلك الجادة وربما يكون ذلك من أخطائه فهو وإن كان وثقه جمع إلا أنه كان يخطيء كثيرًا كما قال أحمد. وقال البخاري: كان إذا روى حفظًا ربما غلط في الشيء.

قال ابن خلفون: كان معروفًا بالحديث صدوقًا إلا أنه كان يأنف أن يخرج كتابه فكان يملي من حفظه فربما وهم في الشيء.

وقال ابن حبان في ثقاته: كان ممن يخطيء يعتبر حديثه إذا روى عن المشاهير وأما روايته عن المجاهير ففيها المناكير.

*-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١٠/ ٤٩٦) ما أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم (٧٣٥): وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ»، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي جَالِسًا، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو؟» قُلْتُ: حُدِّثْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَنَّكَ قُلْتَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا عَلَى نِصْفِ الصَّلَاةِ»، وَأَنْتَ تُصَلِّي قَاعِدًا، قَالَ: «أَجَلْ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ».

---

(١) نبه شيخنا-حفظه الله -على سند عبد الله بن داود أنه نازل.

(٢) قال ابن المديني كما في «الجرح والتعديل» (٢/ ١٩٧) لابن أبي حاتم: إسماعيل بن مسلم العبدي وكان قاضي جزيرة البحرانيين وإنما روى ثلاثين أو أربعين حديثا.

ثم عَرَضه الباحث أبو محمد هاني الدميري، **بتاريخ** (١٨) شَوَّال (١٤٤٥هـ) موافق (٢٧/ ٤/ ٢٠٢٤م) فأفاد:

١-أن سند مسلم فيه أبو يحيى مصدع الأعرج، مُتكلَّم فيه، قال ابن حِبَّان في «المجروحين»: كان يُخالِف الأثبات في الروايات، وينفرد بالمناكير. وقال الذهبي: صدوق، قد تُكلم فيه.

٢-وتابع أبا يحيى الزهريُّ، كما في «الموطأ» (ص/ ٣٦٢) والزُّهْري لم يَسمع من عبد الله بن عمرو، قاله الإمام أحمد.

ومما يُؤكِّد ذلك أن الزُّهْري رواه عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو، أخرجه النَّسائي في «الكبرى» (١٤٦٥) وقال النَّسائي: هذا خطأ، والصواب: الزُّهْري عن عبد الله بن عمرو مرسل. أي: منقطع.

٣- ورواه مالك في «الموطأ» عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن مولى لعبد الله بن عمرو- أو: لعمرو بن العاص-. وعِلته جهالة المَولى.

٤-ورواه سفيان عن حبيب، عن أبي موسى، عن عبد الله بن عمرو، موقوفًا. وتارة[(١)] مرفوعًا، أخرجه النَّسائي في «السُّنن الكبرى» (١٤٦٤)، وعِلته أبو موسى،

---

(١) وتارة رواه سفيان، عن حبيب، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو. أخرجه النَّسائي، وفي سنده معاوية بن هشام، صدوق له أوهام.

وخالف سفيانَ الأعمشُ، فرواه عن حبيب عن عبد الله بن باباه، عن عبد الله بن عمرو، مرفوعًا أخرجه ابن ماجه (١٢٢٩).

ويَرِد على هذا السند:

١- تَفرُّد ابن ماجه.

٢- قُطْبَة بن عبد العزيز، صدوق.

٣- الاختلاف على حبيب.

وهو الحَذَّاء، وذَكَر له ابن أبي حاتم هذا الحديث، وقال أبوه كما في «الجَرح والتعديل» (٩/ ٤٣٨): أبو موسى الحَذَّاء لا يُعرَف ولا يُسَمَّى.

٥-أَقَره شيخنا على تحسينه لطرقه،[١] وشاهد عمران بن حُصين الذي أخرجه البخاري كما سبق.

(١) طريق مسلم، فطريق الزُّهْري المنقطعة، فطريق ابن ماجه، والخلاف القائم على حبيب.

المجلد الحادي عشر

*- **يضاف في هامش «سلسلة الفوائد» (١١/ ٤٥)**: وقال ابن حجر: لَيِّن.

*-**سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١١/ ٧٢)**: «صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ، وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ» وأني أختار التصحيح.

ثم بَحَثه الباحث: د. محمد ياسين، فكَتَب شيخنا، **بتاريخ (١) مُحرَّم (١٤٤٥هـ) موافق (٧/ ٧/ ٢٠٢٤م)**:

١-كونه في مسلم، ولم يَرَ محمد[(١)] أنه انتُقد على مسلم.

٢-متابعة عبد الله الزِّمَّاني من طريق مجاهد، مع الاختلاف على مجاهد.

*-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١١/ ٧٤) جملة: ثَبَت سماع عبد الله بن معبد من أبي قتادة، قاله النسائي والخطيب البغدادي.

ثم بحثه الباحث أمين بن عويس بن أبي طالب وقال شيخنا معه بتاريخ ١٥/ جمادى الأولى ١٤٤٦ موافق ١٧/ ١١/ ٢٠٢٤م اكتب أخرجه مسلم.

وأفاد الباحث أنه لم يقف على نص النسائي في إثبات السماع إنما قوله في «سننه الكبرى» (٣/ ٢٢٤): هَذَا أَجْوَدُ حَدِيثٍ عِنْدِي فِي هَذَا الْبَابِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وأضاف شواهد:

١-سهل بن سعد أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٥٧٤٨)

حَدَّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي حَفْصٍ الطَّائِفِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ

---

(١) الباحث: د. محمد ياسين.

سَنَتَيْنِ مُتَتَابِعَتَيْنِ[(١)].

وتابع أبا بكر أخوه عثمان أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٩٢٣).

الخلاصة: أن سنده معاوية بن هشام مختلف فيه[(٢)] ولمحسن أن يحسنه.

٢-زيد بن أرقم رضي الله عنه أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٠٨٩)- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ الْمِصْرِيُّ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صِيَامِ عَرَفَةَ ؟ قَالَ : يُكَفِّرُ السَّنَةَ الَّتِي أَنْتَ فِيهَا وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهَا. وسنده ضعيف.

٣-ابن عمر وعنه اثنان:

أ-مجاهد مرفوعًا أخرجه تمام في «فوائده» (١٥٨٤) وفي سنده إبراهيم بن سليمان متروك.

ب-سعيد بن جبير موقوفًا أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٣٥)- أَخبَرنا مُحَمدُ بنُ عَبدِ الأَعْلَى[(٣)]، قَالَ: حدثنا المُعْتَمِرُ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى فُضَيْلٍ، عَن أَبي حَرِيزٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيرٍ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ عَبدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ عَن صَوْمٍ يَوْمِ عَرَفَةَ، قَالَ: كُنَّا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَعْدِلُهُ بِصَوْمِ سَنَةٍ.

وقَالَ أَبو عَبدِ الرَّحْمَنِ النسائي عقبه: أَبو حَرِيزٍ لَيْسَ بِالقَوِيِّ، وَاسْمُهُ: عَبدُ اللهِ بنُ حُسَيْنٍ، قَاضِي سِجِسْتَانَ، وَحَدِيثُهُ هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

---

(١) «متتابعين» لم تقع عند الروياني في «مسنده» (٢/ ٢١٥).

(٢) قال فيه قال أبو حاتم: قلت لعلى بن المدينى: فمعاوية بن هشام، و قبيصة، و الفريابى؟ قال: متقاربين.

(٣) تابعه ابن معين أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٥١) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٢٦٩).

٤-حديث أبي سعيد الخدري عن قتادة بن النعمان وعنه اثنان:

أ-عطية العوفي -وهو صدوق يخطيء كثيرًا- كما في «مجمع الزوائد» (٣/ ١٩٢).

ب-عياض بن عبد الله وعنه إسحاق بن عبد الله[1] متروك أخرجه ابن ماجه (١٧٣١) وغيره.

***-سبق في «سلسلة الفوائد» (١١/ ٢٠٨) ما أخرجه أبو داود في «سُننه» رقم (٢٠٥٠)**: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُسْتَلِمُ بْنُ سَعِيدٍ- ابْنُ أُخْتِ مَنْصُورِ بْنِ زَاذَانَ- عَنْ مَنْصُورٍ - يَعْنِي ابْنَ زَاذَانَ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ، وَإِنَّهَا لَا تَلِدُ، أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ قَالَ: «لَا» ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَنَهَاهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: «تَزَوَّجُوا الوَدُودَ الوَلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ» وأنه يُحسَّن أو يُصحَّح لشواهده.

ثم عَرَضه الباحث سيد بن بدوي، بتاريخ (٨) رمضان (١٤٤٥هـ) موافق (١٨/ ٣/ ٢٠٢٤م) فأكَّد شيخنا النتيجة السابقة.

ثم أضاف الباحث:

١-قول أبي نُعيم في «الحِليَة» (٣/ ٦١): غريب من حديث منصور، تَفرَّد به المُستلِم.

٢-قال أبو عَوَانة في «زوائده[2] على مُستخرَجه» (٤٤٥٦) عقب الخبر: في هذا

(١) تابعه زيد بن أسلم وعنه عمر بن عبد الله بن صهبان وليس بالقوي انظر «مختصر زوائد البزار» (١/ ٣٤٧) وجعله من مسند أبي سعيد أي بإسقاط قتادة بن النعمان رضي الله عنه.

(٢) في «مقدمة المُستخرَج» (١/ ١): من فوائد مُستخرَج أبي عَوَانة على «صحيح مسلم» بالإضافة إلى احتوائه على مُتابَعات وشواهد كثيرة لأسانيد مسلم: أن فيه الكثير من المتون الزائدة على «صحيح مسلم».

فقد قال الذهبي في «سِيَر أعلام النبلاء» (١٢/ ٥٦٨): وزاد في كتابه متونًا معروفة، بعضها =

الحديث نظر.

٣-**قال الدارقطني**: غريب من حديث منصور عن معاوية، تَفرَّد به المُستلِم.

٤-المُستلِم بن سعيد هو ابن أخت منصور بن زاذان، وثقه أحمد والنَّسائي، وقال ابن مَعين: صويلح. وذكَره ابن حِبَّان في «الثقات» وقال: ربما خالف.

وشاهده ما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٢٦١٣): حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ وَعَفَّانُ[(١)]، قَالَا: حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالْبَاءَةِ، وَيَنْهَى عَنِ التَّبَتُّلِ نَهْيًا شَدِيدًا، وَيَقُولُ: «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ؛ إِنِّي مُكَاثِرٌ الْأَنْبِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وسَبَق أن حفصًا تابعه اثنان:

١-أبان بن أبي عياش، وهو متروك.

٢-إبراهيم التيمي.

وزاد الباحث أن ابن القطان قال: لم يَسمع من أنس. وفي الطريق إليه مجهول.

وحفص بن عمر وثقه الدارقطني.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث.

وقال ابن مَعين: لا أعلم أحدًا رَوَى عنه غير خَلَف بن خليفة.

وقال يعقوب بن سفيان: تَفرَّد خلف بن خليفة بهذا الشيخ.

وذكَر ابن عساكر في «تاريخه» أنه رَوَى عنه ستة أنفس، مِن أشهرهم عكرمة بن

=

لَيِّن.

وقال ابن حجر في «النكت على ابن الصلاح» (١/ ٢٩١): له فيه أحاديث كثيرة مستقلة في أثناء الأبواب، نَبَّه هو على كثير منها، ويُوجَد فيها الصحيح والحَسَن والضعيف والموقوف.

وقال في «المعجم المفهرس» (١/ ٤٤): وهو مُستخرَج على «صحيح مسلم» لكن زاد فيه طرقًا في الأسانيد وقليلًا من المتون.

(١) وتابعهما سعيد بن منصور في «سُننه» (٤٩١).

عمار وقال: حَدَّث عن أنس بخمسة أحاديث.

قال الباحث: وهذا الحديث ليس منها.

وخلف بن خليفة أَخْرَج له مسلم أحاديث.

وقال عثمان بن أبي شيبة فيه: صدوق ثقة، لكنه كان خَرَّف فاضطرب عليه حديثه.

وقال ابن عَدي: ولا أُبرِّئه من أن يُخطِئ في الأحايين في بعض رواياته.

وقال ابن سعد: تَغيَّر قبل موته واختَلط.

ولم يقف الباحث في كتب المُختلِطين على تمييز مَن سَمِع منه قبل الاختلاط أو بعده.

تنبيه: هل (وَيَقُولُ: «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ؛ إِنِّي مُكَاثِرٌ الْأَنْبِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ») مُدرَجة على حديث أنس رضي الله عنه بعد اختصاره؟ وهو ما أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٥٠٦٣): حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الطَّوِيلُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا. وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ. وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا. فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي».

*-سبق في «سلسلة الفوائد» (١١/ ٣٤٣) قصة أصحاب الصُّفة، وفيها قول النبي ﷺ لأبي هريرة رضي الله عنه: «اقْعُدْ فَاشْرَبْ» فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ. وأنها صحيحة، لكن ثَمة إضافة على جملة: (وخالفهما يونس بن بُكير، أخرجه الترمذي (٢٤٧٧) فلم يَذكُر الأمر بالقعود للشرب).

فالخبر مَداره على عمر بن ذر، عن مجاهد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وعنه جماعة

بإثباتها، وهم الأكثر، وآخرون بدونها مع اختصار القصة.

فالمُثبِتون هم:

١-أبو نُعيم، أخرجه البخاري (٦٤٥٢)، وتارة القصة مختصرة بدونها، رقم (٦٢٤٦).

٢-رَوْح بن عُبَادة، أخرجه أحمد (١٠٦٧٩).

وكلاهما سبق في «سلسلة الفوائد».

٣، ٤-سعد بن الصلت وابن بكار في «أخلاق النبي» (١٧٠).

٥- والد سعيد بن يحيى، أخرجه الآجُري[(١)] في «الشريعة» (١٠٦١).

٦-يونس بن بُكير، وعنه اثنان:

أ- أحمد بن عبد الجبار، أخرجه الحاكم في «مُستدرَكه» (٤٢٩١) باللفظة.

ب- هَنَّاد بن السَّري باللفظة في «الزهد» (٢/ ٣٩٣)، وعنه الترمذي في «سُننه» (٢٤٧٧) بدونها.

وأما الذين لم يَذكروها فَهُم:

١-علي بن مُسهِر، أخرجه ابن حِبَّان (٦٥٣٥).

٢-مَرْوان بن معاوية، كما في «دلائل النبوة» (١٦) للفِريابي.

ورواية عند البخاري مختصرة، وأخرى عند الترمذي بدونها، كما سبق.

أفاده الباحث مالك بن علي مع شيخنا، بتاريخ (٢١) جمادى الآخرة (١٤٤٥هـ) موافق (٣/ ١/ ٢٠٢٤م).

---

(١) بفتح الألف وضم الجيم وتشديد الراء المهملة، هذه النسبة الى عمل الآجر وبيعه، ونسبة الى درب الآجر. «الأنساب» (١/ ٦٨) للسمعاني.

*-**سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١١/ ٣٨٥)**: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «لَمْ يَكُنْ ثَوْبٌ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ قَمِيصٍ» رواه عبد المؤمن بن خالد الحنفي عن عبد الله بن بُريدة، على أربعة أوجه:

١ - عن أبيه عن أمه عن أم سلمة.

٢ - بإسقاطهما.

٣- عن أبيه عن أم سلمة، بإسقاط أمه.

٤- عن أمه عن أم سلمة، بإسقاط أبيه.

وأكَّد شيخنا مع الباحث: د. محمد أبو عسكرية، بتاريخ (١٨) ذي القعدة (١٤٤٥هـ) موافق (٢٦/ ٥/ ٢٠٢٤م) فكَتَب: كل طرقه ضعيفة من هذا الوجه.

*-**سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١١/ ٤٤١) ما أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢١٢٨)**: حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ، يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ. وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ[(١)]، رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ[(٢)]، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا،

---

(١) قوله: "مِميلات مائلات" فمائلات أي زَائغات على استعمال طاعة الله عز وجل وما يلزمهن مِن حِفظ الفُروج ومُميلات يعلِّمن غَيرهن الدخول في مثل فعلهن، وقيل: "مائلات" متبخترات في مشيهن. "مِميلاَت" يملن أكتَافَهن وأعطَافهن وقيل: يمتشطن بمشطة الميلاء وهي مشطة البغايا.

وجاءت كراهتها في الحديث."والمميلات" اللواتي يمشطن غيرهن المشطة المَيلاَءَ ويجوز أن يكون "المائلات المميلات" بمعنى واحد كما قالوا: حادّ محدّ. «المعلم بفوائد مسلم» (٣/ ٣٦١).

(٢) قوله "رؤوسهن كأسنمة الإبل البُختِ" معناه أنهن يعَظِّمن رؤسهن بالخمُر والعَمائم حتى =

وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا».

وأن سهيلًا لم يُختلَف عليه في الرفع، وقد خالفه مسلم بن أبي مريم[1] فأوقفه من رواية مالك عنه في المحفوظ عنه.

ثم أَكَّد شيخنا الرفع مع الباحث أبي البخاري، **بتاريخ** (٢٩) صفر (١٤٤٦هـ) موافق (٢/ ٩/ ٢٠٢٤م): الرفع صحيح، ومَن أوقفوه معرفون بأنهم يَحترزون فيوقفون. اهـ.

***-سبق «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١١/ ٤٤٣):**

تنبيه: رواية سهيل ... رواية مسلم بن أبي مريم

على الرفع قولًا واحدًا، وأن الأَشْهَر لفظ: «صنفان من أهل النار» ... اختُلف في رفعه ووقفه، والأَشْهَر الوقف.

فقرتان ... لم يَذكر الصنف الثاني، وهم الذين يَضربون الناس بسياط ...

قال: مِنْ مسيرة كذا وكذا ... تحديد المسافة التي يُوجَد منها ريح الجنة.

وصوابه:

١-رواية سُهيل على الرفع قولًا واحدًا، وأن الأَشْهَر لفظ: «صنفان من أهل النار».

= تشبه أسنمة البخت، ويجوز، أنهن يَطمَحنَ إلى الرِّجَال لا يَغضضنَ مِن أبصارهن ولا يَنكِّسن رؤسَهنَّ. «المعلم بفوائد مسلم» (٣/ ٣٦١).

(١) رَوَى له الجماعة سوى الترمذي. ووثقه ابن مَعين والنَّسائي وأبو داود وابن سعد.
وذَكَره ابن حِبَّان في «الثقات». وقال أبو حاتم: صالح.
وقال البخاري: مسلم هذا غريب الحديث، ليس له كبير حديث.
وقال القَعنبي: كان مالك يُثنِي على مسلم بن أبي مريم، وقال: كان لا يَكاد يَرفع حديثًا إلى النبي ﷺ.

٢-رواية مسلم بن أبي مريم اختُلف في رفعه ووقفه، والأَشْهَر الوقف.

فقرتان ... لم يَذكُر الصنف الثاني، وهم الذين يَضربون الناس بسياط ...

قال: مِنْ مسيرة كذا وكذا ... تحديد المسافة التي يُوجَد منها ريح الجنة.

*-سبق في **«سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١١/ ٤٧٨) ما أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» رقم (٢٥٣)**: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُكْثِرُوا الضَّحِكَ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ».

ثم عَرَضه الباحث سعيد القاضي، بتاريخ (١٠) ذي الحُجة (١٤٤٥هـ) موافق (١٨/ ٥/ ٢٠٢٤م)، وكان يريد تحسينه بعد مطالعة ما كُتب من قبل؛ لأمرين:

١-**إبراهيم بن عبد الله بن حُنَيْنٍ** ذَكَره الذهبي في وَفَيَات (١٠١- ١١٠) وأبو هريرة تُوفي (٥٧- ٥٩) فهو محتمل السماع.

٢-المتن ليس في الأحكام.

فكَتَب شيخنا معه- حَفِظهما الله-: رجال إسناده يَقبلون التحسين، إلا أن الذي يريبنا كون ابن حنين ليس من أصحاب أبي هريرة المعروفين، فهل سَمِع منه أم لا؟

لم يَتحرر لنا ذلك بيقين. والله أعلم.

*-سبق حديث «سلسلة الفوائد» (١١/ ٤٨٤) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «كُلُّ مَخْمُومِ الْقَلْبِ، صَدُوقِ اللِّسَانِ» قَالُوا: صَدُوقُ اللِّسَانِ نَعْرِفُهُ، فَمَا مَخْمُومُ الْقَلْبِ؟ قَالَ: «هُوَ التَّقِيُّ النَّقِيُّ، لَا إِثْمَ فِيهِ، وَلَا بَغْيَ، وَلَا غِلَّ، وَلَا حَسَدَ» وأن أبا حاتم صححه وكذلك العلامة الألباني.

ثم عرضه الباحث حسام الدين بن محمد بن سليمان بتاريخ ٢٦/ جمادى الأولى ١٤٤٦ موافق: فقال شيخنا: احكم على السند.

وهل المتن فيه شيء يخالف القدر؟

فأجاب الباحث وغيره: لا.

فأطلعت شيخنا على تصحيح أبي حاتم السابق فطلب مصدره فهو في «العلل» (٥/ ١٤٨): هَذَا حديثٌ صحيحٌ حسنٌ، وزيدٌ مَحَلُّه الصدقُ، وكان يرى رأيَ القدرِ.

المجلد الثاني عشر:

❊-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١٢/ ٢٥٢) حديث النُّعمان بن بَشِير قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ، وَيَقُولُ: «إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] وأن إسناده صحيح لديَّ.

ثم أَكَّد شيخنا النتيجة مع الباحث أحمد بن أشرف بن أحمد، بتاريخ (١٦) مُحرَّم (١٤٤٦هـ) موافق (٢٢/ ٧/ ٢٠٢٤م).

تنبيه: في الأسانيد العالية من طريق أبي معاوية وعبد الله بن داود: «الدعاء هو العبادة» وتارة بإسناد نازل عنهما: «الدعاء مخ العبادة» أخرجه المَقدِسي (ت/ ٦٠٠) في «نهاية المراد» (٥١).

وثَمة مُتابَعات على لفظ: «الدعاء هو العبادة» وهو الصواب.

❊-سبق في «سلسلة الفوائد» (١٢/ ٣٩٥): ما أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (١٠٩٤٣): حَدَّثَنَا هَاشِمٌ(١)، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ(٢)، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، فَتَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَيَكُونَ الشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَتَكُونَ الْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَيَكُونَ الْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَتَكُونَ السَّاعَةُ كَاحْتِرَاقِ السَّعَفَةِ، الْخُوصَةُ» زَعَمَ سُهَيْلٌ.

الخلاصة: أن وجهة من يحسن هذا الخبر ما يلي:

١-حسن السند لحال سهيل.

٢-حمل (زعم) بمعنى (قال).

٣-اتساع المخرج.

---

(١) تابع هاشمًا أبو غسان أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٨٦)، وعبد الله بن محمد النفيلي كما عند ابن حبان (٦٨٤٢).

(٢) تابع زهيرًا عبيدة بن حميد أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٦٦٨٠).

٤-وقال الشيخ مقبل في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (٢/ ٤١١): هذا حديث حسنٌ.

٥-لم يقف الباحث على مضعف له.

٦-التقوية بالشاهدين وإن كان فيها ضعف.

ووجهة من يضعف ما يلي:

١-حمل (زعم) على الإعلال.

٢-خالف أباصالح جماعة -سعيد بن المسيب وحميد بن عبد الرحمن[(١)] ولفظ سعيد: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ العَمَلُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَتَظْهَرُ الفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الهَرْجُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّمَ هُوَ؟ قَالَ: «القَتْلُ القَتْلُ». وعبد الرحمن بن هرمز وسليم بن جابر وعبد الرحمن والد العلاء، وسالم بن عبد الله وسليم بن جابر نحو الرواية السابقة.

وكتب شيخنا مع الباحث علي بن محمد القناوي بتاريخ ١٢/ جمادى الأولى ١٤٤٦موافق ١٤/ ١١/ ٢٠٢٤م: الحديث من طريق أبي هريرة ثابت من وجوه مختصرا زاد سهيل عن أبيه هذه الزيادات التفسيرية وجاء في آخر الحديث من طريقه زعم سهيل.

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١٢/ ٤٢١) من حديث المِقدَام ﵁ مرفوعًا:** «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ يَنْثَنِي شَبْعَانًا عَلَى أَرِيكَتِهِ، يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ». وأنه صحيح لشواهده، وسبق منها حديث أبي رافع، وصَوَّب فيه الدارقطني الوصل على الإرسال.

وله شاهد آخر أخرجه أبو داود في «سُننه» رقم (٣٠٥٠): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى،

(١) من رواية الزهري عنهما أخرجه البخاري (٦٣٧، ٧٠٦١) ومسلم (٦٨٨٦، ٦٨٨٨).

حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَرْطَاةُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: سَمِعْتُ حَكِيمَ بْنَ عُمَيْرٍ أَبَا الْأَحْوَصِ يُحَدِّثُ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ: نَزَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَيْبَرَ، وَمَعَهُ مَنْ مَعَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَكَانَ صَاحِبُ خَيْبَرَ رَجُلًا مَارِدًا مُنْكَرًا، فَأَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَلَكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا حُمُرَنَا، وَتَأْكُلُوا ثَمَرَنَا، وَتَضْرِبُوا نِسَاءَنَا؟! فَغَضِبَ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - وَقَالَ: «يَا بْنَ عَوْفٍ، ارْكَبْ فَرَسَكَ، ثُمَّ نَادِ: أَلَا إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِمُؤْمِنٍ، وَأَنِ اجْتَمِعُوا لِلصَّلَاةِ».

قَالَ: فَاجْتَمَعُوا، ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ: «أَيَحْسَبُ أَحَدُكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ، قَدْ يَظُنُّ أَنَّ اللهَ لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئًا إِلَّا مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ، أَلَا وَإِنِّي وَاللهِ قَدْ وَعَظْتُ وَأَمَرْتُ، وَنَهَيْتُ عَنْ أَشْيَاءَ إِنَّهَا لَمِثْلُ الْقُرْآنِ أَوْ أَكْثَرُ، وَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُحِلَّ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا بِإِذْنٍ، وَلَا ضَرْبَ نِسَائِهِمْ، وَلَا أَكْلَ ثِمَارِهِمْ، إِذَا أَعْطَوْكُمُ الَّذِي عَلَيْهِمْ»(١).

وروته أُم حبيبة بنت العرباض مُقتصِرة على بعضه دون الشاهد، أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (١٧١٥٣)(٢): حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ الْحِمْصِيُّ، حَدَّثَتْنِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ الْعِرْبَاضِ قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَرَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ كُلَّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ، وَلُحُومَ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَالْخَلِيسَةَ(٣)، وَالْمُجَثَّمَةَ(٤)، وَأَنْ

---

(١) بَوَّب له الخطيب في «الكفاية» (ص: ٢٤): باب ما جاء في التسوية بين حُكْم كتاب الله تعالى وحُكْم سُنة رسول الله ﷺ، في وجوب العمل ولزوم التكليف.

(٢) وأخرجه أيضًا من طريق أبي عاصمٍ الترمذيُّ في «سُننه» (١٤٧٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٤٨)، وفي «الأوسط» (٢٤٢٢)، والدولابي في «الكني» (٩١٧) لكن قال: (بنت حبيبة بنت العرباض) بدل (أُم حبيبة بنت العرباض).

(٣) قوله "الخليسة": وهي ما تؤخذ من السبع فتموت قبل أن يذكى. كما في «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» (٣/ ٨٦).

(٤) قوله: " المجثمة" وهي التي أصابها سهم فجرحها، فتركت جاثمة بمكانها حتى تموت، =

تُوطَأَ السَّبَايَا حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِي بُطُونِهِنَّ.

وأُم حبيبة لم يوثقها مُعتبَر، وقال فيها ابن حجر: مقبولة.

وأشعث بن شُعبة وثقه أبو داود، ولَيَّنه أبو زُرعة، وذَكَره ابن حِبَّان في «الثقات».

وقال الطبراني في «المعجم الأوسط» (٧/ ١٨٥): لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَرْطَاةَ بْنِ الْمُنْذِرِ إِلَّا أَشْعَثُ بْنُ شُعْبَةَ. وضَعَّفه به العَلَّامة الألباني في «مشكاة المصابيح» (١٦٤).

أفاد أصل هذا الشاهد الباحث رضا بن إبراهيم البرديسي، مع شيخنا، بتاريخ (٧) مُحرَّم (١٤٤٦هـ) موافق (١٣/ ٧/ ٢٠٢٤م) ثم خرجتُه معه في المكتبة الكبرى، وأثبتُّ ما وصلت إليه.

***-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١٢/ ٤٧٥) حديث البراء بن عازب** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، **قال**: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ إِبِلٍ، فَقَالَ: «تَوَضَّئُوا مِنْهَا»، قَالَ: وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ، فَقَالَ: «لَا تُصَلُّوا فِيهَا فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيَاطِينِ»، وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، فَقَالَ: «صَلُّوا فِيهَا فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ».

ثم عَرَضه الباحث محمد بن عبد العزيز الشرقاوي، **بتاريخ** (٣) ذي الحجة (١٤٤٥هـ) موافق (٩/ ٦/ ٢٠٢٤م) فأَكَّد النتيجة السابقة فقال: احكم على السند، وعبد الله بن عبد الله الرازي نقبل حديثه ما لم يُنتقَد، والمتن به ما يُقلِق لأنه تضمن النهي عن الصلاة في مَبارك الإبل، وهذه معارضة، وهل كلام البزار يتألق أو لا؟ هذا هو الوجه عندنا. ا هـ.

= فتكون مصبورة على الموت، من قولهم: جثم بالمكان: توقف فيه واحتبس. كما في «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» (٣/ ٨٦).

وكَتَب شيخنا من قبل مع الباحث محمد بن عبد العزيز، النقاط التالية:

١- تحرير القول في عبد الله الرازي(١).

٢- النظر إلى جميع متون الرواة عن الأعمش(٢).

٣- مراجعة أقوال علماء العلل(٣).

٤- كيف وَجَّه الجمهور حديث البراء؟

٥- زعمتَ- [أيها] الباحث- أن جابرًا له توجيه، فأَورِده.

*-سبق في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية» (١٢/ ٤٤٩):

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نُؤَلِّفُ القُرْآنَ مِنَ الرِّقَاعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «طُوبَى لِلشَّامِ» فَقُلْنَا: لِأَيٍّ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لِأَنَّ مَلَائِكَةَ الرَّحْمَنِ بَاسِطَةٌ أَجْنِحَتَهَا عَلَيْهَا»

وسبقت علته وله سند عن ابن حبان ظاهره الحسن لكن علته أن شيخ ابن حبان —عبد الله بن محمد بن سلم- قال أحرقت كتب حرملة(٤) وهو قد روى هذا الحديث

(١) انتهى الباحث في ترجمته إلى أنه عبد الله بن عبد الله الرازي، قاضي الري ومولى لبني هاشم، وفي بعض الطرق أنه عُبيد الله، وأجاب الخطيب في «رفع الارتياب» بقوله: قيل: عُبيد الله.

(٢) غالب المتون ذكرت الشاهد، وهو الوضوء من لحوم الإبل.

(٣) قال الشافعي: إن صح الحديث قلت به.

وأشار القاضي عِيَاض في «شرح مسلم» وغيره من تبويبات البخاري بأنه يَرى اضطراب المتن، حيث بوب بـ(باب مَن لم يَرَ الوضوء إلا من المَخْرَجين، مِن القُبُل والدُّبُر)، و(مَن لم يتوضأ من لحم الشاة والسَّويق).

(٤) ربما يكون ذلك بعد حفظه إياها ويحتمل الضعف. فقد وثقه ابن حبان وأبو نعيم الأصبهاني وقال ابن المقريء: صالح.

عن حرملة. وفي إسناد الخبر عبد الرحمن بن شماسة ذكره ابن حبان والعجلي في الثقات ووثقه يعقوب بن سفيان وأخرج له مسلم وهو في طبقة التابعين لكن تفرد بهذا الحديث عن زيد بن ثابت وليس هو من المشهورين عنه.

أفاده أبو الحسن إبراهيم فراج.

وكَتَبه

أبو أويس أشرِف بن نصر بن صابر بن إبراهيم،

الكردي البُرلسي المصري

بتاريخ المراجعة النهائية ٢٩جمادى الأولى ١٤٤٦ موافق ٢٠٢٤/١١/٣١م

نزيل مدينة منية سمنود، بلد العلم والعلماء

مركز أجا/ محافظة الدقهلية/ مصر.

فهرس الموضوعات

فهرس الباحثين المذكورين في الأجزاء (١٣-١٥)

اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق	الجزء والصفحة	موطن التعريف بالباحث
إبراهيم بن إبراهيم قرقورة		(١٤/ ٥٣)
إبراهيم السناري	(١٥/ ١٥٢)	
إبراهيم بن صالح البلقاسي	(١٣/ ٣٣، ٣٨، ٤٠، ٤٣، ٤٤، ٤٦، ٧٢، ١٣٩) (١٥/ ٢٢٤، ٢٧٠، ٤٤٦)	
إبراهيم بن عبد الرحمن	(١٣/ ١٩٠) (١٤/ ١٢٧، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٧٩، ٤٢٦) (١٥/ ٤٢٦، ٤٣٨)	
إبراهيم بن عيسى أبو مصطفى		(١٣/ ١٢-١٧)
إبراهيم فراج	١٤/ ١٣) (١٥/ ٤٩،٣٤٧، ٤١٩،	
إبراهيم بن فؤاد الشرقاوي	(١٣/ ٥٦) (١٥/)	
أبو البخاري	١٣/ ١١٩-١٢٢،١٢١، ٢٥٤، ٢٦٣، ٢٦٦) (١٤/ ١٩٧، ١٩٩، ٣٢٩) (١٥/ ٣١،٢٦٨،	

اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق	الجزء والصفحة	موطن التعريف بالباحث
	٤٦٨،٤٧٩)	
أبو أويس الكردي	١٣/ ٢٣،١١، ٥٩، ١٦٠،٨٧، ٣٣٧، ٣٦٣، ٣٨٠، ٣٨٣، ٣٩١، ٤١٢، ٤٤٥، ٤٧٥، ٤٧٧) (١٤/ ٦٦، ٦٨، ٧٠، ٨٤، ٩٦، ٩٨، ١٠٠، ١١٤، ١٢٠، ١٢٢،٢٦٨، ٣١٢،٢٩٤، ٣٤٣، ٣٩٤، ٤١٤) (١٥/ ٨٠، ٨٩، ١٠٢، ١١٨، ١٥١، ١٩٣، ١٩٦، ٢٠٨، ٢١٠، ٢١٢، ٢٢٧، ٢٥٣، ٢٥٨، ٢٦٤، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٣، ٢٨٦، ٢٨٩،٢٨٨، ٢٩٣، ٢٩٥، ٢٩٩، ٣٠١، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٨، ٣٦٦،	
أبو حمزة السويسي	١٣/ ٧٤، ١٢٥، ٢٤٨، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣) (١٤/ ١٥، ١٦، ٢٣٤، ٢٣٦،٣٥٦، ٤٦٠، ٤٦١) (١٥/ ٢٤٥، ٤١٣، ٤٦٤، ٤٦٤)	
أبو سهل الربعي	١٣/ ٢٣٣، ٢٤٦، ٣٠٥، ٤١٣، ٤٢٢، ٤٢٦) (١٤/ ١٦٧، ٢٥٦،	

اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق	الجزء والصفحة	موطن التعريف بالباحث
	٢٧٣) (١٥/ ١٣٣، ١٣٤، ١٨٧، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢١٤، ٤٣٠،	
أبو محمد علي عنب		(١٣/ ٣٩٦)
أحمد بن أشرف بن أحمد	١٥/ ١١٧، ٤٨٢	
أحمد بن توفيق		(١٤/ ٧٧)
أحمد جلالة	١٥/ ٨٧، ٩٧، ٢٣٥، ٢٧٤)	
أحمد بن رمضان الجيزاوي	١٣/ ١٨٧) (١٤/ ٣٤١) (١٥/)	(١٤/ ٨٧)
أحمد بن رمضان بن عرفة	١٥/ ١١٢	
أحمد شعبان الفيومي	١٤/ ٩٨	
أحمد بن سالم	١٣/ ٢٩) (١٥/)	
أحمد شفيق	١٥/ ٣٩٧	
أحمد بن عبد الباسط	١٣/ ٢٧،٧٠) (١٤/ ٢١٢، ٢٨٣،٣٧٠) (١٥/ ٢٩)	
أحمد بن عبد الرحمن الأنصاري		(١٥/ ٢٢٢)
أحمد بن عبد العاطي	١٣/ ٤٩،٢٧١) (١٤/ ١٧، ٢١٦،	

اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق	الجزء والصفحة	موطن التعريف بالباحث
الرفاعي	(١٥/) (٢٥٩، ٣١٠)	
أحمد بن علي	١٣/ ٩٩، ١٢٥) (١٤/ ١١٢) (١٥/ ٣٩٢)	
أحمد بن مصطفى المنياوي	١٣/ ٢٣٩) (١٤/ ٢٩٠، ٢٩٩) (١٥/ ٤٣٧)	
أحمد النمر	١٣/ ٤١٥) (١٤/ ١٠٧) (١٥/ ٦٢، ٢٦٦)	
أحمد بن نصر السمري		(١٥/ ٤٣٣)
إسلام بن خميس بن عبد الفتاح الفيومي	١٣/ ٢١٤) (١٥/)	
إسلام بن طارق	١٣/ ٢١٥، ٢٢٠، ٤٠٢) (١٥/ ١٤٩)	(١٥/ ١٣٠)
إسماعيل بن حامد	١٣/ ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٩٧) (١٤/ ٩، ٢٩٧) (١٥/ ٤٥٧، ٤٤٧)	
إسماعيل بن موسى البحراوي	١٤/ ٤٦٨)	
أمين بن عويس	(١٥/ ٤٧٢)	

اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق	الجزء والصفحة	موطن التعريف بالباحث
بدر بن رجب	١٣/ ٢٨١) (١٤/ ٣٩٠)	
جمعة بن جمال	١٣/ ٥٠٠) (١٤/ ٢٠٠، ٣٦٢،٤٦٦) (١٥/ ٢٢٩، ٢٣٧، ٤٤٥)	
حسان بن عبد الرحيم	١٣/١٢٦، ١٣٩) (١٤/٤٦، ٤٧،٢٠٨،٤١٦، ٤٢٤) (١٥/ ٥٤، ١١٠، ١٢٠،٢٢٠)	
حسام الدين بن محمد	(١٥/ ٤٨١)	
حمد بن عبد الرحمن السريح		(١٤/ ٢٠٠)
حمدي بن سليم	١٣/ ٢٤٢)	
خالد بن صالح	١٣/ ٤٤٠، ٤٩٧) (١٥/ ٤٠٧، ٤٥٢،٤٤١)	
ربيع بن علي جودة	١٤/ ٩١)	
رضا بن إبراهيم البرديسي	(١٥/ ٤٨٥)	
رضا عليوه	١٣/ ٢١٤،٢٢٨) (١٤/ ٢٥، ٢٧، ٣٩٨، ٣٩٩) (١٥/ ٤٥٣)	

اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق	الجزء والصفحة	موطن التعريف بالباحث
سعيد القاضي	١٣/ ٤٢٠، ٤٢٣) (١٥/ ٤٨٠)	
سلمان الكردي	١٤/ ٣٤، ١٦٧)	
سيد بدوي	١٤/ ١٦٨-١٧٢، ١٧٥، ١٧٧- ١٨٠، ١٨١) (١٥/ ٢٥٥، ٤٢٠، ٤٧٤)	
سيد بن رفعت	١٣/ ٢٣٣، ٣٧٣،٤٢٨، ٤٣٧، ٤٥٠، ٤٨١، ٤٨٨، ٤٩١) (١٥/ ٣٧٧، ٤٠٠)	
سيد بن عبد التواب	١٣/ ١٢٩)	
السيد بن عبد التواب	١٣/ ٢٠٨)	
سيد بن عبد العزيز الشرقاوي	١٣/ ٨١، ١٠٧، ١٤٩، ١٩٥، ٢٤٦، ٢٥١، ٢٥٢، ٤٢٠، ٤٣٥) (١٤/ ٣٣٦، ٣٦٥) (١٥/ ١٨، ١٩، ٢٥، ٥١، ٥٩، ٦٠، ٧٦، ٧٧، ٧٩، ٩٢، ٢٠١)	
سيد سكر	١٤/ ١٨٩)	
سيد بيومي	١٣/ ٢٥٩) (١٤/ ٧، ١٠، ٢٩، ٣٠) (١٥/ ٤٦، ٤٧)	

اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق	الجزء والصفحة	موطن التعريف بالباحث
سيد بن عبد المؤمن السويسي	١٤/ ٦) (١٥/ ٥٢)	
سيد النقاش	١٤/ ٣٠٤)	
سيف بن طلبة	١٣/ ٢٣٣) (١٤/ ٥١، ١١٠، ٢٢٨) (١٥/ ٥٧)	
صلاح الدين الخطيب	١٤/ ٤٠٢، ٤٥٤)	
طارق بن جمال	١٤/ ١٤٥، ٣٨٦، ٣٩٠)	
عادل أبو زيد	١٣/ ٣٧٠) (١٥/ ٣١٤، ٣٢١، ٣٢٣، ٣٢٥، ٣٣٣، ٣٣٠، ٣٤٠، ٤٦٤، ٤٦٨)	
عبد التواب بن محمد	(١٤/ ١١٠)	
عبد التواب العشري	١٣/ ١٠٥)	
عبد الرازق بن عبد المنعم السوهاجي	١٣/ ٣٧٤)	
عبد السلام الضبع	١٣/ ٢١٥)	
عبد الله بن أسامة التهامي	١٣/ ٦٥، ٦٧، ٧٨، ١٤٧)	

اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق	الجزء والصفحة	موطن التعريف بالباحث
	(١٥/ ١٢)	
عبد الله بن سيد القليوبي	١٣/ ٣٤٠، ٣٤٦، ٣٥١، ٣٥٣، ٣٥٥) (١٥/ ٢٧٧)	
عبد الله بن صادق	١٤/ ١٩٣، ٢٦٦)	
عبد الله بن مصطفى المحلاوي	١٤/ ٦٢)	
عبده غانم	١٣/ ١١٣-١١٧، ٤٣١، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٧٤)	
عبد الرحمن بن أحمد بن السيد السكندري		١٤/ ٢٧٧
عبد الرحمن بن السيد بن صالح	١٤/ ٤٣٢)	
عبد الرحمن بن محمد بن سعد الدين السوهاجي	١٥/ ٦٦، ٦٨، ٧٤، ٤٦١)	١٥/ ٤٤١
عبد الرحمن بن صالح	١٥/ ٣٤٤، ٣٥٦، ٤٤٤)	
عبد السلام الضبع	١٥/ ٣٩٣	
عبد المنعم البحراوي	١٤/ ٧٢) (١٥/ ٣٩٠)	

اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق	الجزء والصفحة	موطن التعريف بالباحث
	(١٥/ ٤٥٥، ٤٤٢)	
كرم بن صلاح الأسيوطي	(١٥/ ١٩٥)	١٤/ ٣٣٨،
كريم بن محمد	(١٣/ ٢٦٨	
كرم بن فرج بن متولي الفايد		١٤/ ٣٩٨
لقمان أبي النصر	(١٤/ ١٨٧، ٢٨٠،٣١٦)	
مالك بن علي	١٤/ ٢٠٣، ٢٢٠-٢٢١، ٢٢٢، ٣١٨، ٣٢٧، ٣٣٠-٣٣٢،٣٦٦) (١٥/ ٨٥، ٤٧٤)	
محمد بن إبراهيم الشرقاوي		١٤/ ٣١٢
محمد أبو الفتوح الشرقاوي	١٣/ ٢٠٣، ٢٢١،٥٠٥) (١٤/ ١٤) (١٥/ ٢١، ٢٣، ١٠٦)	
محمد أبو عسكرية	١٤/ ٢٢١، ٢٢٢، ٢٣٠-٢٣١، ٢٥٣، ٢٥٤) (١٥/ ٣٧٩، ٤٣٦، ٤٧٨)	
محمد الزهيري	(١٤/ ٤٣٤	

اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق	الجزء والصفحة	موطن التعريف بالباحث
محمد الجمال	١٥/ ٣٨٠، ٣٨٤، ٣٩٢، ٤١٥)	
محمد بن صلاح	١٥/ ٣٨٦)	
محمد بن عبد العزيز الشرقاوي	١٢/ ٤٨٥)	
محمد العفيفي	١٥/ ٤٦١)	
محمد الغنامي	١٣/ ٢٥٧، ٢٩٩، ٣٧٢، ٤٤٨، ٤٦٧) (١٤/ ٥٨، ٣٨٤) (١٥/ ٣٨٧، ٣٩٤)	
محمد بن أشرف الذهبي	١٣/ ٢٧٤، ٣٩٠) (١٥/ ٣٨٨)	
محمد بن جمال خضر	١٣/ ٣٦٧، ٤٦٠، ٤٧٤، ٥٠٩) (١٤/ ١٣٠، ١٣٣، ١٤٤، ١٨٥، ٢٤٩، ٣٨٣، ٤٥٢) (١٥/ ١٢٧، ٣٩٩، ٤٢٩، ٤٢٩،	
محمد بن جمال الجيزي أبو عائشة	١٥/ ٤٠٣)	
محمد بن راضي	١٥/ ٢٠٠)	
محمد بن رمضان بن شرموخ	/ ٢٣، ٦٣، ٨٢، ١٠٢، ٨٤، ١٠٨، ١٤٣، ١٤٠، ٢١٥، ٢٧٦، ٢٧٨،	

اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق	الجزء والصفحة	موطن التعريف بالباحث
	٢٨١، ٢٨٤، ٢٨٧، ٢٩١، ٢٩٤، ٢٩٦، ٢٩٨، ٣٠٢، ٣٠٩، ٣١١، ٣١٣، ٣١٥، ٣١٨، ٣٢١، ٣٢٣، ٣٢٥، ٣٢٧، ٣٣٠، ٣٣٣، ٣٣٧، ٣٤٨، ٤١٧، ٤٥٢، ٤٥٤، ٤٥٦، ٤٦٢، ٤٦٤، ٤٦٦، ٤٦٩، ٤٧١، ٤٩٩) (١٤/ ٨١-٨٢، ١٢٣، ١٤٠، ٢١٥، ٢٣١، ٢٦٠، ٢٧٥، ٣١٤، ٣٢٩، ٣٣٣، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٣، ٤٢١، ٤٢٣) (١٥/ ٦، ٧، ١٥، ٤٣، ٥٥، ٦٤، ٦٧، ٨٣، ١١٥، ١٣٩، ١٤٥، ١٥٨، ١٥٩، ١٦٠، ٢١٧، ٢٣٣، ٢٦١، ٢٩٠، ٣١١، ٣٥٤، ٣٦٧، ٣٧٩، ٣٨٧، ٣٩٧، ٣٩٩، ٤٠٤، ٤٢٥، ٤٣٤، ٤٥٩، ٤٤٨)	
محمد بن السيد الفيومي أبو صهيب	(١٥/ ٣٨٩)	
محمد بن السيد بن منصور الفيومي	(١٣/ ٥٠٣)	

اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق	الجزء والصفحة	موطن التعريف بالباحث
محمد بن السيد الفيومي	١٤/ ٦٤، ١١٤، ٤٠٦) (١٥/ ٣٧٥)	
محمد بن سيد أبو الغيط	١٤/ ٤٧٣، ٤٨٠، ٤٨٤، ٤٨٤، ٤٨٧، ٤٩٢)	
محمد باسم	١٤/ ٣٧٦) (١٥/ ٤٥٣، ٤٦٠)	
محمد بن صبحي	١٤/ ١٣٧) (١٥/ ٢٦٣، ٢٧٢)	
محمد بن عادل مصباح	١٣/ ٣٥٨، ٣٧٧، ٤٢٩ ٤٩٥) (١٤/ ٢٠٢، ٢٣٩) (١٥/ ٣٤٨، ٣٧٣،٤١٦)	
محمد بن عبد الرحمن بن إبراهيم الشافعي		١٣/ ٣٨٦،
محمد بن عبد الفتاح النجار		١٤/ ٣٢٠
محمد بن كمال الدين بن محمد أبو الفتوح		١٥/ ٤٥٠
محمد لملوم	(١٣/ ١٢١، ١٤٢) (١٤/ ٣٥٤،٣٠٨) (١٥/ ١٣، ٢٧، ٣٥، ٤٤، ١٠٨، ١٢٢، ٢٠٠)	

اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق	الجزء والصفحة	موطن التعريف بالباحث
محمد بن محمود بن السعيد		١٥/ ٣٩٧
محمد بن محمود الزهيري		١٥/ ٤٠٩
محمد بن ممدوح	١٤/ ٤٤٤، ٤٧٧) (١٥/ ١٤٣، ٤٥٨)	
محمد بن منصور الشرقاوي	١٤/ ١٢٥، ٤٧٠، ٤٧٧)	
محمد الصغير	١٤/ ٣٨٧، ٤٧٤-٤٧٦)	
محمد ياسين	١٥/ ٤٧٢)	
محمود بن إبراهيم الشرقاوي	١٥/ ٣١٧)	
محمود الباز	١٥/ ٣٦، ١٧٨، ٣٥٣)	
محمود بن صابر	(١٣/ ٤٦٤) (١٥/)	
محمود بن صبحي المنياوي	(١٣/ ٢٣) (١٤/ ٤٠٩، ٤١١، ٤٣٨)	
محمود بن فتحي بن عيد	١٥/ ٣٥١)	١٤/ ١١٤

اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق	الجزء والصفحة	موطن التعريف بالباحث
الحامولي		
محمود بن فتحي الحلواني	(١٣/ ٢٩) (١٤/ ٢٨٥، ٣٢٥)	١٤/ ١٧٣
محمود بن ربيع	(١٣/ ٤٤٣) (١٤/ ٩٤، ١٠٣، ٩٥، ٣٤٦، ٢١٠، ٣٤٨، ٣٥٠، ٤٢٩) (١٥/ ٣٩، ٤١، ١٠٥)	
محمود العوفي	١٤/ ٣٩) (١٥/ ٤٢٢، ٤٥٠)	
محمود بن عبد الفتاح بن عوض	١٤/ ٢٨٦) (١٥/ ٤١٦)	
محمود بن نصر	(١٣/ ٥١٣)	
محمود السجاعي	١٤/ ٣٦٧، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٨٨، ٤٠٨، ٤١٦، ٤٢٠، ٤٣٧، ٤٤٠، ٤٤٢، ٤٤٨، ٤٩٤) (١٥/ ٥١)	
مختار سلام	(١٣/ ١٩١) (١٥/ ٣٩٣)	
مصطفى بن عادل الألفي	١٥/ ٢٥٣، ٤٠٨،	
نصر بن حسن الكردي	١٤/ ٤٣٠) (١٥/ ٤٥٣، ٤٥٦)	
هاني الدميري	١٣/ ٤٩٣، ٤٩٩) (١٥/ ٤٧٠)	
هاني بن يوسف		١٤/ ١٥٠،

اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق	الجزء والصفحة	موطن التعريف بالباحث
هشام بن علي بن محمود	(١٥/ ١٢٣)	
وليد بن خليل	(١٣/ ٤٦) (١٤/ ٢٦٢، ٣٠٦) (١٥/ ٣٦٣)	
يوسف الحسيني	(١٣/ ٤٨٤) (١٥/ ٣٠٩)	